

جامع المسانيد والسنت

الهادي لأقوام سنت

لإمام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عيسى

ابن كثير الدمشقي

رحمة الله عليه ٧٠١هـ - ٧٧٤هـ

المجلد الخامس

دراسة وتحقيق

د/عبد المولى بن عبد الله بن وهيش

الرئيس العام لتعليم البنات سابقاً - المملكة العربية السعودية



جميع الحقوق محفوظة للمحقق
د. عبد الملك بن دهبش

الطبعة الثانية

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

طبع على نفقة المحقق
ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة
مكة المكرمة هاتف ٥٧٤٤٥٩٥

يطلب من
مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة
مكة المكرمة - هاتف: ٥٧٤٤٥٩٥

دار خنجر

للطباعة والنشر والتوزيع

ص.ب. ١٣/٦١٤١

بيروت، لبنان

جامع المسانيد والسنن

الهادي لأفخم سنن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِزَّنِي يَا كَرِيمُ

الجزء الخامس والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من اسمه عبر الله

٩٣٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ جَحْشِ الْأَسَدِيِّ) (١)

وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ سَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ.

٥٩٤٩ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ: [حَدَّثَنَا] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى

الدُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ

مُجَمَّعِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

أَحْمَدَ. قَالَ: هَاجَرَتْ أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ فِي الْهُدْنَةِ،

فَخَرَجَ أَخْوَاهَا عُمَارَةُ وَالْوَلِيدُ، حَتَّى قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَلَّمَاهُ

فِيهَا أَنْ يَرُدَّهَا إِلَيْهِمَا، فَتَنَقَّضَ اللَّهُ الْعَهْدَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ فِي النِّسَاءِ

خَاصَّةً، وَمَنَعَهُنَّ أَنْ يُرَدَّنَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَأَنْزَلَ آيَةَ الْاِمْتِحَانِ (٢).

« (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْرَمِ) (٣) »

تَقَدَّمَ مِنْ جِهَةِ أَخِيهِ: سَعْدِ بْنِ الْأَخْرَمِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بِمَنَّهُ

وَكَرَّمَهُ.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ١٧١/٣. وأخرجه ابن حجر في القسمة الثاني من

حرف العين، ونقل عن ابن سعد قوله: له رؤية. الإصابة: ٥٧/٣.

(٢) آية الامتحان هي العاشرة من سورة المستحقة: ويرجع إلى الخبر في أسد الغابة

وفي تفسير ابن كثير: ٣٥٠/٤.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٧١/٣. والإصابة: ٢٧٣/٢.

٩٣٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَرْقَمٍ) (١)

ابن عبد يعوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة الزهري، كان من سادات الصحابة، وسراوات المسلمين، قال عمر - رضي الله عنه - : ما رأيت أخشى لله منه، وأعطاه عثمان ثلاثمائة ألف على عمالة عملها، فأبى أن يقبلها، وقال: إنما عملت لله عز وجل، قد عمي قبل وفاته. حديثه في ثالث المكيين.

٥٩٥٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، أخبرني أبي، عن عبد الله بن أرقم: أنه حج، فكان يصلي بأصحابه يؤذن، ويقيم، فأقام يوماً الصلاة، وقال: ليصل أحدكم، فأبى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أراد أحدكم أن يذهب إلى الخلاء، وأقيمت الصلاة، فليذهب إلى الخلاء» (٢).

٥٩٥١ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، حدثني أبي، عن عبد (٣) الله بن أرقم: أنه خرج من مكة، فكان يؤمهم، ويؤذن، ويقيم، فأقام يوماً الصلاة، فقال: ليصل بكم رجل منكم، فأبى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أراد أحدكم يذهب إلى الخلاء، وأقيمت الصلاة، فليذهب إلى الخلاء» (٤).

وزاد أهل السنن الأربعة من طرق عن زهير، وأبي معاوية، ومالك، وسفيان بن عيينة، عن / هشام بن عروة، وقال الترمذي: i/٢

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ١٧٢/٣، والإصابة: ٢٧٣/٢، والإستيعاب: ٢٦٠/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٢/٥، وثقات ابن حبان: ٢١٨/٣.

(٢) من حديث عبد الله بن أرقم في المسند: ٤٨٣/٣.

(٣) في المسند: «عبد الله بن سعيد عن هشام، قال: حدثني أبي عبد الله بن أرقم» وما في المخطوطة أدق.

(٤) من حديث عبد الله بن أرقم في المسند: ٣٥/٤.

حَسَنٌ صَاحِبٌ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ وَهْبُ [بْنُ خَالِدٍ]، وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ [حَدَّثَهُ] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: وَالْأَكْثَرُ كَمَا رَوَاهُ زُهَيْرٌ^(١).

وَقَالَ شَيْخُنَا الْمَزْيِيُّ: وَرَوَاهُ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: وَرَوَاهُ أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ^(٢).

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ)^(٣)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْإِسْرَاءِ وَعَنْهُ أَبُو كَثِيرٍ.

ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي كِتَابِ مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ^(٤).

٩٣٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ السَّدُوسِيِّ)^(٥)

لَهُ وَفَادَةٌ: وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ دَعَا لَهُمْ فِي نَوْعٍ مِنْ

تَمْرِهِمْ^(٦) يُقَالُ لَهُ الْجُدَامِيُّ^(٧).

٥٩٥٢ - رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ:

(١) الخبير أخرجه في الطهارة إلا النسائي أخرجه في الصلاة:

أبو داود في (باب أَيْصَلِي الرَّجُلُ وَهُوَ حَاقِنٌ؟) وم. بين معكوفات استكمال منه: سنن

أبي داود: ٢٢/١؛ والترمذي في (باب مَا جَاءَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدَكُمْ الْخَلَاءَ.

فليبدأ بالخلاء) علق على الخبر بمثل كلام أبي داود، صحيح الترمذي: ٢٦٢/١؛ والنسائي

في (باب العذر في ترك الجماعة): المجتبى: ٨٥/٢؛ وابن ماجه في (باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ

لِلْحَاقِنِ أَنْ يَصَلِيَ): سنن ابن ماجه: ٢٠٢/١.

(٢) تحفة الأشراف: ٢٧٢/٤. والعبارة الأخيرة لم ترد في موطنها.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٧٤/٣؛ والإصابة: ٢٧٤/٢.

(٤) الخبير أخرجه البزار كما في كشف الأستور: ٤٩/١.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ١٧٥/٣؛ والإصابة: ٢٧٥/٢؛ والإستيعاب: ٢٦٥/٢.

(٦) الكلمة غير واضحة بالأصل، أثبتناها بالرجوع إلى الخبر.

(٧) الجدامي: من تمر اليمامة قيل هو تمر أحمر اللون. النهاية: ١٥٢/١.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ. رواه البزارُ في مُسْنَدِهِ. وَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ
لَا نَعْلَمُ رَوَى إِلَّا هَذَا^(١).

٩٣٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَرْقَمٍ)^(٢)

ابن زَيْدِ الْخُرَاعِيِّ: أَبُو مَعْبُدٍ. حَدِيثُهُ فِي رَابِعِ الْمَكِّيِّينَ.
٥٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ كَانَ [مَعَ] أَبِيهِ
بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةَ، فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ فَقَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ كُنْ فِي بَهْمِكَ^(٣)
حَتَّى آتِيَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَأَسْأَلَهُمْ فِدَانًا. وَدَنَوْتُ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى
عُفْرَتِي^(٤) إِبْطِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ سَاجِدٌ^(٥).

٥٩٥٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمِ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي [أَرْقَمٍ] بِالْقَاعِ
قَالَ فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ، فَأَنَاخُوا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ كُنْ
فِي بَهْمِكَ، حَتَّى آتِيَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ، فَأَسْأَلَهُمْ، وَخَرَجَ فَخَرَجْتُ فِي
أَثَرِهِ. قَالَ: فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ، فَصَلَّيْتُ
مَعَهُ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي إِبْطِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَّمَا سَجَدَ^(٦).

(١) كشف الأستار: ٣/٣٣٥. وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني وفيه جماعة لم يعرفهم العلاني ولم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٤٠/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/١٧٦؛ والإصابة: ٢/٢٧٦؛ والإستيعاب: ٢/٢٦٤؛ والطبقات الكبرى: ٤/١٣٣؛ والتاريخ الكبير: ٥/٣٢؛ وفتاوى ابن حبان: ٣/٢٤٢.

(٣) بهمك: البهيم جمع بهيمة وهي ولد الضأن للذكر والأنثى، وجمع البهيم بهام، وأولاد المعز سخال. فإذا اجتمعا أطلق عليهما البهيم والبهام. النهاية: ١/١٠٢.

(٤) العفرة: بياض ليس بالناصح، ولكن كلون عفر الأرض، وهو وجهها. النهاية:

١٠٨/٣.

(٥) من حديث عبد الله بن أرقم في المسند: ٤/٣٥. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٦) من حديث عبد الله بن أرقم في المسند: ٤/٣٥. وما بين معكوفين استكمال منه.

٥٩٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ - ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمِ الْخُرَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِيهِ بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةَ، قَالَ: فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ، فَأَنَاخُوا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ أَبِي: يَا بُنَيَّ كُنْ فِي بَهْمِكَ حَتَّى آتِيَ هَؤُلَاءِ الرِّكْبَ فَأَسْأَلِهِمْ. قَالَ: دَنَا مِنْهُمْ وَدَنَوْتُ مِنْهُ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُمْ، فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى عُفْرَتِي إِطْبَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ^(١).

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ دَاوُدِ بْنِ قَيْسٍ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ دَاوُدِ بْنِ قَيْسٍ^(٢).

٩٣٨ - [عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي

أخو أم سلمة أم المؤمنين]^(٣).

٥٩٥٦ - تنبيه: وقع في صحيح مسلم من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي أمية: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلْمَةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفًا بِهِ مُخَافًا بَيْنَ طَرْفَيْهِ^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن أرقم في المسند: ٣٥/٤.

(٢) الخبر أخرجه في الصلاة: الترمذي في (باب ما جاء في التجافي في السجود): صحيح الترمذي: ٦٢٦، ولفظ الترمذي: حسن ولا يرد في صحيحه ولا في تحفة الأشراف لفظه: «غريب»، تحفة الأشراف: ٢٧٣/٤؛ وأخرجه النسائي في (باب صفة السجود): المجتبى ١٦٨/٢؛ وابن ماجه في (باب السجود): سنن ابن ماجه: ٢٨٥/١.

(٣) هذه الترجمة سقطت من الأصل، وقد أثبتناها مختصرة غاية الاختصار ويمكن للقارئ الرجوع إليها في أسد نغابة: ١٧٧/٣؛ والإصابة: ٢٧٧/٢؛ والاستيعاب: ٢٦٢/٢؛ والتاريخ الكبير: ٨١.

(٤) الذي بين أيدينا من صحيح مسلم أن الخبر عن هشام عن أبيه أن عمر بن أبي سلمة، ولم يرد فيه ذكر لعبد الله بن أبي أمية، كما لم يرد له ذكر في تحفة الأشراف، ولكن كثيراً من الأئمة أثبتوا هذا الخبر عن عبد الله بن أبي أمية كما سيأتي. يراجع كتاب الصلاة (باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه): مسلم بشرح النووي: ١٥٠/٢.

وكذلك رواه ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن عبد الله بن أبي أمية.

قال ابن الأثير: وصوابه عن عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية، فإن عبد الله بن أبي أمية قتل مع النبي ﷺ بالطائف رمى بسهم، وكان قد لقي رسول الله ﷺ هو وأبو سفيان بن الحارث إلى بنيق العقاب بين مكة والمدينة. وهو ذاهب إلى فتح مكة، وهذا الذي تبه عليه ابن الأثير مليخ ينبغي لأصحاب الأطراف أن يتبها عليه، والله أعلم^(١).

٩٣٩ - (عبد الله بن أنيس بن أسعد بن حرام الجهني)^(٢)

حديثه في موضعين من ثالث المكيين - رضى الله عنه - .

٥٩٥٧ - حدثنا أنس بن عياض: أبو ضمرة، حدثني الضحاک ابن عثمان، عن أبي النضر: مولى عمر بن عبد الله، عن بسر بن سعيد، عن عبد الله بن أنيس: أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت ليلة القدر، ثم أنسيتها، وأراني صبيحتها أسجد في ماء وطين»، فمطرنا

(١) يراجع ابن الأثير في الترجمة، والخبر أخرجه الزوار من حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية، وقال الزوار: لا نعلم روى ابن أبي أمية إلا هذا، كما في كشف الأستار: ٢٨٦/١.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفي إحدى طرقه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف، ورواه الزوار من هذا الوجه، لكنه قال: عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية، وهو المعروف، وفي الأخرى محمد بن إسحق، وهو ثقة مدلس، وقد نعتنه، وعبد الله بن أمية قتل يوم الطائف مع النبي ﷺ، وفي المسند أن عروة بن الزبير سمعه من عبد الله بن أبي أمية، وقد غلط ابن عبد البر مسلم بن الحجاج في كونه ذكر أن عروة روى عنه. قال: إنما روى عنه عروة ابنه عبد الله [بن عبد الله] بن أبي أمية، ولا يصح له عندي صحة لصغره. مجمع الزوائد: ٤٨/٢.

(٢) له ترجمة في اسد الغابة: ١٧٩/٣، والإصابة: ٢٧٨/٢.

لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْصَرَفَ، وَإِنْ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى أَنْفِهِ وَجَبْهَتِهِ^(١).

٥٩٥٨ - وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ كِلَاهِمَا: عَنْ أَبِي ضَمْرَةَ: أَنَّسِ بْنِ عِيَّاضٍ بِهِ^(٢).

٥٩٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي، فَسِرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ بِالشَّامِ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ، فَقُلْتُ لِلْبَابِ: قُلْ لَهُ جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ نَوْبَهُ، فَأَعْتَقَنِي، وَاعْتَقَنِي، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَهُ / مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ.

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَحْشُرُ اللَّهُ^(٣) عَزَّ وَجَلَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - أَوْ قَالَ الْعِبَادَ - عُرَاةَ غُرْلًا بُهُمَا»^(٤)، قَالَ: قُلْنَا: مَا بُهُمَا؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرِيبٌ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدِّيَانُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ

(١) من حديث عبد الله بن أنيس في المسند: ٤٩٥، ٣.

(٢) الخبير أخرجه مسلم في الصوم (باب فضل نية القدر والحث عليها): مسلم بشرح النوم: ٣/٢٣٨. وما بين معكوفين من تحفة الأشراف: ٤/٢٧٤؛ وفي مسلم: سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي.

(٣) في المسند: «يحشر الناس».

(٤) غرلا: جمع أغرل وهو الأقف، والغرلة الثأفة.

والبهم: جمع بهم، وهو في الأصل الذي لا يخالط لونه لون سواه يعني ليس فيه شيء من العاهات والأعراض التي تكون في الدنيا كالعمى والعمور والعرج وغير ذلك، وإنما هي أجساد مصححة لخلود الأبد في الجنة والنار. النهاية: ١/١٠١، ٣/١٥٩.

النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ، حَتَّى أَقْصَهُ^(١) مِنْهُ، وَلَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ حَقٌّ حَتَّى^(٢) أَقْصَهُ مِنْهُ، حَتَّى اللَّطْمَةِ»، قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ وَإِنَّا إِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ [عُرَاةً] غُرُلًا بُهُمَا؟ قَالَ: «بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ». تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ^(٣).

(الحسن بن يزيد بن عبد الله بن أنيس عن جدّه)^(٤)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ فِي سَرِيَّةٍ وَحْدَهُ.

٥٩٦٠ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ

مَسْعُودٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدٍ بِهِ^(٥).

٥٩٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي

مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبِ الْجُهَيْنِيِّ: عَنْ أَخِيهِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَدْ سَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ،

قَالَ: جَلَسَ مَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

مَجْلِسِهِ: فِي مَجْلِسِ جُهَيْنَةَ. قَالَ: فِي رَمَضَانَ. قَالَ: قُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا

يَحْيَى هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنْ

(١) يقال: أقصه الحاكم يُقْصِه إذا مكّنه من أخذ القصاص، وهو أن يفعل به مثل

فعله من قتل أو قطع ونحو ذلك، والقصاص الإسم. النهاية: ٢٥٨/٣.

(٢) في المسند: «ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقصه منه». وما في

المخطوطة أشبه.

(٣) من حديث عبد الله بن أنيس في المسند: ٤٩٥/٣. وما بين معكوفين استكمال

منه.

(٤) يراجع التاريخ الكبير: ٢٨٧/٨، في ترجمة يحيى بن عبد الله بن يزيد بن

عبد الله بن أنيس.

(٥) الخبر أخرجه أبو يعلى من طريق يحيى بن عبد الله عن الحسن بن يزيد عن

عبد الله بن أنيس، وإسناده ضعيف، قال أبو زرعة: الحسن بن يزيد مجهول. مسند أبي

يعلى: ٢٠٤/٢.

شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ هَذَا الشَّهْرِ، فَقُلْنَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى نَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الْمُبَارَكَةَ؟ قَالَ: «الْتَمِسُوهَا هَذِهِ اللَّيْلَةَ». قَالَ: وَذَلِكَ^(١) مَسَاءَ لَيْلَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ: وَهِيَ إِذَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْلُ ثَمَانٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِأَوْلِ ثَمَانٍ، وَلَكِنَّهَا أَوْلُ سَعٍ إِنْ الشَّهْرَ لَا يَتِمُّ»^(٢).

وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ، مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي بَادِيَةً أَكُونُ فِيهَا، وَأَنَا أَصَلِّي فِيهَا بِحَمْدِ اللَّهِ، فَمُرْنِي بَلَيْلَةٍ أَنْزِلُ فِيهَا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا^(٣).

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسِ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَيْسٍ أَخْبَرَهُمَا فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

ب/٣

٥٩٦٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ -، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ مُوسَى بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحُبَابِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَيْسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُمْ تَذَاكَرُوا هُوَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمًا الصَّدَقَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في المخطوطة: «وذلك أول ثمان». وليست من المسند.

(٢) من حديث عبد الله بن أنيس في المسند: ٤٩٥/٣.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب في ليلة القدر): سنن أبي داود: ٥٢/٢.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة في الباب السابق، سنن أبي داود: ٥١/٢؛

وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٧٣/٤.

- حِينَ ذُكِرَ غُلُوبُ الصَّدَقَةِ - : «أَنَّهُ مِنْ غَلٍّ بَعِيرًا، أَوْ شَاةً أُتِيَ بِهِ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ: بَلَى (١).
وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢).

وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُ الْأَطْرَافِ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ عَنْ
عُمَرَ (٣).

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْهُ)

٥٩٦٣ - قال الطبراني: حدثنا علي بن عبد العزيز، ومعاذ بن
المثنى، ومحمد بن محمد التمار، قالوا: محمد بن الصلت، حدثني
أبو الحسن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن
عبد الله بن أنيس. قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي، فقامت عن
يساره، فأخذني رسول الله ﷺ، فأقامني عن يمينه، وعلى ثوب
متمزق لا يواريني، فجعلت كلما سجدت أمسكته بيدي مخافة أن
تتكشف عورتى، وخلقى نساء، فلما انصرف رسول الله ﷺ دعا لى
بثوب، فكسانيه، وقال: «تدرع^(٤) بخلقك»^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن أنيس في المسند: ٤٩٨/٣.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه في الزكاة (باب ما جاء في عمال الصدقة)، وفي
الزوائد: في إسناده مقال: لأن موسى بن جبير ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: إنه
يخطئ، وقال الذهبي في انكشاف: ثقة، ولم أر لغيرهما فيه كلاماً، وعبد الله بن عبد
الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجاله ثقات. سنن ابن ماجه: ٥٧٩/١.

(٣) ذكره المزى في ترجمة عبد الله بن أنيس، وأحاله إلى ترجمة عمر بن
الخطاب. تحفة الأشراف: ٢٧٥/٤، ٣٦/٨.

(٤) أدرع بالدرع، وتدرع بها، وأدرعها، وتدرعها: لبسها، اللسان: ١٣٦١/٢.

(٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون. مجمع الزوائد: ٥١/٢.

بِسْنَدِهِ أَيْضًا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: أَبُو الْحَسَنِ هَذَا مُتَأَخَّرٌ كُوفِيٌّ رَوَى
عنه (١)

[أبو أَمَامَةَ عَنْهُ]

٥٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ
هَشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفَذِ التَّيْمِيِّ، عَنْ
أَبِي أَمَامَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينِ
الْغَمُوسِ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينًا صَبْرًا، فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ
بَعُوضَةٍ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٢). وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ
فِي التَّفْسِيرِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣).

٥٩٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
جَعْفَرٍ - يَعْنِي الْمَخْرَمِيَّ -، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ جَزْءٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُمْ - وَسَأَلُوهُ عَنْ لَيْلَةٍ
يَتَرَاءَوْنَهَا فِي رَمَضَانَ - قَالَ: «لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ» (٤).
وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) في العبارة سقط يظهر من الرواية الأخرى للحديث السابق، وإن كانت لم تذكر قصة الثوب؛ واقتصرت على إقامته على اليمين.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير؛ وفيه أبو الحسن، روى عن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحجاب، روى عنه سليمان بن كثير؛ ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٩٥/٢.

(٢) من حديث عبد الله بن أنيس في المسند: ٤٩٥/٣.

(٣) الخبر أخرجه الترمذي في تفسير سورة النساء. وقال: حسن غريب. صحيح

الترمذي: ٢٣٦/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن أنيس في المسند: ٤٩٥/٣.

أُنَيْسٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ،
وَمِنْ حَدِيثِ بِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ^(١).

٥٩٦٦ - [حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ،
قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ،
عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ
ابْنَ سَفْيَانَ بْنِ نَبِيحٍ يَجْمَعُ لِي النَّاسَ لِيَعْرُزُونِي، وَهُوَ بَعْرُثَةٌ، فَأَتَيْتُهُ
فَأَقْتَلْتُهُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْعَمْتَ لِي حَتَّى أَعْرِفَهُ. قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَهُ
وَجَدْتَهُ لَهُ قَشْعِرِيرَةً»^(٢).

قَالَ: فَخَرَجْتُ مُتَوَشِّحًا بِسَيْفِي، حَتَّى وَقَعْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ بَعْرُثَةٌ مَعَ
ظُغْنٍ^(٣) يَرْتَادُ لَهُنَّ مَنْزِلًا، وَحِينَ كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَجَدْتُ
مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْإِقْشَعِرِيرَةِ، فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ، وَخَشِيتُ
أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُحَاوَلَةٌ تَشْعُلُنِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي
نَحْوَهُ، وَأَوْمِي بِرَأْسِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ: مَنْ
الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ سَمِعَ بِكَ وَبِجَمْعِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ،
فَجَاءَكَ لِهَذَا، قَالَ: أَجَلٌ أَنَا فِي ذَلِكَ. قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ شَيْئًا حَتَّى إِذَا
أَمَكَّنَنِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلْتُهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ، وَتَرَكْتُ ظَعَائِنَهُ
مُكَبَّاتٍ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَنِي، فَقَالَ: «أَفْلَحَ
الْوَجْهُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «صَدَقْتُ».

قَالَ: ثُمَّ قَامَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ فِي بَيْتِهِ، فَأَعْطَانِي
عَصًا فَقَالَ: «أَمْسِكْ هَذِهِ عِنْدَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُنَيْسٍ». قَالَ: فَخَرَجْتُ

(١) قل العبي: رواه الطائفي في الكرى، وإسناده حسن. معج الزوائد: ١٧٨/٣؛

وبراجع التاريخ الكبير: ٣٣٧/٤، ١٠٨/٢.

(٢) القشعريرة: الرعدة. اللسان: ٣٦٣٨/٥.

(٣) الظغن: انقصاد. النهاية: ٥٤/٣.

بِهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَا هَذِهِ الْعَصَا؟ قَالَ: قُلْتُ: أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَهَا. قَالُوا: أَوْلَا تَرْجِعُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَسْأَلُهُ عَنِ ذَلِكَ. قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَعْطَيْتَنِي هَذِهِ الْعَصَا؟ قَالَ: «آيَةُ بَنِي وَبَيْتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ أَقَلَّ النَّاسِ الْمُتَخَضَّرُونَ»^(١) يَوْمَئِذٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ «فَقَرَنِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بِسَيْفِهِ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا مَاتَ أَمْرٌ بِهَا فَصُبَّتْ مَعَهُ فِي كَفَنِهِ، ثُمَّ دُفِنَا جَمِيعًا»^(٢).
[وَرَوَى الطبراني عن محمد بن كعب القرظي عنه. قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لِي مِنْ خَالِدِ بْنِ نَبِيحٍ رَجُلٍ مِنْ هُدَيْلٍ» وَهُوَ يَوْمَئِذٍ بَعْرَةٌ. قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَبَعَثَهُ إِلَيْهِ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ كَمَا تَقَدَّمَ، وَذَكَرَ الْمُخْتَصِرَ أَيْضًا^(٣).

٥٩٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ، عَنْ أَبِي: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى خَالِدِ بْنِ سَفْيَانَ بْنِ نَبِيحٍ الْهُدَلِيِّ لِيَقْتُلَهُ، وَكَانَ يَجْمَعُ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) المنخصرة: ما يختصره الإنسان بيده من عصا أو عكازة أو مقرعة، أو قضيب يتكئ عليه. والمتخضرون يوم القيامة: أراد أنهم يأتون ومعهم أعمال لهم صالحة يتكئون عليها. النهاية: ٢٩٦/١.

(٢) سقط الخبر من المخطوطة، وقد أشار إليه المصنف بعد ذلك، مما يدل على أنه سقط من النسخ.

وما أثبتناه من حديث أنيس بن عبد الله في المسند: ٤٩٦/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٠٤/٦. وقد أخرج الخبر بطرق مختلفة في بعضها متروكون. وما بين معكوفين استكمال من مجمع الزوائد.

قال: فَاتَّيْتُهُ بِعُرْنَةٍ، وَهُوَ فِي ظَهْرِ لِهْ وَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَخِيفْتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُحَاوَلَةٌ تَشْغَلُنِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي أَوْمِيَّ إِيْمَاءً، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ كَذَا وَكَذَا حَتَّى ذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَأَخْبَرَهُ بِقَتْلِهِ إِيَّاهُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(١). وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهِ نَحْوَهُ أَوْ مِثْلَهُ^(٢).

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهْبَعَةَ عَنْ بَكِيرٍ^(٣) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ سَأَلَتْ ضَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ عَنِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحَرَّوْهَا لَيْلَةٌ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ»^(٤).

٥٩٦٨ - وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فُضَيْلِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ وَهْبِ الْعَلَّافِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: ضَرَبَ الْمُسْتَنْبِرُ بْنُ رِزَامِ الْيَهُودِيُّ وَجْهِي بِمِخْرَشٍ مِنْ شَوْحَطٍ^(٥) فَشَجَّنِي مُثَقَّلَةً

(١) من حديث عبد الله بن أنيس في المسند: ٤٩٦/٣.

(٢) الخير أخرجه أبو داود في الصلاة (باب صلاة الطالب): سنن أبي داود: ١٨/٢.

(٣) في المخطوطة: «بكر بن عبد الله بن يسار»: وإنما عنه بكير بن عبد الله بن

الأشج وبكير بن مسمار. تهذيب التهذيب: ٤٦١/٤.

(٤) الخير أخرجه مالك، وأحمد، وابن خزيمة، وأبو عوانة والطحاوي من حديث

عبد الله بن أنيس. جمع الجوامع: ١٢٧٤/١.

(٥) المخرش: خشبة معوجة الرأس كالصولجان. والشوخط: ضرب من شجر

الجيال تتخذ منه القسي. النهاية: ٢٨٨/١، ٢٣٩/٢.

أَوْ مَأْمُومَةً^(١)، فَاتَّيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَشَفَ عَنْهَا وَتَقَلَّ فِيهَا، فَمَا آذَانِي مِنْهَا شَيْءٌ^(٢).

فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ وَالِدُ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ^(٣) وَقِيلَ: إِنَّهُ زُهْرِيُّ، فَقَدْ فُرِّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُهَنِيِّ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَخَلِيفَةُ بْنُ خَيْطِطٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحَفَاطِ، وَزَعَمَ آخَرُونَ أَنَّهُمَا وَاحِدٌ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَسَوَاءٌ كَانَ هُوَ أَبَاهُ أَوْ غَيْرُهُ، فَهَذَا حَدِيثٌ لَمْ يَرَوْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ.

٥٩٦٩ - وهو ما أخرجه أبو داود والترمذي، من طريق عيسى ابن عبد الله عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا بِإِدَاوَةٍ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: اخْتِ^(٤)، فَمِ الْإِدَاوَةُ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْ فِيهَا.

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ. فَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَشْرِبَةِ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٥).

(١) المنقلة: الشجة التي تخرج منها صغار نعظام، وقيل التي تنقل العظم أتي تكسره. والآمة: الشجة التي بلغت أم الرأس. النهاية: ٤٣/١، ١٧٢/٤.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد العزيز بن عمران، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٩٨/٨.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٨٠/٣، وأشار إليه في ١٧٨/٣ واستقصى الخلاف بشأنه في الإصابة: ٢٧٨/٢، والاستيعاب: ٢٥٨/٢، والتاريخ الكبير: ١٤/٥، وثقات ابن حبان: ٢٣٣/٣.

(٤) اخنت: خنت السقاء إذا نثت فمه إلى خارج، وشربت منه. وقبعته إذا نثته إلى داخل وفي بعض الأخبار أنه نهى عنه، وإنما نهى عنه لأنه ينتنأ؛ فإن إدامة الشرب هكذا مما يغير ريحها. النهاية: ٢/٢.

(٥) أخرجه أبو داود في (باب اختناث الأسقية) وقال: عيسى بن عبد الله - رجل من الأنصار - عن أبيه. سنن أبي داود: ٣٣٧/٣.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيحٍ،
وَعَبْدُ اللَّهِ العُمَرِيُّ / ضَعِيفٌ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَلَا أَذْرَى سَمِعَ مِنْ عَيْسَى أُمَّ
لَا؟^(١)

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٢).
ثُمَّ العَجَبُ العَجَبُ أَنَّ أَبَا عُبَيْدٍ الأَجْرِيَّ حَكَى عَنْ أَبِي دَاوُدَ: أَنَّهُ
قَالَ: الصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَلَا يُعْرَفُ
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.
فَيُقَالُ لَهُ: فَلِمَ لَمْ تَرَوْا الحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ
عِنْدَكَ مَحْفُوظًا^(٣).

٩٤٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)^(٤)
وَأَسْمُ أَبِي أَوْفَى عَلَقْمَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَيْدِ بْنِ
رِفَاعَةَ بْنِ تَعْلَبَةَ بْنِ هَوَازِنَ بْنِ أَسْلَمِ الأَسْلَمِيِّ: أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَقِيلَ أَبُو
إِبْرَاهِيمَ، وَقِيلَ أَبُو مُحَمَّدٍ، لَهُ وَلَآئِبِيهِ، وَلِأَخِيهِ زَيْدِ صُحْبَةٌ، وَقَدْ شَهِدَ
بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ وَخَيْبَرَ، وَحُنَيْنًا، وَسَكَنَ الكُوفَةَ. وَكَانَ آخِرَ مَنْ تُوْفِيَ بِهَا
مِنَ الصَّحَابَةِ سَنَةَ سِتٍّ، وَقِيلَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ، وَقَدْ أَضْرَّ بَصْرُهُ، وَكَانَ
يَخْضِبُ لِحَيْثُهُ وَضَنْبِرَتِهِ.

(١) أخرجه الترمذى فى الأشربة أيضًا (باب ما جاء فى الرخصة فى اختناث
الأسقية): صحيح الترمذى: ٣٠٥/٣.
(٢) لم أجده.

(٣) تراجع تحفة الأشراف: ٢٧٦/٤. وأبو عبيد الأجر اسمه: محمد بن الحسين
ابن عبد الله البغدادى. طبقات الحفاظ: ٣٧٨.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٢/٣، والإصابة: ٢٧٩/٢، والإستيعاب: ٢٦٤/٢؛
والطبقات الكبرى: ٣٦/٤، ١٣/٦؛ والتاريخ الكبير: ٣٤/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٢٢/٣.

(إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ عَنْهُ)
 ٥٩٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَبِي
 إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَمُرْنِي بِمَا يُجْزئني
 مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا
 اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». قَالَ: فَقَالَهَا الرَّجُلُ وَقَبَضَ
 كَفَّهُ، وَعَدَّ خَمْسًا مَعَ إِنْهَامِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا اللَّهُ، فَمَا لِنَفْسِي؟
 قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي». .
 فَقَالَهَا الرَّجُلُ، وَقَبَضَ كَفَّهُ الْآخَرَ، وَعَدَّ خَمْسًا مَعَ إِنْهَامِهِ، فَأَنْطَلَقَ
 الرَّجُلُ، وَقَدْ قَبَضَ كَفَّيْهِ جَمِيعًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ مَلَأَ كَفَّيْهِ مِنَ
 الْخَيْرِ»^(١)

٥٩٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ: أَبِي خَالِدٍ
 الدَّلَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَخَذَ شَيْءٍ مِنَ
 الْقُرْآنِ، فَعَلَّمْنِي مَا يُجْزئني، قَالَ: «قُلِ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
 هَذَا اللَّهُ، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي،
 وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي». ثُمَّ أَذْبَرَ وَهُوَ مُمَسِّكٌ كَفَّيْهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
 «أَمَّا هَذَا فَقَدْ / مَلَأَ يَدَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ».

ب/٥

قَالَ مِسْعَرٌ: فَسَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنِ
 ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَتَبَّئِنِّي فِيهِ خَيْرِي»^(٢).

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤ ٣٨٢.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤ ٣٥٣.

٥٩٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
السَّكْسَكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،
فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخَذَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا، فَعَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزئُنِي
[من القرآن]. قَالَ: «قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ
أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، قَالَ: فَذَهَبَ، أَوْ قَامَ [أَوْ] نَحْوَ ذَا.
قَالَ: هَذَا لِلَّهِ، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي،
وَعَافِنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، أَوْ ارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي».
قَالَ مِسْعَرٌ: وَرَبَّمَا قَالَ: اسْتَفْهَمْتُ بَعْضَهُ مِنْ أَبِي خَالِدٍ يَعْنِي
الدَّلَانِيَّ (١).

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ بِهِ، وَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ السَّكْسَكِيُّ
لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيُّ (٢).
وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ فِي
رِوَايَةٍ: فَقَبِضَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ مَلَأَ يَدَيْهِ
مِنَ الْخَيْرِ».
قَالَ سَفِيَانٌ: وَكَانَ حِسَابَ الْعَرَبِ كَذَلِكَ (٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٥٩٧٣ - قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّفْسِيرِ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ،
سَمِعَ هُشَيْمًا، أَنبَأَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤. وما بين معكوفات
استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الصلاة (باب ما يجزئ من القراءة لمن لا يحسن
القرآن): المجتبى: ١١٠/٢؛ وتراجع تحفة الأشراف: ٢٧٧/٤.

(٣) الخبر أخرجه الحاكم، وقال صحيح على شرط البخاري، وواقفه الذهبي،
والزيادة أخرجه عن أبي داود. مستدرک الحاكم: ٢٤١/١.

عن عبد الله بن أبي أوفى: أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سَلْعَةً فِي الشُّوقِ، فَحَلَفَ فِيهَا لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَهُ، لِيُوقَعَ [فِيهَا] رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَتَرَلْتُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾^(١) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٢).

(حديث آخر عنه)

٥٩٧٤ - قال الطبراني: حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا عبد الجبار بن العلاء، حدثنا سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن إبراهيم السكسكي: عن عبد الله بن أبي أوفى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ لِذِكْرِ اللَّهِ»^(٣).

(حديث آخر عنه)

٥٩٧٥ - قال: وحدثنا موسى بن هارون، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا حفص بن غياث: عن الحجاج بن أرطاة، عن إبراهيم السكسكي: عن ابن أبي أوفى: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْعَرَبِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْلَمْنَا وَلَمْ نُقَاتِلْكَ، وَقَاتَلَكَ بَنُو فُلَانٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾^(٤).

(١) الآية ٧٧، سورة الأنعام.

(٢) الخبر أخرجه البخاري في تفسير الآية. فتح الباري: ٢١٣/٨، وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والبيزار، ورجاله موثقون، لكنه معلول. والخبر أخرجه ابن شاهين، وقال: غريب صحيح، والحاكم ورمز له السيوطي بالصحة، وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح، وعبد الجبار بن العطار ثقة، وقد احتج مسلم والبخاري بإبراهيم السكسكي، وإذا صح مثل هذه الاستقامة لم يضره توهين من أفسد إسناده. فيض القدير: ٤٤٨/٢؛ جمع الجوامع: ٢٢٠٢/١؛ مستدرک الحاكم: ٥١/١؛ مجمع الزوائد: ٣٢٧/١.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط. وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١١٢/٧.

(إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٥٩٧٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - فَمَاتَتْ ابْنَتُهُ لَهُ، وَكَانَ يَتَّبِعُ جَنَازَتَهَا عَلَى بَغْلَةٍ خَلَفَهَا، فَجَعَلَ النِّسَاءَ يَبْكِينَ، / فقال: لَا تَزْنِينَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَرَاتِي، فَتَقْبِضُ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عِبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ، ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ قَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ قَدَرًا مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَدْعُو، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْجَنَازَةِ هَكَذَا^(١).

٥٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنبَأَنَا الْهَجْرِيُّ، قَالَ: خَرَجْتُ فِي جَنَازَةِ ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ حَوَاءٌ - يَعْنِي سَوْدَاءً - . قَالَ: فَجَعَلَنَ النِّسَاءَ يَقْلُنَ لِقَائِدِهِ: قَدَّمَهُ أَمَامَ الْجَنَازَةِ، فَفَعَلَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: أَيْنَ الْجَنَازَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ: خَلْفَكَ. قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تُقَدِّمَنِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ؟ قَالَ: فَسَمِعَ امْرَأَةً تَلْتَدِمُ^(٢) - وَقَالَ مَرَّةً: تَزْنِي - . فَقَالَ: مَهْ أَلَمْ أَنْهَكُنَّ عَنْ هَذَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاتِي لِتَعْصٍ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عِبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ، فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ تَقَدَّمَ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ قَامَ هُنَيْئَةً فَسَبَّحَ بِهِ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَأَنْفَتَلَ، فَقَالَ: أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي أَكْبَرُ الْخَامِسَةَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ الرَّابِعَةَ قَامَ هُنَيْئَةً، فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ قَالَ: جَلَسَ، وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ. فَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ: تَلَقَّانَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمْرُ أَهْلِيَّةٍ حَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ، فَوَقَعَ النَّاسُ فِيهَا، فَدَبَّحُوهَا، فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَعْلَى

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤.

(٢) تلتدم: تضرب وجهها. النهاية: ٥٥/٤.

بِعَضِّهَا نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَهْرَبُوهَا، فَأَهْرَقْنَاهَا، وَرَأَيْتُ
عَلَى عَبْدِ اللَّهِ مِطْرَفًا^(١) مِنْ خَزْرِ أَخْضَرَ^(٢).

وقد رَوَى ابْنُ مَاجَهَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
مُحَمَّدِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قِصَّةَ
الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ، وَالتَّكْبِيرِ أَرْبَعًا^(٣).

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ الْهَجْرِيِّ، عَنْهُ:
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرَاتِي^(٤).

(إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٥٩٧٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: «قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ
الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ - يَعْنِي فِي الْعُمْرَةِ - وَنَحْنُ نَسْتُرُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَنْ
يُؤْذَوْهُ بِشَيْءٍ»^(٥).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ طُرُقٍ عَنْ
إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهِ، نَحْوَهُ^(٦).

(١) المطرف: بكسر الميم وفتحها وضمها: الثوب الذي في طرفه علمان والميم زائد. النهاية: ٣٦/٣.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٣/٤.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في الجنائز (باب ما جاء في التكبير على الجنائز أربعا) وفي الزوائد: في إسناده الهجري، واسمه إبراهيم بن مسلم الكوفي، ضعفه سفیان بن عيينة، ويحيى بن معين والنسائي وغيرهم. سنن ابن ماجه: ٤٨٢/١.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه أيضا في الجنائز (باب ما جاء في البكاء على الميت) وعلق عليه في الزوائد بمثل سابقه. سنن ابن ماجه: ٥٠٧/١.

(٥) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤.

(٦) الخبر أخرجه البخاري في الحج (باب من لم يدخل الكعبة)، وفي العمرة (باب متى يحل المعتمر)، وفي المغازي (باب غزوة الحديبية) و (باب عمرة القضاء): فتح =

٥٩٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَعْلَى بْنُ عُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ
 ب/٦ - وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ - / سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، هَازِمَ
 الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلُهُمْ»^(١).
 رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ^(٢).

٥٩٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى
 يَقُولُ: لَوْ كَانَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ نَبِيٌّ مَا مَاتَ ابْنُهُ [إِبْرَاهِيمُ]^(٣).
 وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ وَابْنُ مَاجَهَ فِي الْجَنَائِزِ كِلَاهِمَا: عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي
 خَالِدٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: رَأَيْتَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ النَّبِيِّ

= الباری: ٤٦٧/٣، ٦١٥، ٤٥٧/٧، ٥٠٨؛ وأخرجه أبو داود في المناسك (باب أمر الصفا
 والمروة): سنن أبي داود: ١٨٢/٢؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف:
 ٢٧٩/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في المناسك أيضًا (باب العمرة): سنن ابن ماجه: ٩٩٥/٢.
 (١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخاري في الجهاد (باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة)
 و (باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس) و (باب لا
 تمنعوا لقاء العدو)، وفي المغازي (باب غزوة الخندق)، وفي الدعوات (باب الدعاء على
 المشركين)، وفي التوحيد (باب قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾): فتح
 الباری: ١٠٦/٦، ١٢٠، ١٥٦، ٤٠٦/٧، ١٩٣/١١، ٤٦٢/١٣؛ وأخرجه مسلم في المغازي
 (باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو): مسلم بشرح النووي: ٣٤١/٤؛ وأخرجه
 الترمذي في الجهاد (باب ما جاء في الدعاء عند القتال) وقال: حسن صحيح. صحيح
 الترمذي: ١٩٥/٤؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٧٨/٤؛ وابن ماجه
 في الجهاد (باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى): سنن ابن ماجه: ٩٣٥/٢.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤. وما بين معكوفين

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ مَاتَ صَغِيرًا [وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيٌّ عَاشَ ابْنُهُ، وَلَكِنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ] (١)

٥٩٨١ - وروى الطبراني عن جعفر بن محمد الفريابي، عن قتيبة، حدثنا عتاب بن محمد بن شاذب، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى. قال: [لما] مات إبراهيم بن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يُرْضَعُ بَقِيَّةُ رِضَاعِهِ فِي الْجَنَّةِ» (٢).

٥٩٨٢ - حدثنا هشيم، أنبأنا إسماعيل بن أبي خالد. قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى صاحب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَدْخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ فِي عُمُرَتِهِ؟ قَالَ: لَا (٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَمُسْلِمٍ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ هُشَيْمِ كِلَاهِمَا: عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهِ (٤).

٥٩٨٣ - حدثنا ابن نمير ويعلى - المعنى -، قالوا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: قَلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ [أَبِي] أَوْفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الخبير أخرجه البخاري في (باب من سقى بأسماء الأنبياء): صحيح البخاري بشرح فتح الباري: ٥٧٧/١٠؛ وابن ماجه (باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذكر وفاته): سنن ابن ماجه: ٤٨٤/١. وما بين معكوفين استكمال منهما.

(٢) الخبير أورده السيوطي في جمع الجوامع، وقال: أخرجه أبو نعيم. جمع الجوامع: ٣٤٠/٢ مخطوط.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٥/٤.

(٤) الخبير أخرجه البخاري في الحج (باب من لم يدخل الكعبة): فتح الباري: ٤٦٥/٣، ومرّ تخريجه في الصفحة السابقة؛ وأخرجه مسلم في الحج أيضًا (باب استحباب دخول الكعبة للحج وغيره): مسلم بشرح النووي: ٤٧٠/٣؛ وأبو داود (باب أمر الصفا والمروة): سنن أبي داود: ١٨٢/٢.

بَشَّرَ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: [نعم] بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ.

قَالَ يَعْلى: وَقَدْ قَالَ مَرَّةً: «لَا صَخَبَ أَوْ لَا لَعُو فِيهِ وَلَا نَصَبَ»^(١).

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِقٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهِ^(٢).

٥٩٨٤ - حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ اعْتَمَرَ، فَطَافَ، وَطُفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَعَى^(٣) بَيْنَ الصَّفَا [وَالْمَرْوَةِ] وَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ^(٤).

٥٩٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي [أَوْفَى]: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ^(٥).

٥٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ [يعنى ابن] أَبِي خَالِدٍ - قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: هَلْ بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٥/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه البخارى في العمرة (باب متى يحل المعتمر)، وفي مناقب الأنصار (باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها): فتح البارى: ٦١٥/٣، ١٣٣/٧؛ وأخرجه مسلم في الفضائل (باب من فضائل خديجة أم المؤمنين - رضى الله عنها -): مسلم بشرح النووي: ٢٩٢/٥؛ وأخرجه النسائى في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٨٠/٤. (٣) في المخطوطة: «وسعينا» والتصويب من المسند.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٥/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٥) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ بَشَّرَهَا بِنَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ^(١) /.

i/v

٥٩٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَجَعَلْنَا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرْمِيَهُ أَحَدٌ أَوْ يُصِيبَهُ بِشَيْءٍ، فَسَمِعْتُهُ يَدْعُو عَلَى الْأَحْزَابِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعِ الْحِسَابِ، هَازِمِ الْأَحْزَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلِهِمْ»^(٢). رَوَى الْجَمَاعَةُ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ دُعَاؤَهُ عَلَى الْأَحْزَابِ^(٣).

٥٩٨٨ - وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا شَبَابُ الْعُضْفَرِيِّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى، وَيَمْشَى بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثَلَاثَةَ أَسَابِعٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً^(٤).

٥٩٨٩ - وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ سُؤَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى: اعْتَمَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ. ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَسَعَى بَيْنَهُمَا، ثُمَّ حَلَقَ رَأْسَهُ وَحَلَّ^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤.

(٣) رواه الجماعة إلا أبا داود كما مرَّ تحقيقه ص ٢٧.

(٤) ثلاثة أسابيع: يقال طاف بالبيت أسبوعًا: أي سبع مرات، النهاية: ١٤٤/٢. والخبر أخرجه البيهقي بنحوه في السنن الكبرى: ١٠٢/٥.

(٥) الخبر أخرجه بسنده البيهقي، وليس فيه لفظة: «وَحَلَّ». السنن الكبرى: ١٠٢/٥.

(حَدِيثُ آخَرُ)

٥٩٩٠ - قَالَ الطبراني: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ
الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءَ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: إِنَّمَا جَمَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَحُجُّ بَعْدَ ذَلِكَ
الْعَامِ^(١).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٥٩٩١ - قَالَ الطبراني: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْرَمِ
الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الرُّخَامِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ
الْبَرْقِيِّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ: سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا
يَدْخُلَ رَجُلٌ جَازَ الْعَقَبَةِ النَّارِ»^(٢).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٥٩٩٢ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ
ابْنِ نَيْزَكٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ: عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ»^(٣).

(١) العبارة في الأصل: «علم أنه لم يكن حاجاً». والتعديل من الهيثمي، وقال:
رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه يزيد بن عطاء، وثقه أحمد وغيره، وفيه
كلام. مجمع الزوائد: ٢٣٦/٣.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار بنحوه.
مجمع الزوائد: ١٦٠/٩.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه محمد بن كثير الكوفي
وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٢٠/٣.

(حَدِيثُ آخِرُ)

٥٩٩٣ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[الْوَلَاءُ لِحِمَّةٍ] كُلْحِمَةُ النَّسَبِ لَا يُبَاعُ وَلَا يُرْهَبُ»^(١).

(حَدِيثُ آخِرُ)

٥٩٩٤ - بِهَذَا الْإِسْنَادِ: كَانَ أَحَبَّ الصَّبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصُّفْرَةَ^(٢).

وَذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ وَالتَّشِيخِينَ وَعُثْمَانَ وَابْنَ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ وَالتَّرْبِيرَ فِيهِ تَكَارُفٌ شَدِيدَةٌ^(٣).

(الْحَكْمُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنْهُ)

٥٩٩٥ - قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ -، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّؤَاسِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكْمِ، وَسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ: أَنَّهُمَا سَأَلَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ التَّيَمِّمِ. فَقَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه عبيد بن القاسم. وهو كذاب، مجمع الزوائد: ٢٣١/٥. وما بين معكوفين استكمال منه ومن الجامع الصغير. فيض القدير: ٣٧٧/٦.
(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبيد بن القاسم، وهو كذاب متروك. مجمع الزوائد: ١٢٩/٥.

(٣) الخبر أخرجه ابن عساكر. جمع الجوامع: ٤٣٠/٢. مخطوط. وأخرجه البزار بلفظ: «إني أريت اليوم منازلكم في الجنة... الخ» وهو خبر فيه طول. وقال الهيثمي: هذا الذي في حق عبد الرحمن بن عون لا يصح، وعمار بن سيف منكر الحديث، ولكن البزار وثق رجائه أو مشاهم، فعتب عليه بقوله: البزار يتساهل في التوثيق، وهذا الحديث ضعيف. كشف الأستار: ٢١٨/٣.

عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ أَنْ يَفْعَلَ هَكَذَا، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهُمَا، وَمَسَحَ عَلَى وَجْهِهِ.
 قَالَ الْحَكَمُ: وَبِيَدَيْهِ، وَقَالَ سَلْمَةُ: وَمِرْفَقَيْهِ^(١).

(دَلَّهِمْ عَنْهُ)

٥٩٩٦ - أَنَّ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ عَلَيْكُمْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
 زَادَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَثْمَانَ عَنْ أَصْبَغِ بْنِ الْفَرَجِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ صَالِحٍ عَنْهُ بِهِ^(٢).

(زِيَادُ بْنُ فَيَاضٍ عَنْهُ)

٥٩٩٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مِسْعَرُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَاضٍ، [عَنْ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ»^(٣) تَفَرَّدَ بِهِ.

(سَالِمٌ: أَبُو النَّضْرِ عَنْهُ)

٥٩٩٨ - أَخْرَجَ حَدِيثَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ مِنْ طَرِقٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ: أَبِي النَّضْرِ: مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى:

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه في التيمم (باب ما جاء في التيمم ضربة واحدة) وفي الزوائد: إسناده ضعيف، فيه ابن أبي ليلي، واسمه محمد بن عبد الرحمن فضعفه من قبل حفظه. سنن ابن ماجه: ١٨٩/١.

(٢) الخبر أخرجه البيهقي بألفاظ مختلفة، وطرق كثيرة. السنن الكبرى للبيهقي: ٣٢٩/٩، ٣٣٠، ٣٣١.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٥/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

كَتَبَ إِلَيْهِ حِينَ خَرَجَ إِلَى الْجَزِيرَةِ كِتَابًا يَقْرَأَهُ، فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»^(١).

(سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ)

٥٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ [حَدِيثًا]. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ أَبِي أَوْفَى] فِي [لُحُومِ الْحُمْرِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلْبَنَةَ^(٢). تَفَرَّدَ بِهِ.

١/٨

(سَعِيدُ بْنُ جُمَيْهَانَ عَنْهُ)/

٦٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ^(٣)، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنِ جُمَيْهَانَ. قَالَ: كُنَّا نُقَاتِلُ الْخَوَارِجَ. وَفِينَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، وَقَدْ لَحِقَ غُلَامٌ لَهُ بِالْخَوَارِجِ، وَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الشَّطَطِ، وَنَحْنُ مِنْ ذَا الشَّطَطِ، فَنَادَيْتَاهُ: أَبَا فَيْرُوزَ، أَبَا فَيْرُوزَ. وَيَحْكُ هَذَا مَوْلَاكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نَعَمْ الرَّجُلُ هُوَ لَوْ حَاجَرَ، قَالَ: فَقَالَ: أَهْجِرُهُ بَعْدَ

(١) الخبر أخرجه البخارى مختصراً ومضوئاً فى الجهاد (باب الجنة تحت بارقة السيوف) و (باب الصبر عند القتال) و (باب كون النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس) و (باب لا تمنعوا لقاء العدو)، وفى التمنى (باب كراهية تمنى لقاء العدو): فتح البارى: ٣٣/٦، ٤٥، ١٢٠، ١٥٦، ٢٢٣/١٣؛ وأخرجه مسلم فى المغازى (باب كراهية تمنى لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء): مسلم بشرح النووي: ٣٣٩/٤؛ وأبو داود فى الجهاد (باب فى كراهية تمنى لقاء العدو): سنن أبى داود: ٤٢/٣. (٢) من حديث عبد الله بن أبى أوفى فى المسند: ٣٥٧/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٣) فى المخطوطة: «عثمان» والتصويب من المسند.

هِجْرَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ قَاتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ»^(١).

٦٠٠١ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، وَعَقَّانُ - الْمَعْنَى -، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - : قَالَ عَقَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، وَقَالَ بِهِزٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ.

قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى نُقَاتِلُ الْخَوَارِجَ، وَقَدْ لَحِقَ غُلَامٌ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى بِالْخَوَارِجِ، فَتَادَبْتَاهُ: يَا فَيْرُوزُ هَذَا ابْنُ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نِعَمَ الرَّجُلُ لَوْ هَاجَرَ، قَالَ: مَا يَقُولُ عَدُوُّ اللَّهِ، فَقَالَ يَقُولُ: نِعَمَ الرَّجُلُ لَوْ هَاجَرَ، فَقَالَ: هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُرَدِّدُهَا ثَلَاثًا. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ قَاتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ». قَالَ عَقَّانُ فِي حَدِيثِهِ: «وَقَتَلُوهُ» ثَلَاثًا^(٢).

٦٠٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْحَشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ الْعَبْسِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، قَالَ: لَقِيتُ^(٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصْرِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ ابْنُ جُمَهَانَ. قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قُلْتُ: قَتَلْتُهُ الْأَزْرَاقَةَ. قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْأَزْرَاقَةَ. لَعَنَ اللَّهُ الْأَزْرَاقَةَ. حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ. قَالَ: قُلْتُ: الْأَزْرَاقَةُ وَحَدِّثْهُمْ أَمْ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: بَلِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ؟ قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي، فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمَزَةً شَدِيدَةً ثُمَّ قَالَ: وَيَحْكُ يَا ابْنَ جُمَهَانَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانَ يَسْمَعُ مِنْكَ،

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٧/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٢/٤.

(٣) في المسند: «أُتيت».

فَأْتِيَهُ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرُهُ بِمَا تَعَلَّمَ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعَهُ، فَإِنَّكَ لَكُنْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ. تَفَرَّدَ بِهِ^(١).

(سَعِيدُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ: هُوَ أَبُو سَعْدِ الْبُقَالِ سَيِّئِي)^(٢)

(سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْهُ)

النَّسَائِيُّ عَنْهُ: حَدِيثٌ: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ»، وَسَيِّئِي فِي مُسْنَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَرزَةَ^(٣).

وَلَا بِنِ مَاجِهَ عَنْهُ حَدِيثٌ فِي التَّيْمَمِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي رِوَايَةِ الْحَكَمِ عَنْهُ^(٤).

ب/٨

(سُلَيْمَانُ بْنُ فَيْرُوزٍ: أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٦٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ^(٥) الْأَخْضَرِ. قَالَ: قُلْتُ: فَلَا بَيْضُ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي^(٦).

٦٠٠٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٢/٤.

(٢) الاسم فيه تحريف كثير والضغط من تهذيب التهذيب: ٧٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في اليوم والليله كما في تحفة الأشراف: ١٨٩/٧.

(٤) تقدم تخريج الخبر، ويرجع إليه ص ٣٣ من هذا الجزء.

(٥) نبيذ الجر، وفي رواية الجرار، والجر والجرار جمع جرة، وهو الإناء المعروف من الفخار، وأراد بالنهي عن الجرار المدهونة، لأنها أسرع في الشدة والتخثير. النهاية: ١٥٦/١.

(٦) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤.

الأخضر. قال: قلت: فالأبيض؟ قال: لا أدرى^(١).
رواه البخاري في الأشربة، عن موسى عن عبد الواحد،
والنسائي من حديث شعبة، وسفيان كلهم: عن سليمان بن فيروز: أبي
إسحاق الشيباني عنه.

وعند البخاري: نهى رسول الله ﷺ عن الجر الأخضر، قلت:
أنشرب في الأبيض؟ قال: لا^(٢).
وعند الشافعي: نهى رسول الله ﷺ عن نبيد الجر الأخضر،
والأبيض [والأحمر]^(٣).

٦٠٠٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان
الشيباني. سمعت عبد الله بن أبي أوفى. قال: قال رسول الله ﷺ:
«أكفثوا القدور وما فيها».

قال شعبة: إما أن يكون قاله سليمان: «وما فيها»، أو أخبرني من
سمعه من ابن أبي أوفى^(٤).
رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه من طرق عن
الشيباني^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخاري في (باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي): فتح الباري: ٥٨/١٠؛ وأخرجه النسائي في الأشربة أيضًا (باب الجر الأخضر): المجتبى: ٢٧١/٨.

(٣) الخبر أخرجه الشافعي في الأشربة كما في مسنده بهامش كتاب الأم: ٢٢٨/٦.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤.

(٥) أخرجه البخاري في الخمس (باب ما يصب من الطعام في أرض الحرب)، وفي المغازي (باب غزوة خيبر)، وفي الذبائح والصيد (باب لحوم الحمر الإنسية): فتح الباري: ٢٥٥/٦، ٤٨١/٧، ٤٨٢، ٦٥٣/٩؛ وأخرجه مسلم في الصيد والذبائح (باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية): مسلم بشرح النووي: ٦٠٧/٤؛ والنسائي في الصيد (باب =

٦٠٠٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: الشَّيْبَانِيُّ أَخْبَرَنِي، قَالَ: قَلْتُ لَابْنِ أَبِي أَوْفَى: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. قَالَ: قَلْتُ: بَعْدَ نَزُولِ النُّورِ أَوْ قَبْلَهَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي^(١).
أَخْرَجَاهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ^(٢).

٦٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ^(٣).

٦٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ. قَالَ: قَلْتُ: الْأَبْيَضُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي^(٤).

٦٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ - يَعْنِي النَّيْدَ فِي الْجَرِّ الْأَخْضَرِ - . قَالَ: قَلْتُ: فَالْأَبْيَضُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي^(٥).

٦٠١٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا الشَّيْبَانِيُّ، / عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ:

= تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية): المجتبى: ٧/١٨٠؛ وابن ماجه في الذبائح (باب لحوم الحمر الوحشية): سنن ابن ماجه: ٢/١٠٦٤.

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤/٣٥٥.

(٢) الخبر أخرجه البخارى في الحدود (باب رجم المحصن)، و (باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام): فتح البارى: ١٢/١١٧، ١٦٦؛ ومسلم في الحدود أيضا (باب حد الزنا): مسلم بشرح النووي: ٤/٢٨٥.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤/٣٥٥.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤/٣٥٦.

(٥) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤/٣٥٦.

فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «انزِلْ يَا بِلَالُ»^(١) فَاجْدَحْ^(٢) لَنَا. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْكَ نَهَارٌ؟ قَالَ: «انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» فَفَعَلَ. قَالَ: فَتَأْوَلُهُ فَشَرِبَ، فَلَمَّا شَرِبَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَقَالَ: «إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هَا هُنَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»^(٣).
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طُرُقٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ^(٤).

٦٠١١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَبِيذِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ، قَالَ: قُلْتُ: فَالْأَبْيَضُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي^(٥).

٦٠١٢ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا»، وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: «فَاجْدَحْ لِي»^(٦). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ؟ قَالَ: «انزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا - قَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: «فَاجْدَحْ لِي» -

(١) في المسند «يا فلان». ولنظ البخارى: «يا بلال».

(٢) الجدح: أن يُحَرَّكَ السَّوِيقُ بِالمَاءِ، وَيَحْوِضُ حَتَّى يَسْتَوِيَ وَكَذَلِكَ اللَّبَنُ وَنَحْوَهُ. النِّهَايَةُ: ١٤٦/١.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٠/٤.

(٤) الخبر أخرجه البخارى في الصوم في أبواب عدة: (باب الصوم في السفر والإفطار) و (باب متى يحل فطر الصائم) و (باب يفطر بما تيسر من الماء أو غيره) و (باب تعجيل الإفطار)، وفي الطلاق (باب الإشارة في الطلاق والأمور): فتح البارى: ١٧٩/٤، ١٩٦، ١٩٨، ١٩٩، ٤٣٦/٩؛ وأخرجه مسلم في الصوم (باب بيان وقت إنتضاء الصوم وخروج النهار): مسلم بشرح النووي: ١٥٣/٣؛ وأبو داود في (باب وقت فطر الصائم): سنن أبي داود: ٣٠٥/٢؛ والنسائى في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٨٢/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٠/٤.

(٦) لم يرد في نص أحمد: «فاجدح لى» كما لم يرد قوله: «الشمس» وما في

قال: يا رسول الله الشَّمْسُ؟ قال: «فَأَنْزَلَ فَأَجَدَحَ» فَجَدَحَ، فَشَرِبَ، فلما شَرِبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أَوْماً بِيَدِهِ نَحْوَ اللَّيْلِ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ [قد] أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا [فَقَدْ] أَفْطَرَ الصَّائِمَ»^(١).

٦٠١٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: أَصَبْنَا حُمْراً خَارِجاً مِنَ الْقَرْيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْفُوا الْقُدُورَ بِمَا فِيهَا»، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا أَنَّهُمَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذِيرَةَ^(٢).

٦٠١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَدَعَا صَاحِبَ شَرَابِهِ بِشَرَابٍ^(٣)، فَقَالَ صَاحِبُ شَرَابِهِ: لَوْ أَمْسَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ: لَوْ أَمْسَيْتَ؟ ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ حَلَّ الْإِفْطَارُ» أَوْ كَلِمَةً هَذَا مَعْنَاهَا^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٠١٥ - قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[إِنَّ] اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجْرُ، فَإِذَا جَارَ تَخَلَّى عَنْهُ، وَلَزِمَهُ الشَّيْطَانُ».

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤.

(٣) في المسند: «فدعا صاحب بشرابه بشراب». وما في المخطوطة أشبه.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٢/٤.

ثم قال: [حسن] غريب لا نعرفه إلا من حديث عمران القطان^(١)

ورواه ابن ماجه من حديثه، عن الشيباني به^(٢).
قال شيخنا: في رواية إبراهيم بن دينار/ عن ابن ماجه عمران القطان، عن حسين بن عمران، عن الشيباني به، قاله أعلم^(٣).

ب/٩

(حديث آخر)

٦٠١٦ - قال أبو داود: حدثنا ابن المصنف: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عبد الملك بن أبي غنينة، حدثني أبو إسحاق، عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي. قال: غزونا مع رسول الله ﷺ [الشام] فكان يأتينا أنباط من أنباط الشام فنسلفهم في البر والزيت يسغر معلوم وأجل معلوم، فقبل له: ممن له ذلك؟ قال: ما كنا نسألهم^(٤). وسياتي من طريق [ابن] مجالد عنه^(٥).

(سفيان بن المختار: هو أبو المختار عنه)^(٦)

(١) الخبر أخرجه الترمذي في الأحكام (باب ما جاء في الإمام العادل): صحيح الترمذي: ١٠٩/٣. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) أخرجه ابن ماجه في الأحكام كسابقه (باب التغليظ في الحيف والرشوة): سنن ابن ماجه: ٧٧٥/٢.

(٣) تحفة الأشراف: ٢٨٣/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في البيوع (باب في السلف): سنن أبي داود: ٢٧٥/٣.

وما بين معكوفين استكمال منه.

(٥) في المخطوطة الاسم غير واضح، والخبر عند أبي داود في البيوع أيضًا: «أخبرني محمد، أو عبد الله بن مجالد قال: اختلف عبد الله بن شداد، وأبو بردة في السلف، فبعثوني إلى ابن أبي أوفى». سنن أبي داود: ٢٧٥/٣.

(٦) أبو المختار الأسدي الكوفي: قيل اسمه سفيان بن المختار، وقيل سفيان بن أبي حبيبة. روى عن ابن أبي أوفى: «ساقى النوم آخرهم شربًا». قال البخاري: لا يصح. تهذيب التهذيب: ٢٢٦/١٢.

(سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ عَنْهُ)

٦٠١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَوَارِجُ هُمْ كِلَابُ النَّارِ»^(١).

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ، وَهُوَ الْأَزْرَقُ بِهِ^(٢).

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَيَاتِي^(٣).

(سُلَيْمَانُ: أَبُو إِدَامٍ عَنْهُ)^(٤)

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَتَرَكُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعٌ رَحِمٍ».

٦٠١٨ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عُثْمَانَ، وَعُثْمَانَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا: أَبْنَابًا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي آدَمَ بِهِ^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤/٣٥٥.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه في المقدمة (باب في ذكر نحوارج): سنن ابن ماجه: ٦١/١، وفي الزوائد: إن رجال الاسناد ثقات إلا أن فيه انقطاعاً.

(٣) تحفة الأشراف: ٤/٢٨٤.

(٤) سليمان بن زيد، وقيل ابن يزيد أبو إدام المحاربي الكوفي عن ابن أبي أوفى، عن يحيى: ليس بثقة، وقال مرة: ليس يسوى حديثه فلماً. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وأخرج له البخارى في الأدب. الميزان: ٢/٢٠٨.

(٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أبو آدم المحزبي، وهو كذاب. مجمع الزوائد: ١٥١/٨؛ ويرجع إليه أيضاً في جمع الجوامع: ١٩٨٨/١.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٠١٩ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي آدَمَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ كَلَّ أَصْحَابَهُ وَهُوَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَقَدْ وَضَعْتُمُ السَّلَاحَ وَمَا وَضَعَتِ الْمَلَائِكَةُ بَعْدَ أَسْلِحَتِهَا، فَلَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ غَسْلِهِ، فَاتُوا النَّصْرَ فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُمْ.

قلت: صَوَابُهُ قُرْظَةٌ^(١) / ١/١٠

(حَدِيثٌ آخَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ)

٦٠٢٠ - أَنَّهُ صَلَّى عَلَى ابْنَةِ أُمِّ عَثْمَانَ، ثُمَّ وَقَفَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ سَاعَةً [يعنى يدعو، ثم قال:] [أترون أنى كنت [أكبر خمسا. قالوا: لا] فقال: لَا وَلَكِنْ هَذِهِ صَلَاةٌ نَبِيِّكُمْ ﷺ^(٢).

(طَرَفَةُ الْحَضْرَمِيِّ عَنْهُ)

٦٠٢١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا خَازِمُ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَبُو إِسْحَاقَ الْخَمَيْسِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ طَرَفَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَلَوْ جَعَلَتْ جَنَابًا فِي الرَّمْضَاءِ لَأَنْضَجْتُهُ، ثُمَّ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى، فَلَا يَزَالُ قَائِمًا يَقْرَأُ مَا سَمِعَ خَفَقَ [نَعْلٍ مِنَ الْقَوْمِ ثُمَّ يَرْكَعُ]، ثُمَّ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ،

(١) يراجع تفسير ابن كثير: ٤٧٧/٣.

(٢) الخبر أخرجه البيهقي بنحوه، ولم يذكر اسم المتوفى. السنن الكبرى: ٣٥/٤.

فَبَزَكَعُ رَكْعَةً هِيَ أَقْصَرُ مِنَ الْأُولَى، ثُمَّ يَجْعَلُ الثَّلَاثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ،
وَالرَّابِعَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّلَاثَةِ، وَذَكَرَ فِي الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ:
وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ^(١).

(طَلْحَةَ بْنُ مُصْرَفٍ الْيَامِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٦٠٢٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ مَالِكٌ - يَعْنِي ابْنَ مِعْوَلٍ -:
أَخْبَرَنِي طَلْحَةُ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَكَيْفَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْوَصِيَّةِ، وَلَمْ يُوصِ؟ قَالَ:
أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٢).

وَرَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ بِهِ^(٣).

٦٠٢٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ
مُصْرَفٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ؟

(١) الخبير فيه اختصار عما أورده الهيثمي. كما أن العبارة عنده: «ثم يجعل لركعة
الثالثة والرابعة أقصر من الثانية» وابن كثير أكثر تفصيلاً في هذا. وما بين معكوفين استكمال
منه. وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه ضربة الحضرمي، وقال الأزدي: لا يصح
حديثه، وفيه من قيل: إنه مجهول. مجمع الزوائد: ١٣٣/٢. وقال البزار: لا نعلمه يروى
عن ابن أبي أوفى إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٢٥٧/١.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤.

(٣) الخبير أخرجه البخاري في الوصايا (باب الوصايا)، وفي المغازي (باب مرض
النبي ﷺ ووفاته)، وفي فضائل القرآن (باب الوصاة بكتاب الله عز وجل): فتح الباري:
٣٥٦/٥، ١٤٨/٨، ٦٧/٩.

وأخرج: ليقون في الوصية: مسلم (باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى به):
مسلم بشرح النووي: ١٦٩/٤؛ والترمذي (باب ما جاء أن النبي ﷺ لم يوص): صحيح
الترمذي: ٤٣٢/٤، وقال: حسن صحيح غريب. لا نعرفه إلا من حديث مالك بن معول.
والنسائي في (باب هل أوصى النبي ﷺ): المجتبى: ٢٠٠/٦؛ وابن ماجه في الباب: سنن
ابن ماجه: ٩٠٠/٢.

قال: لا. قلت: فلم كتب على المسلمين الوصية^(١)؟ أولم أمرنا بالوصية؟ قال: أوصى بكتاب الله عز وجل.
قال مالك: قال طلحة: وقال الهذيل بن شرحبيل: أبو بكر كان يتأمر على وصي رسول الله ﷺ؟ ود أبو بكر أنه وجد من رسول الله ﷺ عهداً فخرم أنفه بخزام^(٢).

(حديث آخر)

٦٠٢٤ - قال الطبراني: حدثنا أبو عوانة: يعقوب بن إسحاق النيسابوري، حدثنا أبو أمية: محمد بن إبراهيم، حدثنا الفضل بن الموفق، حدثنا مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الله بن أبي أوفى. قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني لا أستطيع أن أتعلم القرآن، فعلمني ما يجزيني من القرآن، قال: «قل سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله»، قال: هذا لله فما لي؟ قال: «قل رب اغفر لي، وارحمني، واهدني، وعافني، وارزقني». فقال رسول الله ﷺ: «لقد ملاً يديه خيراً»^(٣).
المحفوظ حديث إبراهيم بن عبد الرحمن الشكسكي عنه كما تقدم، والله أعلم^(٤).

(١) العبارة في المسند: «كيف أمر المسلمين بالوصية».

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤. وقول الهذيل بن شرحبيل: «أبو بكر كان يتأمر» بتقدير الاستنهام الإنكارى. هل يجيء من أبي بكر أن يتكلف بالإمارة على علي لو كان هو وصياً، كما يزعمه الروافض؟ حاشاه من ذلك.

من التعليقات على سنن ابن ماجه: ٩٠٠/٢.

(٣) الخبر أخرجه الحاكم، وقال: صحيح على شرط البخارى، وواقفه الذهبى

وفيه: أن الرجل قبض على يديه. مستدرک الحاكم: ٢٤١/١.

(٤) يرجع إليه ص ٢٣ من هذا الجزء.

(الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْوَزَّانِ عَنْهُ) (١)

٦٠٢٥ - رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى فِي سُوقِ الصَّيَارِفَةِ. قَالَ:

يَا مَعْشَرَ الصَّيَارِفَةِ أَبْشِرُوا. قَالُوا: بَشَّرَكَ اللَّهُ بِالْجَنَّةِ. بِمَ تُبَشِّرُنَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْشِرُوا بِالنَّارِ».

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ حَرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ أَبِي كَامِلٍ الْجَحْدَرِيِّ

عَنْهُ (٢)

(عَامِرُ الشَّعْبِيِّ عَنْهُ)

٦٠٢٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

الْبَعَوِيُّ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مَالِكِ الْخُوَارِزْمِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمَسَاوِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَوْفَى. قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنِزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، هَازِمِ الْأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ، وَزَلْزِلْهُمْ» (٣).

٦٠٢٧ - وَقَالَ أَيُّضًا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ،

حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ ثَعْلَبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: شَكَأ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا خَالِدُ لَا تُؤَذِّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا لَمْ تُدْرِكَ عَمَلَهُ».

(١) في الأصل: «عاصم». والتصويب من المرجع ومن تهذيب التهذيب: ٣٢٥/٨.

روى عن ابن أبي أوفى، وعنه أبو كامل الجحدري.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، والقاسم: قال الذهبي: أظنه تفرد عنه

فضل بن حسين الجحدري. قلت: ولم يضعه أحد. مجمع الزوائد: ١١٨/٤.

(٣) الخبر أخرجه أيضًا ابن أبي شيبة في الدعاء. المصنف: ٣٥٢/١٠؛ وجمع

الجوامع: ٤٣٠/٢؛ مخطوط؛ وأخرجه الطبراني في الصغير من طريق آخر: الصغير: ٧٢/١.

قال: يَقَعُونَ فِي فَاوَزٍ عَلَيْهِمْ. فقال: «لَا تُؤْذُوا خَالِدًا، فَإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سَيْوَفِ اللَّهِ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ»^(١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْهُ)

٦٠٢٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ إِيَادٍ ابْنَ لَقِيْطٍ، حَدَّثَنَا إِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَنَحْنُ فِي الصَّفِّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، / ١/١١
فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. قَالَ: فَرَفَعَ الْمُسْلِمُونَ رُؤُوسَهُمْ وَأَسْكَنُوا الرَّجُلَ^(٢)، وَقَالُوا: مَنْ الَّذِي يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ هَذَا الْعَالِي الصَّوْتِ؟» فَمَقِيلٌ: هُوَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ فِي [السَّمَاءِ] حَتَّى فَتَحَ بَابَ الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فِيهِ»^(٣).

٦٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ إِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى مِثْلَهُ^(٤).

٦٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ إِيَادٍ، [حَدَّثَنَا إِيَادُ] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ نَابِي - يَعْنِي نَائِي - وَنَحْنُ فِي الصَّفِّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ فِي

(١) الخبير أخرجه الطبراني من طريق آخر في الصغير: المعجم الصغير: ٢٠٩/١. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والكبير باختصار، واليزار بنحوه. ورجال الطبراني ثقات. مجمع الزوائد: ٣٤٩/٩.

(٢) عبارة المسند: «واستنكروا الرجل».

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٥/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٤) المرجع السابق. وهو من زيادات عبد الله بن أحمد.

الصَّفِّ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُونَ رُؤُوسَهُمْ فَأَسْكَنُوا^(١) الرَّجُلَ، وَقَالُوا: مَنْ الَّذِي يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَنْ هَذَا الْعَالِي الصَّوْتِ؟» قِيلَ: كَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ، حَتَّى فَتَحَ بَابًا مِنْهَا فَدَخَلَ فِيهِ» تَفَرَّدَ بِهِ^(٢).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ، وَيُقَالُ مُحَمَّدٌ يَأْتِي)^(٣)

(عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْهُ)

٦٠٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْهُ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ، قَالَ: قُلْتُ: الْأَبْيَضُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ فَيْرُوزَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى^(٤).

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْهُ^(٥).

٦٠٣٢ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتَهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ -^(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ

(١) عبارة المسند كسابقتها: «فاستنكروا الرجل».

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤.

(٣) يراجع بشأنه تهذيب التهذيب: ٣٨٨/٥. وسيأتي فيمن اسمه محمد. ص ٦٣

من هذا الجزء.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤ وقد تقدم.

(٥) في التاريخ الكبير: ٣٩٨/٥: «عبيد الله بن معمر، والى البصرة». والتعويل في

الرواية على الطبراني.

(٦) في المخطوطة: «عمر بن حفص السدوسي، حدثنا أبو بلال الأسمر - هو

الأشعري - حدثنا اسماعيل بن عياش». وما أثبتاه من المسند.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يَلْقَى الْعَدُوَّ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ (١).

(عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُزَنِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْهُ) /

ب/١١

٦٠٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُزَنِيِّ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ» (٢).

٦٠٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا عَبِيدُ بْنُ حَسَنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الصَّلَاةِ (٣).

٦٠٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - وَحَجَّاجٌ عَنْ شُعْبَةَ - : سَمِعْتُ عَبِيدًا أَبَا الْحَسَنِ. [قَالَ:] سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا [الدُّعَاءَ:] «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ»، وَقَالَ الْحَجَّاجُ «مِلءَ السَّمَاءِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

قال محمد: قال شعبة: وحدثني أبو عظمة، عن سليمان

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤. وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني من طريق اسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة وهي ضعيفة. مجمع الزوائد: ٣٢٥/٥٠.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤.

(٣) المرجع السابق.

الأعمش، عن عبيد، عن عبد الله بن أبي أوفى: أن النبي ﷺ كان يدعو إذا رفع رأسه من الركوع^(١).

٦٠٣٦ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا مسعر، عن عبيد [بن حسن]، عن ابن أبي أوفى. قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم لك الحمد ملء السماء، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد»^(٢).

٦٠٣٧ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا مسعر، عن عبيد بن حسن، سمعت عبد الله بن أبي أوفى. قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم لك الحمد ملء السماء، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد»^(٣).

٦٠٣٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبيد بن الحسن، عن عبد الله بن أبي أوفى. قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: «سمع الله لمن حمده»، قال: «اللهم لك الحمد ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد»^(٤). وكذا رواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، من طرق، عن الأعمش به، زاد أبو داود: وسفيان الثوري عن عبيد به^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٥/٤. وما بين معكوفين

استكمال منه.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤.

(٥) الخبر أخرجه من طرق في الصلاة: مسلم في (باب ما يقول إذا رفع رأسه من

الركوع): مسلم بشرح النووي: ١١٣/٢، ١١٤؛ وأخرجه أبو داود في الباب: سنن أبي

داود: ٢٢٣/١، وقال: قال سفيان وشعبة بن الحجاج عن عبيد أبي الحسن بهذا الحديث

ليس فيه: «بعد الركوع»؛ وأخرجه ابن ماجه في الباب أيضًا: سنن ابن ماجه: ٢٨٤/١.

(عَدِيّ بِنُ ثَابِتٍ عَنْهُ)

٦٠٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ.

قَالَ بَهْزٌ: أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ بِنُ ثَابِتٍ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ، وَابْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَا: أَصَابُوا حُمْرًا يَوْمَ خَيْبَرَ، فَنادَى مُنادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يُكْفِنُوا الْقُدُورَ.

وَقَالَ بَهْزٌ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنِ الْبَرَاءِ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى (١).

٦٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ بِنِ ثَابِتٍ. قَالَ:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ / أَبِي أَوْفَى: أَنَّهُمْ أَصَابُوا حُمْرًا فَطَبَّحُوهَا، فَنادَى مُنادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَكْفِنُوا الْقُدُورَ» (٢). أَخْرَجَاهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مُسْنَدِ الْبَرَاءِ (٣).

١/١٢

(عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْهُ)

٦٠٤١ - قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي الدَّعَوَاتِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بَرِّدْ قَلْبِي بِالثَّلْجِ، وَالْبَرْدِ، وَالمَاءِ الْبَارِدِ، اللَّهُمَّ نَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ».

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤.

(٣) الخير أخرجه البخاري في المغازي (باب غزوة خيبر)، وفي الذبائح والصيد (باب لحوم الحمر الإنسية): فتح الباري: ٤٨١/٧، ٦٥٣/٩؛ ومسلم في الذبائح (باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية) مسلم بشرح النووي: ٦٠٨/٤.

ثم قال: هذا حديث حسن صحيح غريب^(١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ عَنْهُ)

٦٠٤٢ - عَنْ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا لِلَّهِ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مُجِرَى السَّحَابِ هَازِمَ الْأَحْزَابِ اهْزِمْنَهُمْ، وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهْبَعَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ^(٢).

(عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ الْجَمَلِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٦٠٤٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِصَدَقَةٍ مَالِهِ صَلَّى عَلَيْهِ، فَاتَيْتُهُ بِصَدَقَةٍ مَالِ أَبِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(٣).

٦٠٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ» وَإِنَّ أَبِي أَتَاهُ بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(٤).

٦٠٤٥ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - قَالَ: كَانَ

(١) الخبير أخرجه الترمذى فى (باب دعاء النبى ﷺ): صحيح الترمذى: ٥٥١/٥.

(٢) الخبير أخرجه مسلم فى (باب كراهية تمنى لقاء العدو) عن أبى النضر؛ وأخرجه

أبو داود من حديث عبد الله بن أبى أوفى. يراجع جمع الجوامع: ٣٥٥٤/١.

(٣) من حديث عبد الله بن أبى أوفى فى المسند: ٣٥٣/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن أبى أوفى فى المسند: ٣٥٤/٤.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ»، فَآتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ أَوْفَى»^(١) / ب/١٢

٦٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ صَلَّى عَلَيْهِمْ، فَآتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ أَوْفَى»^(٢).

٦٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ: أَنْبَأَنِي. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا آتَاهُ رَجُلٌ بِصَدَقَتِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ أَوْفَى»^(٣). فَآتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ أَوْفَى»^(٣). رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيُّ مِنْ طُرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرٌ عَنْهُ)

٦٠٤٨ - قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً وَكَانَتْ أَسْلَمَ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ.

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٥/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٣/٤.

(٤) الخبر أخرجه البخارى في الزكاة (باب صلاة النبي ﷺ ودعاؤه لصاحب الصدقة)، وفي المغازى (باب غزوة الحديبية)، وفي الدعوات (باب قول الله تعالى «وصل عليهم») و (باب هل يصل على غير النبي ﷺ): فتح البارى: ٣/٣٦١، ٧/٤٤٨، ١١/١٣٦، ١٦٩.

وأخرجه الباقون في الزكاة: مسلم (باب الدعاء لمن أتى بالصدقة): مسلم بشرح النوى: ٣/١٣٠؛ وأبو داود (باب دعاء المصدق لأهل الصدقة): سنن أبي داود: ٢/١٠٦؛ والنسائي (باب صلاة الإمام على صاحب الصدقة): المجتبى: ٥/٢٢؛ وابن ماجه (باب ما يقال عند إخراج الزكاة): سنن ابن ماجه: ١/٥٧٢.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَغَازِي عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ النَّضْرِ ثَلَاثَتَهُمْ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، فَذَكَرَهُ (١).

وَقَدْ عَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْمَغَازِي، فَقَالَ: وَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، وَتَابَعَهُ بُنْدَارٌ عَنْ أَبِي دَاوُدَ.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّيْطَانِيِّ، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى [وَكَانَ قَدْ] شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ [قَالَ]: كُنَّا يَوْمَئِذٍ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً وَكَانَتْ أَسْلَمُ يَوْمَئِذٍ تُمَنُّ الْمُهَاجِرِينَ (٢).

(الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشِبٍ عَنْهُ)

٦٠٤٩ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا

عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ فَرُّوخِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ بِأَلٍّ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، نَهَضَ فَكَبَّرَ (٣).

(١) الخبير أخرجه مسلم في الإمارة (باب استحباب مبايعة الإمام الجيش): مسلم بشرح النووي: ٥٢٥/٤.

(٢) الخبير أخرجه البخاري تعليقا في (باب غزوة الحديبية): فتح الباري: ٤٤٣/٧؛ وأخرجه ابن سعد أيضا. الطبقات الكبرى: ٧١/٢، كلاهما من طريق شعبة عن عمرو بن مرة وما بين معكوفات استكمال منه.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير من طريق حججاج بن فروخ، وهو ضعيف جدا. مجمع الزوائد: ٥/٢.

(حَدِيثُ آخَرٍ)

٦٠٥٠ - قال: وحدثنا أحمدُ بنُ عمرو البرَّارُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ يوسفَ الصَّيرَفِيِّ، حدثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عن العوامِ بنِ حوشبٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي أوفى. قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «النَّاجِشُ أَكَلُ الرَّبَا مَلْعُونٌ»^(١).

(فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو الْوَرْقَاءِ الْكُوفِيُّ الْعَطَّارُ عَنْهُ)

٦٠٥١ - قال أبو عبدِ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ / عَبْدِ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ هَا هُنَا غُلَامًا قَدْ اخْتَضَرَ، يُقَالُ لَهُ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا. فَقَالَ: «الْيَسَّ كَانَ يَقُولُهَا فِي حَيَاتِهِ؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَمَا مَنَعَهُ مِنْهَا عِنْدَ مَوْتِهِ؟» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوَّلِهِ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا أَبِي بِهِدَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، ضَرَبَ عَلَيْهِمَا مِنْ كِتَابِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ حَدِيثَ فَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَوْ كَانَ عِنْدَهُ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٢). وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ ذَكَرَهُ الطَّبْرَانِيُّ بِطَوَّلِهِ.

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، إلا أني لا أعرف للعوام ابن حوشب من ابن أبي أوفى سماع، مجمع الزوائد: ٨٣/٤. ورمز له السيوطي بالضعف، ولفظه: «أكل ربا». فيض القدير: ٢٩٣/٦.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٢/٤. وقد رواه عبد الله عن أبيه على طريق الوجادة. وقد ضرب الإمام أحمد على الحديثين لأن فائدا متروك الحديث عنده، وقال ابن معين: ضعيف الحديث ليس بثقة، وليس بشيء، وكان أبو حاتم وأبو زرعة يقولان: لا يشتغل به، وقال مسلم بن إبراهيم: دخلت عليه وجارته تضرب بين يديه بالعود. وقال: أحاديثه عن ابن أبي أوفى بواطيل لا تكاد ترى لها أصلا، كأنه لا يشبه حديث ابن أبي أوفى، ولو أن رجلا حلف أن عامة حديثه كذب لم يحث. وقال البخاري: منكر الحديث. وبقية الأقوال فيه مظلمة. تهذيب التهذيب: ٢٥٥/٨؛ الميزان: ٣٣٩/٣.

٦٥٥٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِيُّ . حَدَّثَنَا مَوْلَى ابْنِ
الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا فَائِدُ أَبُو الْوَرَقَاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي أَوْفَى . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَاهُ آتٍ ، فَقَالَ :
شَابُّ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَقِيلَ لَهُ : قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ ، فَقَالَ :
« أَكَانَ يُصَلِّي ؟ » . قَالَ : نَعَمْ ، فَتَهَضَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَنَهَضْنَا مَعَهُ ،
[فَدَخَلَ عَلَى الشَّابِّ] فَقَالَ لَهُ : « قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ ،
قَالَ : « لِمَ ؟ » قِيلَ : كَانَ يَعْقُ وَالِدَتَهُ ، فَقَالَ : « أَحَيَّةٌ وَالِدَتُهُ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ ،
فَقَالَ : « ادْعُوهَا » ، فَجَاءَتْ ، فَقَالَ : « هَذَا ابْنُكَ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ
لَهَا : « أَرَأَيْتِ لَوْ أَجَجْتُ نَارًا ضَخْمَةً ، فَقِيلَ لَكَ : إِنْ شَفَعْتَ لَهُ خَلَيْنَا
عَنْهُ ، وَإِلَّا أَحْرَقْتَاهُ بِهِذِهِ النَّارِ أَكُنْتَ تَشْفَعِينَ لَهُ ؟ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِذَا أَشْفَعُ . قَالَ : « أَشْهَدِي اللَّهَ ، وَأَشْهَدِيَنِي أَنَّكَ قَدْ رَضِيتِ عَنْهُ » ،
فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ ، وَأَشْهَدُ رَسُولَكَ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ عَنْ ابْنِي .
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا غُلَامُ : قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » فَقَالَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ »^(١) .
قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : كَانَ فِي كِتَابِ أَبِي : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
هَارُونَ ، أَنَّ بَنَانًا فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، سَمِعْتُ عَبْدًا^(٢) اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى .
قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَاهُ غُلَامٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ

(١) رواه الطبراني وأحمد باختصار كثير، وفيه فائد: أبو الوراق وهو متروك. مجمع
الزوائد: ١٤٨/٨. وقد تقدم الكلام عن ابن أبي الوراق وأحاديثه عن ابن أبي أوفى. كما
سبق قول البخاري عنه: منكر الحديث. التاريخ الكبير: ١٣٢/٧.
(٢) في المخطوطة: «عن عبد الله». وما أثبتناه من المسند.

هَذَا هُنَا غُلَامًا يَتِيمًا لَهُ أُمٌّ أَرْمَلَةٌ، وَأُخْتُ يَتِيمَةٌ أَطْعَمَانَا مِمَّا أَطْعَمَكَ اللَّهُ،
أَعْطَاكَ اللَّهُ مِمَّا عِنْدَهُ، حَتَّى تَرْضَى. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ (١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٠٥٣ - قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ يَزِيدَ

الْبَغْدَادِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ (٢)

(ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ، عَنْ فَائِدِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ، فَلْيَتَوَضَّأْ،

فَلْيُحْسِنِ الوُضُوءَ، ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ لِيُشْرِكْ عَلَى اللَّهِ وَلِيُصَلِّ / عَلَى

النَّبِيِّ ثُمَّ لِيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ، الْكَرِيمُ (٣)، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ

الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ،

وَعَزَائِمِ مَغْفِرَتِكَ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، لَا تَدْعُ

لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَرَجْتَهُ، وَلَا حَاجَةً لَكَ فِيهَا (٤) رِضًا إِلَّا

قَضَيْتَهَا لِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ، وَفَائِدُ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ هُوَ أَبُو الْوَرْقَاءِ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ (٥).

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٢/٤. ويرجع إلى الصفحة

السابقة فيما يتصل بفائد بن عبد الرحمن.

(٢) علامة التحويل في الإسناد، فقد روى الترمذى هذا الخبر عن على بن عيسى،

وعبد الله بن منير.

(٣) في المخطوطة: «العظيم». وما أثبتناه من المسند.

(٤) لفظ الترمذى: «ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها».

(٥) الخبر أخرجه الترمذى في الصلاة (باب ما جاء في صلاة الحاجة): صحيح

الترمذى: ٣٤٤/٢.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، عَنِ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي عَاصِمٍ
لِعِبَادَانِي: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ فَائِدِ بِهِ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٠٥٤ - قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ^(٢)، حَدَّثَنَا
عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ فَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
[أَوْفَى]. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَيَمْسَحُ رَأْسَهُ
مَرَّةً^(٣).

٦٠٥٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي مَرْثَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِيَابِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْوَرَقَاءِ.
وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَرَقَاءِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى. قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «أَصْبَحْتُ وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ،
وَالْكَبِيرَاءُ وَالْعَظَمَةُ، وَالْخَلْقُ، وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَمَا سَكَنَ فِيهِمَا لِلَّهِ، وَحَدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ. اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ [هَذَا] النَّهَارِ صَلَاحًا، وَأَوْسَطَهُ فَالَاحًا،
وَأَخِرَهُ نَجَاحًا. أَسْأَلُكَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»^(٤).

(١) في المخطوطة: «عن أبي عاصم العباداني عن عبد الله بن عبد الله». وإنما هو:
بو عاصم العباداني: عبد الله بن عبيد الله روى عن فائد بن عبد الرحمن. وعبارة ابن كثير
كما وردت في تحفة الأشراف: ٤/٢٨٨. ويراجع تهذيب التهذيب: ١٢/١٤٢.
والخبر أخرجه ابن ماجه في الصلاة (باب ما جاء في صلاة الحاجة): سنن ابن
ماجه: ٤٤١/١.

(٢) سفيان بن وكيع بن الجراح. تهذيب التهذيب: ٤/١٢٣.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها (باب الوضوء ثلاثًا ثلاثًا): سنن ابن
ماجه: ١/١٤٤، وفي الثروائد ضعف إسناده ببعض ما ذكر سابقًا عن فائد بن عبد الرحمن.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه فائد: أبو الورقاء، وهو متروك. مجمع

الثروائد: ١٠/١١٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(حَدِيثُ آخِرُ عَنْهُ)

٦٠٥٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَافِعِ الطَّحَّانِ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الصَّوْفِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ فَائِدِ أَبِي الْوَرْقَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا دَخَلُوا مَكَّةَ قَالُوا لِإِلَهَتِهِمْ: حَيْثُمْ وَطِبْثُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ قُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ^(١).

(حَدِيثُ آخِر)

٦٠٥٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّوْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ التَّمَارِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْوَرْقَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَحَدًا صَمَدًا لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ»^(٢).

(حَدِيثُ آخِر)

٦٠٥٨ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ فَائِدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا هُوَ بِصَيْبِ يَبْكِي، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ ضَمَّ الصَّيْبِيَّ، / فَإِنَّهُ ضَالٌّ»، فَجَاءَتْ أُمُّهُ، فَجَعَلَتْ تَضُمُّهُ إِلَيْهَا وَتَرْشُفُهُ، وَتَبْكِي، فَقَالَ: «أَتَرُونَ هَذِهِ رَحِيمَةَ

١٤/١

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه فائد وهو متروك. مجمع الزوائد:

١٤٠/٢.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه فائد: أبو الوراق، وهو متروك. مجمع

الزوائد: ٨٥/١٠.

بَوْلِدِهَا؟» فقالوا: [نعم]. فقال: «وَاللَّهِ لَأَرْحَمُ بِالْمُسْلِمِينَ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدِهَا»^(١).

(الْقَاسِمُ بْنُ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْهُ)

٦٠٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: قَدِمَ مُعَاذُ الْيَمَنِ، أَوْ قَالَ: الشَّامَ، فَرَأَى النَّصَارَى تَسْجُدُ لِبطَارِقَتِهَا، وَأَسَافَفَتِهَا، قَالَ: فَرَوًّا فِي نَفْسِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ يُعْظَمَ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ النَّصَارَى تَسْجُدُ لِبطَارِقَتِهَا، وَأَسَافَفَتِهَا، فَرَوَّاتُ فِي نَفْسِي أَنَّكَ أَحَقُّ أَنْ تُعْظَمَ. فَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ امْرَأًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِامْرَأَةِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَلَا تُؤَدَّى الْمَرْأَةُ حَقَّ اللَّهِ عَلَيْهَا كُلَّهُ، حَتَّى تُؤَدَّى حَقَّ زَوْجِهَا عَلَيْهَا كُلَّهُ، حَتَّى لَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ لِأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ»^(٢). وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بِهِ^(٣).

قال شيخنا: وَرَوَاهُ عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ [وَهْبِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ] حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنْ مُعَاذٍ.

وَرَوَاهُ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ [بْنِ عَوْفِ] عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذٍ، وَقِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذٍ.

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه فائد: أبو الوراق، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٢١٣/١٠. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في النكاح (باب حق الزوج على المرأة): سنن ابن ماجه: ٥٩٥/١.

وقيل عن القاسم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه عن صهيب
أن معاذا لما قدم من اليمن، فذكره^(١).

٦٠٦٠ - (٢) حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي عن القاسم بن
عوف - رجل من [أهل] الكوفة أحد بني مرة بن همام - عن عبد
الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ بن جبل: أنه أتى الشام
فرأى النصارى، فذكر معناه، إلا أنه قال: فقلت: لأي شيء تصنعون
هذا؟ قالوا: هذا كان تحية الأنبياء قبلنا. فقلت: نحن أحمق أن نصنع
هذا بنبيتنا. فقال نبي الله ﷺ: «إنهم كذبوا على أنبيائهم كما حرفوا
كتابهم، إن الله أبدلنا خيرا من ذلك: السلام تحية أهل الجنة»^(٣).

(مجزأة بن زاهر الكوفي عنه)

٦٠٦١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن مجزأة بن
زاهر، وحجاج. قال: حدثني شعبة، عن مجزأة بن زاهر، وروح
قالا: حدثنا شعبة، عن مجزأة بن زاهر - مولى لقرنيس - قال:
سمعت عبد الله بن أبي أوفى / عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «اللهم
[لك] الحمد ملء السماء وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء
بعد. اللهم طهرني بالتلج، والبرد، والماء البارد، اللهم طهرني من
الذنوب، ونقني منها كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ»^(٤).

ب/١٤

(١) يرجع إليه في تحفة الأشراف: ٢٨٨/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) في المخطوطة: «حدثنا علي، حدثنا معاذ بن هشام». وما أئبناه من المسند.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨١/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ رَقَبَةَ
كِلَاهُمَا: عَنْ مَجْرَأةَ^(١).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الوَاسِطِيِّ، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ
شُعْبَةَ: كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ يَقُولُ فَذَكَرَهُ^(٢).

(محمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْهُ)

٦٠٦٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْرَمِ

الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصَّيْرَفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ
أَخُو الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَمْ يَأْتِهَا، ثُمَّ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهَا
ثَلَاثًا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ، فَجَعَلَ قَلْبَ مُنَافِقٍ»^(٣).

(محمَّدُ، وَيُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُجَالِدٍ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)^(٤)

٦٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحِجَّاجُ قَالَ:

(١) الخبر أخرجه مسلم في الطهارة (باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع):
مسلم بشرح النووي: ١١٤/٢؛ وأخرجه النسائي في الطهارة في (باب الاغتسال بالثلج
والبرد) و (باب الاغتسال بالماء والبرد): المجتبى: ١٦٣/١.
ورقبة بن مصقلة بن عبد الله العبدى الكوفى: روى عن مجرأة بن زاهر وغيره.
تهذيب التهذيب: ٢٨٦/٣.

(٢) الخبر أخرج الطبرانى نحوه من حديث عبد الله بن مسعود. قال الهيثمى: رواه
الطبرانى فى الكبير من طرق. مجمع الزوائد: ١٢٣/٢.

(٣) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه من لم يعرف. مجمع الزوائد:
١٩٣/٢.

(٤) عبد الله بن أبي المجالد، ويقال محمد بن أبي المجالد الكوفى: مولى عبد الله
ابن أبي أوفى. روى عن مولاة، وعبد الرحمن بن أبى وغيرهما وعنه شعبة وغيره. تهذيب
التهذيب: ٣٨٨/٥.

حَدَّثَنِي شُعْبَةُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْمُجَالِدِ. قَالَ: اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ شَدَّادٍ، وَأَبُو بَرْدَةَ فِي السَّلَفِ، فَبَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كُنَّا نُسَلِّفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ فِي الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالزَّيْبِ، أَوْ التَّمْرِ - شَكًّا فِي التَّمْرِ وَالزَّيْبِ -، وَمَا هُوَ عِنْدَهُمْ، أَوْ مَا نَرَاهُ عِنْدَهُمْ، ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَرٍّ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ^(١).

وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ طُرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ مَرَّةً: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ مَرَّةً: مُحَمَّدٌ.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ طُرُقٍ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ بِمَعْنَاهُ، وَهُوَ أَمُّمٌ وَفِيهِ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَرٍّ^(٢).

وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي إِسْحَاقَ: سُلَيْمَانَ بْنُ قَيْرُوزِ الشَّيْبَانِيِّ^(٣) مِنْهُ.

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤.

(٢) الخبير أخرجه البخاري في السلم (باب السلم في وزن معلوم)، وفيه قال: أخبرني محمد أو عبد الله بن أبي المجالد على الشك، وفي (باب السلم إلى من ليس عنده أصل)، وفي (باب السلم إلى أجل معلوم) وفيهما قال: محمد بن أبي المجالد على القطع. فتح الباري: ٤٢٩/٤، ٤٣٠، ٤٣٤.

وأخرجه تعليقاً في الباب الثاني عن محمد بن أبي المجالد. فتح الباري: ٤٣١/٤. وأخرجه أبو داود في البيوع (باب السلف) مرة على الشك: محمد أو عبد الله ومرة أخرى عبد الله أو ابن أبي المجالد. سنن أبي داود: ٢٧٥/٣؛ ومثل صنيع أبي داود أخرجه النسائي (باب السلم في الطعام) و (باب السلم في الزبيب): المجتبى: ٢٥٥/٧؛ وأخرجه ابن ماجه في التجارات (باب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم): سنن ابن ماجه: ٧٦٥/٢.

(٣) تحفة الأشراف: ٢٨٢/٤، وقد تقدم ص ٣٧.

٦٠٦٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَأَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، قَالَ: بَعَثَنِي أَهْلُ الْمَسْجِدِ إِلَى ابْنِ أَبِي [أَوْفَى] أَسْأَلُهُ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَعَامِ حَيْبَرِ، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَقِلْتُ: هَلْ خَمَّسَهُ؟ قَالَ: لَا. كَانَ أَقْلًا مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: وَكَانَ أَحَدُنَا إِذَا أَرَادَ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ [مِنْهُ] حَاجَتَهُ^(١).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ بِهِ^(٢).

٦٠٦٥ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَأَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ -، قَالَ: أَرْسَلَنِي ابْنُ شَدَّادٍ، وَأَبُو بُرْدَةَ فَقَالَا لِي: انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى قُلْ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ، وَأَبَا بُرْدَةَ يُقْرَأُكَ السَّلَامَ. وَيَتَوَلَّانِ: هَلْ كُنْتُمْ تُسَلِّفُونَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ وَالْتَّمْرِ وَالزَّرْبِيبِ؟ قَالَ: نَعَمْ كُنَّا نُصِيبُ غَنَائِمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسَلَّفْنَا فِي الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ، وَالْتَّمْرِ، وَالزَّرْبِيبِ. فَقُلْتُ: عِنْدَ مَنْ كَانَ لَهُ زَرْعٌ، أَوْ عِنْدَ مَنْ لَيْسَ لَهُ زَرْعٌ؟ فَقَالَ: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ.

قَالَ: وَقَالَا لِي: انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى [فَاسْأَلْهُ]: قَالَ: فَانْطَلَقَ [فَسَأَلَهُ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى]. وَكَذَا حَدَّثَنَا [أَبُو] مُعَاوِيَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: وَالزَّرْبِيبِ^(٣).

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) تخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب النهي عن النهي إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو): سنن أبي داود: ٦٦/٣.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٠/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

(مُدْرِكُ بِنِ عُمَارَةَ عَنْهُ) (١)

٦٠٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : « لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرُبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ (٢) أَوْ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » (٣) .

٦٠٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَنبَأَنَا لَيْثٌ ، عَنْ مُدْرِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فَيَقُولُ : «اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِاللَّحْلِجِ ، وَالْبَرْدِ ، وَالْمَاءِ الْبَارِدِ ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا طَهَّرْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ ذُنُوبِي كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَدَعَاءٍ لَا يُسْمَعُ ، وَعِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ ، [اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَيْشَةً تَقِيَّةً ، وَمِيتَةً سَوِيَّةً ، وَمَرَدًّا غَيْرَ مَخْرِيٍّ] » تَفَرَّدَ بِهِمَا (٤)

وَتَقَدَّمَ عَنْ فَائِدٍ عَنْهُ نَحْوَ هَذَا الثَّانِي مِنْهُمَا (٥)

(وَقَدَان : أَبُو يَعْفُورٍ يَأْتِي)

(يَحْيَى بْنُ عَقِيلِ الْخَزَاعِيِّ عَنْهُ)

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْتَبُ الذِّكْرُ ، وَيُقَالُ اللَّغْوُ ، وَيُطِيلُ الصَّلَاةَ ،

(١) مدرك بن عمارة بن عقبة بن أبي معيط القرشي الكوفي. التاريخ الكبير: ٢/٨.

(٢) ذات شرق: أى قدر وقيمة ورفعة، يرفع الناس أبصارهم للنظر إليها

ويستشرفونها. النهاية: ٢/٢١١.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤/٣٥٢.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٤/٣٨١.

(٥) يرجع إليه ص ٥٨ من هذا الجزء.

وَيَقْصُرُ الْخُطْبَةَ، وَلَا يَأْتِفُ / أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَزْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، فَيَقْضِي لَهُ حَاجَتَهُ.

٦٠٦٨ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ. عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ بِهِ^(١).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى^(٢).

(أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ: سُلَيْمَانَ بْنُ فَيْرُوزٍ تَقَدَّمَ)^(٣)

(أَبُو سَعْدٍ الْبَقَالُ عَنْهُ)^(٤)

٦٠٦٩ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيُّ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى: أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا بَعْدَ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ^(٥).

٦٠٧٠ - وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِتَّانٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ الْجَسْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عِمْرَانَ السَّدُوسِيُّ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ: سَعِيدِ بْنِ الْمَرْزُبَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى بُرُوسًا مِنْ

(١) الخبر أخرجه النسائي في الصلاة (باب ما يستحب من تقصير الخطبة):

المجتبى: ٨٩/٣.

(٢) قال الطبراني: لا يروى عن ابن أبي أوفى إلا بهذا الإسناد، تفرد به الفضل بن

موسى. المعجم الصغير: ١٤٤/١.

(٣) يرجع إليه ص ٣٧ من هذا الجزء.

(٤) اسمه سعيد بن المرزبان العيسى: أبو سعد البقالي. تهذيب التهذيب: ٧٩/٤.

(٥) الخبر أخرجه الطبراني في الصغير من طريق أبي يعفور عن ابن أبي أوفى.

المعجم الصغير: ٩٧/١.

خَزْرٍ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى ضَرْبَةً قَالَ: أَصَابَتْنِي يَوْمَ حُنَيْنٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)

(أَبُو الْمُخْتَارِ الْأَسَدِيُّ عَنْهُ)

٦٠٧١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْمُخْتَارِ - مِنْ بَنِي أَسَدٍ -، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ، فَلَمْ نَجِدِ الْمَاءَ. قَالَ: ثُمَّ هَجَمْنَا عَلَى الْمَاءِ بَعْدُ. قَالَ: فَجَعَلُوا يَسْقُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أَتَوْهُ بِالشَّرَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى شَرِبُوا كُلَّهُمْ (٢).

٦٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا الْمُخْتَارِ - مِنْ بَنِي أَسَدٍ -، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [وَأَصْحَابَهُ] عَطَشٌ. قَالَ: فَنَزَلَ مَنْزِلًا، فَأَتَى بِإِنَاءٍ، فَجَعَلَ يَسْقِي أَصْحَابَهُ، وَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اشْرَبْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ»، حَتَّى سَقَاهُمْ كُلَّهُمْ (٣).
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ (٤).

(أَبُو الْوَرَقَاءِ: هُوَ فَائِدُ تَقَدَّمَ) (٥)

(١) الخبر أخرجه ابن سعد مجزئاً، وقال: من خز أدكن. الطبقات الكبرى: ٣٦/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٢/٤. وما بين مكوفين

استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الأشربة (باب الساقى متى يشرب) سنن أبي داود:

٣٣٨/٣.

(٥) يرجع إليه ص ٥٦ من هذا الجزء.

١/١٦

(أَبُو يَعْفُورٍ عَنْهُ. وَاسْمُهُ وَقْدَانُ) /

٦٠٧٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ [الْعَبْدِيِّ] سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَكُنَّا نَأْكُلُ فِيهَا الْجَرَادَ^(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: سَأَلَ شَرِيكِي - وَأَنَا مَعَهُ - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ الْجَرَادِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سَبْعَ] غَزَوَاتٍ فَكُنَّا نَأْكُلُهُ^(٢).

٦٠٧٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ - عَبْدِيٌّ مَوْلَى لَهُمْ - قَالَ: ذَهَبْتُ إِلَى ابْنِ أَبِي [أَوْفَى] أَسْأَلُهُ عَنِ الْجَرَادِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ^(٣).
رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا ابْنَ مَاجَهَ مِنْ طَرِقٍ عَنْ أَبِي يَعْفُورَ عَبْدِيٍّ وَاسْمُهُ وَقْدَانُ بِهِ^(٤).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِقٍ مِنْهَا عَنْ صَدَقَةَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي

(١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٧/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٨٠/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه البخارى في الذبائح والصيد (باب أكل الجراد): فتح البارى: ٦٢٠/٩؛ وفي الباب أخرجه مسلم في صحيحه: ٦١٩/٤؛ وأخرجه أبو داود في الأئمة (باب فى أكل الجراد): سنن أبى داود: ٣٥٧/٣؛ وفى الباب أخرجه الترمذى من عدة طرق ويقال: حسن صحيح. صحيح الترمذى: ٢٦٨/٤؛ وأخرجه النسائى فى الصيد والذبائح (باب الجراد): المجتبى: ١٨٥/٧.

يَعْفُورُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ يَأْكُلُ الْجَرَادُ، وَتَأْكُلُ مَعَهُ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٠٧٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنُ صَدَقَةَ الْبَغْدَادِيِّ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا^(٢).

(شَيْخٌ مِنْ بَجِيلَةَ عَنْهُ)

٦٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ -، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَجِيلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَجَارِيَةٌ تَضْرِبُ بِالْذَّفِّ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ وَدَخَلَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَأَمْسَكَتْ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِّيٌّ»^(٣).

٦٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: كَانَتْ جَارِيَةٌ تَضْرِبُ بِالْذَّفِّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، فَأَمْسَكَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِّيٌّ» تَفَرَّدَ بِهِ^(٤).

(١) الخبر أخرجه الطبراني في الصغير مع خبر التكبير على الجنابة، وقال: لم يرد

أبو يعفور بن أبي يحيى عن ابن أبي أوفى إلا هذين الحديثين. الجامع الصغير: ٩٧/١.

(٢) قال الطبراني: لم يروه عن أبي يعفور إلا الحسن بن صالح، ولا عن الحسن

ابن صالح إلا قبيصة. تفرد به السري. الجامع الصغير: ٩٧/١.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٤/٤.

٦٠٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ. قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا بِالْمَدِينَةِ يُحَدِّثُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ إِلَيَّ عُيَيْدَ اللَّهِ إِذْ أَرَادَ أَنْ يَغْزُو الْحَرُورِيَّةَ^(١). فَقُلْتُ لِكَاتِبِهِ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - أَنْسَخَهُ لِي، فَفَعَلَ.

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ. وَسَلُّوْا اللَّهُ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ».

ب/١٦

قَالَ: فَيَنْظُرُ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ نَهْدَ إِلَى الْعَدُوِّ. ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُثْرِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ اهْزِمْنَاهُمْ وَأَنْصِرْنَا عَلَيْهِمْ» تَفَرَّدَ بِهِ^(٢).

وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْهُ مِثْلُ هَذَا الدُّعَاءِ. وَفِي حَدِيثِ سَالِمٍ: أَبِي النَّصْرِ عَنْهُ - وَهُوَ كَاتِبُهُ - مِثْلُ هَذَا السِّيَاقِ^(٣).

٦٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَّوَمُّ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى لَا يَسْمَعَ وَقَعَ قَدَمٍ^(٤). وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَفَّانَ بِهِ مِثْلَهُ^(٥).

(١) الحرورية: نسبة إلى حروراء بفتح الحين وسكون الواو وراء أخرى وألف ممنوعة. قرية بظاهر الكوفة، وقيل موضع على بعد ميلين منها نزل به الخوارج الذين خالفوا علي بن أبي طالب - رضى الله عنه -، فانسبوا إليها. معجم البلدان: ٢٤٥/٢.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٣/٤.

(٣) يرجع إليهما ص ٢٧: ٣٤ من هذا الجزء.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى في المسند: ٣٥٦/٤.

(٥) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب ما جاء في القراءة في الظهر): سنن

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْخَمَيْسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُعَادَةَ،
عَنْ كَثِيرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى وَطَوَّلَهُ^(١).
قُلْتُ: تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ طَرْفَةَ الْحَضْرَمِيِّ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٠٨٠ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ
سَوَّارٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: لَمْ يُخْمَسِ الطَّعَامُ يَوْمَ
خَيْبَرَ^(٣).

(شَعْنَاءُ الْكُوفِيَّةِ عَنْهُ)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ بُشِّرَ بِرَأْسِ أَبِي جَهْلٍ رَكَعَتَيْنِ.
٦٠٨١ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ: بَكْرِ بْنِ خَلْفٍ، عَنْ
سَلَمَةَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْهَا عَنْهُ بِهِ^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٠٨٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو
نُعَيْمٍ، وَبَعْلَى بْنُ أَسَدٍ الْعَتَبِيُّ.

(١) يرجع إلى ذلك في تحفة الأشراف: ٢٩١/٤.

(٢) يرجع إليه ص ٤٤ من هذا الجزء.

(٣) هذا الخبر يخالف حديثه في البخارى في تحريم الحمر الأهلية، وقوله: إنما نهى النبي ﷺ لأنها لم تخمس. فتح البارى: ٢٥٥/٦.

(٤) الخير أخرجه ابن ماجه فى الصلاة (باب ما جاء فى الصلاة والسجدة عند الشكر): سنن ابن ماجه: ٤٤٥/١.

وفى الزوائد: فى إسناده شعناء ولم أر من تكلم فيها. لا بجرح ولا بتوثيق، وسلمة ابن رجاء لینه ابن معین، وقال ابن عدی: حدّث بأحدیث لا يتابع علیها. وقال النسائی: ضعيف. وقال الدارقطنی: ینفرد عن الثقات بأحدیث. وقال أبو زرعة: صدوق. وقال أبو حاتم: ما بأحدیثه بأس. وذكره ابن حبان فى الثقات.

وحدَّثنا مُعَاذُ بْنُ الْمَثْنَى، حَدَّثنا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُقْرِي. وحدَّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِي. قالوا: حَدَّثنا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثنا شَعْنَاءُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى صَلَّى الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ رَكَعَتَيْنِ^(١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْنَةَ

هُوَ ابْنُ مَالِكِ بْنِ الْقِشْبِ يَأْتِي)

٩٤١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ)^(٢)

ابْنِ بَعْجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ خِشَّانِ بْنِ جُهَيْنَةَ: أَبُو بَعْجَةَ الْمَدَنِي، وَكَانَ مِنْ جُمَلَةِ الَّذِينَ حَمَلُوا رَايَةَ جُهَيْنَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَغَيْرُهُ: كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ الْعَزَى فَسَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [عَبْدُ اللَّهِ]^(٣).

٦٠٨٣ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثنا أَبُو زُرْعَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثنا عَمْرٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارِكِ الصُّورِيُّ.

(ح) وَحَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ بَشْرِ الْحَرِيرِيِّ. قَالَ: حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَعْجَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ / لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ: «هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ فَصُومُوهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ: يَا رَسُولَ

أ/١٧

(١) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير ببعضه، وفيه شعثاء، ولم أجد من وثقها ولا جرحها. مجمع الزوائد: ٢٣٨/٢؛ وكشف الأستار: ٣٥٧/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ١٨٣/٣؛ والإصابة: ٢٨٠/٢؛ والإستيعاب: ٢٦٧/٢؛ والطبقات الكبرى: ٦٨/٤؛ والتاريخ الكبير: ٢٣/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٩/٣.

(٣) ما بين معكوفين من ابن الأثير والطبقات الكبرى.

اللَّهُ إِنِّي تَرَكْتُ قَوْمِي مِنْهُمْ صَائِمًا وَمِنْهُمْ مُفْطِرٌ، قَالَ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِمْ فَمَنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَسِمَ بِقِيَّتِهِ يَوْمَهُ [وَمَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيَصُمْ]»^(١).

(حَدِيثٌ آخَرٌ عَنْهُ)

٦٠٨٤ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ بِسَنَدِهِ إِلَى حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ - وَهُوَ ضَعِيفٌ -^(٢)، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَقَ مَتَاعًا فَأَقْطَعُوا يَدَهُ، فَإِنْ سَرَقَ فَأَقْطَعُوا رِجْلَهُ، فَإِنْ سَرَقَ فَأَقْطَعُوا رِجْلَهُ، فَإِنْ سَرَقَ فَأَقْطَعُوا عُنُقَهُ»^(٣).

٩٤٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ: غَيْرٌ مَنْشُوبٌ)^(٤)

٦٠٨٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَّامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ^(٥) بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحُوَيْرِثِ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ بَدْرِ يَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْذَرْ فِي مَعْصِيَةٍ»^(٦).

(١) قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، والبزار، وإسناده حسن، مجمع الزوائد: ٣/١٨٥. ولفظه في بعض اختلاف، ويرجع إليه في كشف الأستار: ٤٩١/١. وقال البزار: لا نعلم زوى عبد الله بن بدر إلا هذا.

(٢) حرام بن عثمان الأنصاري المدني: صنفة القول فيه أن ابن معين سئل عنه فقال: الحديث عن حرام حرام. وكذا قال الجوزجاني وبقية الأقوال فيه مظلمة. الميزان: ٤٦٨/١.

(٣) عند أبي نعيم وضعفه، وأبو القاسم بن بشر في أماليه، وابن النجار عن عبد الله ابن بدر الجهني. كما في جمع الجوامع. جامع الأحاديث: ٦/٤٠١.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/١٨٤؛ والإصابة: ٢/٢٨٠.

(٥) غير واضحة بالأصل، ويرجع إليه في تهذيب التهذيب: ٤/٣٠٠.

(٦) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير. وفيه أبو الحويرث. وضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٤/١٨٨.

٩٤٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ) ^(١)

فِي رَابِعِ الشَّامِيِّينَ .

أَزْهَرُ بْنُ سَعِيدٍ: عَنْهُ بِحَدِيثِ رِوَاةِ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، وَسَيَاتِي ^(٢) .
٦٠٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ حَدِيثًا مُنْذُ زَمَانٍ: «إِذَا كُنْتَ
فِي قَوْمٍ: عَشْرِينَ رَجُلًا، أَوْ أَقَلَّ، أَوْ أَكْثَرَ فَتَصَفَّحْتَ فِي وُجُوهِهِمْ، فَلَمْ
تَرَ فِيهِمْ رَجُلًا يُهَابُ فِي اللَّهِ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ رَقَّ» ^(٣) .

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٠٨٧ - قَالَ النَّسَائِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ،
حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي الْأَزْهَرِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بُسْرِ، قَالَ أَبِي لِأُمِّي: لَوْ صَنَعْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا، فَدَعَوْتَهُ؟ قَالَ:
فَفَعَلْنَا، فَصَنَعْنَا لَهُ ثَرِيدَةً بِسْمَنْ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ
الْبَيْتَ، فَوَضَعَتْ لَهُ أُمِّي قَطِيفَةً لَنَا، وَجَمَعَهَا لَهُ، فَقَعَدَ عَلَيْهَا، وَوَضَعْنَا لَهُ
الثَّرِيدَةَ. فَقَالَ: «خُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ»، وَأَشَارَ إِلَى رِءُوسِهَا بِأَصَابِعِهِ
الثَّلَاثِ، فَلَمَّا فَرَغَ. قُلْنَا: ادْعُ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمْ.
وَاعْفِرْ لَهُمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ» ^(٤) .

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ١٨٦/٣؛ والإصابة: ٢٨١/٢؛ والإستيعاب: ٢٦٧/٢؛
والطبقات الكبرى: ١١٣/٧؛ والتاريخ الكبير: ١٤/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٢/٣.
(٢) أزهر بن سعيد الحرازي الحمصي: روى عن عبد الله بن بسر وغيره. وأكثر الأئمة
تميل إلى أنه: أزهر بن عبد الله الحرازي الحمصي. يراجع تهذيب التهذيب: ٢٠٣/١، ٢٠٤.
وأبو الزاهرية اسمه حدير بن كرب الحضرمي روى عن عبد الله بن بسر وغيره.
تهذيب التهذيب: ٢١٨/٢.

(٣) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٨/٤.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٩٢/٤؛ وأخرجه
ابن عساكر في تاريخه كما في جمع الجوامع: ٤٣١/٢ مخطوطة.

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ
عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسْرٍ فَذَكَرَهُ^(١). وَفِي تَرْجَمَةِ [صَفْوَانَ] عَنْهُ
رَوَاهُ أَحْمَدُ وَسَيِّئَاتِي^(٢).

(حُدَيْرُ بْنُ كُرَيْبٍ عَنْهُ: هُوَ أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ يَأْتِي)

[حَرِيْزُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْهُ]^(٣)

٦٠٨٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ [بْنِ مُحَمَّدٍ]، عَنْ حَرِيْزِ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ:

كُنَّا [غِلْمَانًا] جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ / رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ نَكُنْ نُحْسِنُ نَسْأَلَهُ. فَقُلْتُ: أَشَيْخًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ؟ قَالَ: كَانَ فِي عَنَقَتِهِ^(٤) شَعْرَاتٌ بِيضٌ^(٥).

ب/١٧

٦٠٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَرِيْزُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ

ابْنَ بَسْرٍ الْمَازِنِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ أَشَيْخًا كَانَ؟ قَالَ: كَانَ فِي عَنَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ^(٦).

٦٠٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَرِيْزُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: قُلْتُ

(١) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى أيضًا كما في تحفة الأشراف: ٢٩٤/٤.

(٢) يرجع إلى ذلك ص ٩٦ في هذا الجزء، وما بين معكوفين بالرجوع إليه وإلى تحفة الأشراف.

(٣) ما بين معكوفين استكمال ليتصل سياق المسند. وهو حريز بن عثمان الرحبي، أبو عثمان، ويقال أبو عون الحمصي. روى عن عبد الله بن بسر المازني وغيره. تهذيب التهذيب: ٢٣٧/٢.

(٤) العنفة: الشعر الذي في الشفة السفلى، وقيل الشعر الذي بينها وبين الذقن. وأصل العنفة خفة الشيء وقلته. النهاية: ١٣٣/٣.

(٥) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٧/٤.

(٦) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٨/٤.

لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ وَنَحْنُ غِلْمَانٌ لَا نَعْقِلُ الْعِلْمَ: أَشَيْخٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ بِعَنْقَتَيْهِ شَعْرَاتُ بَيْضٍ^(١).

٦٠٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْخًا؟ قَالَ: كَانَ أَشَبَّ مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ كَانَ [فِي لِحْيَتِهِ،] وَرَبَّمَا قَالَ: فِي عَنْقَتَيْهِ شَعْرَاتُ بَيْضٍ^(٢).

[حَسَّانُ بْنُ نُوحٍ عَنْهُ]^(٣)

٦٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ نُوحٍ حِمَصِيُّ -، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ يَقُولُ: تَرَوْنَ كَفِّي هَذِهِ؟ فَأَشْهَدُ أَنِّي وَضَعْتُهَا عَلَى كَفِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَنَجَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ. وَقَالَ: إِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَنْطِرْ عَلَيْهِ^(٤).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ: عَنْ مُبَشَّرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ نُوحٍ بِهِ^(٥).

وَسَيَّاتِي مِثْلُهُ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ عَنْهُ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٦).

(١) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٨/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٩٠/٤.

والخبر أخرجه البخاري في المناقب (باب صفة النبي ﷺ) عن عصام بن خالد عن حريز بن عثمان عن عبد الله بن بسر. فتح الباري: ٥٦٤/٦. ونعنه مما سقط من النسخ.

(٣) زيادة ليتصل السياق، تراجع تحفة الأشراف: ٢٩٣/٤؛ وتهذيب التهذيب:

٣١/١٠.

(٤) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٩/٤.

(٥) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٩٣/٤.

(٦) سيأتي ذلك ص ٩٠ من هذا الجزء.

٦٠٩٣ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ
الْحَضْرَمِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ. قَالَ: كَانَتْ أُخْتِي [رُبَّمَا] بَعَثَنِي
بِالشَّيْءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُطْرِفُهُ^(١) إِيَّاهُ، فَيَقْبَلُهُ مِنِّي. تَفَرَّدَ بِهِ^(٢).

٦٠٩٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ: أَبُو أَحْمَدَ^(٣)، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
ابْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
قَالَ: كَانَتْ أُخْتِي تَبْعَثُنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْهَدِيَةِ فَيَقْبَلُهَا^(٤).

٦٠٩٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ
الْحَضْرَمِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ
الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ^(٥).

٦٠٩٦ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحَسَنُ بْنُ
أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ شَامَةً^(٦) فِي قَوْمِهِ،
فَوَضَعْتُ إِصْبِعِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبِعَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ
قَالَ: «لَتَبْلُغَنَّ قَوْمًا» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ ذَا جُمَّةٍ^(٧).

(١) أطرفته كذا: أتحنفته به. الأساس: ٦٨/٢.

(٢) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٨/٤. وما بين معكوفين
استكمال منه. والأحاديث من رواية الحسن بن أيوب الحضرمي عن عبد الله بن بسر.
(٣) في المخطوطة: «هشام بن كلدة». والتصويب من المسند. وهو هشام بن
سعيد الطالقاني أبو أحمد البزار، روى عن الحسن بن أيوب الحضرمي وغيره. تهذيب
٤١/١١.

(٤) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٩/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٩/٤.

(٦) الشامة: الخال، وقيل علامة مخالفة لسائر اللون، اللسان: ٢٣٨٠/٤.

(٧) الجمة من شعر الرأس: ما سقط على المنكبين. النهاية: ١٧٩/١؛ والخبر من
حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٩/٤. وقيل إن عبد الله بن بسر المازني توفي سنة
ست وتسعين أيام سليمان بن عبد الملك وعمره مائة سنة، وهو آخر من مات بالشام من
الصحابة. أسد الغابة.

(حَفْصُ بْنُ رَوَاحَةَ عَنْهُ) /

٦٠٩٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ بْنُ حَفْصِ بْنِ رَوَاحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْبَابَ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ نَاحِيَّتِهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ^(١). وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ»^(٢).

(الْحَكَمُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْهُ)

٦٠٩٨ - بَعَثَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقُطْفِ عِنَبٍ فَأَكَلْتُهُ، فَقَالَتْ أُمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ أَتَاكَ عَبْدُ اللَّهِ بِقُطْفٍ مِنْ عِنَبٍ؟ قَالَ: «لَا» فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى [قَالَ]: «غُدْرٌ، غُدْرٌ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَمْرِو السَّلْفِيِّ الْحِمَصِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْجَابِرِيُّ عَنْهُ^(٣).

(١) الخبير أورده السيوطي من حديث عبد الله بن بسر وعزاه إلى الإمام أحمد وأبي داود ورمز له بالنسخة، وعقب عليه المناوي، فيض القدير: ٨٧/٥. وبلغظ يتفق مع معناه أورده الهيثمي، وقال: رواه الطبراني من طرق. مجمع الزوائد: ٤٤/٨.

(٢) في الأصل: «كلوا». والتصويب من المرجع. أورده السيوطي في الجامع الصغير من حديث عبد الله بن بسر وعزاه للبخاري في التاريخ وابن ماجه ومن حديث أبي الدرداء وعزاه للطبراني، ورمز له بالضعف. فيض القدير: ٦٠/٥؛ وسنن ابن ماجه: ٧٥٠/٢. وقال الهيثمي: قال إبراهيم: سعت بعض أهل العلم يفسرها - قوتوا - قال: هو تصغير الأرفة. مجمع الزوائد: ٣٠/٥.

(٣) الخبير أورده الهيثمي وقال: فيه الحكم بن الوليد، ذكره ابن عدي في الكامل، وذكر له هذا الحديث وقال: لا أعرف هذا عن عبد الله بن بسر إلا الحكم. هذا معنى كلامه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٤٧/٤.

(خَالِدُ بْنُ أَبِي بِلَالٍ):

وَهُوَ وَهْمٌ، يَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِلَالٍ. (١)

(خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ عَنْهُ)

بِحَدِيثٍ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا فُرِضَ عَلَيْكُمْ».

٦٠٩٩ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، وَالنَّسَائِيُّ أَيْضًا عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ بَقِيَّةَ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ جَشِيبٍ كِلَاهُمَا: عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ بِهِ (٢).

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًى، عَنْ بَقِيَّةَ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَنْعَمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ جَشِيبٍ عَنْ خَالِدِ بِهِ. قَالَ: وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ. وَقَدْ رَوَى عَنْهُ عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَاءِ وَسَيِّئَاتِي (٣).

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ)

٦١٠٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الصَّحَّاحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ بَحْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ» (٤).

(١) عبد الله بن أبي بلال الخزاعي الشامي. عن عبد الله بن بسر وغيره. وله ترجمة في خالد بن أبي بلال. قال: الصواب عبد الله. تهذيب التهذيب: ٨٢/٣، ١٦٥/٥.
(٢) الخير أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٩٣/٤، وأخرجه ابن ماجه في الصوم (باب ما جاء في صيام يوم السبت): سنن ابن ماجه: ٥٥٠/١.
(٣) يرجع إلى ذلك في تحفة الأشراف: ٢٩٣/٤.
(٤) الخير أخرجه ابن ماجه من حديث عبد الله بن بسر، ومن حديث أبي أيوب. سنن ابن ماجه: ٧٥٠/٢.

(سَعِيدُ بْنُ يُوسُفَ الرَّحْبِيِّ عَنْهُ) ^(١)

٦١٠١ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْسَ مِنِّي ذُو حَسَدٍ وَلَا نَمِيمَةٌ وَلَا كَهَانَةٌ، وَلَا أَنَا مِنْهُ»، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ ^(٢).
رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْخَضِرِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَلْمَةَ الْخَبَائِزِيِّ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ مُؤَمَّلٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ بِهِ ^(٣).

ب/١٨

(سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: أَبُو يَحْيَى الْخَبَائِزِيُّ عَنْ ابْنِ بُسْرِ) /

٦١٠٢ - قَالَ ^(٤): «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَدَّمْنَا لَهُ زُبْدًا وَتَمْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَزِيرٍ، عَنْ الْوَيْدِيِّ بْنِ مِزْدَةَ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ عَنْهُ عَنِهَا بِهِ ^(٥).

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ. عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ حَابِرٍ بِهِ كَذَلِكَ ^(٦).

قَالَ شَيْخُنَا: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْهَرَوِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْفٍ عَنْهُمَا قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَطِيَّةٌ ^(٧).

(١) سعيد بن يوسف الرحبي: أقوال الأئمة إلى ضعفه أكثر. تهذيب التهذيب: ١٠٣/٤.

(٢) آية ٥٨ سورة الأحزاب.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه سليمان بن سلمة الخبائزي وهو متروك.

مجمع الزوائد: ٩١/٨.

(٤) أنف الثنية يعود إلى عبد الله بن بسر وأخيه عطية لأن الخير مروى عن ابني بسر.

(٥) الخير أخرجه أبو داود في الأطلعة (باب الجمع بين لونين في الأكل) «عن

ابني بسر السلميين، قال:». سنن أبي داود: ٣٦٣/٣

(٦) الخير أخرجه ابن ماجه في الأطلعة أيضًا (باب التمر بالزبد) «عن ابني بسر

السلميين، قال:». سنن ابن ماجه: ١١٠٦/٢.

(٧) يرجع إلى ذلك في تحفة الأشراف: ٢٩٤/٤.

(صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْهُ)

٦١٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو^(١)، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ. قَالَ: بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَدْعُوهُ إِلَى طَعَامٍ، فَجَاءَ مَعِيَ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْمَنْزِلِ أَسْرَعْتُ، فَأَعْلَمْتُ أَبُوِي فَخَرَجَا، فَتَلَقَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَحَّبَا بِهِ، وَوَضَعْنَا لَهُ قَطِيفَةً كَانَتْ عِنْدَنَا رِيْزَةً^(٢) فَقَعَدَ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ لِأُمِّي: هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَتْ بِقِضْعَةٍ فِيهَا دَقِيقٌ قَدْ عَصَدَتْهُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ مِنْ حَوَالَيْهَا وَذَرُوا ذِرْوَتَهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ فِيهَا»، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا مَعَهُ، وَفَضَلَ مِنْهَا فَضْلَةً، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ، وَبَارِكْ عَلَيْهِمْ، وَوَسِّعْ عَلَيْهِمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ»^(٣).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَيْسَى ابْنِ يُونُسَ، عَنْ صَفْوَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ بِهِ^(٤).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْحُبْرَانِيِّ عَنْهُ)^(٥)

٦١٠٤ - بَعَثَنِي أُمِّي بِقُطْفٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ أَبْلَغَهُ بِهِ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: «يَا غَدْرُ».

(١) في المسند: «صفوان بن أمية حدثنا صفوان بن عمرو». ولا وجه لصفوان

الأول.

(٢) ريزة: أي ضخمة. النهاية: ٥٨/٢.

(٣) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٨/٤.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٩٤/٤.

(٥) عبد الله بن بسر الحبراني عن عبد الله بن بسر المازني. قال يحيى: رأيتُه وليس

بشيء. التاريخ الكبير: ٤٨/٥.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ خَطَّابِ بْنِ عُثْمَانَ الْهَرَوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عُمَرَ الْمُخْرَمِيِّ عَنْهُ بِهِ (١).

٦١٠٥ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَامِلِ الْجَحْدَرِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْجُبْرَانِيُّ. قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ خَرَجَ فِدَارًا فِي الشُّرُقِ سَاعَةً ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَفْعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ يَفْعَلُهُ (٢).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِلَالٍ الْخَزَاعِيُّ الشَّامِيُّ عَنْهُ)

٦١٠٦ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَلَا حِم: حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ بْنُ شُرَيْحِ الْجَمَّاصِيِّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَجِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ. وَيَخْرُجُ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ فِي السَّابِعَةِ».

١/١٩

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْفِتَنِ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بَقِيَّةَ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ بِهِ (٣). قَالَ شَيْخُنَا: كَذَا عِنْدَهُ وَهُوَ وَهُمْ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ (٤) فِي الْأَبْنَاءِ. قُلْتُ: لَعَلَّهُ قَدْ سَقَطَ مِنْ خَطِّ ابْنِ مَاجَةَ أَوْ مِنَ النَّسْخِ عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، وَكَانَ الْأَلْيَقُ بِشَيْخِنَا أَنْ يَذْكُرَهُ فِي الْأَبْنَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن بسر الجبراني؛ وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٤٠٥/٩.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وعبد الله الجبراني وضعفه يحيى القطان وجماعة؛ وثقه ابن حبان. مجمع الزوائد: ١٩٤/٢.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في (باب تواتر الملاحم): سنن أبي داود: ٤/١١٠؛

وأخرجه ابن ماجه في (باب الملاحم): سنن ابن ماجه: ٢/١٣٧٠.

(٤) يعني الصواب: عبد الله بن أبي بلال، تراجع تحفة الأشراف: ٤/٢٩٤.

بُسْرٍ كَمَا سَيَأْتِي مِنْ رِوَايَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ بِهِ (١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَابِرٍ أَبُو عَامِرٍ الْحِمَاصِيُّ عَنْهُ) (٢)

٦١٠٧ - سَمِعْتُ ثَوْبَانَ، وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ، فَقَالَ:
سَأَلُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ بْنِ قَيْسٍ: فَسُئِلَ: فَقَالَ: صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ لَا لَكَ وَلَا
عَلَيْكَ.

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَرْطَاةَ، عَنْهُ بِهِ (٣).

(عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ عَنْ أَبِيهِ)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشَّفَاعَةِ: «إِنَّهَا لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنَاتِ».

٦١٠٨ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْهُ (٤).

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَمِيدِيُّ عَنْهُ)

٦١٠٩ - قَالَ: سَمِعْتُهُ [يَقُولُ]: «إِنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ
قَوْمٌ يَبْتِمَا هُمْ فِي شُرْبِ الْخَمْرِ وَضَرْبِ الْمَعَارِفِ حَتَّى يَأْفِكَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
فَيَعُودُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرًا».

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةَ عَنْ صَفْوَانَ وَعَنْ سَوَادَةَ، عَنْ
عُقْبَةَ، عَنْ عُيَيْنَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ بِهِ (٥).

(١) تقدمت الإشارة إلى إختلاف الأئمة في تسمية ابن أبي بلال ويرجع إلى الخبر عند أحمد ص ٩٨.

(٢) تهذيب التهذيب: ٣٥٤/٥.

(٣) الخبير أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٩٤/٤.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الواحد النصري، متأخر يروي عن الأوزاعي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٧٧/١٠.

(٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم، مجمع الزوائد: ١١/٨، وما بين معكوفين استكمال منه، ولفظة بأفك بياض في مجمع الزوائد ومعناها يهلكهم بالعذاب. النهاية: ٣٦/١.

[عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَنْهُ] (١)

٦١١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ حَابِرٍ -، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِي بُسْرِ السُّلَمِيِّينَ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ. الرَّجُلُ مِمَّا يَرْكَبُ دَابَّتَهُ، فَيَضْرِبُهَا بِالسَّوْطِ وَيَكْبَحُهَا (٢) بِاللِّجَامِ، هَلْ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَا: لَا مَا سَمِعْنَا مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، فَإِذَا امْرَأَةٌ نَادَتْ مِنْ جَوْفِ الْبَيْتِ، أَيُّهَا السَّائِلُ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ (٣) فَقَالَا: هَذِهِ أُخْتُنَا وَهِيَ أَكْبَرُ مِنَّا، وَقَدْ أَدْرَكَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

فِي ضِيَافَتِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَدُعَائِهِ.
٦١١١ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ عَنْ جَابِرٍ عَنْهُ بِهِ (٥).

ب/١٩

(عُمَرُ بْنُ بِلَالٍ الْقُرَشِيُّ عَنْهُ) /

٦١١٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زُرَيْقٍ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ بِلَالٍ الْقُرَشِيُّ. قَالَ:

(١) زيادة يستلزمها السياق.

(٢) كبحت الدابة: إذا جذبت رأسها إليك، وأنت راكب ومنعتها من الجماع وسرعة السير، النهاية: ٣/٤. وفي المسند: ويكفحها اللجام. والمكافحة المضاربة والمدافعة. النهاية: ٢٥/٤.

(٣) آية ٣٨ سورة الأنعام.

(٤) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٩/٤.

(٥) رواه الطبراني وفيه طول. قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح. مجمع الزوائد: ٨٢/٥.

رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ - وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا مُسِنًا - فَجَاءَهُ غُلامُهُ، فَقَالَ: يَا مَوْلَايَ هَذِهِ جَمَالُكَ قَدْ أُخِذَتْ سُخْرَةً الرَّمْلِ [يَعْنِي دَارَ الْعَبَّاسِ] ^(١) ابْنِ الْوَلِيدِ الَّتِي عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِ حِمَصٍ وَكَانَ مَعَهُ رَجُلَانِ، فَأَخَذَا بِضَبْعَيْهِ ^(٢) حَتَّى قَامَ.

قَالَ عُمَرُ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَى الرَّمْلَ، فَإِذَا جَمَالُهُ مُنَاخَةٌ، فَإِذَا هُمْ يَسْقُونَ التُّرَابَ بِالْغُرَائِرِ، فَأَخَذَ الْغُرَارَةَ فَأَقْبَلَ يَفْتَحُ لَهُمْ، فَقَالَ نَاسٌ مِنَ النَّصَارَى: يَفْعَلُونَ بِهِ هَذَا [صَاحِبِ نَبِيِّكُمْ تَصْنَعُونَ بِهِ هَذَا] لَوْ رَأَيْتَنَا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ عَيْسَى لَحَمَلْنَاهُ عَلَى رُءُوسِنَا فَأَهْوَى الْقَوْمُ لِيَأْخُذُوهُ. فَقَالَ: دَعُونِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا جَارَتْ عَلَيْكُمْ الْوُلَاةُ» ^(٣).

(عُمَرُ مَوْلَى غُفْرَةَ عَنْهُ) ^(٤)

٦١١٣ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الشَّيْرَازِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ الْحِمَصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ: مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ. قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، ثُمَّ قَبَضَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ، وَقَبَائِلِهِمْ

(١) العباس بن الوليد بن عبد الملك.

(٢) بضبعي: الضبع وسط العضد، وقيل ما تحت الإبط. النهاية: ١١/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وعمر بن بلال جهله ابن عدى. مجمع الزوائد: ٢٣٧/٥؛ والخبر أخرجه البخاري في الكبير من حديث عمر بن بلال: أبو حفص الفزاري الحمصي. ولم يذكر قصة الجمال. التاريخ الكبير: ١٤٤/٦.

(٤) هو عمر بن عبد الله المدني: مولى غفرة بنت رياح أخت بلال ويقال بنت

شيبه. تهذيب التهذيب: ٤٧١/٧.

لَا يُزَادُ فِيهِمْ، وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ثُمَّ بَسَطَ يَسَارَهُ، ثُمَّ قَبَضَهَا.

فَقَالَ: «أَهْلُ النَّارِ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ، وَقَبَائِلِهِمْ لَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَدْ يُسَلِّكُ بِأَهْلِ السَّعَادَةِ طَرِيقَ الشَّقَاءِ حَتَّى يَقَالَ: مِنْهُمْ، بَلْ هُمْ هُمْ، فَتُدْرِكُهُمُ السَّعَادَةُ، فَتُخْرِجُهُمْ مِنْ طَرِيقِ الشَّقَاءِ، وَقَدْ يُسَلِّكُ بِأَهْلِ الشَّقَاءِ طَرِيقَ السَّعَادَةِ حَتَّى يَقَالَ: مِنْهُمْ، بَلْ هُمْ هُمْ، فَتُدْرِكُهُمُ الشَّقَاءُ فَيُخْرِجُهُمْ مِنْ طَرِيقِ السَّعَادَةِ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكُلُّ مُبَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(١).

(عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ عَنْهُ)

٦١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ

صَالِحٍ -، عَنْ عَمْرُو بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَسْرٍ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ».

وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَمُرْنِي بِأَمْرٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ، فَقَالَ: «لَا يُزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ»^(٢).

رَوَاهُ [الترمذى و] ابْنُ مَاجَهَ / مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ^(٣).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الرحمن بن أيوب السكوني، روى حديثاً غير هذا، فقال العقيلي فيه: لا يتابع عليه، فضغفه الذهبي من عند نفسه، ولكن في إسناده بقية وهو متكلم فيه بغير هذا الحديث أيضاً. مجمع الزوائد: ١٨٧/٧.

(٢) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٩٠/٤.

(٣) الخبر أخرجه الترمذى في الدعاء (باب ما جاء في فضل الذكر): صحيح الترمذى: ٤٥٨/٥؛ وأخرجه ابن ماجه في الأدب (باب فضل الذكر): سنن ابن ماجه: ١٢٤٦/٢، وما بين معكوفين زيادة يستلزمها السياق وبالرجوع إلى تحفة الأشراف: ٢٩٥/٤.

(لُقْمَانُ بْنُ عَامِرٍ عَنْهُ)

٦١١٥ - بَعَثَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَوْتُهُ، فَصَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا، فَأَكَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ».

قَالَ: فَمَا زِلْنَا نَتَعَرَّفُ تِلْكَ الدَّعْوَةَ، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ فَرَجِ بْنِ فَصَّالَةَ عَنْهُ^(١).

(الْمُنْتَهَى بْنُ وَائِلٍ عَنْهُ)

٦١١٦ - أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الدُّعْمِ، فَقَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [رَجُلٌ] مُتَنَكِّبٌ قَوْسًا، فَقَالَ لَهُ: «مَا أَجُودَ قَوْسَكَ، اشْتَرَيْتَهَا؟» قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَهْدَاهَا إِلَيَّ رَجُلٌ أَقْرَأْتُ ابْنَهُ الْقُرْآنَ، قَالَ: «تُحِبُّ أَنْ يُقَلِّدَكَ اللَّهُ قَوْسًا مِنْ نَارٍ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَرَدَّهَا».

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ عِصَامِ بْنِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٢).

(مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) الْحَمِيرِيُّ عَنْهُ)

٦١١٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ،

(١) قال الهيثمي بعدما أورد خبيرًا يتفق مع معناه: في الصحيح بعضه من رواية عبد الله بن بسر. مجمع الزوائد: ٨٢/٥؛ وأورده السيوطي، وعزاه إلى ابن عساكر. جمع الجوامع: ٤٣١/٢ مخطوط.

(٢) قال الهيثمي: رواد الطبراني في الكبير، والمنتى وولده ذكرهما ابن أبي حاتم، ولم يجرح واحدًا منهما. وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٩٦/٤.

(٣) في المخطوطة كما في المسند: «الحميري». وهو محمد بن عبد الرحمن بن عرق اليحصبي، أبو الوليد الشامي الحمصي. روى عن أبيه وعبد الله بن بسر المازني؛ تهذيب التهذيب: ٣٠٠/٩.

صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بَيْتَ قَوْمٍ أَتَاهُ مِمَّا يَلِي جِدَارَهُ، وَلَا يَأْتِيهِ مُسْتَقْبِلًا بَابَهُ^(١).

٦١١٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ - . قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَحْصِبِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَ الْبَابَ يَسْتَأْذِنُ لَمْ يَسْتَقْبِلْهُ، يَقُولُ: يَمْشِي مَعَ الْحَائِطِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهُ أَوْ يَنْصَرِفَ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦١١٩ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ [الْحَمْصِيُّ]، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِرْقٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ. قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قِصْعَةٌ يَقَالُ لَهَا الْغَرَاءُ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، فَلَمَّا أَضْحَوْا، وَسَجَدُوا الصُّحَى أَتَى بِتِلْكَ الْقِصْعَةِ - يَعْنِي وَقَدْ تُرِدُ فِيهَا - فَالْتَفَتُوا عَلَيْهَا، فَلَمَّا كَثُرُوا جَنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ [أَعْرَابِيٌّ]: مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا مِنْ جَوَانِبِهَا، وَدَعُوا ذُرُوتَهَا / ٢٠/ب
يُبَارِكُ فِيهَا»^(٣).

(١) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٩/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٩/٤.

(٣) الخبير أخرجه أبو داود في الأطعمة (باب ما جاء في الأكل من أعلى الصفحة): سنن أبي داود: ٣/٣٤٨، وما بين معكوفات استكمال منه؛ وأخرجه ابن ماجه عن عمرو بن عثمان به مختصراً في الأطعمة أيضاً (باب النهي عن الأكل من ذروة الثريد): سنن ابن ماجه: ١٠٩٠/٢.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ [لَهُ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْفَرَا يَحْمِلُهَا
أَرْبَعَةٌ رِجَالًا] وَأَنَّهُ كَانَ فِيهَا شَاةٌ مَطْبُوعَةٌ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦١٢٠ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«سَدُّوْا، وَأَبْشُرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ لَيَسَّ إِلَى عَذَابِكُمْ بِسَرِيْعٍ، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ لَا
حُجَّةَ لَهُمْ»^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦١٢١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًى،
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ]
لَتَفْتَحَنَّ عَلَيْكُمْ فَارِسُ، وَالرُّومُ، وَلَتُصَبَّنَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا صَبًّا، وَلَيَكُثُرَنَّ
عَلَيْكُمْ الْخُبْرُ وَاللَّحْمُ، حَتَّى لَا يُذَكَّرَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْهُ اسْمُ اللَّهِ»^(٣).

إِنْتَهَى

الجزء الخامس والثلاثون من «تجزئة المصنّف»
ويُليهِ الجزء السادس والثلاثون

(١) أورده السيوطي في جمع الجوامع، وعزاه لابن عساكر، وفيه طول، وما بين
معكوفين استكمال منه. جمع الجوامع: ٤٣٢/٢ مخطوط.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقية، ولكنه صرح بالتحديث،
مجمع الزوائد: ٦٣/١. وعزاه السيوطي لأبي يعلى أيضًا، ورمز له بالضعف. جامع
الأحاديث: ٣١٢/٤.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه يحيى بن سعيد العطار الحمصي، وثقه محمد
بن مُصَفًى وضعفه الجمهور، مجمع الزوائد: ٢٢/٥، وما بين معكوفين استكمال منه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(محمدُ بنُ القاسمِ عنه)

(يعني عبدَ اللهِ بنَ بسرٍ)

في ضيافتهم النبي ﷺ جشيشًا من أقيط، وسمنٍ وتمرٍ.
٦١٢٢ - رواه الطبراني عن عبد الواحد، عن دحيم، عن
محمد بن شعيب عنه به، وفيه أن أخته اسمها بهية^(١).

(هشام بن يوسف)

٦١٢٣ - حدثنا هشيم، حدثنا هشام بن يوسف. قال: سمعتُ
عبدَ اللهِ بنَ بسرٍ: يحدثُ أن أباه صنعَ للنبي ﷺ طعامًا، فدعاهُ،
فأجابهُ، فلما فرغَ من طعامهِ قال: «اللَّهُمَّ ارحمهم، واغفر لهم، وبارك
لهم فيما رزقتهم»^(٢).

(يحيى بن حسان عنه)

٦١٢٤ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، حدثنا الوليد بن
مسلم، عن يحيى بن حسان، قال: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ بسرٍ المازني

(١) أورد الهيثمي من طرق نحو هذا الخبر، ولكن ليس فيه ذكر أخته، مجمع
الزوائد: ٨٢/٥؛ وراجع أسد الغابة: ٤٢/٧.

(٢) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٧/٤. والخبر أخرجه النسائي في
اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٢٩٦/٤.

يَقُولُ: تَرَوْنَ يَدِي هَذِهِ؟ فَأَنَا بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ» تَفَرَّدَ بِهِ^(١).
وَتَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ حَسَّانِ بْنِ نُوحٍ عَنْهُ^(٢)

(يَزِيدُ بْنُ حُمَيْرٍ عَنْهُ)

٦١٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ. قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي، فَتَزَلَّ عَلَيْهِ، أَوْ قَالَ لَهُ أَبِي: أَنْزِلْ عَلَيَّ، فَأَتَاهُ بِطَعَامٍ وَحَيْسَةٍ وَسَوِيقٍ^(٣) [فَأَكَلَهُ] فَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ، وَيُلْقِي النَّوَى، وَصَفَّ بِأَصْبُعَيْهِ السَّبَابِيَةَ وَالْوُسْطَى بِظَهْرِهِمَا مِنْ فِيهِ^(٤)، ثُمَّ أَتَاهُ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ مِنْ عَن يَمِينِهِ، فَقَامَ فَأَخَذَ يَلْجِامُ دَائِبَتِهِ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ وَأَعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ»^(٥).

٦١٢٦ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ حُمَيْرٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسَيْرٍ. قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي، أَوْ قَالَ أَبِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْزِلْ عَلَيَّ، قَالَ: فَتَزَلَّ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ بِطَعَامٍ أَوْ بِحَيْسٍ. قَالَ: فَأَكَلَ ثُمَّ أَتَاهُ بِشَرَابٍ. قَالَ: فَشَرِبَ. قَالَ: ثُمَّ نَاوَلَهُ مِنْ

(١) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٩/٤.

(٢) تقدم من رواية حسان ص ٧٧ من هذا الجزء.

(٣) الحيس: تمر يتزع نواه، ويدق مع أقط، ويعجنان بالسمن، ثم يدلك باليد حتى يبقى كالثريد، وربما جعل معه سويق. والسويق: ما يعمل من الحنطة والشعير. المصباح: ٢١٨، ٤٠٣.

(٤) هذا بيان لطريقته ﷺ في إلقاء النوى من فيه الشريف أنه كان يضع النواة على ظهري السبابة والوسطى ثم يلقي بها، كما أوضحها شعبة في الخبر الآتي. وفي مسلم: يلقي النوى بين إصبعيه.

(٥) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٨/٤. وما بين معكوفين استكمال

عَنْ يَمِينِهِ. قَالَ: وَكَانَ إِذَا أَكَلَ أَلْقَى النَّوَاةَ، وَصَفَّ شُعْبَةً أَنَّهُ وَضَعَ النَّوَاةَ عَلَى السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى، ثُمَّ يَلْقَى بِهَا. فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ»^(١).
رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ، وَالتَّنَائِي مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ^(٢).

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زَنْجَوَيْهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ عَنْ شُعْبَةَ، فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ بُسْرِ كَمَا مَضَى^(٣).

٦١٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرِ الرَّحْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «مَا مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالُوا: وَكَيْفَ تَعْرِفُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَثْرَةِ الْخَلَائِقِ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ دَخَلَتْ صَبْرَةٌ فِيهَا خَيْلٌ دُهِمَ بِهِمْ، وَفِيهَا فَرَسٌ أَعْرُ مُحَجَّلٌ أَمَا كُنْتَ تَعْرِفُهُ مِنْهَا؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ أُمَّتِي يَوْمَئِذٍ عُرٌّ مِنَ السُّجُودِ مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ»^(٤).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ^(٥).

٦١٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي.

(١) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٨/٤.

(٢) الخبر أخرجه مسلم في الأطعمة (باب استحباب وضع النوى خارج التمر، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام): مسلم بشرح النووي: ٧٣٤/٤؛ وأخرجه أبو داود في الأشربة (باب في النفخ في الشراب والتنفس فيه): سنن أبي داود: ٣٣٨/٣؛ وأخرجه الترمذي في الدعوات (باب في دعاء الضيف): صحيح الترمذي: ٥٦٨/٤.

(٣) الخبر أخرجه النسائي من الطريقين في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف:

٢٩٦/٤، ٩٦/٢.

(٤) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٩/٤.

(٥) الخبر أخرجه الترمذي في الصلاة (ما ذكر من سيماء هذه الأمة يوم القيامة):

صحيح الترمذي: ٥٠٥/٢.

قال: فَقَرَّبْنَا لَهُ طَعَامًا، وَرُطْبَةً فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ أَتَى بِتَمْرٍ، فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بِأُصْبُعَيْهِ - يَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى. قال شعبة: هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - ثُمَّ أَتَى بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَأَوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ. قال: فقال أبي - وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ - : ادْعُ اللَّهَ لَنَا، فقال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ»^(١).

٦١٢٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ يَحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَهُمْ، فَذَكَرَ مَعَنِي حَدِيثَ ابْنِ جَعْفَرٍ^(٢).

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ)

٦١٣٠ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا [أَبُو] الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرِ الرَّحْبِيِّ. قال: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ يَوْمَ عِيدِ فِطْرٍ، أَوْ أَضْحَى، فَأَتَكَرَّ إِبْطَاءَ الْإِمَامِ. قال: إِنَّا كُنَّا قَدْ فَرَعْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ، وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ^(٣).

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الصَّحَّاحِ الْعُرْضِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٩٠/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٩٠/٤.

(٣) الخبير أخرجه أبو داود في الصلاة (باب وقت الخروج إلى العيد): سنن أبي داود: ٢٩٥/١. وقوله: وذلك حين التسبيح: قال السيوطي أي حين يصلي صلاة الضحى، وقال القسطلاني: أي وقت صلاة السبحة، وهي النافلة إذا مضى وقت الكراهة. وفي رواية صحيحة للطبراني: وذلك حين يسبح بالضحى.

من هامش سنن ابن ماجه: ٤١٨/١.

(٤) الخبير أخرجه ابن ماجه في الصلاة أيضًا (باب في وقت صلاة العيدين): سنن

ابن ماجه: ٤١٨/١. وما بين يدي من السنن يزيد بن خمير ولعله تصويب من المحققين.

قَالَ شَيْخُنَا: وَصَوَابُهُ يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ بِهِ (١).

(حَدِيثٌ آخَرٌ)

٦١٣١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ بُسْرِ كَيْفَ حَالُنَا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَنَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ لَوْ نُشِرُوا مِنَ الْقُبُورِ مَا عَرَفُوكُمْ إِلَّا أَنْ يَجِدُوكُمْ تُصَلُّونَ (٢).

(يُونُسُ بْنُ مَيْسَرَةَ بْنُ حَلْبَسٍ عَنْهُ)

٦١٣٢ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ فِي أَمْرٍ فَقَالَ: «أَشِيرُوا عَلَيَّ». فَقَالَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، / فَقَالَ: «أَشِيرُوا عَلَيَّ». فَقَالَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ: «ادْعُوا لِي مُعَاوِيَةَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: أَمَا كَانَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلَيْنِ مِنْ رِجَالِ قُرَيْشٍ مَا يُتَفَذُونَ أَمْرَهُمْ، حَتَّى يَبْعَثَ إِلَى غُلَامٍ مِنْ غِلْمَانِ قُرَيْشٍ؟ فَقَالَ: «ادْعُوا لِي مُعَاوِيَةَ»، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: «أَحْضِرُوهُ أَمْرَكُمْ، أَوْ أَشْهِدُوهُ أَمْرَكُمْ فَإِنَّهُ قَوِيٌّ أَمِينٌ».

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ جَنَاحٍ عَنْهُ (٣).

(١) تحفة الأشراف: ٢٩٧/٤.

(٢) أورده الهيثمي ولم يعلق عليه، ولفظه عند ابن كثير أشبه. مجمع الزوائد:

٢٠/١٠.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني والبخاري والبيهقي باختصار، اعترض أبي بكر وعمر، ورجالهما ثقات، وفي بعضهم خلاف وشيخ البخاري ثقة، وشيخ الطبراني لم يوثقه إلا الذهبي في الميزان، وليس فيه جرح مفسر، ومع ذلك فهو حديث منكر والله أعلم. مجمع الزوائد: ٣٥٦/٩ كشف الأستار: ٢٦٧/٣.

(أبو الزَاهِرِيَّةَ عَنْهُ)

وَأَسْمُهُ حَدِيثُ بَنِي كُرَيْبٍ^(١)

٦١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ -، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخُطُبُ، فَقَالَ: «اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْتَ»^(٢).

٦١٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَخُطُبُ [النَّاسَ] يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ، وَأَنْتَ» تَفَرَّدَ بِهِ^(٣).

(أَبُو الْوَلِيدِ عَنْهُ)

٦١٣٥ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَ مَشَى مَعَ الْجِدَارِ، وَلَا يَسْتَقْبِلُ الْبَابَ، فَإِنْ أُذِنَ لَهُ، وَإِلَّا رَجَعَ، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طُرُقٍ عَنْهُ^(٤).

(أَبُو عُيَيْنَةَ عَنْهُ)

٦١٣٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُيَيْنَةَ الْحِمَصِيُّ، عَنْ

(١) في المخطوطة: «جرير بن لهب». وهو: حدير بن كريب الحضرمي ويقال

الحميري: أبو الزاهرية الحمصي. روى عن عبد الله بن بسر وغيره. تهذيب التهذيب: ٢١٨/٢.

(٢) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٩٠/٤. ومعناه: آذيت الناس بتخطيك، وأخرت المجيء وأبطأت. النهاية: ٤٩/١، ولفظ الخبر عند ابن كثير أتم.

(٣) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٨/٤.

(٤) الخبر أورده الهيثمي قول النبي ﷺ من حديث ابن بسر، وقال: رواه الطبراني

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى خَيْرِ فَعَمَّمَهُ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ ثُمَّ أَرْسَلَهَا مِنْ وِرَاءِهِ - أَوْ [قَالَ:] عَلَى كَتِفِهِ الْيُسْرَى - ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الْجَيْشَ ، وَهُوَ مُتَوَكِّئٌ عَلَى قَوْسٍ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ يَحْمِلُ قَوْسًا فَارِسِيَّةً ، فَقَالَ: «أَلْقِهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَنْ يَحْمِلُهَا ، عَلَيْكُمْ بِالْقَنَا وَالْقِسَى الْعَرَبِيَّةِ ، فَإِنَّ بِهَا يُعْزُّ اللَّهُ دِينَكُمْ ، وَيَفْتَحُ لَكُمْ الْبِلَادَ» .

قَالَ يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ: إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهَا كَانَتْ إِذْ ذَاكَ [عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] وَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ صَارَتْ عُدَّةً وَقُوَّةً لِلْإِسْلَامِ .

فِيهِ نَكَارَةٌ وَفِي التَّأْوِيلِ الَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ نَظْرٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١) .

١/٢٣

(أَبُو الْوَازِعِ عَنْهُ)

٦١٣٧ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيُدْرِكَنَّ الدَّجَالُ مَنْ رَأَى أَوْ لِيَكُونَ قَرِيبًا مِنْ مَوْتِي» .

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى . وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَافِرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ بِهِ عَنْهُ (٢) .

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدماطي، قال الذهبي: وهو مقارب الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح، إلا أنني لم أجد لأبي عبيدة: عيسى بن سليم عن عبد الله بن بسر سماعاً.

مجمع الزوائد: ٢٦٨/٥. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن عيسى بن شعيب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٥٠/٧. وما أورده المصنف مخالف لهذا الطريق.

[ابن أبي بلال عنه^(١)]

٦١٣٨ - حدثنا حيوة بن شريح، حدثنا بَقِيَّةُ، حدثني بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ [ابن] أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ، وَيَخْرُجُ مَسِيحُ الدَّجَالِ فِي السَّابِعَةِ»^(٢).
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ، وَتَقَدَّمَ رَوَاتُهُمَا لَهُ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ^(٣).

٦١٣٩ - حدثنا يحيى بن حماد، أنبأنا شعبة، عن يزيد بن حمير، عن ابن^(٤) عبد الله بن بسر، عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ، فَذَكَرُوا رُطْبَةً وَطَعَامًا وَشَرَابًا، وَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ وَيَضَعُ النَّوَى عَلَى ظَهْرِ أَصْبَعِيهِ، ثُمَّ يَرْمِي بِهِ، ثُمَّ قَامَ فَرَكِبَ بَعْلَةً لَهُ بَيْضَاءَ، فَأَخَذَتْ يُلْجِمُهَا، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ»^(٥).

٦١٤٠ - حدثنا حماد بن خالد، عن معاوية بن صالح، عن ابن عبد الله بن بسر، عن أبيه. قال: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ جَدْنِي تَمْرًا يُعَلَّلُهُ، وَطَبَّخْتُ لَهُ، وَسَقَيْتَاهُمْ فَفَهَدَ الْقَدْحُ، فَجِئْتُ بِقَدْحٍ

(١) زيادة يقتضيها السياق. واسمه عبد الله بن أبي بلال الخزاعي الشامي، روى عن العرياض بن سارية، وعبد الله بن بسر وعنه خالد بن معدان. تهذيب التهذيب: ١٦٥/٥.
(٢) من حديث عبد الله بن بسر في المسند: ١٨٩/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.
(٣) يرجع إلى الخير عند عبد الله بن أبي بلال ص ٨٣ من هذا الجزء.
(٤) في المسند: «عن عبد الله بن بسر عن أبيه»، ولعل ما في المخطوطة أشبه، وهو يتفق مع الخبر الآتي.
(٥) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المسند: ١٨٨/٤.

آخَرَ، وَكُنْتُ أَنَا الْخَادِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِ الْقَدَحَ الَّذِي انْتَهَى إِلَيْهِ» تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ^(١).
 وَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ أَصْلَ الْحَدِيثِ فِي الصِّيَافَةِ مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٢).

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْهُ)

٦١٤١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ ابْنُ الْوَلِيدِ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّاطِرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرِّئَاةَ يَأْتُونَ تَشْتَعِلُ وُجُوهُهُمْ نَارًا»^(٣).

٩٤٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ)^(٤)

نَزَلَ الْكُوفَةَ، وَحَدِيثُهُ فِي ثَانِي الْمَكِينِ: وَالْمَدَنِيِّينَ.

٦١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَمِيانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ / إِنِّي مَرَرْتُ بِأَخٍ لِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ. أَلَا أَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: فَتَعَيَّرَ وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا تَرَى مَا يُوْجِهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. قَالَ: فَسُرِّيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى،

(١) من حديث عبد الله بن بسر المازني في المستد: ١٨٨/٤.

(٢) قال الهيثمي: في الصحيح بعضه من رواية عبد الله بن بسر نفسه، رواه الطبراني وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح. مجمع الزوائد: ٨٢/٥.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريق محمد بن عبد الله بن بسر عن أبيه، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٥٥/٦.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ١٨٨/٣؛ والإصابة: ٢٨٤/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٩/٥.

ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَّتُمْ. إِنَّكُمْ حَظَى مِنَ الْأُمَمِ، وَأَنَا حَظَّكُمْ
مِنَ النَّبِيِّينَ» تفرَّد به^(١)

٩٤٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَابِتٍ أَبُو أُسَيْدٍ،

وقيل: أُسَيْدٌ بِالضَّمِّ)^(٢)

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَالْأَوَّلُ أَصْحُ.

٦١٤٣ - رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُوا الزَّرْتِ وَادَّهِنُوا بِهِ». رَوَاهُ

أَبُو حَمْزَةَ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ بِهِ عَنْهُ^(٣)

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ جَعَلَ يَضْرِبُ بَيْنَهُ لَمَّا امْتَنَعُوا مِنْ دَهْنِ رُءُوسِهِمْ

بِالزَّرْتِ وَيَقُولُ: أَتَزْعَبُونَ عَنْ دُهْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤)

وقيل: إِنَّهُ الَّذِي رَوَى عَنْهُ الشَّعْبِيُّ الْحَدِيثَ الْمَتَقَدِّمَ عَنِ الَّذِي

قَبْلَهُ^(٥)

فَأَمَّا (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَابِتٍ: أَبُو الزَّرْبِعِ)^(٦)

فَذَلِكَ صَحَابِيٌّ قَدِيمٌ الْوَفَاةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ ذِكْرٌ فِي

حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ كَمَا تَقَدَّمَ.

(١) من حديث عبد الله بن ثابت في المسند: ٤٧٠/٣، ٢٦٥/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ١٨٩/٣، والإصابة: ٢٨٥/٢، والإستيعاب: ٢٧٠/٢.

(٣) أورده في أسد الغابة من حديثه: ١٨٩/٣. وأخرجه أحمد في مسنده من حديث

أبي أسيد أو أسيد بن ثابت، شك سفيان. مسند أحمد: ٤٩٧/٣.

(٤) أسد الغابة

(٥) الإصابة: ٢٨٥/٢.

(٦) له ترجمة في أسد الغابة: ١٨٩/٣، والإصابة: ٢٨٤/٢، والإستيعاب: ٢٧٠/٢.

٩٤٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُغَيْرٍ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (١)

هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ حَلِيفِ بْنِ زُهْرَةَ، وَوُلِدَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ،
حَدِيثُهُ فِي مَسْنَدِ الْأَنْصَارِ.

٦١٤٤ - حَدَّثَنَا مُهَشِّمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُغَيْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ:
«زَمَلُوهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ»، قَالَ: وَجَعَلَ يَدْفِنُ فِي الْقَبْرِ الرَّحْطَ، قَالَ: وَقَالَ:
«قَدَّمُوا أَكْثَرَهُمْ قَرَأْنَا» (٢).

٦١٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُغَيْرٍ، قَالَ: لَمَّا أَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى هَؤُلَاءِ مَا مِنْ مَجْرُوحٍ جُرِحَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [وَجُرْحُهُ] يَدْمِي. اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيْحُ
رِيْحُ مِسْكِ، انظُرُوا أَكْثَرَهُمْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ فَقَدَّمُوهُ أَمَامَهُمْ فِي الْقَبْرِ» (٣)

٦١٤٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] ثَعْلَبَةَ بْنِ
صُغَيْرٍ - وَتَبْنِيهِ - / مَعْمَرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ،
فَقَالَ: «قَدْ شَهِدْتُ عَلَى هَؤُلَاءِ» (٤) زَمَلُوهُمْ بِكُلُوبِهِمْ وَدِمَائِهِمْ» (٥)

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٠/٣؛ والإصابة: ٢٨٥/٢؛ والإستيعاب: ٢٧١/٢؛
والتاريخ الكبير: ٣٥/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٤٦/٣.

(٢) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صغير في المسند: ٤٣١/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صغير في المسند: ٤٣١/٥. وما بين معكوفين
استكمال منه.

(٤) نطق المسند: «إني أشهد على هؤلاء».

(٥) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صغير في المسند: ٤٣١/٥. وما بين معكوفين
استكمال منه.

٦١٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ،
عَنْ ابْنِ أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ
أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَئِذٍ. فَقَالَ: «زَمَلُوهُمْ
بِدِمَائِهِمْ، فَإِنِّي قَدْ شَهِدْتُ عَلَيْهِمْ»، فَكَانَ يَدْفِنُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي
الْقَبْرِ الْوَاحِدِ، وَيَسْأَلُ أَيُّهُمْ كَانَ أَقْرَأَ لِلْقُرْآنِ، فَيَتَقَدَّمُونَهُ. قَالَ جَابِرٌ:
فَدَفِنَ أَبِي وَعَمِّي يَوْمَئِذٍ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ^(١).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ هَنَادٍ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ بِهِ^(٢).

٦١٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - ،
حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ حِينَ
التَّقَى الْقَوْمَ: اللَّهُمَّ أَقْطِعْنَا لِلرَّحِمِ، وَأَتَانَا بِمَا لَا نَعْرِفُ فَأَحْبِهِ الْعُدَاةَ.
فَكَانَ الْمُسْتَفْتَحُ^(٣).

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الرَّهْرِيِّ^(٤).

٦١٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الرَّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرِ الْعُدْرِيِّ -
وَفِيمَا قُرِئَ عَلَى يَعْقُوبَ: الْعُدْرِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ - . قَالَ: أَشْرَفَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِ أُحُدٍ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدَ^(٥).

٦١٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ
سَهَابٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرِ الْعُدْرِيِّ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣١/٥.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الجنائز (باب مواراة الشهيد في دمه)، وفي الجهاد
(باب من كلم في سبيل الله عز وجل): المجتبى: ٦٤/٤، ٢٥/٦.

(٣) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣١/٥.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٩٨/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣٢/٥.

صَلَّى اللَّهُ النَّاسَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمَيْنِ، فَقَالَ: «أَدُوا صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ وَصَغِيرٍ وَكَبِيرٍ»^(١).

٦١٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، سَأَلْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ عَنْ صَدَقَةِ الْفِطْرِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ نُعْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ [ابن] ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَدُوا صَاعًا مِنْ قَمْحٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ بُرٍّ - وَشَكَّ حَمَّادُ - عَنْ كُلِّ اثْنَيْنِ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ذَكَرَ أَوْ أَنْتِي حُرٌّ أَوْ مَمْلُوكٌ غَنِيٌّ أَوْ فَقِيرٌ، أَمَّا غَنِيكُمْ فَيَرْكَبُهُ اللَّهُ، وَأَمَّا فَقِيرُكُمْ فَيُرْدُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا يُعْطَى»^(٢).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي تَرْجَمَةِ ثَعْلَبَةَ^(٣).

٦١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَّحَ وَجْهَهُ - : أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ / يُوتِرُ بِرُكْعَةٍ وَاحِدَةٍ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣٢/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣٢/٥.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الزكاة من عدة طرق (باب من روى نصف صاع من قمح) عن مسدد من طريق الزهري، قال مسدد: عن ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير عن أبيه، وعن سليمان العتكى قال: عبد الله بن ثعلبة أو ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير عن أبيه. ومن طريق آخر عن الزهري عن ثعلبة بن عبد الله، أو قال: عبد الله بن ثعلبة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه قال محمد بن يحيى: هو بكر بن وائل بن داود أن الزهري حدثهم عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن أبيه.

وفي طريق آخر: قال ابن شهاب، قال عبد الله بن ثعلبة. على طريق القطع.

سنن أبي داود: ١١٤/٢.

(٤) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣٢/٥.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ (١).

٦١٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ (٢)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ [عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ يَوْمَ الْفَتْحِ (٣).

٦١٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرِ الْعُدْرِيِّ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ زَمَنَ الْفَتْحِ - : أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ - وَكَانَ سَعْدٌ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يُوتِرُ بِرُكْعَةٍ وَاحِدَةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ - يَعْنِي الْعَتَمَةَ - لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ (٤).

٦١٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرِ الْعُدْرِيِّ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ عَلَى وَجْهِهِ، وَأَذْرَكَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - . قَالَ: كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنِ الْقِبْلَةِ تَخَوُّفًا أَنْ يَتَقَرَّبَ لِأَكْبَرِ مِنْهَا، ثُمَّ الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ يَنْهَوْنَ عَنْهَا، وَيَقُولُ قَائِلُهُمْ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ مِنْ حِفْظِ اللَّهِ مَا لَيْسَ لِأَحَدٍ (٥).

(١) الخبر أخرجه البخاري في الدعوات (باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رءوسهم)، وأخرجه مختصر ليس فيه ذكر الوتر في الغار عنه معلقاً (باب: وقال الليث): فتح الباري: ٢٢/٨، ١٥١/١١.

(٢) في المخطوطة: «يزيد بن عبد الله». والتصويب من المسند وهو: يزيد بن عبد ربه الزبيدي أبو الفضل الحمصي المؤذن. تهذيب التهذيب: ٣٤٤/١١.

(٣) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣٢/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣٢/٥.

(٥) من حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير في المسند: ٤٣٢/٥.

٩٤٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرِ الْعَبْدِيِّ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (١)

فِي عَشْرِ الْأَنْصَارِ .

٦١٥٦ - حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُرَّةَ الْحَنْفِيُّ : أَبُو مُرَّةَ ، حَدَّثَنَا

نَفِيسٌ (٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ الْعَبْدِيِّ . قَالَ : كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ

أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ . قَالَ : وَلَسْتُ مِنْهُمْ ، وَإِنَّمَا كُنْتُ

مَعَ أَبِي . قَالَ : فَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْأَوْعِيَةِ الَّتِي

سَمِعْتُمْ : الدُّبَاءُ وَالْحَنْتَمُ ، وَالنَّقِيرُ وَالْمُرْفَتُ . تَفَرَّدَ بِهِ (٣) .

٩٤٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ الْبِيَّاضِيِّ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (٤)

٦١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ : حَدَّثَنَا هَاشِمٌ - يَعْنِي ابْنَ

الْبَرِيدِ - ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ . قَالَ :

انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، [فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ

يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ] ، فَانْطَلَقَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي ، وَأَنَا خَلْفُهُ ، حَتَّى دَخَلَ / عَلَى رَحْلِهِ ، وَدَخَلْتُ

أَنَا الْمَسْجِدَ ، فَجَلَسْتُ كَثِيبًا حَزِينًا ، فَخَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٣/٣؛ والإصابة: ٢٨٦/٢؛ والإستيعاب:

٢٧٨/٢؛ والتاريخ الكبير: ١٣/٥.

(٢) غير واضحة بالأصل، وفي المسند: «نَفِيسٌ»، قال البخاري: نفيس البصري،

سمع عبد الله بن جابر العبدي، قال: كنت في الوفد الذين أتوا النبي ﷺ، سمع منه

الحارث بن مرّة. التاريخ الكبير: ١٢٨/٨.

(٣) أورده الإمام أحمد في آخر حديث جابر بن عتيك. المسند: ٤٤٦/٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٢/٣؛ والإصابة: ٢٨٦/٢؛ والإستيعاب:

٢٧٧/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٢/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٢/٣.

تَطَهَّرَ فَقَالَ: «عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اقْرَأُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ حَتَّى تَخْتِمَهَا»^(١) تَفَرَّدَ بِهِ.

٦١٥٨ - وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ^(٢)، سَمِعْتُ جَدِّي عُقْبَةَ بْنَ أَبِي عَائِشَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَابِرِ الْبَيَاضِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى ذِرَاعَيْهِ فِي الصَّلَاةِ^(٣). وَرَوَى [ابن] دِينَارٍ عَنِ الْبَاجِيِّ حَدِيثًا آخَرَ سَيَأْتِي فِي الْمُبْهَمَاتِ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ الْبَاجِي هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرٍ هَذَا. فَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).

= (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ بْنِ عَتِيكٍ)

تَقَدَّمَ فِي مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ

٩٤٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرِ الْخُرَاعِيِّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ)^(٥)

سَكَنَ الْكُوفَةَ، مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ.

٦١٥٩ - قَالَ: طَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فِي بَطْنِهِ، فَقَالَ:

أَوْجَعْتَنِي، فَأَقِدْنِي، فَقَالَ: «اسْتَقِدْ». فَقَالَ: بَلْ أَعْفُو لَعَلَّكَ تَشْفَعُ لِي

(١) من حديث عبد الله بن جابر في المسند: ١٧٧/٤. وما بين معكوفات استكمال

منه.

(٢) هو من أهل المدينة وهو من ثقاتهم، وهو غير واضح بالأصل. والتصويب من

أسد الغابة: ١٩٢/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ١٠٥/٢.

(٤) يرجع إلى الخبر في أسد الغابة: ١٩٢/٣.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٣/٣. وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من

حرف العين في الإصابة: ١٢٩/٣، وقال: تابعي أرسل حديثًا فذكره أبو نعيم وأبو عمر في

الصحابة. وأخرجه في الإستهباب: ٢٧٨/٢، وقال: وقد قيل إن حديثه مرسل. وأخرجه

البخاري في التابعين: ٦٠/٥.

بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رَوَاهُ عَنْهُ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ (١).

٩٥٠ - فَأَمَّا (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ التُّعْمَانِ) (٢)

ابْنِ أُمَيَّةَ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ - وَهُوَ الْبُرْكُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ، فَذَلِكَ صَحَابِي قَدِيمٌ شَهِدَ الْعُقْبَةَ، وَبَدْرًا، وَقَبْلَ يَوْمِ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَكَانَ أَمِيرَ الرُّمَاهِ يَوْمَئِذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

٩٥١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ) (٣)

ابْنِ رِيَابِ بْنِ يَعْمَرَ بْنِ صَبْرَةَ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ عَنَمِ بْنِ دُودَانَ ابْنِ أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ: أَبُو مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ، حَلِيفَ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، [وَقِيلَ]: لِحَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ. وَأُمُّهُ أُمَيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَسْلَمَ قَبْلَ دُخُولِ دَارِ الْأَرْقَمِ، وَهَاجَرَ الْهَجْرَتَيْنِ، وَهُوَ أَخُو زَيْنَبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَمَنَةَ، وَأَخُو أَبِي أَحْمَدَ، فَأَمَّا أَخُوهُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ فَتَنَصَّرَ بِالْحَبَشَةِ، وَمَاتَ هُنَاكَ أَبْعَدَهُ اللَّهُ عَنَّا / أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

ب/٢٥

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ هَذَا أَوَّلَ أَمِيرِ أَمْرِهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَرِيَّةٍ، وَغَنِمَ، فَكَانَتْ أَوَّلَ غَنِيمَةٍ قُسِمَتْ وَخُمِّسَتْ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَقَبْلَ يَوْمِ أُحُدٍ، وَجُدَعَ أَنْفَهُ، وَأَذُنُهُ، فَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْمَجْدَعُ، وَدُفِنَ هُوَ وَخَالَهُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ.

(١) قال أبو نعيم: مختلف في صحبته، وقال أبو حاتم الرازي: شيخ مجهول.

الإصابة: ١٢٩/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٤/٣؛ والإصابة: ٢٨٦/٢؛ والإستيعاب:

٢٧٨/٢؛ والطبقات الكبرى: ٤٢/٣؛ والتاريخ الكبير: ٣٤/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٢٠/٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٤/٣؛ والإصابة: ٢٨٦/٢؛ والإستيعاب:

٢٧٢/٢؛ والطبقات الكبرى: ٦٢/٣؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٧/٣.

وَذَكَرَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ فِي الْمَوْفِقِيَّاتِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ انْقَطَعَ سَيْفُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرْجُونَ نَحْلَةً، فَصَارَ فِي يَدِهِ سَيْفًا، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْعُرْجُونَ، فَتَدَاوَلَهُ النَّاسُ مِنْهُمْ حَتَّى بَاعَ مِنْ بَغَا التَّرْكِيِّ بِمِائَتِي دِينَارٍ، وَكَانَ الَّذِي وَلِيَ قَتْلَهُ أَبُو الْحَكَمِ بْنُ الْأَخْنَسِ بْنِ شَرِيْقٍ، وَكَانَ عُمُرُهُ يَوْمَ قُتِلَ سَبْعًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَقَدْ وَلِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْكِيَّتَهُ.

٦١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، أَنبَأَنَا أَبُو كَثِيرٍ مَوْلَى اللَّيْثِيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، [عَنْ أَبِيهِ]: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [مَاذَا لِي] إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: «الْجَنَّةُ». فَلَمَّا وَلِيَ قَالَ: «إِلَّا الَّذِينَ سَارَنِي بِهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْفًا»^(١).

٦١٦١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ: مَوْلَى الْهُذَلِيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا لِي إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ». قَالَ: فَلَمَّا وَلِيَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا الَّذِينَ سَارَنِي بِهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ [أَنْفًا]» تَفَرَّدَ بِهِ^(٢).

٦١٦٢ - وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَيْسَى بْنِ قَيْسٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَصْبَعُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو

(١) من حديث عبد الله بن جحش في المسند: ٤/١٣٩، ٣٥٠. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الله بن جحش في المسند: ٤/١٤٠، ٣٥٠. وما بين معكوفين استكمال منه.

صخر، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط اللبني، عن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص: حدثني أبي: أن عبد الله بن جحش قال له يوم أحد: ألا تدعو الله، فخلوا إلى ناحية، فقال سعد: يا رب إذا لقيت العدو فلقني رجلاً شديداً بأسه شديداً حرده^(١) أقاتله ويقاتلني، ثم ازرقني عليه الظفر حتى أقتله، وأخذ سلبه، فأمن عبد الله بن جحش.

ثم قال: اللهم ازرقني رجلاً شديداً حرده شديداً بأسه أقاتله فيك [ويقاتلني]، ثم يأخذني فيجدع أنفي / وأذني، فإذا لقيتك هكذا قلت: يا عبدى من جدع أنفك وأذنك؟ فأقول: فيك وفي رسولك، فيقول: صدقت.

ثم قال سعد: يا بني كانت دعوة عبد الله بن جحش خبيراً من دعوتي. لقد رأيتُهُ آخر النهار وإن أنفه وأذنه لمعلقتان في خيط^(٢).

٩٥٢ - (عبد الله بن أبي الجدعاء التميمي)^(٣)

وقيل كنانى، وقيل عبدى، وزعم بعضهم أنه ابن أبي الحمساء، والصحيح أنهما اثنان كما ستراه. حديثه في ثانی المكيين، وخامس عشر الأنصار.

٦١٦٣ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، قال: جلست إلى رهط أنا رابعهم بإيلياء^(٤)، فقال أحدُهُم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليدخلن الجنة شفاعة رجلٍ

(١) الحر: بسكون وسطه القبط والغضب وقد يفتح وسطه. اللسان: ٨٢٤/٢.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد:

٣٠٢/٩.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٦/٣؛ والإصابة: ٢٨٧/٢؛ والإستيعاب: ٢٧٩/٢؛

والطبقات الكبرى: ٤١/٧؛ والتاريخ الكبير: ٥٦/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٤٠/٣.

(٤) إيلياء: اسم مدينة بيت المقدس. معجم البلدان: ٢٩٣/١.

مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: سِوَاكَ؟ قَالَ: «سِوَايَ». قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا قَامَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ أَبِي الْجَدْعَاءِ^(١)

٦١٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ سِوَاكَ؟ قَالَ: «سِوَايَ». قُلْنَا: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ^(٢).

٦١٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَالُ لَهُ ابْنُ أَبِي الْجَدْعَاءِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ»^(٣).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ مِنَ الطَّرِيقَيْنِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَلَا يُعْرَفُ لِابْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ^(٤).

قَالَ شَيْخُنَا فِي أَطْرَافِهِ: وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ سُفْيَانُ

(١) من حديث عبد الله بن أبي الجدعاء في المسند: ٤٦٩/٣.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي الجدعاء في المسند: ٤٧٠/٣.

(٣) من أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ في المسند: ٣٦٦/٥.

(٤) الخبر أخرجه الترمذى في صفة القيامة (باب ما جاء في الشفاعة): صحيح

الترمذى: ٦٢٦/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في الزهد (باب ذكر الشفاعة): سنن ابن ماجه:

١٤٤٤/٢. وفيهما: ابن أبي الجدعاء وانفرد أحمد بقوله: أبي الجدعاء.

التَّوْرِيُّ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَعَلِيُّ
ابْنُ عَاصِمٍ^(١).

٦١٦٦ - قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَرَوَى عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: أَنَّ
رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى كُنْتُ نَبِيًّا؟ قَالَ: «وَأَدُمُ بَيْنَ الرُّوحِ
وَالْجَسَدِ»^(٢).

٩٥٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ)^(٣)

ابْنِ الْمُنْتَفِقِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عُقَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ ثُمَّ الْخَفَاجِيِّ عِدَادُهُ فِي
أَهْلِ الطَّائِفِ، صَحَابِي.

٦١٦٧ - قَالَ: أَنْشَدَ لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

فَقَالَ: «صَدَقْتَ»، ثُمَّ قَالَ:

وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلٌ

فَقَالَ: «كَذَبْتَ»^(٤) /.

وحديث: «مَنْ ظَلَمَ ذِمِّيًّا مَقْرًا بِذِمَّتِهِ مُؤَدِّيًا بِجَزِيَّتِهِ فَأَنَا حَصْمُهُ»^(٥).

(١) تحفة الأشراف: ٢٩٩/٤.

(٢) أسد الغابة: ١٩٧/٣؛ وأخرجه ابن سعد في الطبقات: ٤١/٧.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٧/٣، والإصابة: ٢٨٨/٢، والإستيعاب:

٢٧٨/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٥/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٤٤/٣. وقال: ليس بصحبه عندي
بصحيحة.

(٤) في المخطوطة: «صدقْتَ». والتصويب من أسد الغابة، وتامامه: «كذبت. نعيم

الجنة لا يزول». أسد الغابة: ١٩٧/٣.

(٥) قال السيوطي في جمع الجوامع: أخرجه ابن منده وأبو نعيم في المعرفة عن

عبيد الله بن جرادة. كما في جامع الأحاديث: ٤٦٦/٦.

وحديث: «الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ كَفَاعِلُهُ»^(١)
 لَا نَعْرِفُ هَذَا الرَّجُلَ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَخِيهِ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ
 وَكَانَ كَذَّابًا يَسْأَلُ النَّاسَ فَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

٩٥٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَزْءٍ)^(٣)

ابْنِ أَنَسٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ عَلِيٍّ السَّلْمِيِّ فِي الْبَصْرِيِّينَ.
 ٦١٦٨ - ذَكَرَ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ زُرَّارَةَ،
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا نَائِلُ بْنُ مَطْرَفِ بْنِ أَبِي رَزِينَ بْنِ أَنَسٍ،
 عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: لَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامُ كَانَتْ لَنَا بَيْتْرٌ بِاللَّدْفِينَةِ^(٤)،
 فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ لِي كِتَابًا.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ - وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ - : كَذَا رَوَاهُ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ
 - يَعْنِي ابْنَ مَنْدَةَ - وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يُونُسَ الشَّيْرَازِيُّ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ
 ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ نَائِلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَزْءٍ بْنِ
 أَنَسِ بْنِ عَامِرِ السَّلْمِيِّ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ جَزْءٍ: أَنَّ
 هَذَا الْكِتَابَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِوَرِزِينَ بْنِ أَنَسٍ^(٥)

(١) أخرجه الديلمي عن عبد الله بن جراد، كما في جمع الجوامع: ٣٧٧٦/١،
 ورمز له بالضعف في الجامع الصغير.

(٢) يعلى بن الأشرق: قال ابن حبان: كان شيخاً كبيراً لقي عبد الله بن جراد،
 فلما كبر اجتمع عليه من لا دين له، فدفعوا له شبيهاً من مائتي حديث عن عبد الله بن جراد
 عن النبي ﷺ، وأعطوه إياها فجعل يحدث بها وهو لا يدري. لا يحل الرواية عنه بحال.
 وقال ابن عدى: ذكر أحاديث كثيرة منكورة، وهو وعمه غير معروفين. والأقوال فيه
 كلها مظلمة. المجروحين: ١٤١/٣؛ والميزان: ٤٥٦/٤.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٨/٣؛ والإصابة: ٢٨٨/٢.

(٤) اللدفيّة: ماء لبني سليم على خمس مراحل من مكة إلى البصرة. معجم

البلدان: ٤٥٨/٢.

(٥) أسد الغابة. الإصابة: ٥١٥/١ في ترجمة رزين بن أنس. قال ابن الأثير:

أخرجه ابن مندة وأبو نعيم.

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَزْءٍ)

وهو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ يَأْتِي (١)

٩٥٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) (٢)

كَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ لَمَّا هَاجَرَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهَا،
وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْخَنْعَمِيَّةِ، وَهُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ،
وَيَحْيَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِأُمِّهِمَا، وَكَانَ جَوَادًا بُمَدْحًا شَرِيفًا خَيْرًا
لَهُ أَخْبَارٌ فِي ذَلِكَ يَطُولُ ذِكْرُهَا، كَانَ لَهُ عِنْدَ الزُّبَيْرِ يَوْمَ تُوْفِي أَلْفُ أَلْفِ
دِرْهَمٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: إِنِّي وَجَدْتُ فِي دَفْتَرِ أَبِي أَنَّ لَهُ
عِنْدَكَ أَلْفُ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ: صَدَقَ، ثُمَّ جَاءَهُ وَقَالَ: وَهَمْتُ إِنَّمَا
الْمَالُ لَكَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ تَرَكْتُهُ؟ فَقَالَ (٣): لَا.

تُوْفِي فِي الْمَدِينَةِ سَنَةَ ثَمَانِينَ، وَقِيلَ بَعْدَهَا بِسَنَوَاتٍ، وَكَانَ يَوْمًا
مَشْهُودًا، وَصَلَّى عَلَيْهِ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ أَمِيرُهَا يَوْمَئِذٍ، وَدَفَنَهُ يَوْمَئِذٍ، وَلَهُ
مِنَ الْعُمُرِ يَوْمَئِذٍ تِسْعُونَ سَنَةً وَأَزِيدَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
فِي مُسْنَدِ أَهْلِ الْبَيْتِ.

i/27

(ابْنُهُ إِسْحَاقُ عَنْهُ) /

٦١٦٩ - قَالَ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْجَنَائِزِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ
أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ

(١) أورده الإمام أحمد في المسند كذلك: ١٩٠/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ١٩٨/٣؛ والإصابة: ٢٨٩/٢؛ والإستيعاب: ٢٧٥/٢؛

والتاريخ الكبير: ٧/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٠٧/٣.

(٣) القصة في ترجماته أتم من هذا. يراجع أسد الغابة: ٢٠٠/٣.

الكَرِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ لِلْأَحْيَاءِ؟ قَالَ: «أَجُودُ وَأَجُودُ»^(١).

(ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْهُ)

٦١٧٠ - رَأَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَيْنِ مَصْبُوعَيْنِ بِرِزْعِ عَفْرَانَ رِدَاءً وَعِمَامَةً.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَنْطَاطِيِّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦١٧١ - قَالَ الْبَزَارُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي بُدَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنَ الْحَبَشَةِ أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ: «مَا أَنَا بِفَتْحٍ خَيْرَ أَشَدَّ مِنِّي فَرَحًا بِقُدُومِ جَعْفَرٍ»، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ رَوَاهُ الشَّعْبِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٣).

(١) الخبير أخرجه ابن ماجه (باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله): سنن ابن ماجه: ٤٦٤/١؛ وفي الزوائد: في اسناده إسحاق لم أر من وثقه ولا من جرحه، وكثير بن زيد قال فيه أحمد: ما أرى به بأساً، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: صالح ليس بالقوي. وقال النسائي: ضعيف، وقيل: ثقة. وباقي رجاله ثقات.

(٢) الخبير أخرجه الطبراني مختصراً في الصغير، وقال: لا يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وأبو يعلى بنحوه، وفيه مصعب بن عبد الله الزبيرى وهو ضعيف. المعجم الصغير: ٢٣٣/١؛ ومجمع الزوائد: ١٥٧/٥.

(٣) الخبير أخرجه البزار من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عبد الله بن جعفر، وقال: لا نعلم أحد رواه عن جعفر متصلًا إلا بهذا الإسناد، وله طرق أخرى عنده. كشف الأستار: ٢٨٥/٣. وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه أسد بن عمرو، ومجالد بن سعيد وثقهما غير واحد، وضعفهما جماعة، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٤١٩/٩.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦١٧٢ - قَالَ الْبِزَارُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَسِيَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ بِإِسْنَادِهِ الْمَتَّقَمِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً.

وبهذا الإسناد

(حَدِيثًا آخَرَ)

٦١٧٣ - فِي فَضْلِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَنُزُولِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١).

وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُذْنِبَكَ وَلَا أَفْصِيكَ، وَأَنْ أُعَلِّمَكَ وَلَا أُجْفُوكَ.

(بُدَيْحُ: مَوْلَاهُ عَنْهُ)^(٢)

٦١٧٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ عِيْسَى بْنِ عُمَرَ، عَنْ بُدَيْحٍ. قَالَ: وَقَدْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ عَلِيٍّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَعِنْدَهُ يَحْيَى بْنُ [عَبْدُ] الْحَكَمِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَرَكْتَ خَبِيئَةً - يَعْنِي

(١) الخبر أخرجه من هذا الطريق الحاكم في المستدرک، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وعقب عليه الذهبي فقال: المليكي ذاهب الحديث. المستدرک: ١٤٧/٣؛ والآية ٣٣ سورة الأحزاب.

(٢) بديح: مولى عبد الله بن أبي جعفر بن أبي طالب، عن عبد الله بن جعفر. التاريخ الكبير: ١٤٦/٢.

الْمَدِينَةَ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَيْبَةً [وَتَسْمِيها خَيْبَةً] ^(١).

(حَسَنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْهُ)

يَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيٍّ /

ب/٢٧

[الْحَسَنُ بْنُ سَعْدٍ عَنْهُ] ^(٢)

٦١٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَعَقْفَانَ وَبَهْزَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ: مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَرَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُخْبِرُ بِهِ أَحَدًا أَبَدًا - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبَّ مَا اسْتَرَبَهُ فِي حَاجَتِهِ هَدَفْتُ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ - ، فَدَخَلَ يَوْمًا حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا جَمَلٌ قَدْ آتَاهُ فَجَرَجَرٌ ^(٣) وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ.

قَالَ بَهْزُ وَعَقْفَانُ: فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرَاتَهُ وَذَفَرَاهُ ^(٤)، فَسَكَنَ، فَقَالَ: «مَنْ صَاحِبُ الْجَمَلِ؟» فَجَاءَ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هُوَ لِي، فَقَالَ: «أَمَا تَتَّقِي اللَّهَ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وبديح لم أجد من ترجمه. تهذيب التهذيب: ٣٠٠/٣. نقول: وقد مرت ترجمة البخاري له. وخيبة بمعنى خبيثة.

(٢) زيادة يستلزمها السياق.

(٣) جرجر الفجل: إذا ردد الصوت في حنجرته. الفائق للزمخشري: ٢٠٢/١.

(٤) سراه كل شيء ظهره وأعلاه. ومنه الحديث.

وذفرى البعير أصل أذنه، وهما ذفريان. والذفرى مؤنثة وألفها للتأنيث أو للإلحاق.

النهاية: ٤٦/٢، ١٦٠.

فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَهَا اللَّهُ، إِنَّهُ شَكَاَ إِلَىٰ أُنْكَ تَجِيعُهُ وَتُدْبِيهِ» (١).
رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ مَهْدِي بْنِ
مَيْمُونٍ (٢).

٦١٧٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
أَبِي يَعْتُوبَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ:
بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَقَالَ: «إِنْ قُتِلَ
زَيْدٌ، أَوْ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ جَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ رَوَاحَةَ، فَلَقُوا الْعَدُوَّ، فَأَخَذَ الرَّيَّانَةَ زَيْدٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَأَخَذَ الرَّيَّانَةَ
جَعْفَرٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّيَّانَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ،
ثُمَّ أَخَذَ الرَّيَّانَةَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَتَى خَبْرَهُمُ النَّبِيَّ ﷺ،
فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقُوا
الْعَدُوَّ، وَإِنَّ زَيْدًا أَخَذَ الرَّيَّانَةَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّيَّانَةَ
بَعْدَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّيَّانَةَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّيَّانَةَ بَعْدَهُ سَيْفٌ
مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ - خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، ثُمَّ أَمَهَلَ آلَ جَعْفَرٍ
ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَحْيَى بَعْدَ الْيَوْمِ. ادْعُوا لِي
بَنِيَّ أَحْيَى»، قَالَ: فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي بِالْحَلَّاقِ»
[فَجِيءَ بِالْحَلَّاقِ] فَحَلَقَ رُءُوسَنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا مُحَمَّدٌ فَشَبِيهِ عَمَّنَا أَبِي
طَالِبٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَشَبِيهِ خَلْقِي وَخُلُقِي»، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَأَسْأَلَهَا: /

(١) من حديث عبد الله بن جعفر بن جعفر في المسند: ٢٠٤/١. وقوله: تدبته: تكده
وتتعبه. النهاية: ١٠/٢.

(٢) الخبر أخرجه مسلم في الطهارة (باب التستر عند البول)، وفي الفضائل (من
فضائل عبد الله بن جعفر): مسلم بشرح النووي: ٦٤٥/١، ٢٩٠/٥؛ وأخرجه أبو داود في
الجهاد (باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم): سنن أبي داود: ٢٣/٣؛ وأخرجه
ابن ماجه في الطهارة (باب الارتياح للغائط والبول): سنن ابن ماجه: ١٢٣/١.

فقال: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَجَاءَتْ أُمْنَا، فَذَكَرْتَ لَهُ يَتَمْنَا، وَجَعَلْتَ تُفْرِحُ^(١) لَهُ. فَقَالَ: «الْعَيْلَةَ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ وَأَنَا وَلِيُّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٢).
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ^(٣).

٦١٧٧ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يَعْقُوبَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْلَتَهُ وَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ كَانَ أَحَبَّ مَا تَبَرَّزَ فِيهِ هَدَفٌ يَسْتَبِرُّ بِهِ، أَوْ حَائِشٌ نَخَلٌ. فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا فِيهِ نَاصِحٌ لَهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَسَحَ دِفْرَاهُ، وَسَرَاتَهُ، فَسَكَنَ، فَقَالَ: «مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ؟» فَجَاءَ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: «أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّهُ شَكَكَ إِلَيَّ، وَزَعَمَ أَنَّكَ تُجِيعُهُ، وَتُدْبِئُهُ»، ثُمَّ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَائِطِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ وَالْمَاءُ يَقْطُرُ مِنْ لِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ، فَأَسْرَّ إِلَيَّ شَيْئًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا، فَحَرَّجْنَا عَلَيْهِ أَنْ يُحَدِّثَنَا، فَقَالَ: لَا أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٤).

(١) «ذكرت أمنا يتمنا وجعلت تُفْرِحُ له»: قال أبو موسى: هكذا وجدته بالحاء المهملة، وقد أضرب الطبراني عن هذه الكلمة، فتركها من الحديث.
فإن كان بالحاء، فهو من أفرحَه إذا غمَّه وأزال عنه الفرح وأفرحه الدين إذا أثقله. وإن كان بالجيم فهو من المُفْرَج الذي لا عشيرة له، فكأنها أرادت أن أباهم توفي ولا عشيرة لهم، فقال النبي ﷺ: «أتخافين العيلة وأنا وليهم». النهاية: ١٩٠/٣.
(٢) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٤/١. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الترجل (باب في حلق الرأس): سنن أبي داود: ٨٣/٤، وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٠٠/٤.
(٤) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١.

٦١٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ ابْنِ سَارَةَ^(١): أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقْتَمَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَنَحْنُ صِبْيَانٌ نَلْعَبُ إِذْ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ دَابَّةً، فَقَالَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ»، فَحَمَلَنِي أَمَامَهُ، وَقَالَ لِقَتْمٍ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ» فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَيَّ عَبَّاسٍ مِنْ قَتْمٍ، فَمَا اسْتَحَى مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قَتْمًا وَتَرَكَهُ.

قال: ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا وَقَالَ كُلَّمَا مَسَحَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ»، قال: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: مَا فَعَلَ قَتْمٌ؟ قال: اسْتَشْهَدَ. قال: قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ، وَرَسُولُهُ بِالْخَيْرِ. قال: أَجَلٌ^(٢).

٦١٧٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ حِينَ قُتِلَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ» أَوْ: «أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ»^(٣).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ^(٤) /..

(١) في المخطوطة: «ابن سارة». والتصويب من المسند وهو جعفر بن خالد بن سارة القرشي المخزومي. وسارة بخفة الراء وقيل بتشديدها. تهذيب التهذيب: ٨٩/٢.

(٢) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١.

(٣) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١.

(٤) الخبر أخرجه في الجنايز: الترمذي (باب ما جاء في الطعام يصنع لأهل الميت): صحيح الترمذي: ٣١٤/٣. وقال: حسن صحيح. لعل قوله «صحيح» سقطت من الناسخ؛ وأخرجه ابن ماجه (باب ما جاء في الطعام يبعث إلى أهل الميت): سنن ابن ماجه: ٥١٤/١. والخبر أخرجه أبو داود أيضًا في الجنايز (باب صنعة الطعام لأهل الميت) ولعلها سقطت من الناسخ أيضًا: سنن أبي داود: ١٩٥/٣.

[سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْهُ]
 ٦١٨٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 جَعْفَرٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَثَاءَ بِالرُّطْبِ (١).
 رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ
 التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 سَعْدٍ.

قُلْتُ: قَدْ تَقَدَّمَ مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ
 بِهِ (٢).

(صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْهُ)
 ٦١٨١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّشْتَرِيِّ،
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ الْعَبَّادَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ
 ابْنِ عِيَاضٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ رَقَدَ عَلَيَّ سَطْحٍ لَا
 جِدَارَ لَهُ فَسَقَطَ، فَمَاتَ فَدَمُهُ هَدْرٌ» (٣).

(١) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٣/١. وما بين معكوفين بالرجوع
 إلى تحفة الأشراف: ٣٠١/٤.
 الخبر أخرجوه في الأطلعة:

البخاري في (باب القثاء بالرطب) و (باب القثاء) و (باب جمع اللوزين - أو الطعامين
 بمرة): فتح الباري: ٥٦٤/٩، ٥٧٢، ٥٧٣؛ ومسلم (باب أكل القثاء بالرطب): مسلم
 بشرح النووي: ٧٣٩/٤؛ وأبو داود (باب في الجمع بين لوزين في الأكل): سنن أبي
 داود: ٣٦٣/٣؛ والترمذي (باب ما جاء في أكل القثاء بالرطب): صحيح الترمذي:
 ٢٨٠/٤؛ وابن ماجه (باب القثاء والرطب بجمعان): سنن ابن ماجه: ١١٠٤/٢.

(٢) نقول: لم يرد في ترجمة إسحاق ولعله سقط من النسخ.
 (٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه يزيد بن عياض، وهو متروك. مجمع
 الزوائد: ٢٩٢/٧.

(عَامِرُ الشَّعْبِيِّ عَنْهُ)

٦١٨٢ - سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْوَصِيِّ: يَعْْنِي هَلْ أَوْصَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا سَمِعْتُ بِهِ حَتَّى قَدِمْتُ بَلَدَكُمْ هَذَا. رَوَاهُ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا جُنَيْدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ بِهِ، قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ جُنَيْدٍ.

(الْعَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ سَعْدٍ عَنْهُ)

٦١٨٣ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ سَهْلًا دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْأَنْصَارِ: «أَحْسِنُوا إِلَيَّ مُحْسِنِيهِمْ، وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»، فَقَالَ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَقَالَ: هَذَا كَنْفَيْكَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ. فَقَالَا: نَعَمْ^(١).

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْهُ]^(٢)

٦١٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الزُّبَيْرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ.

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد المهيمي بن عباس بن سهل وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣٠٧/١٠. وفي الخبر الآخر من حديث قدامة بن إبراهيم: رأيت الحججاج يضرب عباس بن سهل في أمر ابن الزبير. مجمع الزوائد: ٣٦/١٠.
(٢) زيادة يستلزمها السياق.

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ
وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ^(١).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَبِيبٍ^(٢) /

i/٢٩

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمِيلٍ عَنْهُ)

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخْتَمُ فِي الْيَمِينِ.

٦١٨٥ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُوسَى، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ

أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
الْفَضْلِ، عَنْهُ بِهِ^(٣).

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ عَنْهُ)

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخْتَمُ فِي الْيَمِينِ.

٦١٨٦ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْهُ

بِهِ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: هَذَا أَصْحَحُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٣/١. وقوله: «فحملنا وتركك» من كلام عبد الله بن جعفر. قال النووي: معناه: قال ابن جعفر: حملنا وتركك. وتوضحه الروايات بعده (في مسلم) وقد توهم القاضي عياض أن القائل «فحملنا» هو ابن الزبير، وجعله خلطاً في رواية مسلم، وليس كما قال، بل الصواب ما ذكرناه. مسلم بشرح النووي: ٢٨٩/٥.
(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (باب استقبال الغزاة): فتح الباري: ١٩١/٦. ولفظ البخاري: «قال ابن الزبير لابن جعفر - رضي الله عنهم - أتذكر... إلخ»؛ وأخرجه مسلم في الفضائل (من فضائل عبد الله بن جعفر - رضي الله عنه -): مسلم بشرح النووي: ٢٨٩/٥؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٠٢/٤.
(٣) الخبير أخرجه الترمذي في الشمائل كما في تحفة الأشراف: ٣٠٢/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في اللباس (باب التختم باليمين): سنن ابن ماجه: ١٢٠٣/٢. ولفظه فيهما: «كان يتختم في يمينه».

(٤) الخبير أخرجه الترمذي في اللباس (باب ما جاء في لبس الخاتم باليمين): صحيح الترمذي: ٢٢٨/٤. وقول البخاري: سمعه الترمذي منه ونقله عنه ملحقاً بالخبر؛ وأخرجه النسائي في الزينة (باب موضع الخاتم من اليد): المعجمي: ١٥٢/٨.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ لَهُ عَنْهُ حَدِيثًا آخَرَ فِي دُعَاءِ الْكَزْبِ عَلَّمَهُ
ابْنَتُهُ حِينَ زَوَّجَهَا مِنَ الْحَجَّاجِ ، فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا ^(١) .
وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَلِيِّ كَمَا
سَيَأْتِي ^(٢) .

(عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُلَيْلٍ عَنْهُ)

رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً ، وَكُنْتُ فِي مَن رَجَمَهُمَا .
٦١٨٧ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِيهِ بِهِ ^(٣) .

(عُبَيْدُ بْنُ أُمِّ كِلَابٍ عَنْهُ)

٦١٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى ، وَنَحْيِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَا :
حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ . قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ أُمِّ كِلَابٍ
يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ : أَحَدُهُمَا : ذِي الْجَنَاحَيْنِ - :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ حَمِدَ اللَّهَ ، فَيُقَالُ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ .
فَيَقُولُ : «يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُفْمِ» تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ ^(٤) .

(١) الخبر عند أحمد: «حدَّثنا عبد الصمد، حدَّثنا حماد بن سلمة، عن ابن أبي رافع،» كما سيأتي ص ١٣١. ويراجع المسند: ٢٠٦/١.

وأخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣٠٣/٤.

(٢) سيأتي في مسند علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - .

(٣) الخبر أخرجه البزار والطبراني في الكبير والأوسط من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء، وقال: فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقي رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٧١/٦، وكشف الأستار: ٢١٩/٢.

(٤) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٤/١. وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث على ضعف فيه، وبقي رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥٦/٨.

(عُتِبَ عَنْهُ، وَيُقَالُ عُقْبَةُ كَمَا سَيَأْتِي)

(عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْهُ)

٦١٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ»^(١) تَفَرَّدَ بِهِ. وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦١٩٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرِ الصُّورِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ / بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا ابْنَا سَبْعِ سِنِينَ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَبَسَّمَ وَمَدَّ يَدَهُ فَبَايَعَهُمَا^(٣).

ب/٢٩

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦١٩١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ: الْقَاسِمُ بْنُ اللَّيْثِ الرَّاسِبِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيِّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

(١) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١.

(٢) قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح؛

غير محمد بن إسحاق، وقد صرح بالسماع. مجمع الزوائد: ٢٢٣/٩.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه اسماعيل بن عياش فيه

خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٢٨٥/٩.

(٤) المعجم الصغير: ٢٦٦/١.

أبيه، عن عبد الله بن جعفر. قال: لَمَّا تُوفِّيَ أَبُو طَالِبٍ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ مَا شِئْنَا عَلَى قَدَمَيْهِ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُجِئُوهُ، فَانصَرَفَ، فَأَتَى ظِلَّ شَجَرَةٍ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَشْكُو إِلَيْكَ ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، إِلَى مَنْ تَكَلَّمْتُ إِلَى بَعِيدٍ يَحْمِيَنِي، أَمْ إِلَى عَدُوٍّ مَلَكَتْهُ أَمْرِي^(١)؟ إِنْ لَمْ تَكُنْ غَضَبَانَ عَلَيَّ فَلَا أُبَالِي، غَيْرَ أَنَّ عَافِيَتَكَ أَوْسَعُ لِي، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَنْ يَنْزِلَ بِي غَضَبُكَ، أَوْ يَجِلَّ عَلَيَّ سَخَطُكَ، لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»^(٢).

(عُقْبَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْهُ)^(٣)

٦١٩٢ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ^(٤): أَنَّ مُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(٥).

٦١٩٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) اللفظ عند الهيثمي: «إلى عدو يتجهمني، أم إلى قريب ملكته أمرى».

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٥/٦.

(٣) مختلف في اسمه هل هو عقبة أو هو عتبة بن محمد بن الحارث بن نوفل وخطأ أحمد التسمية الأولى. روى عن عمه عبد الله بن الحارث وابن عباس وعبد الله بن جعفر وكرب بن مولى ابن عباس. وقد مر ذكره في عتبة. تهذيب التهذيب: ١٠١/٧.

(٤) في المخطوطة: «مانع ونكر» والتصويب من المسند. وهو عبد الله بن مسافع بن عبد الله الأكبر بن شيبه بن عثمان الحجبي. روى عن عقبة وقيل عتبة بن محمد بن الحارث، وقيل عن ابن عمه مصعب بن عثمان بن شيبه عنه وهو الصحيح. تهذيب التهذيب: ٢٦/٦.

(٥) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٤/١.

مُسَافِعٍ : أَنَّ مُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ ،
فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ»^(١) .

٦١٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَنبَأَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ ، عَنْ عُقْبَةَ [بن محمد بن الحارث]
فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢) .

(عَلِيُّ ابْنُهُ عَنْهُ)

٦١٩٥ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَنِيئًا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَبُوكَ
يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ [فِي السَّمَاءِ]» .

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ
مُوسَى الدُّوسِيِّ ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ / مُحَمَّدٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ
بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْهُ ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٣) .

(عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْهُ)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ دُعَاءَ الْكَرْبِ : «اللَّهُ اللَّهُ»^(٤) رَبِّي لَا
أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا .

٦١٩٦ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ شَرِيكِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٥) .

(١) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١ .

(٢) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١ . وما بين معكوفين استكمال منه .

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وإسناده حسن . مجمع الزوائد: ٢٧٣/٩ . وما بين

معكوفين استكمال منه .

(٤) في المخطوطة: «ربي الله» وما أثبتناه من المراجع .

(٥) الخبر أخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣٠٣/٤ . وفيه:

عن عبد العزيز بن عمر عن هلال عنه .

وَالْمَحْفُوظُ: أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ كَمَا سَيَأْتِي^(١).

[القاسمُ بنُ محمد بن أبي بكر الصديق عنه]^(٢)

٦١٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ^(٣)، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُبْغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

قَالَ [أَبُو] عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ مِثْلَهُ^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦١٩٨ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: نَهَى عَنْ [قَتْلِهِنَّ يَعْني] الْحَيَاتِ، أَظُنُّهُ قَالَ: الَّذِي فِي الْبُيُوتِ^(٥).

[قَتَادَةَ عَنْهُ]^(٦)

٦١٩٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه في الدعاء (باب الدعاء عند الكرب): سنن ابن ماجه: ١٢٧٧/٢؛ ويراجع تحفة الأشراف: ٣٠٤/٤.

(٢) زيادة يستلزمها السياق.

(٣) في المسند: «إسماعيل بن حكيم»، وما في المخطوطة يوافق. تهذيب التهذيب: ٢٨٩/١.

(٤) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٥) الخبر أخرجه الطبراني أيضًا، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح خلا إبراهيم بن صالح الشيرازي شيخ البخاري فلم أعرفه. مجمع الزوائد: ٤٨/٤.

(٦) زيادة يستلزمها السياق.

إِخْدَى يَدَيْهِ رُطَبَاتٍ، وَفِي الْأُخْرَى قِتَاءٌ وَهُوَ يَأْكُلُ مِنْ هَذِهِ، وَيَعْضُ مِنْ هَذِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَطْيَبَ الشَّاةِ لَحْمَ الظَّهْرِ» تَفَرَّدَ بِهِ^(١).

(ابنُه محمدٌ عنُه)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: «سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

٦٢٠٠ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٢).

(محمدٌ بنُ عبدِ الله)

وَيُقَالُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْمِيُّ عَنْهُ^(٣)

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمَ الظَّهْرِ».

٦٢٠١ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَائِلِ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ: مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ فَهْمٍ قَالَ ابْنُ مَاجَهَ فِي رِوَايَتِهِ: أَطْنَهَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، فَذَكَرَهُ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٤/١.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف.

مجمع الزوائد: ١٧٥/١٠.

(٣) محمد بن عبد الله بن أبي رافع الفهمي، ويقال: محمد بن عبد الرحمن روى

عن عبد الله بن جعفر حديث: أطيب اللحم لحم الظهر. وأكثر ما يأتي في الحديث عن شيخ

من فهم. تهذيب التهذيب: ٢٥٤/٩.

(٤) الخبير أخرجه الترمذي في الشمائل، والنسائي في الكبرى كما في تحفة

الأشراف: ٣٠٤/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (باب أطيب اللحم): سنن ابن ماجه:

(مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْهُ)

٦٢٠٢ - قَالَ ابْنُ مَاجَهَ فِي الْأَحْكَامِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَفِيَانَ مَوْلَى / الْأَسْلَمِيِّينَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ». قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَقُولُ لِخَازِنِهِ: أَذْهَبَ فَخُذْ لِي بِدَيْنٍ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَبِيتَ لَيْلَةً إِلَّا وَاللَّهِ مَعِيَ بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١)

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اجْتَمَعَ عَلَيَّ قَرْنِهِ بَعْدَ مَا سُمِّ. ٦٢٠٣ - رَوَاهُ الْبَرَّازُ عَنِ الْفَلَّاسِ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْهُ (٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٠٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْدَفَهُ فَقَالَ: «يَا بُنَيَّ أَلَا أَهْبُ لَكَ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه في الصدقات (باب من أدان ديناً وهو ينوى قضاؤه): سنن ابن ماجه: ٨٠٥/٢، وفي الزوائد: اسناده صحيح.
(٢) الخبر أخرجه أبو يعلى من طريق شيبان عن جابر الجعفي عن محمد بن علي عنه: مسند أبي يعلى: ١٧٠/١٢. وقال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات ورواه أبو يعلى. مجمع الزوائد: ٩٢/٥، والعبارة الأخيرة من الخبر غير واضحة بالأصل وأثبت من أبي يعلى.

يَنْفَعَكَ اللَّهُ بِهِنَّ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظَكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَلَائِقَ لَوْ أَرَادُوا بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتَبْ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكُرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا^(١).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَاسْتَشْكِرَهُ النَّسَائِيُّ.

(مُعَاوِيَةُ ابْنُهُ عَنْهُ)

٦٢٠٥ - قَالَ النَّسَائِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُبَيْرٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاسٍ، وَهُمْ يَزْمُونَ كِبْشًا بِالنَّبْلِ، فَكَّرَهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: «لَا تُمَثِّلُوا بِالْبَهَائِمِ»^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٠٦ - فِي تَكْفِينِ حَمْرَةَ، وَتَكْمِيلِ كَفَنِهِ بِالْحَرَمَلِ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْلَا [أَنْ يَحْزَنَ لِذَلِكَ] النَّسَاءُ لَتَرَكْتُمُوهُ لِلْعَوَافِي مِنَ الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ^(٣).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفي علي بن أبي علي القرشي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٩٠/٧.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الضحايا (باب النهي عن المجثمة): المجتبى: ٢١٠/٧.

(٣) لفظ الهيثمي: «لولا أن يحزن لذلك النساء لتركتموه للعوافي من الطير والسياب» والعافية: كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر، قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه عبد العزيز بن يحيى المدني، وهو متروك، مجمع الزوائد: ١٢٠/٦. وما بين معكوفين استكمال منه.

(مُورِّقُ الْعِجْلِيِّ عَنْهُ)

٦٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُورِّقِ الْعِجْلِيِّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ لَقِيَ
الصَّيِّبَانَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ [مَرَّةً] مِنْ سَفَرٍ، فَسَبَقَ بِي
إِلَيْهِ، / قَالَ: فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ بِأَخِي ابْنِ فَاطِمَةَ: إِنَّمَا
حَسَنٌ، وَإِنَّمَا حُسَيْنٌ، فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ. قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَشْرَ
يَوْمًا (١).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالتَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ
أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ كِلَاهُمَا: عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ بِهِ (٢).

[ابن أبي رافع عنه]

٦٢٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ
أَبِي رَافِعٍ - وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ كَمَا تَقَدَّمَ (٣) -، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّهُ زَوَّجَ ابْنَتَهُ مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَاتَلَهَا: إِذَا دَخَلَ
بِكَ فَقَوْلِي: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ
الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ هَذَا.

قَالَ حَمَّادٌ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا (٤).

(١) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٣/١. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) الخبير أخرجه مسلم في الفضائل (من فضائل عبد الله بن جعفر): مسلم بشرح

النووي: ٢٨٩/٥؛ وأخرجه أبو داود في الجهاد (باب في ركوب ثلاثة على دابة): سنن أبي داود:

٢٧/٣؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٠٦/٤؛ كما أخرجه ابن ماجه في

الأدب عن ابن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الرحيم عن مورق. سنن ابن ماجه: ١٢٤٠/٢.

(٣) تقدمت الإشارة إليه ص ١٢٢ وما بين معكوفين ليطبق مع السياق.

(٤) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٦/١.

٦٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ^(١).

٦٢١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبَانَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ^(٢).

٦٢١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ فَهْمٍ - قَالَ: وَأَطْنَةُ يُسَمَّى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَأَطْنَةُ حِجَارِيُّ - أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَقَدْ نُحِرَتْ لِلْقَوْمِ جُرُورٌ أَوْ بَعِيرٌ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَالْقَوْمُ يَقُولُونَ^(٤) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّحْمَ -، يَقُولُ: «أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»^(٥).

٦٢١٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْحِجَازِ. قَالَ: شَهِدْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ اللَّهِ ابْنَ جَعْفَرٍ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَحْزُرُ اللَّحْمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»^(٦).

(١) في المسند: «عن أبي رافع». وما في المخطوطة أشبه.

(٢) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١.

(٣) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٤/١.

(٤) في المخطوطة: «يقولون». والتصويب من المسند.

(٥) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٣/١.

(٦) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١.

٦٢١٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ فَهْمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يُلْقُونَهُ اللَّحْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»^(١).

(إمْرَأَتُهُ عَنْهُ)

فِي كَلِمَاتِ الْكَرْبِ، يَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيٍّ.

٩٥٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُهَيْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ:

ب/٣١

أَبُو جُهَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)^(٢) /

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَلَا تَمَارُوا فِيهِ، فَإِنَّ مِرَاءً فِي الْقُرْآنِ كُفْرًا».

٦٢١٤ - ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ مُسْلِمِ

ابْنِ سَعِيدٍ عَنْهُ بِهِ^(٣).

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَسَدٍ، أَوْ أَسِيدٍ

أَبُو رِفَاعَةَ الْعَدَوِيُّ يَأْتِي فِي الْكُنَى)

٩٥٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ)^(٤)

٦٢١٥ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَجَّ فَلْيَكُنْ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ».

وَيُرْوَى عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن جعفر في المسند: ٢٠٥/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠١/٣؛ وأخرجه ابن حجر في الكنى وأورد فيه اختلافاً كثيراً يضيق المقام عنه. الإصابة: ٣٦/٤.

(٣) قال ابن الأثير: روى عن يزيد بن بسر بن سعيد وهو الصحيح. أسد الغابة: ٢٠١/٣.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٣/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من

حرف العين. الإصابة: ١٣٠/٣.

(٥) المرجعان السابقان، وأخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والضياء عن =

٩٥٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ) (١)

ابن عبد الله بن معد يكرب، بن عمرو بن عشم (٢) بن عمرو بن عون بن عمرو بن زبيد الزبيدي المدحجي، أمير (٣) بصر، توفي سنة ست أو سبع أو ثمان وثمانين بمصر، في سبع الشَّاميين.

٦٢١٦ - قال الطبراني: حدثنا علي بن محمد الأنصاري، حدثنا حرملة، حدثنا ابن وهب، أخبرني [حبيب بن] إبراهيم بن سبيط: أنه دخل على عبد الله بن [الحارث بن] جزء الزبيدي، فرمى إليه بوسادة كانت تحته، وقال: من لم يكرم جلسه فليس من أحمد ولا من إبراهيم عليهما السلام (٤).

٦٢١٧ - قال: حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، وسليمان بن زياد الحضرمي، عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي. قال: أكلنا مع النبي ﷺ شواء في المسجد، ثم أقيمت الصلاة، فضربنا أيدينا في الحصى، ثم قمنا فصلينا ولم نتوضأ (٥).

= الحارث الثقفى ورمز له السيوطى بالصحة، وقال المناوى: الحارث بن أوس، أو ابن عبد الله بن أوس الثقفى، قال الذهبي: «له حديث واحد فى طواف الوداع اختلف فيه على الحجاج بن أرطاة» ثم قال المناوى: مراده هذا الحديث. فىض القدير: ١١٥/٦.
 (١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٠٣/٣؛ والإصابة: ٢٩١/٢؛ والإستيعاب: ٢٨٠/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٩١/٧، والتاريخ الكبير: ٢٣/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٩/٣.
 (٢) عشم: بضم العين المهملة وإسكان السين، وقيل عشم. أسد الغابة والإصابة.
 (٣) لعله يقصد الإمارة لمكانته وفضله. لأننا لم نعر فى مصادر ترجمته أنه تولى إمارة فى مصر. ولكنه كان شيخ المصريين وآخر الصحابة وفاة.
 (٤) قال الهيمى: رواه الطبرانى، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٧٥/٨.
 (٥) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى فى المسند: ١٩١/٤.

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَائِلِ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهَيْعَةَ،
عَنْ سُلَيْمَانَ بِهِ^(١).

٦٢١٨ - وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ زِيَادٍ [الْحَضْرَمِيِّ]: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
الْحَارِثِ [بْنَ جَزْءٍ]. قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
الْمَسْجِدِ الْحُبَيْرِيِّ وَاللَّحْمِ^(٢).

٦٢١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا
ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ.

قَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ جَزْءٍ
الزُّبَيْدِيَّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي النَّارِ حَيَاتٍ كَأَمْثَالِ أَعْنَاقِ
الْبُخْتِ^(٣) تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حُمُوتَهَا^(٤) أَرْبَعِينَ خَرِيفًا، وَإِنَّ
فِي النَّارِ عَقَارِبَ كَأَمْثَالِ الْبِغَالِ الْمُوكَفَةِ^(٥) تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ
حُمُوتَهَا أَرْبَعِينَ سَنَةً» تَفَرَّدَ بِهِ^(٦).

٦٢٢٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، / حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا
عَمْرُو: أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ زِيَادٍ الْحَضْرَمِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ

(١) الخبير أخرجه الترمذي في الشمائل كما في تحفة الأشراف: ٣٠٦/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في الأطلعة (باب الشواء): سنن ابن ماجه: ١١٠٠/٢، وفي الزوائد: في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٢) الخبير أخرجه ابن ماجه في الأطلعة عن يعقوب بن حميد بن كاسب (باب الأكل في المسجد) وفي الزوائد: إسناده حسن. رجاله ثقات ويعقوب مختلف فيه. سنن ابن ماجه: ١٠٩٧/٢.

(٣) البخت: جمال طوال الأعناق. الأنثى بختية، والذكر بختى. النهاية: ٦٣/١.

(٤) في اللسان: حموة الألم سورته: ١٠١٦/٢.

(٥) الموكفة: التي وضع عليها الإكاف، وهو للبعير والحمار والبغل. يقال:

أوكفت الدابة، وأوكفتها. اللسان: ٤٩٠٩/٧.

(٦) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩١/٤.

ابن جزء الزبيدي حدثه: أَنَّهُ مَرَّ وَصَاحِبٌ لَهُ بِأَيْمَنَ وَفَتِيَّةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِ
حَلَّوْا أَرْزُهُمْ، فَجَعَلُوهَا مَخَارِيقَ ^(١) يَجْتَلِدُونَ بِهَا، وَهُمْ عُرَاةٌ. قَالَ عَبْدُ
اللَّهِ: فَلَمَّا مَرَرْنَا بِهِمْ قَالُوا: إِنَّ هَؤُلَاءِ قَسِيْسُونَ فَدَعَوْهُمْ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَبْصَرُوهُ تَبَدَّدُوا، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مُغْضِبًا حَتَّى دَخَلَ، وَكُنْتُ أَنَا وَرَاءَ الْحُجْرَةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «سُبْحَانَ
اللَّهِ لَا مِنْ اللَّهِ اسْتَحْيُوا، وَلَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ اسْتَرَوْا»، وَأَمَّ أَيْمَنَ عِنْدَهُ
تَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبِلَايٍ ^(٢) مَا اسْتَغْفَرَ
لَهُمْ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، تَفَرَّدَ بِهِ ^(٣).

٦٢٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزَّبِيْدِيِّ. قَالَ:
أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِوَاءً فِي الْمَسْجِدِ، فَأُقِيْمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَدْخَلْنَا
أَيْدِيَنَا فِي الْحَصَى [ثُمَّ قُمْنَا نُصَلِّيَ] وَلَمْ نَتَوَضَّأْ ^(٤).

٦٢٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزَّبِيْدِيِّ. قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ شِوَاءً فِي الْمَسْجِدِ، فَأُقِيْمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَدْخَلْنَا أَيْدِيَنَا فِي
الْحَصَى، فَقُمْنَا وَلَمْ نَتَوَضَّأْ ^(٥).

٦٢٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ

(١) مخاريق: جمع مخراق، وهو ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضاً.

النهاية: ٢٩١/١.

(٢) بلاي ما استغفر لهم: أي بعد مشقة وجهد وإبطاء. النهاية: ٣/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩١/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩٠/٤.

(٥) المصدر السابق.

ابن زياد: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبُولَ أَحَدُنَا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ (١).
رواه الترمذي عن قتيبة، عن ابن لهيعة به مثله (٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٢٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوِدِدْتُ أَنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَهْلِ نَجْرَانَ حِجَابًا مِنْ شِدَّةِ مَا كَانُوا يُجَادِلُونَهُ» (٣).

(سَهْلُ بْنُ ثَعْلَبَةَ عَنْهُ)

٦٢٢٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي [حَبِيب] وَسَهْلِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ. قَالَ: أَتَيْنَا أَوَّلَ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ»، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ (٤).

(١) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩٠/٤.
(٢) أشار إليه الترمذي في الطهارة (باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول): صحيح الترمذي: ١٣/١؛ وأخرجه في الباب ابن ماجه من طريق الليث بن سعد. سنن ابن ماجه: ١١٥/١.
(٣) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن. مجمع الزوائد: ١٥٥/١؛ وكشف الأستار: ٩٨/١.
(٤) لفظ الطبراني: «رأيت رسول الله ﷺ يبول مستقبل القبلة، وأنا... الخ» قال الهيثمي: روى له ابن ماجه: أنه أول من سمع النبي ﷺ ينهى عن ذلك، وهذا يدل على النسخ، رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٢٠٥/١. وما بين معكوفين من تهذيب التهذيب: ٣١٨/١١؛ ويراجع التاريخ الكبير: ١٠٠/٤.

(عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُلَيْلٍ عَنْهُ) ^(١) /

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً، وَكُنْتُ فِيْمَنْ رَجَمَهُمَا.

٦٢٢٦ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُلَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ ^(٢).

(عَبَّاسُ بْنُ جُلَيْدِ الْحَجْرِيِّ عَنْهُ)

قَالَ: مَا كُنَّا نَسْمَعُ فِرْعَانَ وَلَا رَجَّةً فِي الْمَدِينَةِ إِلَّا ظَنْنَا أَنَّهُ الدَّجَالُ مِمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا مِنْهُ، وَيَقْرُبُهُ لَنَا.

٦٢٢٧ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ سَلَامٍ عَنْهُ ^(٣).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغِيرَةَ عَنْهُ)

٦٢٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ جَزْرِ الزُّيْدِيَّ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٤).

٦٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْرِ الزُّيْدِيَّ.

(١) في الأصل: «عبد الله بن مليكة» والتصوب من التاريخ الكبير: ٤٣٢/٥؛ ومن كشف الأستار: ٢١٩/٢.

(٢) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف. مجمع الزوائد: ٢٧١/٦.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف. مجمع الزوائد: ٣٣٧/٧؛ وكشف الأستار: ١٣٧/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩٠/٤.

قَالَ: يَقُولُ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[لَا] يَبُوءُ [أَحَدُكُمْ] مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ»، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ^(٢).

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رُمَحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٣).

٦٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزَّبِيدِيَّ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤).

٦٢٣١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ، وَأَبُو زَكَرِيَّا، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ ابْنَ جَزْءِ الزَّبِيدِيَّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ إِلَّا مُبَسِّمًا.

(عُتْبَةُ بْنُ ثُمَامَةَ الْمُرَادِيُّ عَنْهُ)

٦٢٣٢ - سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ، وَسُئِلَ عَمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِلَالٍ، فَتَادَى بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجْنَا، فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ وَبُرْمَتُهُ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ؟» قَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّيْ وَأُمَّيْ، فَتَنَاوَلَ مِنْهَا بَضْعَةً، فَلَمْ يَزَلْ يُعَالِجُهَا حَتَّى أَحْرَمَ بِالصَّلَاةِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ.

(١) في المخطوطة: «رأيت» والتصويب من المسند.

(٢) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩١/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في الطهارة (باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول)، وفي الزوائد: إسناده صحيح، وحكم بصحته جماعة. سنن ابن ماجه: ١١٥/١. وسبقت الإشارة إليه.

(٤) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩١/٤.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ: عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الطَّاهِرِ / بْنِ الشَّرْحِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ عُبَيْةَ بِهِ (١).

(عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْهُ)

٦٢٣٣ - حَدَّثَنَا هَارُونَ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيُّوَةَ بْنُ شَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ. قَالَ: كُنَّا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّفَّةِ، فَوَضِعَ لَنَا طَعَامًا. فَأَكَلْنَا، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا (٢) وَلَمْ نَتَوَضَّأْ. تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ (٣).

٦٢٣٤ - حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حَيُّوَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ الشَّجَبِيِّ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ، وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَمْ يَرْفَعُهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ تَفَرَّدَ بِهِ (٤).

٦٢٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةَ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ» (٥).

(١) الخبر أخرج نحوه أبي يعلى، وليس فيه ذكر للبرمة، قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ الخ. مسند أبي يعلى: ١١٠/٣.

(٢) في المخطوطة: «فأكلنا» والتصويب من المسند.

(٣) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩٠/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩٠/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩٠/٤.

(أَبُو زُرْعَةَ: عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ عَنْهُ)
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ الْمَشْرِقِ فَيُوطِنُونَ لِلْمَهْدِيِّ»
[يَعْنِي] سُلْطَانَهُ.

٦٢٣٦ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ حَزْمَلَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ
الْجَوْهَرِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ: عَبْدِ الْعَفَّارِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ عَنْهُ
بِهِ (١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٣٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ بْنِ صَالِحٍ،
حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ غَالِبِ الْحَجْرِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ:
عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
قَالَ: «سَيَكُونُ بَعْدِي سُلْطَانُ الْفِتْنِ عَلَى أَبْوَابِهِمْ كَمَبَارِكِ الْإِبِلِ لَا يُعْطُونَ
أَحَدًا شَيْئًا إِلَّا أَخَذَ مِنْ دِينِهِ مِثْلَهُ» (٢).

(مُسْلِمٌ بْنُ يَزِيدَ الصَّدْفِيُّ عَنْهُ)

٦٢٣٨ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْحِمَاصِيِّ، عَنْ
مُسْلِمِ بْنِ يَزِيدِ الصَّدْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ: أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ / صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا صَعِدَ دَرَجَةً قَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ صَعِدَ
التَّانِيَةَ فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ صَعِدَ التَّالِيَةَ، فَقَالَ: «آمِينَ» (٣)، فَلَمَّا نَزَلَ قِيلَ

ب/٣٣

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه في الفتن (باب خروج المهدي) وفي الزوائد: في إسناده عمرو بن جابر الحضرمي، وعبد الله بن لهيعة وهما ضعيفان. سنن ابن ماجه: ١٣٦٨/٢.
(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه خسان بن غالب، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٢٤٦/٥؛ وراجع اللسان في سلطان: ٢٠٦٥/٣.
(٣) في المرجعين: «صعد المنبر فقال: آمين، آمين، آمين» على الإجمال.

لَهُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا مَا كُنْتَ تَصْنَعُهُ. فَقَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ تَبَدَّى لِي [فِي أَوَّلِ دَرَجَةٍ]، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَدْرَكَ أَحَدًا وَالِدَيْهِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ، فَأَبْعَدَهُ [اللَّهُ، ثُمَّ أَبْعَدَهُ] فَقُلْتُ: «آمِينَ»، ثُمَّ قَالَ [فِي الدَّرَجَةِ] الثَّانِيَةِ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ [ثُمَّ أَبْعَدَهُ] فَقُلْتُ: «آمِينَ»، ثُمَّ قَالَ [لِي فِي الدَّرَجَةِ] الثَّلَاثَةِ: مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، [ثُمَّ أَبْعَدَهُ] فَقُلْتُ: «آمِينَ»^(١).

(يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ)

٦٢٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ -، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ - : أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ الزُّبَيْدِيَّ يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ»، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ^(٢).
رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ، عَنْ اللَّيْثِ بِهِ^(٣).

٦٢٤٠ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ -، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزَاءٍ. قَالَ: أَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَبُولَ أَحَدٌ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَخَرَجْتُ إِلَى النَّاسِ فَأَخْبَرْتُهُمْ^(٤).

٦٢٤١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ الزُّبَيْدِيَّ يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ

(١) قال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني بنحوه، وفيه من لم أعرفهم، كشف الأستار: ٤٨/٤ وما بين معكوفات استكمال منهما. وأخرج البزار نحوه من حديث أنس، وفيه ضعف. كشف الأستار: ٤٩/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩٠/٤.

(٣) تقدم ذكر الخبر عند ابن ماجه ص ١٣٨.

(٤) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩٠/٤.

سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ»، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ^(١).

٦٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزَّبِيدِيِّ. قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ» وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ عَنْهُ بِذَلِكَ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

مَا كَانَ ضَحْكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا تَبَسُّمًا.

٦٢٤٣ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٤٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُطَلِبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ. قَالَ: تُوَفِّيَ رَجُلٌ مِمَّنْ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ غَرِيبًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ الْقَبْرِ: «مَا اسْمُكَ؟» فَقُلْتُ: الْعَاصِي. [وَقَالَ لَابْنِ عَمْرٍ: «مَا اسْمُكَ؟»، فَقَالَ: الْعَاصِي]. وَقَالَ لِلْعَاصِي: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: الْعَاصِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩١/٤.
(٢) من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي في المسند: ١٩١/٤.
(٣) الخبر أخرجه الترمذي في المناقب (باب بشاشة النبي ﷺ). وقال: صحيح غريب لا نعرفه من حديث ليث بن سعد إلا من هذا الوجه. صحيح الترمذي: ٦٠١/٥.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتُمْ عِبِيدُ اللَّهِ أَنْزَلُوا». قَالَ: فَوَارَيْنَا صَاحِبَيْنَا، وَخَرَجْنَا وَقَدْ بُدِّلَتْ أَسْمَاؤُنَا^(١)

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٤٥ - وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، / حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَزَاءٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعِلْمُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَنْصَارِ»^(٢).

١/٣٤

(أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ)

«نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْتَنْجَى [أَحَدٌ بِعَظْمٍ أَوْ بِرُوْتَةٍ أَوْ حَمَمَةٍ]».

٦٢٤٦ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيْرَةَ عَنْهُ^(٣).

٩٥٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارِ الْمُصْطَلِقِيِّ)^(٤)

٦٢٤٧ - قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَى الْمُصْطَلِقِ، وَكُنْتُ أَنَا وَجُوْرِيَّةً مِمَّنْ أَصَابْنَا السَّبَاءُ.

(١) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وقد وثقه وضعفه غير واحد، وبقية رجال البزار رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٥٣/٨.
(٢) في المرجع: «والأمانة في الأزد» وما عند ابن كثير أولى كما في جامع الأحاديث: ٥٨٦/٤. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ٢٥/١٠.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، والبزار، وهذا لفظه، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٠٩/١؛ وكشف الأستار: ١٢٨/١. والحممة: الفحم، وما بين معكوفين استكمال منهما.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٥/٣؛ والإصابة: ٢٩١/٢؛ والإستيعاب: ٢٨٢/٢.

ذكره أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ مَطَرِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ ضِرَارٍ عَنْ جَدِّهِ بِهَذَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ^(١).

٩٦٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)^(٢)

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ الْوَاقِدِيِّ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تُوْفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ^(٣).

٦٢٤٨ - ثُمَّ قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ الْحَلَبِيِّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ. قَالَ: [كَانَ] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ [يَمُرُّ بِنَا]. فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَطْعَمُوا الطَّعَامَ وَأَفْشُوا السَّلَامَ تَوَرَّثُوا الْجَنَانَ»^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٤٩ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا^(٥).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم من طريق عبد العزيز بن عمران عن مطر بن موسى وقال: عبد العزيز يضعف في الحديث. الإصابة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٦/٣؛ والإصابة: ٢٩٢/٢؛ والإستيعاب: ٢٧٩/٢.

(٣) قال الهيثمي: رجّاه إلى الواقدي ثقات. مجمع الزوائد: ١٣/١٠.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٧/٥.

وما بين معكوفات استكمال من.

(٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو سليمان عن الصحابي، فإن

كان هو خليل بن عبد الله العصري، فهو ثقة. مجمع الزوائد: ٥٨/٢.

(حَدِيثٌ آخِرٌ عَنْهُ)

٦٢٥٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْبَرَّارُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَخِي الزَّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ بِالرِّصَافَةِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ: آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبُ، فَتَرَأَى فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾.

هَكَذَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ الْبَرَّارِ^(١).

وَالَّذِي ذَكَرَهُ مُصَوِّبُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ، كَابْنِ الْأَثِيرِ، وَغَيْرِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ شَمْسٍ فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ، وَأَنَّهُ تُوْفِيَ بِالضَّفْرَاءِ^(٢) فَدَفَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَالِكَ، وَالْأَنْسَبُ أَنْ يَكُونَ هَذَا هُوَ / عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْمَعْرُوفُ، لِخِفَّتِهِ بَيْتَهُ^(٣)، وَأُمُّهُ هِنْدُ بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ أُخْتُ مُعَاوِيَةَ. وَقَدْ وُلِدَ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَشْهَدْ مَعَهُ الصَّلَاةَ الَّتِي ذَكَرَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهَا آخِرَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا بِأَهْلِ بَيْتِهِمْ^(٤).

ب/٣٤

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير: وفيه حجاج بن نصير، ضعفه ابن المدينة وجماعة، ووثقه ابن معين في رواية، ووثقه ابن حبان. مجمع الزوائد: ١١٨/٢.
(٢) الضفراء: قرية كثيرة النخل والمزارع، وماؤها عيون كلها، وهي فوق ينبع ما يلي الرتبة وماؤها يجري إلى ينبع. معجم البلدان: ٤١٢/٣.

(٣) إنما لضب بية لأن أمه كانت ترقصه وهو طقس وتقول:

لأنكحن بية جارية خدبة

أسد الغابة: ٢٠٧/٣

(٤) يراجع أسد الغابة ٢٠٧/٣؛ والتاريخ الكبير: ٦٣/٥.

٩٦١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
ابنِ هَاشِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ^(١)

٦٢٥١ - رَوَى النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ [ابنِ] عَبْدِ اللَّهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ:
«أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ^(٢).

٩٦٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: أَبُو رِفَاعَةَ) ^(٣)

٦٢٥٢ - قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: رَجُلٌ
غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ. قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ، وَأَتَى
بِكُرْسِيٍّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا يَقْعُدُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ
اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا.

رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَلَادٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي
أَسَامَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ: هَاشِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
هِلَالٍ عَنْهُ ^(٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٧/٣؛ وذكره ابن حجر في تقسيم الثاني من
حرف العين ٥٨/٣؛ وله ترجمة في الاستيعاب: ٢٨١/٢.
(٢) الخير أخرجه النسائي في نيويم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣١٨/٤. وما
بين معكوفين استكمال منه.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة في ثلاثة مواطن: عبد الله بن الحارث بن أسد، وعبد الله
ابن الحارث العدوي، وفي الكنى: أبو رفاعة العدوي. أسد الغابة: ٢٠٤/٣، ٢٠٥، ١١٠/٦؛
وأخرجه ابن حجر وابن عبد البر في الكنى: الإصابة: ٧٠/٤؛ والإستيعاب: ٦٧/٤؛ والطبقات
الكبرى: ٤٨/٧؛ والتاريخ الكبير: ٣١/٩. وقال ابن سعد: اسمه تميم بن أسيد.

(٤) الخير أخرجه ابن مسلم في: نصلاة (باب التعليم في الخطبة) عن شيان بن فروخ
عن سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال قال: قال أبو رفاعة. صحيح مسلم: ٥٢٨/٢.

قال: وقيل اسم أبي رفاعَةَ تَمِيمُ بْنُ أَسَدٍ، وَقِيلَ ابْنُ أَسِيدٍ^(١).

٩٦٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ

ابن عُوَيْمِرِ الْأَنْصَارِيِّ)^(٢)

٦٢٥٣ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ بْنُ عُجَيْبٍ - وَكَانَ ثِقَةً -، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عُوَيْمِرِ الْأَنْصَارِيَّ. قَالَ: لَقَدْ كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَمَّتِي سُهَيْمَةَ قَضَاءَ مَا قَضَى بِهِ فِي امْرَأَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَهَا. رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ^(٣).

٩٦٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَارِثَةَ بْنِ التُّعْمَانَ الْمَدِينِيِّ)^(٤)

٦٢٥٤ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى مَنْ نَزَلَتْ يَا أَبَا وَهْبٍ؟» قَالَ: عَلَى الْعَبَّاسِ. فَقَالَ: «نَزَلَتْ عَلَى أَشَدَّ قُرَيْشٍ لِقُرَيْشٍ حُبًّا»^(٥).

(١) أسيد: بفتح فكسر، وقيل بضم وفتح، واختلف في اسمه على غير هذا. مصادر ترجمته.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٦/٣؛ والإصابة: ٢٩٢/٢.

(٣) قال ابن حجر: نسبوه أنصارياً، ولم يذكروا أباه في الصحابة، ويحتمل أن يكون أبوه هو الحارث بن عمير الأسدي، ثم وجدت الخطيب ذكره وقال: ذكره بعض أهل العلم في الصحابة، وساق الحديث من طريق ابن إسحاق، ولم يقل عمته، ثم أضاف اختلافات أخرى تدل على اضطراب الخبر. الإصابة: ٢٩٢/٢.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٨/٣؛ والإصابة: ٢٩٣/٢؛ والإستيعاب: ٢٩٠/٢.

(٥) الخبر رواه ابن أبي خيثمة وابن منده أيضاً كما في الإصابة: ٢٩٣/٢.

ع (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ: وَالِدُ مُجِيبَةَ الْبَاهِلِيَّةِ) (١)

كَذَا سَمَّاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ: رَوَى حَدِيثَهَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْهَا، عَنْ أَبِيهَا، أَوْ عَمَّتِهَا فِي الصَّيَامِ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَسَيَأْتِي فِي الْمُبَهَّمَاتِ (٢) /

١/٣٥

٩٦٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُبَيْشٍ الْخَثْعَمِيُّ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) (٣)

٦٢٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حُبَيْشٍ الْخَثْعَمِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ. قِيلَ: وَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طَوُّ الْقِيَامِ» (٤). فَسُئِلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جُهْدُ الْمُقِلِّ» (٥). [قِيلَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ»].

(١) نه ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٣/٣. وأخرجه ابن حجر في الكنى: أبو مجيبة: ١٧٣/٤؛ وابن حبان في الثقات ولم يزد على كنيته شيئاً. الثقات: ٤٥٦/٣.
 (٢) الخبر أخرجه أبو داود في الصيام (باب في صوم أشهر الحرم) عن موسى بن اسماعيل، عن حماد، عن سعيد الجريري، عن أبي السليل، عن مجيبة الباهلية، عن أبيها أو عمها. سنن أبي داود: ٣٢٢/٢؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٠٩/٤ عن مجيبة الباهلي عن عمه. كذا قال. وأخرجه ابن ماجه عن أبي مجيبة الباهلي عن أبيه أو عن عمه في الصيام (باب صيام أشهر الحرم): سنن ابن ماجه: ٥٥٤/١.
 (٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٨/٣؛ والإصابة: ٢٩٤/٢؛ والإستيعاب: ٢٨٧/٢؛ والطبقات الكبرى: ٣٤٠/٥؛ والتاريخ الكبير: ٢٥/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٤٠/٣.
 (٤) في المسند: «طول القنوت» كذا في المجتبى. وما في المخطوطة يوافق ما في أبي داود.
 (٥) جهد المقل: بضم الجيم أي قدر ما يحتمله حال قليل المال. النهاية: ١٩٠/١.

قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ، وَنَفْسِهِ».

قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ أَهْرَقَ دَمَهُ، وَعَقَرَ جَوَادُهُ»^(١).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالنَّسَائِيَّ مِنْ حَدِيثِ حَجَّاجٍ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْأَعْمُورِ بِهِ^(٢) أَيْ مِنَ الْأَوَّلِ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٥٦ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ»^(٤).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، يُرْفَعُ الْحَدِيثُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن حُبَيْشٍ في المسند: ٤١١/٣. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) في المخطوطة: «حجاج»، وهو محمد بن الأعور. والتصويب من تهذيب التهذيب: ٢٠٥/٢. وهو حجاج بن محمد المصيصي الأعور. روى عن ابن جريج وغيره. (٣) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب أي الأعمال أفضل) وفي بعض النسخ (باب) فقط: سنن أبي داود: ٦٩/٢؛ وأخرجه النسائي مطولاً في الزكاة (باب جهد المقل) ومختصراً في الإيمان (باب ذكر أفضل الأعمال): المجتبى: ٤٣/٥، ٨٦/٨.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب في قطع السدر) وعقب عليه فقال: سئل أبو داود عن معنى هذا الحديث فقال: هذا الحديث مختصر: يعني من قطع سدرته في فلاة، يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثاً، وظلماً بغير حق يكون له فيها، صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ. سنن أبي داود: ٣٦١/٤؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣١٠/٤.

(٥) أخرجه في الباب السابق. سنن أبي داود: ٣٦١/٤.

٩٦٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ) ^(١)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَنَّ بِمَالِهِ أَنْ يُتَّفَقَهُ، وَبِاللَّيْلِ أَنْ يُكَابِدَهُ، فَعَلَيْهِ بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

٦٢٥٧ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْهُ، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَهُوَ مَجْهُولٌ لَا صُحْبَةَ لَهُ ^(٢).

٩٦٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَبِيبَةَ) ^(٣)

فِي خَامِسِ الشَّامِيِّينَ، وَسَادِسِ الْكُوفِيِّينَ.

٦٢٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ - مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ - . قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: أَنَّ بَعْضَ أَهْلِهِ قَالَ لِجَدِّهِ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ: وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَبِيبَةَ: مَا أَذْرَكَتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَتَانَا فِي مَنْسَجِدِنَا لَهَذَا، فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَتَيْتِ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي، وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُهُ يَوْمَئِذٍ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ ^(٤).

٦٢٥٩ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، [حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ،

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: / وَكُتِبَ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٩/٣؛ والإصابة: ٢٩٤/٢.

(٢) المرجعان السابقان، وأورده السيوطي من حديثه في الجامع الصغير ورمز له بالحسن. وقال المناوي: عبد الله بن حبيب. قال الذهبي في الصحابة مجهول عن عبد الله ابن عمير، وفي التقريب: عبد الله بن حبيب بن ربيعة بن عبد الرحمن السلمى الكوفى المقرئ مشهور بكنيته، ولأبيه صحبة. فيض القدير: ١٧٤/٦.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٩/٣؛ والإصابة: ٢٩٤/٢؛ والإستيعاب: ٢٨٧/٢؛

والتاريخ الكبير: ١٧/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣١/٣.

(٤) من حديث عبد الله بن أبي حبيبة في المسند: ٢٢١/٤.

ابن إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ . قَالَ : قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ : مَا أَدْرَكَتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدِيمَ وَهُوَ غُلَامٌ حَدِيثٌ - قَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى مَسْجِدِنَا هَذَا - يَعْنِي مَسْجِدَ قُبَاءَ - . قَالَ : فَجِئْنَا فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ ، وَجَلَسَ إِلَيْهِ النَّاسُ . قَالَ : فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَجْلِسَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ (١) .

٦٢٦٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا الْعَطَافُ ، حَدَّثَنِي مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ ، عَنْ غُلَامٍ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ : أَنَّهُ أَدْرَكَهُ شَيْخًا قَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبَاءَ ، فَجَلَسَ فِي فِنَاءِ الْأَجَمِ ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ، فَأَسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسُقِيَ ، فَشَرِبَ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَأَنَا أَحَدُثُ [الْقَوْمِ] فَتَأَوَّلَنِي ، فَشَرِبْتُ ، وَحَفِظْتُ أَنَّهُ صَلَّى بِنَا يَوْمَئِذٍ ، وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ لَمْ يَنْزِعْهُمَا (٢) .

٩٦٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَدَرْدَ الْأَسْلَمِيِّ) (٣)

في أول المكئين، وسادس عشر الأنصار.

٦٢٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدَرْدَ ، عَنْ أَبِيهِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَدَرْدَ . قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى

(١) من حديث عبد الله بن أبي حبيبة في المسند: ٣٣٤/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الله بن أبي حبيبة في المسند: ٣٣٤/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٠/٣؛ والإصابة: ٢٩٤/٢؛ والإستيعاب: ٢٨٨/٢؛ والطبقات الكبرى: ٤١/٤؛ والتاريخ الكبير: ٧٥/٥؛ أخرجه في التابعين وقال: كنت في سرية بعثها رسول الله ﷺ إلى إضم.

إِضْمَ (١)، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ: الْحَارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ وَمُحَلَّمُ بْنُ جَنَامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنَا، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِضْمَ مَرَّ بِنَا عَامِرُ بْنُ الْأَضْبَطِ الْأَشْجَعِيُّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ مَعَهُ مُتَبِّعٌ وَوَطْبٌ (٢) مِنْ لَبْنٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلَّمُ بْنُ جَنَامَةَ فَفَتَلَهُ بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمُتَبِّعَهُ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَخْبَرَنَاهُ الْخَبَرَ نَزَلَ فِيْنَا الْقُرْآنُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتُغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (٣).

٦٢٦٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَدْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ: أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ لِي عَلَى هَذَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: «أَعْطِهِ حَقَّهُ»، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا. قَالَ: «أَعْطِهِ حَقَّهُ»، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْدِرُ / عَلَيْهَا قَدْ أَخْبَرْتَهُ أَنَّكَ

١/٣٦

(١) إضم: بالكسر ثم فتح. ماء يطؤه الطريق بين مكة واليمامة عند السمينية. وقال السيد عُلَيُّ: إضم واد بجبال تهامة، وهو الوادي الذي فيه المدينة، ويسمى عند المدينة القناة، ومن أعلى منها عند السد يسمى الشظاة، ومن عند الشظاة إلى أسفل يسمى إضما. يراجع معجم البلدان: ٢١٤/١.

(٢) متبع: ما يتبع من الزاد القليل: القاموس. والوطب: سقاء اللبن. اللسان: ٤٨٦٤/٧.

(٣) الآية ٩٤ من سورة النساء. وقد أورد ابن كثير حولها أخبارًا كثيرة. يرجع إليها في تفسير: ٥٣٨/١.

والخبر من حديث عبد الله بن أبي حدرد في المسند: ١١/٦.

تَبَعْنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَأَرْجُو أَنْ تُغْنِمَنَا شَيْئًا، فَأَرْجِعْ، فَأَقْضِيَهُ. قَالَ: «أَعْطِهِ حَقَّهُ».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ ثَلَاثًا لَمْ يُرَاجِعْ، فَخَرَجَ بِهِ ابْنُ أَبِي حَدَرْدٍ إِلَى السُّوقِ، عَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةٌ، وَهُوَ مُتَرِّزٌ بِبُرْدَةٍ فَتَزَعَ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ، فَأَتَزَرَ بِهَا، وَتَزَعَ الْبُرْدَةَ، فَقَالَ: اشْتَرِ مِنِّي هَذِهِ الْبُرْدَةَ، فَبَاعَهَا مِنْهُ بِأَرْبَعَةِ دِرَاهِمٍ، فَمَرَّتْ عَجُوزٌ فَقَالَتْ: مَا لَكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهَا فَقَالَتْ: هَا دُونِكَ هَذَا. يُبْرِدُ طَرَحْتُهُ عَلَيْهِ^(١).

٦٢٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أَبِي حَدَرْدٍ الْأَسْلَمِيِّ: أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَسْتَعِينَهُ فِي صَدَاقِهَا، فَقَالَ: «كَمْ أَصْدَقْتُ؟» قَالَ: قُلْتُ: مِائَتِي دِرْهَمٍ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ الدَّرَاهِمَ مِنْ وَاذِيكُمْ هَذَا مَا زِدْتُمْ، مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ».

قَالَ: فَمَكَتُ ثُمَّ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا نَحْوَ نَجْدٍ، فَقَالَ: «اخْرُجْ فِي هَذِهِ السَّرِيَّةِ لَعَلَّكَ أَنْ تُصِيبَ شَيْئًا فَأَنْفِلَكَه»^(٢). قَالَ: فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا الْحَاضِرَ^(٣) مُمَسِّينَ. قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ^(٤) بَعَثْنَا أَمِيرَنَا رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ. قَالَ: فَأَحْطَنَّا بِالْعَسْكَرِ وَقَالَ: إِذَا كَبُرْتُ وَحَمَلْتُ فَكَبِّرُوا وَاحْمِلُوا. وَقَالَ حِينَ

(١) من حديث ابن أبي حدرد الأسلمي في المسند: ٤٢٣/٣.

(٢) النفل: لا يكون بعد إحراز الغنيمة حتى تقسم كلها، ثم ينفل الأمير المقاتلة من الخمس، فأما قبل القسمة فلا. النهاية: ١٦٦/٤.

(٣) الحاضر: اسم للمكان المحضور، يقال: نزلنا حاضر بني فلان فهو فاعل بمعنى

مفعول. النهاية: ٢٣٠/١.

(٤) فحمة العشاء: إقباله وأول سواده، يقال للظلمة التي بين صلاتي العشاء

الفحمة. النهاية: ١٨٦/٣.

بَعَثْنَا رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ: لَا تَفْتَرِقَا، وَلَا سَأَلَنَّ وَاحِدًا مِنْكُمَا عَنْ خَبَرِ صَاحِبِهِ .
فَلَا أَجِدُ عِنْدَهُ. وَلَا تُمَعِنُوا فِي الطَّلَبِ.

قَالَ: فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَحْمِلَ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْحَاضِرِ صَرَخَ يَا
خَضِرَةَ، فَتَفَاءَلْتُ أَنَا سُنْصِيبُ مِنْهُمْ خَضِرَةٌ. قَالَ: فَلَمَّا أَعْتَمْنَا [كَبْرًا]
أَمِيرُنَا، وَحَمَلْ: فَكَبَرْنَا وَحَمَلْنَا. قَالَ: فَمَرَّ بِي رَجُلٌ فِي يَدِهِ السَّيْفُ:
فَاتَّبَعْتُهُ. قَالَ: فَقَالَ لِي صَاحِبِي: إِنَّ أَمِيرَنَا قَدْ عَاهَدَ إِلَيْنَا أَنْ لَا تُمَعِنُوا فِي
الطَّلَبِ فَارْجِعْ. فَلَمَّا رَأَيْتُ إِلَّا أَنْ أَتْبِعُهُ^(١) قَالَ: قَالَ: وَاللَّهِ لَتَرْجِعَنَّ أَوْ
لَأَرْجِعَنَّ إِلَيْهِ، وَلَا أُخْبِرْتُهُ أَنَّكَ أَيْتَيْتَ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا تَبِعْتُهُ. قَالَ:
فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى إِذَا ذَنُوتُ مِنْهُ رَمَيْتُهُ بِسَهْمٍ عَلَى جُرَيْدَاءٍ^(٢) مَتْنِهِ، فَوَقَعَ.
فَقَالَ: اذْنُ يَا مُسْلِمُ إِلَى الْجَنَّةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ لَا أَذْنُو إِلَيْهِ، وَرَمَيْتُهُ بِسَهْمٍ
آخَرَ، فَأَنْخَسْتُهُ رِمَانِي بِالسَّيْفِ، فَأَخْطَأَنِي، فَأَخَذْتُ السَّيْفَ، فَفَقَلْتُهُ بِهِ
وَاحْتَرَزْتُ بِهِ رَأْسَهُ وَشَدَدْنَا فَأَخَذْنَا نَعْمًا كَثِيرَةً وَغَنَمًا. قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفْنَا.
قَالَ: فَأَصْبَحْتُ فَإِذَا بَعِيرِي مَقْطُورٌ / بِهِ بَعِيرٌ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ جَمِيلَةٌ شَابَةٌ.
قَالَ: فَجَعَلْتُ تَلْتَمِشُ خَلْفَهَا فَتَكْبُرُ، فَقُلْتُ لَهَا: أَيْنَ تَلْتَمِشِينَ؟ قَالَتْ: إِلَى
رَجُلٍ وَاللَّهِ إِنْ كَانَ حَيًّا خَالَطَكُمْ^(٣). قَالَ: قُلْتُ - وَظَنَنْتُ أَنَّهُ صَاحِبِي
الَّذِي قَتَلْتُ - فَقُلْتُ: وَاللَّهِ قَتَلْتُهُ، وَهَذَا سَيْمُهُ. وَهُوَ مُعَلَّقٌ بِقَتَبِ^(٤) الْبَعِيرِ
الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ. قَالَ - وَغَمَدُ السَّيْفِ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُعَلَّقٌ بِقَتَبِ بَعِيرِهَا -
فَلَمَّا قُلْتُ ذَلِكَ لَهَا قَالَتْ: فَذُونُكَ هَذَا الْغِمْدُ فَشِمَهُ^(٥) فِيهِ إِنْ كُنْتُ

(١) في المخطوطة: «فلسا أبيت إلا أن أرجع». وما أثبتناه من المسند.

(٢) جُرَيْدَاءُ مَتْنِهِ: أَى وَسَطُهُ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْقَتْلِ لِمُتَجَرِّدٍ عَنِ اللَّحْمِ تَصْغِيرُ الْجِرَاءِ.

النهاية: ١٥٤/١.

(٣) يقال: اختلط القوم في الحرب وتخالطوا: تشابكوا. أساس البلاغة: ٢٤٦/١.

(٤) القتب للجمال: كالإكاف لغيره. النهاية: ٢٢٧/٣.

(٥) فشمه فيه: اغمده فيه وهو من الأضداد يكون سلا واغماذًا. النهاية: ٢٤٧/٢.

صَادِقًا. قَالَ: فَأَخَذْتُهُ فَشِمْتُهُ [فِيهِ] فَطَبَقَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ بَكَتْ. قَالَ: فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَانِي مِنْ ذَلِكَ النَّعْمِ الَّذِي قَدِمْنَا بِهِ. تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٦٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْتَضِلُوا وَاحْشَوْشُوا»^(٢) وَأَمُّشُوا حُفَاةً. عَبْدُ اللَّهِ الْمَقْبُرِيُّ ضَعِيفٌ، وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ هَذَا مِنْ كَلَامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٦٥ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ يَوْمَئِذٍ^(٤) فِي خَيْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فَقَالَ لِي فَتَى مِنْهُمْ هُوَ فِي سِنِّي قَدْ جُمِعَتْ يَدَاةُ إِلَى عُنُقِهِ بِرِقَّةٍ^(٥) وَنَسْوَةٌ مُجْتَمِعَاتٌ غَيْرَ بَعِيدٍ مِنْهُ: يَا فَتَى. قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ أَنْتَ آخِذٌ بِهِدِهِ الرَّمَّةِ فَقَائِدِي بِهَا إِلَى هَؤُلَاءِ النَّسْوَةِ حَتَّى [أَقْضَى] إِلَيْهِنَّ بِحَاجَةٍ، ثُمَّ تُرُدُّنِي بَعْدُ، فَتَصْنَعُوا بِي مَا بَدَأَ

(١) من حديث عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي في المسند: ١١/٦.

(٢) انتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسبق. واحشوشوا بالغوا في خشونتهم.

النهاية: ٢٩٦/١، ١٥٢/٤.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن سعيد، وهو ضعيف. مجمع

الزوائد: ١٣٦/٥.

(٤) يقصد مسير خالد بن الوليد إلى بني جذيمة بعد فتح مكة. المرجع.

(٥) الرمة: قطع جبل بالية. النهاية: ١٠٥/٢.

لَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَيْسَ بِمَا سَأَلْتُ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِرُمْتِهِ حَتَّى وَقَعْتُهُ عَلَيْهِنَّ
فَقَالَ: اسْلَمَى حُبَيْشٌ - عَلَى نَفْدٍ مِنَ الْعَيْشِ^(١):

أَرَبْتِكَ إِذْ طَالَبْتُكُمْ فَوَجَدْتُكُمْ بِحِلْيَةٍ أَوْ الْفَيْشُكُمْ بِالْخَوَاتِقِ^(٢)
أَلَمْ يَكُ حَقًّا أَنْ يُتَوَلَ عَاشِقُ فَلَا ذَنْبَ لِي إِذْ قُلْتُ إِذْ أَهْلُنَا مَعًا
أَنْبِيىَ بُوْدٌ قَبْلُ أَنْ تَشْحَطَ النَّوَى فَإِنِّي لَا سِرٌّ لَدَى أَصْعَتُهُ
وَيُنَاىَ الْأَمِيرُ بِالْحَبِيبِ الْمُفَارِقِ وَلَا رَاقَ عَيْنِي بَعْدَ وَجْهِكَ رَاقٌ
عَلَى أَنْ مَا نَابَ الْعَشِيرَةَ شَاغِلٌ عَلَى اللَّهْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَوَائِقُ
فَقَالَتْ:

وَأَنْتَ فَحِيَّتَ سَبْعًا وَعَشْرًا وَتِرًا وَثَمَانِيًا تَثْرَى
ثُمَّ انصرفت، فَضْرَبْتُ عُنُقَهُ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو فِرَاسٍ / بَنُ أَبِي سُنْبَلَةَ الْأَسْلَمِيُّ،
عَنْ أَشْيَاحٍ مِنْهُمْ عَمَّنْ كَانَ حَضَرَهَا مِنْهُمْ. قَالَوا: فَقَامَتْ إِلَيْهِ حِينَ ضْرَبَتْ عُنُقَهُ، فَأَكْبَتَ عَلَيْهِ: فَمَا زَالَتْ
تُقْبَلُهُ حَتَّى مَاتَتْ عَلَيْهِ. رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ^(٢).

(١) النغد: مصدر نفد إذا فنى، وهو النقاد، وحبش مرخم من حبشة. الروض الأنف.

(٢) حلية والخواتق: موضعان. الروض الأنف.

(١) الودائق: جمع وديقة، وهو شدة الحر في الظهر، سميت بذلك من الودق لأن في ذلك الوقت يسيل لعاب الشمس، وتراه العين كالسراب ونحوه. الروض الأنف.

(٢) الخبر أخرجه ابن هشام بهذا السند عن ابن إسحاق، في سياق الخبر عن مسير خالد بن الوليد بعد الفتح إلى بنى جذيمة من كنانة. وكان رسول الله ﷺ بعث سرايا حول مكة تدعو إلى الله عز وجل، ولم يأمرهم بقتال، وكان ممن بعثه خالد بن الوليد، وأمره أن يسير بأسفل تهامة داعيًا، ولم يبعثه مقاتلاً، فوطئ جذيمة فأصاب منهم. السيرة لابن هشام مع الروض الأنف: ١١١/٤.

٩٦٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسٍ) (١)

ابْنِ عَدِيِّ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَهْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُصَيْصِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ الْقُرَشِيِّ السَّهْمِيِّ أَبُو حُدَافَةَ، وَأُمُّهُ بِنْتُ حُرْثَانَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ، أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَهَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَكَانَ الرَّسُولَ إِلَى كِسْرَى بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا، وَقَدْ أَسْرَتْهُ الرُّومُ، فَرَعَّبَهُ مَلِكُهُمْ حَتَّى يَتَنَصَّرَ، وَيُقَاسِمَهُ الْمَلِكُ، فَأَبَى، وَوَهْنَهُ بِكُلِّ هَوَلٍ عَظِيمٍ، فَأَبَى، فَقَالَ: قَبَّلْ رَأْسِي وَأَطْلُقْكَ، فَأَبَى، فَقَالَ: قَبَّلْهُ وَأَطْلُقْكَ، وَأَطْلُقْ كُلَّ أَسِيرٍ عِنْدَنَا، فَقَبَّلَ رَأْسَ قَيْصَرَ، فَلَمَّا جَاءَ وَأَخْبَرَ عَمَرَ قَالَ لَهُ: حَقٌّ عَلَيَّ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يُقَبَّلَ رَأْسُكَ، وَقَامَ إِلَيْهِ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، وَقَامَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِ، فَقَبَّلُوهُ.
تُوفِّيَ بِمِصْرَ فِي خِلافةِ عُثْمَانَ. حَدِيثُهُ فِي ثَانِيِ الْمَكِينِ.

٦٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي بَكْرٍ - وَسَالِمٍ: أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُبَادِيَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ: أَنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلَ وَشَرِبَ (٢).

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَبَّاسِ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ بِهِ. وَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ يَطُولُ ذِكْرُهُ (٣).

= وقد أفرد السهيلي في الروض الأنف فصلًا لتفسير غريب هذا الخبر، وساق خيرًا عن النسائي مشابهًا لهذا الخبر، وأورد فيه أن النبي ﷺ قال لهم لما سمع القصة: «أما كان فيكم رجل رحيم». الروض الأنف للسهيلي: ١٢١/٤.
(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١١/٣؛ والإصابة: ٢٩٦/٢؛ والإستيعاب: ٢٨٣/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٣٩/٤؛ والتاريخ الكبير: ٨/٥؛ وفتاوى ابن خبان: ٢١٦/٣.
(٢) من حديث عبد الله بن حذافة في المسند: ٤٥٠/٣.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣١١/٤ أخرجه من

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ عَمْرِو كَمَا تَقَدَّمَ^(١)، وَعَنْهُ عَنِ مَسْعُودٍ، عَنِ أُمِّهِ وَسَيِّئَاتِي^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٦٧ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ. عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رُوحٍ، عَنْ عَمَلِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَذَافَةَ^(٣). قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ. حَدَّثَنَا: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعِمْرَةَ فَقَالَتْ: صَدَقَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ^(٤) حَضْرَةَ الْأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ادْخَرُوا ثَلَاثًا ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ، وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تُوَكَّلَ لِحْمِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. فَقَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ

(١) تقدم ذلك في مسند حمزة بن عمرو الأسلمي، تراجع تحفة الأشراف: ٨٣/٣.

(٢) يأتي ذلك في: عن أم مسعود بن الحكم الزرقى - وأنها صحبة -، عن علي ابن أبي طالب - رضى الله عنه - . والخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٤٦٩/٧: أخرجه عن مسعود عن أبيه وعن مسعود عن أمه.

(٣) ما بين يدينا من صحيح مسلم: عبد الله بن واقد. قال الحافظ المزى - بعد أن أورد الخبر عن عبد الله بن حذافة عند مسلم - : قال الحافظ أبو القاسم (فيما استدركه عليه): هذه الترجمة خطأ، فإن عبد الله ابن أبي بكر روى هذا الحديث عن عبد الله بن واقد عن ابن عمر خارج الصحيح. فأما في كتاب مسلم فهو عبد الله بن واقد عن النبي ﷺ مرسلًا. ليس فيه ابن عمر، وليس لعبد الله بن حذافة فيه ذكر. ثم نقل عن البخارى بعد استطراد في تخريج الخبر: عبد الله بن حذافة أبو حذافة السهمى القرشى: لا يصح. حديثه مرسل.

تحفة الأشراف: ٣١١/٤. وراجع التاريخ الكبير: ٨/٥.

(٤) في المخطوطة: «المرية». والتصويب من مسلم.

من أجل الذافة التي دفت. فكلوا وادخروا وتصدقوا»^(١).
كَذَا ذَكَرَهُ خَلْفٌ، وَنَقَلَهُ الْحُمَيْدِيُّ عَنْهُ.

ذَلِكَ: وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ: هَذَا خَطَأٌ إِنَّمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
الصَّحِيحِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:
فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرَةَ إِلَى آخِرِهِ. قَالَ: وَرَوَاهُ خَارِجُ الصَّحِيحِ عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ وَاقِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَيْسَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ فِيهِ ذِكْرٌ^(٢).
قُلْتُ: هَذَا رَأَيْتُهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ / مَالِكٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ^(٣).

ب/٣٧

٩٧٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمِّ حَرَامٍ:

امْرَأَةٌ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ)^(٤)

هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمِّ حَرَامٍ: أَبُو أَبِي، يُقَالُ: إِنَّهُ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ،
وَلَهُ حَدِيثٌ غَرِيبٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَكْرِمُوا الْخُبْزَ، فَإِنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَهُ

(١) استكمال من صحيح مسلم.

(٢) يضاف إلى ما ذكره المصنف ما أشار إليه شيخه في التحفة أن مالك بن أنس
أخرج عن ابن شهاب: أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة أيام منى يطوف يقول:
إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله. الموطأ: ٣٢١/٢؛ وأخرج حديث عبد الله بن واقد في
الضحايا (باب ادخار لحوم الضحايا): الموطأ: ٧٥/٣.

(٣) تراجع مسلم بشرح النووي في الأضحى (باب النهي عن أكل لحوم الأضحى
بعد ثلاث ونسخه): ٦٤٦/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٣/٣. وقد جمع المصنف بين عبد الله بن حرام وبين
عبد الله بن أم حرام. وأما ابن الاثير فقد أفرد لكل منهما ترجمة مستقلة، وأخرجه ابن حجر في
الكنى: الإصابة: ٣/٤. وقال: هو عبد الله بن عمرو بن قيس بن زيد الأنصاري، وقيل عبد الله
ابن أبي، وهو ابن أخت عبادة، وقيل ابن أخيه، وأطال ابن عبد البر في ترجمته وذكر أخباره.
الإستيعاب: ١٤/٤. وقال البخاري: عبد الله بن أبي: ابن امرأة عبادة بن الصامت، ابن أم
حرام نسبه ابن عسلة. التاريخ الكبير: ١٩/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٣/٣.

بَرَكَاتِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ أَكَلَ مَا سَقَطَ مِنَ السُّفْرَةِ عُفِرَ لَهُ».

٦٢٦٨ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْمَعْمَرِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ الْفَلَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّامِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُمِّ حَرَامٍ، وَكَانَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَهُ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٦٩ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ الْعَسْقَلَانِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَّابِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ بَكْرِ السَّكْسَكِيِّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَيْلَةَ، سَمِعْتُ أَبَا أُبَيِّ ابْنَ أُمِّ حَرَامٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّنَا وَالسَّنُوتِ فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ»^(٢).

٩٧١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَرْمَلَةَ)^(٣)

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: وَهُوَ مَجْهُولٌ: قِيلَ إِنَّهُ الْمُدَلِجِيُّ.

٦٢٧٠ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

(١) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني، وفيه عبد الله بن عبد الرحمن الشامي، ولم أعرفه وصوابه: عبد الملك بن عبد الرحمن الشامي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣٤/٥. ولفظه: صليت وسمعت.

(٢) الخبر أخرجه الحاكم في المستدرک، والسنا: نبات معروف من الأدوية، وفي الخبر عند الحاكم: قيل: يا رسول الله وما السام؟ قال: «الموت» وفي سياق الخبر: السنون الشبت، أو العسل. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعبه الذهبي. المستدرک: ٢٠١/٤؛ والنهاية: ١٨٨/٢.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٣/٣، والإصابة: ٢٩٧/٢. وقال: ذكره ابن السكن فقال: يقال له صحبة، وليس بشهور في الصحابة، ولم يصح إسناده.

محمّد الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى،
عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«خَيْرُكُمْ الذَّابُّ عَنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَأْتُمْ».

ثُمَّ أَسَدُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي قَاسِمٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ بِهِ ^(١).

٩٧٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُرَيْثٍ) ^(٢)

٦٢٧١ - سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:
«إِسْبَاحُ الْوُضُوءِ. وَالصَّلَاةُ لِقَوْتِهَا». رَوَتْ عَنْهُ ابْنَتُهُ كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ
الْأَثِيرِ ^(٣).

٩٧٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حِصْنٍ: أَبُو مَدِينَةَ الدَّارِمِيُّ) ^(٤)

٦٢٧٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُشْتَمَلِيُّ،
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي
مَدِينَةَ الدَّارِمِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: كَانَ الرَّجُلَانِ مِنَ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا التَّقِيَا / لَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَقْرَأَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخِرِ
سُورَةَ ﴿وَالْعَصْرِ﴾ إِلَى آخِرِهَا، ثُمَّ يُسَلِّمُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخِرِ.

١/٣٨

(١) في جمع الجوامع: «خيركم المدافع عن قومه» وفي الإصابة: «عن قومه»
وعزاه السيوطي إلى أبي نعيم عن خالد بن عبد الله بن حرملة الديلمي، ثم نقل عن الديلمي
قوله: لا أعلم له غيره، ولا أدري أله صحبة أم لا؟ وقيل إنه تابعي والحديث مرسل وفي
رواية البيهقي في شعب الإيمان لهذا الخبر: عن خالد عن أبيه. جامع الأحاديث: ١١٢/٤؛
الإصابة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٤/٣، والإصابة: ٢٩٧/٢، والإستيعاب: ٢٨٨/٢،
وقال البخاري: له صحبة. التاريخ الكبير: ٣٤/٥.

(٣) أسد الغابة، والإصابة.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٤/٣، والإصابة: ٢٩٧/٢، وأخرجه البخاري في

التابعين. التاريخ الكبير: ٧١/٥.

قال الطبرانى: قال على بن المدينى: اسم أبى مدينه: عبد الله ابن حِصْن.

وقال أبو موسى: هو تابعي يزوي عن ابن عوف^(١).

٩٧٤ - (عبد الله بن حكيم الضبي)^(٢)

٦٢٧٣ - روى سيف بن عمير، عن الصعب بن بلال، عن أبيه، عن عبد الحارث بن حكيم: أنه وفد على رسول الله ﷺ، فسَماني عبد الله^(٣).

٩٧٥ - (عبد الله بن حكيم الكنانى)^(٤)

من أهل اليمن.

٦٢٧٤ - سمع رسول الله ﷺ يقول بعرفات: «اللهم اجعلها حجة لا رياء فيها ولا سُمعة»
والصحيح أنه بشر بن قدامة كما تقدم^(٥).

(١) قال ابن حجر - بعد أن رجح كونه تابعي - : إن كان الطبراني ضبط اسم الصحابي عبد الله بن حصن ولم يلتبس عليه بهذا التابعي . فقد اتفقا في الاسم واسم الأب والكنية وافترقا في النسبة، وإلا فالاسم والكنية للتابعي . وأما الصحابي الدارمي فلم يسم . لإصابة: ٢٩٧/٢؛ ويرجع أسد الغابة: ٢١٤/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٥/٣، والإصابة: ٢٩٨/٢.

(٣) المرجعان السابقان.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٦/٣. وترجم له ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٣١/٣، وله في الاستيعاب: ٢٨٨.

(٥) قال ابن حجر: ذكره ابن عبد البر فقال: سمع النبي ﷺ يقول في حجة الوداع... إلخ. ثم قال ابن حجر: وهذا وهم نشأ عن سقط وذلك أنه سقط منه الصحابي، وهو بشر بن قدامة، وهو حديث انفرد بروايته سعيد بن يسير عن عبد الله بن حكيم عن بشر، ولا يعرف عبد الله بن حكيم ولا شيخه إلا في هذا الحديث. الإصابة: ١٣١/٣.

٩٧٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَمَسَاءِ الْعَامِرِيِّ) (١)

سَكَنَ الْبَصْرَةَ، أَوْ مَكَّةَ.

٦٢٧٥ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَمَسَاءِ. قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِنِعْ قَبْلِ أَنْ يُبْعَثَ، وَبَقِيَتْ لَهُ بَقِيَّةٌ. فَوَاعَدْتُهُ أَنْ آتِيَهُ بِهَا فِي مَكَانِهِ (٢)، فَنَسِيْتُهَا، ثُمَّ ذَكَرْتُهُ بَعْدَ ثَلَاثِ، فَجِئْتُهُ، فَإِذَا هُوَ فِي مَكَانِهِ، فَقَالَ: «يَا فَتَى لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ. أَنَا هَهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِ أَنْظُرُكَ».

ثُمَّ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: هَذَا عِنْدَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. [قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَكَذَا بَلَّغَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ]. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: بَلَّغَنِي أَنَّ بَشَرَ بْنَ السَّيْرِى. رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ (٣).

وَكذَلِكَ قَالَ [الْبَرَّارُ]: أَخْطَأَ فِيهِ النَّاقِلُ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَيْسَ فِيهِ لِشَقِيقٍ رِوَايَةٌ كَانَ جَاهِلِيًّا لَا أَعْرِفُ إِسْلَامَهُ.

(١) أنه ترجمة في أسد الغابة: ٢١٧/٣. وقال ابن حجر: الحمساء بالمهملتين المفتوحين والميم بينهما ساكنة، الإصابة: ٢٩٨/٢؛ والإستيعاب: ٢٩٠/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٦/٥؛ وأنضباط الكبرى: ٤٠/٧؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٩/٣. وفي المخطوطة: «سكن البصرة أو مصر»، ولا ذكر لمصر في ترجماته والصواب: مكة.

(٢) في المخطوطة: «إلى مكانها». والتعديل من أبي داود.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب في العدة) وما بين معكوفين استكمال

منه. سنن أبي داود: ٢٩٩/٤.

وَاسْتَصَوَّبَ ذَلِكَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ الْمَرْيُّ، وَحَكَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَهْدَى: أَنَّهُ قَالَ: أَخْطَأَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ طَهْمَانَ [فِي عَبْدِ الْكَرِيمِ] إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْحَمْسَاءِ. قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ ابْنُ مَهْدَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَمْسَاءِ عَنْ أَبِيهِ [وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْد الْكَرِيمِ] ^(١).

٩٧٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْطَبٍ)

ابن الحارث بن عبيد بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي. قال: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَقَالَ: «هَذَانِ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ». / ب/٣٨

٦٢٧٦ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ.

قَالَ شَيْخُنَا: وَهَذَا وَهُمْ، وَالصَّوَابُ عَنْ جَدِّهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْطَبٍ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْطَبٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٧٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى النَّسَائِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ،

(١) يرجع إلى هذه الأقوال في التعقيب على الخير في تحفة الأشراف: ٣١٣/٤ وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) الخير أخرجه الترمذى في المناقب (باب في مناقب أبي بكر وعمر رضى الله عنهما كليهما): صحيح الترمذى: ٦١٣/٥؛ وراجع تحفة الأشراف: ٣١٤/٤.

عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجُحْفَةِ. قَالَ: «أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي سَأَلْتُكُمْ [عَنْ اثْنَيْنِ] عَنِ الْقُرْآنِ [وَعَنْ] عِتْرَتِي، أَلَا وَلَا تَقَدَّمُوا قُرَيْشًا فَتَضَلُّوا، وَلَا تَخَلَّفُوا عَنْهَا فَتَهْلِكُوا»، وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ فِي فَضْلِ قُرَيْشٍ^(١).

٩٧٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْظَلَةَ)^(٢)

غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ يَوْمَ أُحُدٍ^(٣)

ابْنُ أَبِي عَامِرٍ الرَّاهِبِ، وَاسْمُهُ عَمْرُو بْنُ صَيْغِي بْنِ التَّعْمَانِ^(٤) الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَيُقَالُ: أَبُو بَكْرٍ الْمَدَنِيُّ، وَأُمُّهُ جَمِيلَةُ بِنْتُ أَبِي بْنِ سَلُولٍ، مُطَلَّقَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ^(٥). تَزَوَّجَهَا حَنْظَلَةُ: أَبُوهُ، وَدَخَلَ بِهَا لَيْلَةً يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمَّا صَلَّى الْفَجْرَ عَادَ، فَجَامَعَهَا، فَبَعَثَتْ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِهَا، وَأَشْهَدَهُمْ أَنَّهُ قَدْ دَخَلَ بِهَا، وَكَانَتْ قَدْ عَلِقَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ، فَسُئِلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ: لِمَ أَشْهَدْتِ عَلَيَّ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: رَأَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ كَأَنَّ السَّمَاءَ قَدْ انْفَرَجَتْ، وَكَانَ حَنْظَلَةُ قَدْ دَخَلَهَا، وَأَعْلَقَتْ عَلَيْهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَنَالُ الشَّهَادَةَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَخَشِيتُ أَنْ أَكُونَ قَدْ حَمَلْتُ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ وَفَع، وَخَرَجَ حَنْظَلَةُ إِلَى الرَّفْعَةِ،

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ١٩٥/٥.

وقال ابن حجر: حديث مضطرب لا يثبت. الإصابة: ٢٩٨/٢.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٨/٣؛ الإصابة: ٢٩٩/٢؛ والإستيعاب: ٢٨٦/٢؛

والتاريخ الكبير: ٣٩/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٢٦/٣.

(٣) أبو حنظلة الراهب: هو غسيل الملائكة.

(٤) على خلاف في ذلك يرجع إليه في ترجمة حنظلة بن أبي عامر الراهب. أسد

الغابة: ٦٦/٢.

(٥) تزوجها ثابت بن قيس بن شماس بعد أن استشهد حنظلة - رضى الله عنه -

وقصة طلاقها من ثابت مشهورة، حيث تركته ونشزت عليه وفي القصة قال لها النبي ﷺ:

«أتروين عليه حديثه؟». أسد الغابة: ٥١/٧.

وَعَلَيْهِ الْجَنَابَةُ، فُقِتِلَ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْمَلَائِكَةُ تَغْسِلُهُ، فَقَالَ: «سَلُوا أَهْلَهُ» فَذَكَرَتْ أَنَّهُ خَرَجَ وَعَلَيْهِ الْجَنَابَةُ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الشَّهيدَ يُغَسَّلُ إِنْ كَانَ عَلَيْهِ (١) مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا مِنْ سَادَاتِ الْمُسْلِمِينَ صَوَامًا قَرِيبًا لَا يَتَّامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. وَلَمْ يَكُنْ لَهُ فِرَاشٌ إِنْ مَا كَانَ إِذَا أَغْمَا مِنَ الصَّلَاةِ اسْتَلَقَى عَلَى أَحَدِ جَنبَيْهِ وَتَوَسَّدَ ذِرَاعِيهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَلَمَّا قَدِمَ عَلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بِمَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَرَأَوْا مَا كَانَ يَزِيدُ يُعَانِيهِ مِنَ اللَّعِبِ وَاللَّهُوِ وَالْمُنْكَرَاتِ رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَخَلَعُوهُ، وَبَايَعُوا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الرَّبِيعِ (٢) فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَزِيدُ جَيْشًا مَعَ مُسْلِمِ بْنِ عُقْبَةَ، فَقَاتَلَهُمْ مُسْلِمُ ابْنُ عُقْبَةَ، وَقَاتَلُوهُ، / فُقِتِلَ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَمَا قُتِلَ بَيْنَ يَدَيْهِ خَلْقٌ مِنْهُمْ ثَمَانِيَةٌ مِنْ وَلَدِهِ، ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى بَيْعَةِ يَزِيدَ قَهْرًا (٣)، وَكَانَتْ وَقَعَةُ الْحَرَّةِ هَذِهِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِثَلَاثِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ، وَقَدْ رَأَاهُ بَعْضُ السَّلَفِ بَعْدَ مَقْتَلِهِ بِلِيَالٍ فِي حَالٍ حَسَنَةٍ، وَذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ قُتِلَ مَعَهُ، رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.

(حَدِيثٌ آخَرٌ عَنْهُ)

٦٢٧٨ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُبَيْشٍ وَعَبْدُ

(١) - روى عن سعيد بن المسيب أنه قال: يغسل الميت، لأن كل ميت يجب فيجب غسله. حكاه ابن المنذر، وبه قال الحسن البصرى، وحكى عن ابن سريج من الشافعية وعن غيره، وقيل يغسل للجنازة لا بنية غسل الميت لما روى من قصة حنظلة الراهب أن السلائكة غسلته يوم أحد لما استشهد وهو جنب. فتح البارى: ٢١٢/٣.

(٢) فى المخطوطة: «عبد الله بن حنظلة». وما أثبتناه من أسد الغابة.

(٣) يرجع إلى أخبار هذه الواقعة فى أحداث سنة ثلاث وستين من تاريخ الطبرى:

الْمَلِكِ بْنِ الْحَسَنِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْمُسَيْبُ بْنُ زَافِعٍ، وَمَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ - وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ - . قَالَ: أَتَيْتَنَا قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ [بن عبادة] فِي بَيْتِهِ، فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ، فَقُلْنَا لِقَيْسٍ قُمْ فَصَلِّ بِنَا. فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ لِأُصَلِّي بِقَوْمٍ لَسْتُ عَلَيْهِمْ أَمِيرًا، فَقَالَ: فَصَلِّي أَنْسُ بِدُونِهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ حَنْظَلَةَ بْنُ الْغَسِيلِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرِ بَيْتِهِ وَصَدْرِ فِرَاشِهِ، وَأَنْ يُؤَمَّ فِي رَحْلِهِ». قَالَ: فَقَالَ قَيْسٌ لِمَوْلَى لَهُ: قُمْ فَصَلِّ بِهِمْ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٧٩ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَبَّاسِ الْوَرَّاقِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ، [عَنْ]^(٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ ابْنِ الرَّاهِبِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَلَى نَاقَةٍ لَا ضَرْبَ، وَلَا طَرْدَ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ^(٣).

(١) أورده السيوطي، وعزاه إلى الطبراني من حديث عبد الله بن حنظلة، وأورده ابن الأثير بسند المصنف في أسد الغابة.

جمع الجوامع: ١٨١٨/١، وأسد الغابة: ٣١٩/٣.

(٢) ضمضم بن جوس، ويقال ضمضم بن الحارث بن جوس اليمامي. روى عن أبي هريرة وعبد الله بن حنظلة. تهذيب التهذيب: ٤٦٢/٤.

(٣) أخرجه ابن منده وابن عساكر. كما في جمع الجوامع للسيوطي - خ ٤٣٧/٢. وقوله: ولا طرد ولا إليك إليك. هو كما يقال الدريق الطريق، ويفعل بين يدي الأمراء، ومعناه: تنح وأبعد، وتكريره للتأكيد. النهاية: ٤٠/١.

* (وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرِ الرَّاهِبِ):

غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

فِي رَابِعِ الْأَنْصَارِ.

٦٢٨٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ

حَارِثٍ -، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ: غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَرَاهِمُ رَبًّا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَشَدَّ مِنْ سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ زَنِيَةً» تَفَرَّدَ بِهِ^(١)

٦٢٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ،

عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّاهِبِ، [عَنْ كَعْبٍ. قَالَ: لِأَنَّ أَرْنَى ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ زَنِيَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكَلَ دَرَاهِمَ رَبًّا يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي أَكَلْتُهُ حِينَ أَكَلْتُهُ رَبًّا]^(٢).

٦٢٨٢ - [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّاهِبِ]: أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ بَالَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى قَالَ بِيَدِهِ إِلَى الْحَائِطِ، يَعْنِي تَيَمَّمَ. تَفَرَّدَ بِهِ^(٣).

٦٢٨٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ الْأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ الْمَازِنِيُّ - مَازَنُ بْنُ النَّجَّارِ -، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: / قُلْتُ: أَرَأَيْتَ وُضُوءَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا كَانَ أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ عَمَّنْ هُوَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي

(١) من حديث عبد الله بن حنظلة في المسند: ٢٢٥/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن حنظلة في المسند: ٢٢٥/٥. وقد سقط متن الخبر من

النسخ والاستكمال من المسند.

(٣) سقط سند الخبر من النسخ ومن حديث عبد الله بن حنظلة في المسند: ٢٢٥/٥.

والاستكمال منه.

أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ الْغَسِيلِيَّ حَدَّثَهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَمْرًا بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا كَانَ أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَوَضِعَ عَنْهُ الْوُضُوءُ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ. قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرَى أَنَّ بِهِ نُقْرَةً عَلَى ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُهَا حَتَّى مَاتَ (١).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدِ الدَّهَبِيِّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ (٢).

وَقَدْ رَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ وَعَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ بِهِ (٣).

٩٧٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوَالَةَ) (٤)

فِي أَوَّلِ الشَّامِيِّينَ، وَثَانِيِ الْبَصْرِيِّينَ، وَسَابِعِ الْأَنْصَارِ. وَهُوَ أَزْدِيٌّ، وَقِيلَ إِنَّهُ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ: أَبُو حَوَالَةَ، وَيُقَالُ أَبُو مُحَمَّدٍ. سَكَنَ الْأَزْدُونَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ سَكَنَ دِمَشْقَ، وَتُوفِيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، عَنْ سِتِّينَ أَوْ سَبْعِينَ سَنَةَ، وَقِيلَ إِنَّهُ تُوُفِيَ سَنَةَ ثَمَانِينَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) من حديث عبد الله بن حنظلة في المسند: ٢٢٥/٥.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الطهارة (باب السواك): سنن أبي داود: ١٢/١.

(٣) تحفة الأشراف: ٣١٥/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٩/٣؛ والإصابة: ٣٠٠/٢؛ والإستيعاب: ٢٩٠/٢؛

والطبقات الكبرى: ١٣٣/٧؛ والتاريخ الكبير: ٣٣/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٤٣/٣.

٦٢٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي
 يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ^(١)، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ:
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ، فَقَدْ نَجَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ:
 مَوْتِي، وَالذَّجَالَ، وَقَتْلَ خَلِيفَةِ مُصْطَبِرٍ بِالْحَقِّ مُعْطِيَهُ»^(٢).

٦٢٨٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي
 حَبِيبٍ^(٣)، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطِ التَّجِيبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ
 الْأَزْدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ، فَقَدْ
 نَجَا» [قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ] قَالُوا: مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَوْتِي، وَقَتْلَ
 خَلِيفَةِ مُصْطَبِرٍ بِالْحَقِّ يُعْطِيهِ، وَالذَّجَالَ»^(٤).

٦٢٨٦ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا
 حَرِيزٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ شُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ حَوَالَةَ الْأَزْدِيِّ - وَكَانَ مِنْ
 أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ أَجْنَادُ
 مُجَنَّدَةٌ: شَامٌ، وَيَمَنٌ، وَعِرَاقٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَيُّهَا بَدَأَ، وَعَلَيْكُمْ بِالشَّامِ،
 أَلَا وَعَلَيْكُمْ بِالشَّامِ، أَلَا وَعَلَيْكُمْ بِالشَّامِ، فَمَنْ كَرِهَ، فَعَلَيْهِ بِيَمِينِهِ،
 وَلَيْسَتْ مِنْ عُدْرِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَوَكَّلْ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ»^(٥).

٣١٨/١١

(٢) من حديث عبد الله بن حوالة في المسند ٣٣/٥.

(٣) في المسند أيضاً: «يزيد بن أبي حكيم». وما في المخطوطة يوافق التاريخ
 الكبير، فقد قال البخاري: ربيعة بن لقيط التجيبي عن عبد الله بن حوالة. قال ابن المثنى:
 حدثنا وهب، سمع أباه، سمع يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب عن ربيعة بن
 لقيط. التاريخ الكبير: ٢٨٣/٣.

(٤) من حديث ابن حوالة في المسند: ٢٨٨/٥.

(٥) من حديث ابن حوالة في المسند: ٢٨٨/٥.

٦٢٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ حَوَالَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ دَوْمَةٍ^(١)، وَعِنْدَهُ كَاتِبٌ يُمْلَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَلَا أُكْتِبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟»، قُلْتُ: لَا أَدْرَى. مَا خَارَ اللَّهُ لِي، وَرَسُولُهُ. فَأَعْرَضَ عَنِّي - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً فِي الْأُولَى: «نُكْتُبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ»، قُلْتُ: [لَا أَدْرَى] فِيمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَأَكْبَّ عَلَى كَاتِبِهِ يُمْلَى عَلَيْهِ [ثُمَّ] قَالَ: «أَنْكُتِبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟»، قُلْتُ: لَا أَدْرَى. مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَأَكْبَّ عَلَى كَاتِبِهِ يُمْلَى عَلَيْهِ، قَالَ: فَظَنَرْتُ فَإِذَا فِي الْكِتَابِ عُمَرُ، فَقُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ لَا يَكْتُبُ إِلَّا فِي خَيْرٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْكُتِبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ حَوَالَةَ كَيْفَ تَفْعَلُ فِي فِتْنَةٍ تَخْرُجُ فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صِيَاصِي^(٢) بَقَرٍ؟»، قُلْتُ: لَا أَدْرَى مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ. قَالَ: وَكَيْفَ تَفْعَلُ فِي أُخْرَى تَخْرُجُ بَعْدَهَا كَأَنَّ الْأُولَى فِيهَا انْتِفَاجَةٌ^(٣) أَرَنْبٍ؟»، قُلْتُ: لَا أَدْرَى مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ. قَالَ: «اتَّبِعُوا هَذَا». قَالَ: وَرَجُلٌ مُقَفَى^(٤) حِينِيذٍ. قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ فَسَعَيْتُ، وَأَخَذْتُ بِمَنْكَبِيهِ، فَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ^(٥).

٦٢٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ: مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) الدومة: واحدة الدوم، وهي ضخام الشجر، وقيل شجر المنفل. النهاية: ٣٦/٢.

(٢) الصياصي: جمع صيصية. أي قرونها شبه النشئة بها لشدها وصعوبة الأمر فيها.

النهاية: ٩/٣.

(٣) انتفاجة أرنب: وثية أرنب من مجثمه. يريد تقليل مدتها. النهاية: ١٦١/٤.

(٤) المقفَى: المولى الذي أعطى قناه وظهره. النهاية: ٢٧٠/٣.

(٥) من حديث عبد الله بن حوالة في السنن: ١٠٩/٤. وما بين معكوفات

ابن حوالة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ جُنْدٌ بِالشَّامِ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: فَخِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ» ثلاثاً، «فَمَنْ أَبِي، فَلْيَلْحَقْ بِيَمِينِهِ، وَلَيْسَتْ لِي مِنْ عُدْرِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ، وَأَهْلِهِ»، [قال أبو النَّضْرِ:] مَرَّتَيْنِ فَلْيَلْحَقْ بِيَمِينِهِ^(٦).

٦٢٨٩ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنِي بَجِيرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي قَتِيلَةَ، عَنْ ابْنِ حَوَالَةَ: أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَصِيرُ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ يَكُونَ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ: جُنْدٌ بِالشَّامِ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ، وَجُنْدٌ بِالْعِرَاقِ»، فَقَالَ ابْنُ حَوَالَةَ: خِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكَتْ ذَلِكَ. قَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُ خَيْرُهُ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ يَجْتَبِي إِلَيْهِ خَيْرَتَهُ، مِنْ عِبَادِهِ، فَإِنْ أَبِيْتُمْ فَعَلَيْكُمْ بِيَمِينِكُمْ، وَاسْتَقُوا مِنْ عُدْرِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ»^(٧).
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةٍ^(٨).

انتهى

الجزء السادس والثلاثون من «تجزئة المصنف»
يتلوه في الجزء السابع والثلاثين تمام المسند
(حدثنا عبد الرحمن بن مهدي)

بإذن الله

(٦) من حديث عبد الله بن حوالة في المسند: ٣٣/٥. وما بين معكوفين استكمال

منه.

(٧) من حديث عبد الله بن حوالة في المسند: ١١٠/٤.

(٨) الخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب في سكنى الشام): سنن أبي داود: ٤/٣.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَقِيَّةُ إِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ

٦٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ
 ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ: أَنَّ ابْنَ زُعْبٍ^(١) الْأَيْدِيَّ حَدَّثَهُ، قَالَ: نَزَلَ عَلَيَّ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوَالَةَ الْأَزْدِيُّ، فَقَالَ لِي - وَإِنَّهُ لَنَارِكٌ عَلَيَّ فِي بَيْتِي -
 بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَوْلَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَفْدَامِنَا لِنَعْتَمَ، فَرَجَعْنَا وَلَمْ نَعْتَمَ
 شَيْئًا، وَعَرَفَ الْجَهْدَ فِي وُجُوهِنَا، فَقَامَ فِيْنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَكِلْهُمْ
 إِلَيَّ فَأَضْعَفَ، وَلَا تَكِلْهُمْ إِلَى أَنْفُسِهِمْ فَيُعْجِزُوا عَنْهَا، وَلَا تَكِلْهُمْ إِلَى
 النَّاسِ فَيَسْتَأْتِرُوا عَلَيْهِمْ»، ثُمَّ قَالَ: «لِيُفْتَحَنَّ لَكُمْ الشَّامُ، وَالرُّومُ،
 وَفَارِسُ، أَوْ الرُّومُ وَفَارِسُ، حَتَّى يَكُونَ لِأَحَدِكُمْ مِنَ الْإِبِلِ كَذَا وَكَذَا،
 وَمِنَ الْبَقَرِ كَذَا وَكَذَا، وَمِنَ الْعَنَمِ، حَتَّى يُعْطَى أَحَدُهُمْ مِائَةَ دِينَارٍ،
 فَيَسْخَطُهَا»، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي أَوْ عَلَى هَامَتِي، فَقَالَ: «يَا بْنَ
 حَوَالَةَ إِذَا رَأَيْتَ الْخِلَافَةَ قَدْ نَزَلَتْ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ، فَقَدْ دَبَّ الرَّزَالُ،
 وَالْبَلَايَا، وَالْأُمُورُ الْعِظَامُ، وَالسَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ إِلَى النَّاسِ مِنْ يَدِي هَذِهِ
 مِنْ رَأْسِكَ»^(٢).

(١) ابن زعب الإيادي: هو عبد الله بن زعب بضم أوله وإسكان المعجمة. روى
 عن عبد الله بن حوالة. تهذيب التهذيب: ٢١٧/٥.
 (٢) من حديث ابن حوالة في المسند: ٢٨٨/٥.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ (١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٢٩١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى، حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عَدَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ رُسْتَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَمُودًا أَبْيَضَ كَأَنَّهُ لَوْلُؤَةٌ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ، قُلْتُ مَا تَحْمِلُون؟ قَالُوا: عَمُودُ الْإِسْلَامِ (٢) أُمِرْنَا أَنْ نَضَعَهُ فِي الشَّامِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ اخْتُلِسَ مِنِّي تَحْتِ وِسَادَتِي، فَظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَخَلَّى مِنِّي أَهْلَ الْأَرْضِ، فَاتَّبَعْتُهُ بَصْرِي، فَإِذَا هُوَ نُورٌ سَاطِعٌ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى وُضِعَ بِالشَّامِ».

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوَالَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خِرْ لِي. قَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ» (٣).

وَبِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ اللَّهُ فِي الشَّامِ؟ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا شَامُ أَنْتِ صَفْوَتِي مِنْ بِلَادِي، أَدْخِلِي فِيكَ خَيْرَتِي مِنْ عِبَادِي [إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ]» (٤).

(١) الخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة): سنن أبي داود: ١٩/٣.

(٢) في مجمع الزوائد: عمود الكتاب.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير صالح بن رستم، وهو ثقة: مجمع الزوائد: ٥٨/١٠. وصالح وثقه أبو داود وغيره، وروى عن يحيى: ضعيف، وكذا ضعفه أبو حاتم، وقال ابن أبي شيبه: سألت ابن المديني عنه، فقال: كان يحدث عن ابن أبي مليكة كان ضعيفاً ليس بشيء. الميزان: ٢٩٤/٢.

(٤) قال الهيثمي: رواه أبو داود باختصار كثير، رواه الطبراني من طريقين، ورجل أحدهما رجال الصحيح، غير صالح بن رستم، وهو ثقة. مجمع الزوائد: ٥٨/١٠.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٢٩٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ - يَرُدُّ الْحَدِيثَ إِلَى جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ - . قَالَ: قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَشَكَّوْا إِلَيْهِ الْفَقْرَ، وَالْعُرَى، وَقَلَّةَ الشَّيْءِ، فَقَالَ: «أَبْشُرُوا، فَوَاللَّهِ لَأَنَا لِكَثْرَةِ الشَّيْءِ أَخَوْفُ مَنِّي عَلَيْكُمْ مِنْ قَلْتِهِ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِيكُمْ / حَتَّى يَفْتَحَ [اللَّهُ لَكُمْ أَرْضَ فَارِسَ، وَأَرْضَ الرُّومِ، وَأَرْضَ حَمِيرَ، وَحَتَّى تَكُونُوا أَجْنَادًا ثَلَاثَةً] جُنْدًا بِالشَّامِ، وَجُنْدًا بِالْعِرَاقِ، وَجُنْدًا بِالْيَمَنِ، وَحَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ الْمِائَةَ فَيَتَسَخَّطَهَا».

١/٤١

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَوَالَةَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ الشَّامَ [مَعَ] الرُّومِ ذَوَاتِ الْقُرُونِ^(١)؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « [وَاللَّهِ] لَيَفْتَحَنَّهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَيَسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، حَتَّى تَظُلَّ الْعِصَابَةُ مِنْهُمْ الْبَيْضُ قُمْصُهُمُ الْمُحَلَّقَةُ أَبْصَارُهُمْ، قِيَامًا عَلَى الرَّوْجِلِ الْأَسْوَدِ مِنْكُمْ مَا أَمَرَهُمْ [مِنْ شَيْءٍ] فَعَلُوهُ، وَإِنَّ بِهَا الْيَوْمَ رِجَالًا [لَأَنْتُمْ] أَصْغَرُ فِي عُيُونِهِمْ مِنَ الْقِرْدَانِ^(٢) فِي أَعْجَانِ الْإِبِلِ».

فَقَالَ ابْنُ حَوَالَةَ: خِزْلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ [إِنَّ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ]، فَقَالَ: «أَخْتَارُ لَكَ الشَّامَ فَإِنَّهَا صَفْوَةٌ اللَّهِ مِنْ بِلَادِهِ: وَإِلَيْهَا يَجْتَبِي صَفْوَتُهُ مِنْ عِبَادِهِ»^(٣).

(١) القرون: جمع قرن. وهو أربعون أو ثمان أو مائة سنة. النهاية: ٢٤٧/٣.

(٢) القردان: من البعير هو الطبوع الذي يلمص بجسمه. النهاية: ٢٤٠/٣.

(٣) الخبر أخرجه الطبراني والبيهقي من حديث عبد الله بن حوالة. جمع الجوامع:

٩٨٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ أَسِيدِ الْمَخْزُومِيِّ) ^(١)

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: فِي رُؤْيَيْهِ، وَصُحْبَتِهِ نَضْرٌ ^(٢).

٦٢٩٣ - ثُمَّ رَوَى مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ يُسْأَلُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ بِكَفِّهِ ثَلَاثًا، وَأَشَارَ عَبْدُ اللَّهِ بِكَفِّهِ، وَبَسَطَ بَعْضَ
الْبَسْطِ وَصَمَّ ^(٣).

٦٢٩٤ - وَرَوَى أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ حُشَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ
حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا السَّفَّاحُ بْنُ مَطَرٍ ^(٤)، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ. عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَرَفْتَهُ الْيَوْمَ الَّذِي يُعْرَفُ
فِيهِ النَّاسُ» ^(٥).

٩٨١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ^(٦)

٦٢٩٥ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عَمْرٍو، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَائِدٍ، حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ.
عَنْ حِرَّامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ - رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ -، عَنْ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٢١/٣، والإصابة: ٣٠١/٢.

(٢) هذا القول قاله ابن منده وتبعه أبو نعيم فيه. الإصابة: ٣٠١/٢.

(٣) المرجع السابق.

(٤) السفاح بن مطر الشيباني. روى عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد وعنه العوام بن حوشب. ذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب: ١٠٦/٤.

(٥) أخرجه ابن منده وابن عساكر عنه كما في الجامع الصغير للسيوطي ورواه بالضعف، قال المنذرى: وأبو نعيم والدليمي. فيض التقدير: ٣١٢/٤. وقال ابن حجر: أخرجه ابن شاهين. الإصابة: ١٥٦/٣.

(٦) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٢١/٣، والإصابة: ٣١٨/٢. وقال: عبد الله بن سعد الأنصاري، ويقال القرشي ويقال الأزدي. وأخرجه البخاري في عبد الله بن سعد. التاريخ الكبير: ٢٨/٥.

عَمَّهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ أَصْبَحْتُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فَقَهَاؤُهُ قَلِيلٌ خُطْبَاؤُهُ، وَقَلِيلٌ مَنْ يَسْأَلُ، وَكَثِيرٌ مَنْ يُعْطَى، الْعَمَلُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ قَلِيلٌ فَقَهَاؤُهُ كَثِيرٌ خُطْبَاؤُهُ، كَثِيرٌ مَنْ يَسْأَلُ قَلِيلٌ مَنْ يُعْطَى الْعِلْمُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ»^(١).

٩٨٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ شِهَابٍ)^(٢)

٦٢٩٦ - قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ وَأَتَيْتُهُ بِأَكْبَدِرِ دَوْمَةٍ

[الجنبدل] رَوَاهُ الْحَافِظُ^(٣).

٩٨٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ)^(٤)

كَانَ مِنْ سَادَاتِ الْمُسْلِمِينَ: قَتَلَهُ الْخَوَارِجُ نَحْرُوهُ وَقَتَلُوا امْرَأَتَهُ

وَبَقَرُوا بَطْنَهَا سَنَةً سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ^(٥) / ب/٤١

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: لَهُ زُؤِيَّةٌ، وَمُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ وَمِنْ خَطِّهِ

نَقَلْتُ.

٦٢٩٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ،

حَدَّثَنَا سُورِدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَلَاعِيُّ، سَمِعْتُ

الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ يُحَدِّثُ: أَنَّ الصَّرْمَ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ

(١) الخبير أخرجه الطبراني في الكبير عن حزام بن حكيم عن أبيه، وأخرجه الطبراني أيضًا وابن عساكر عن حزام بن حكيم عن عمه: عبد الله بن سعد الأنصاري. كما في جمع الجوامع للسيوطي: ٢٦٢١/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٢٢/٣؛ والإصابة: ٣٠٢/٢.

(٣) قال ابن حجر: أورده ابن فتحون، وذكره ابن الأثير أيضًا بغير إسناد. الإصابة:

٣٠٢/٢. وما بين معكوفين استكمال من أسد الغابة: ٢٢٢/٣.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٢٢/٣؛ والإصابة: ٣٠٢/٢؛ والإستيعاب: ٢٩١/٢؛

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير: ٧٨/٥.

(٥) يرجع إلى أخبار قتلهم له ولإمراته في تاريخ الطبري: ٨١/٥، ٨٢.

بِالْمَدَائِنِ قُرْبَ الْبَصْرَةِ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى أَعْلَى الْكُوفَةِ، وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ
وَوَلَدُهُ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، نَسَّأَهُ عَنْ حَالِنَا
وَأَمْرِنَا وَمَخْرَجِنَا، فَقَالُوا: بَلَى، فَانصَرَفُوا إِلَيْهِ، فَقَالُوا: أَلَا تُخْبِرُنَا هَلْ
سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: أَمَا فِيكُمْ بِأَعْيَانِكُمْ، فَلَا،
وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«يَكُونُ مِنْ بَعْدِي قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ
مِنَ الدِّينِ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، حَتَّى يَعودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ طُوبَى لِمَنْ
قَتَلَهُمْ، وَضُوبَى لِمَنْ قَتَلُوهُ، شَرُّ قَتْنَى أَظْلَثَهُمُ السَّمَاءُ وَأَقْلَثَهُمُ الْأَرْضُ
كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ»^(١).

٩٨٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُبَيْبِ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)^(٢)

فِي تَامِنِ الْأَنْصَارِ.

٦٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ،

حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي
أَسِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَصَابَنَا
طَشٌّ^(٣) وَظَلْمَةٌ، فَانْتَهَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا، فَخَرَجَ، فَأَخَذَ
بِيَدِي، وَقَالَ: «قُلْ»، فَسَكَتُ. قَالَ: «قُلْ». قُلْتُ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «قُلْ»

(١) الخبر أورده السيوطي، وعزاه بنى الطبراني من حديث عبد الله بن حبيب: جامع الأحاديث: ١٦٣/٨، وأورده ابن الأثير في ترجمته، وأورده أيضًا ابن حجر أيضًا، وفيهما أنهم قتلوه، وقتلوا امرأته وهي حامل متهمة. أسد الغابة. الإصابة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٢٣/٣؛ والإصابة: ٣٠٢/٢؛ والإستيعاب: ٢/٢٩٢؛ والطبقات الكبرى: ٧١/٤؛ والتاريخ الكبير: ٢١/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٢/٣.

(٣) الطش من المطر فوق الرك ودون التقطيط، وقيل أول المطر الرش ثم الطش، ومطر طش وطشيش قليل. اللسان: ٢٦٧٢/٤.

﴿هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي، وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا يَكْفِيكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ^(١).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ بِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو سَعِيدِ الْبَرَادُ هُوَ أَسِيدُ بَنِي أَبِي أَسِيدٍ^(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ بِنَحْوِهِ^(٣).

٩٨٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُطَّلِبِ)^(٤)

ابْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، أُمُّهُ بِنْتُ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

٦٢٩٩ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي

حَبِيبٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ رَبِيعَةَ: / أَنَّ أُمَّ الْحَكَمِ بِنْتَ الرَّبِيعِ أَرْسَلَتْهُ وَهُوَ غُلَامٌ فِي أَثَرِ [رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ] وَهُوَ يُرِيدُ بَيْتَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَمَرَتْهُ أَنْ يَدْرِكَهُ، فَيَتَنَزَّعَ عَنْهُ الرِّدَاءَ

فَأَتَاهُ يَشْتَدُّ، فَأَمْسَكَ بِرِدَائِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فَقَالَ: «مَنْ

أَنْتَ؟» فَأَخْبَرْتَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ أُمَّيْ أَمَرْتَنِي بِهَذَا، فَلَفَّ رِدَائَهُ ثُمَّ أَعْطَانِيهِ،

فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَى أُمَّكَ، فَالْتَشَّقْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أُخْتِهَا فَلْتَحْتَمِرْ بِهِ».

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَصَوَابُهُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن حبيب في المسند: ٣١٢/٥.

(٢) الخبير أخرجه أبو داود في الأدب (باب ما يقول إذا أصبح): سنن أبي داود:

٣٢١/٤؛ وأخرجه الترمذى في الدعوات (باب ١١٧): صحيح الترمذى: ٥٦٧/٥.

(٣) وأخرجه النسائى من طريقه في أول كتاب الاستعاذة. المجتبى: ٢١٩/٨.

(٤) - له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٠/٣؛ والإصابة: ٣٠٤/٢.

(٥) المرجعان السابقان. وما بين معكوفات استكمال من أسد الغابة.

٩٨٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبِيعَةَ التَّمِيمِيُّ: أَبُو يَزِيدَ) (١)

٦٣٠٠ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا طَاهِرُ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى أَهْلِ قَرْيَتَيْنِ بَكْتَابَيْنِ يَدْعُوهُنَّ إِلَى الْإِسْلَامِ وَتَرَبَّ أَحَدَ الْكِتَابَيْنِ، وَلَمْ يَتَرَبَّ الْآخَرَ، فَأَسْلَمَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ الَّتِي تَرَبَّ كِتَابُهُمْ (٢).

٩٨٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبِيعَةَ السَّلْمِيُّ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) (٣)

٦٣٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَسَمِعَ مُؤَدَّنًا يَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَجِدُونَهُ رَاعِيَّ غَنَمٍ أَوْ عَازِبًا عَنْ أَهْلِهِ». فَلَمَّا هَبَطَ الْوَادِيَّ قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ سَخْلَةٌ (٤) مَبْذُودَةٌ، فَقَالَ: «أَتَرُونَ هَذِهِ هَيْئَةً عَلَى أَهْلِهَا؟»، لِلدُّنْيَا أَهْوُنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا (٥).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣١/٣؛ والإصابة: ٣٠٤/٢.

(٢) المرجعان السابقان.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٣/٣؛ والإصابة: ٣٠٥/٢؛ والإستيعاب: ٢٩٧/٢.

(٤) السخلة: ولد الشاة من المعز والضأن ذكراً كان أو أنثى. اللسان: ١٩٦٤/٣.

(٥) من حديث عبد الله بن ربيعة السلمى في المسند: ٣٣٦/٤.

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، وَيَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، ع
شُعْبَةَ (١)

٩٨٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ التَّقْفِيُّ :

أَبُو سُفْيَانَ) (٢)

٦٣٠٢ - قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ
حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
رَبِيعَةَ كَانَ يُؤْمُ أَصْحَابَهُ فِي التَّطَوُّعِ فِي سَوَى رَمَضَانَ (٣).

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: وَلَهُ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ لَمْ يَقَعْ إِلَيَّ. قُلْتُ: قَا
أَسْنَدَ هَذَا الْحَدِيثِ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فَقَالَ - / وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ. ب/٤٢

٦٣٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَخْلَدٍ، حَدَّثَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، سَمِعْتُ جَدِّي حُمَيْدَ
أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسُ ثَوْبِ
زُورٍ» (٤)

(١) الخبر أخرجه النسائي في الصلاة (باب أذان الراعي): المجتبى: ١٧/٢ وأخرجه في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣١٧/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٢/٣؛ والإصابة: ٣٠٤/٢.

(٣) أسد الغابة.

(٤) الخبر أخرجه في الإصابة، وأشار إلى اضطراب إسناده. الإصابة: ٣٠٥/٢ وأورده السيوطي في الصغير، وعزاه إلى أحمد والبيهقي وابن ماجه عن أسماء، ومسلم = عائشة، ورمز له بالصححة. فيض القدير: ٢٦٠/٦؛ وأضاف في الجامع الكبير: ١٢٣/٢ عبد الله التقفي عند الطبراني.

٩٨٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ: عَمْرٍو بْنِ الْمُغِيرَةَ) ^(١)
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْرُومٍ: أَخُو عِيَّاشٍ ^(٢) بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ:
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ، كَانَ اسْمُهُ بُجَيْرًا ^(٣)، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 اللَّهُ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْجَنْدِ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَيْهَا حَتَّى حَصَرَ عُثْمَانُ فَجَاءَ
 سَرُّهُ، فَسَقَطَ عَنْ دَائِتِهِ، فَمَاتَ.
 فِي رَابِعِ الْمَكِّيِّ ^(٤).

٦٣٠٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(٥) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 أَبِي رَبِيعَةَ النَّخْرُومِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 سَلَفَ مِنْهُ حِينَ عَزَا حُيَيْنًا ثَلَاثِينَ، أَوْ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ
 آهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ
 لَفِ الْوَفَاءِ وَالْحَمْدُ» ^(٦).
 وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكَيْعٍ،
 نَسَائِيٍّ عَنْ الْقَلَّاسِ، عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ
 مَاعِيْلٍ بِهِ ^(٧).

- (١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٢/٣؛ والإصابة: ٣٠٥/٢؛ والإستيعاب: ٢٩٨/٢؛
 بقات الكبير: ٣٢٨/٥؛ والتاريخ الكبير: ٩/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢١٧/٣.
 (٢) في المخطوطة: «أبو عباس» وصوابها أخو عيَّاش أما كنيته فهي: أبو عبد
 نعم. المراجع السابقة.
 (٣) اختلف في ضبط بجير هو بضم أوله مصغراً وبالجم أو هو بحير بفتح أوله
 جاء. يراجع أسد الغابة: ٢٣٢/٣.
 (٤) العبارة الأخيرة وردت في وسط الترجمة فأخرناها إلى المكان المناسب لها.
 (٥) في المسند: «إبراهيم بن إسماعيل» وما في المخطوطة يوافق تهذيب التهذيب:
 ٢٧ وابن ماجه: ٨٠٩/٢.
 (٦) من حديث عبد الله بن أبي ربيعة في المسند: ٣٦/٤.
 (٧) الخير أخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣١٨/٤؛
 جه ابن ماجه في الصدقات (باب حسن القضاء): سنن ابن ماجه: ٨٠٩/٢.

٩٩٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِزْقِ الْمَخْزُومِيِّ) (١)

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا صُحْبَةَ لَهُ وَلَا رُؤْيَا.

٦٣٠٥ - ثُمَّ أَسْنَدَ أَبُو نَعِيمٍ مِنْ طَرِيقِ مَعْنِ بْنِ عِيسَى، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِزْقِ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرَتَانِ مِنْ خَلْقِهِ: فَخَيْرَتُهُ مِنَ الْعَرَبِ قُرَيْشٌ، وَخَيْرَتُهُ مِنَ الْعَجَمِ الْفُرسُ» (٢).

٩٩١ - (عَبْدُ اللَّهِ)، وَيُقَالُ: عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيُّ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (٣)

فِي أَوَّلِ الْمَكِّيِّينَ.

٦٣٠٦ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ - يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ -، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي الْمَكِّيِّ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ أَبِي.

وَقَالَ غَيْرُ الْفَزَارِيِّ: عُيَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيُّ.

قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْوَا حَتَّى أَتْنِي عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»، فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفًا. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ / لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلَا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلَا هَادِيَ لِمَا أَضَلَلْتَ، وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُقْرَبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلَا مُبَاعِدَ

i/٤٣

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٤/٣؛ والإصابة: ٣٠٥/٢.

(٢) الخبر أخرجه ابن منده وأبو نعيم. المرجعان السابقان.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٤/٣؛ والإصابة: ٣٠٦/٢. وأخرجه البخاري في

التابعين (عبيد بن رفاعه بن رافع الزرقى الأنصارى المدنى، سمع أباه): التاريخ الكبير: ٤٤٧/٥.

لِمَا قَرَّبْتِ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ.
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ، وَلَا يَزُولُ. اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ^(١)، وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْخَوْفِ. اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ
بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ. اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِدُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُعْطِينَا، وَشَرِّ مَا
مَنَعْتَنَا، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ، وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكْرَهُ إِلَيْنَا الْكُفْرَ
وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ.
وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ. وَالْحَقُّنَا بِالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ
الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ
رِجْزَكَ^(٢) وَعَذَابَكَ. اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ^(٣)
تَفَرَّدَ بِهِ.

وَسَيَاتِي فِي تَرْجَمَةِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ حَدِيثَانِ آخَرَانِ أَحَدُهُمَا رَوَاهُ
أَبُو دَاوُدَ فِي تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ^(٤).

٩٩٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ)^(٥)

ابْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ الْأَكْبَرِ، بْنِ
مَالِكِ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْخَزْرَجِيِّ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِيِّ
الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو رَوَاحَةَ، وَيُقَالُ: أَبُو
عَمْرِو، وَأُمُّهُ كَبْشَةُ بِنْتُ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْإِطَنْابَةِ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ

(١) العيلة: الفقر. النهاية: ١٤٤/٣.

(٢) الرجز: العذاب. وهو أيضًا الإثم، والذنب. النهاية: ٦٨/٢.

(٣) من حديث عبد الله الزرقى، ويقال عبید بن رفاعة الزرقى في المسند: ٤٢٢/٣.

(٤) أولهما: قالت أسماء (بنت عميس): يا رسول الله إن بني جعفر تصيبهم العين.

أخرجه الترمذی والنسائی وابن ماجه، والثاني في تشميت العاطس. أخرجه أبو داود
والترمذی. يراجع تحفة الأشراف: ٢٢٤/٧.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٤/٣؛ والإصابة: ٣٠٦/٢؛ والاستيعاب: ٢٩٣/٢؛

والطبقات الكبرى: ٧٩/٣، ١٤٢؛ وثقات ابن حبان: ٢٢١/٣.

الْخَزْرَجَ أَيْضًا، شَهِدَ الْعَقَبَةَ، وَكَانَ نَقِيبَ [بَنِي الْحَارِثِ] ^(١)، وَشَهِدَ
بَدْرًا، وَأَحْدَا، وَالْخَنْدَقَ وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَخَيْبَرَ، وَعُمْرَةَ الْقِصَاءِ، وَكَ
أَحَدَ الْأَمْرَاءِ يَوْمَ مَوْتِهِ وَقُتِلَ شَهِيدًا يَوْمَئِذٍ. وَكَانَتْ فِي شَهْرِ جُمَادَى سَه
ثَمَانٍ، وَقَدْ بَسَطْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ السَّيْرَةِ. وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، وَ
شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ مَعَ صَاحِبَيْهِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ، وَهُمَا زَيْدُ
ابْنُ حَارِثَةَ الْمُقَدَّمُ الْمُؤَقَّرُ، ثُمَّ ابْنُ عَمِّ الرَّسُولِ ﷺ: ابْنُ أَبِي طَالِبٍ
جَعْفَرُ.

وَكَانَ مِنْ شُعْرَاءِ الْإِسْلَامِ الشُّجْعَانِ: كَعَبِ بْنِ مَالِكٍ وَحَسَّادِ
وَمِنْ شِعْرِهِ الْمَشْهُورِ قَوْلُهُ يَمْدُحُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:

إِنِّي تَوَسَّمتُ فِيكَ الْخَيْرَ أَعْرِفُهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ مَا خَانَنِي الْبَصَرُ
أَنْتَ النَّبِيُّ وَمَنْ يُحْرَمَ شَفَاعَتَهُ يَوْمَ الْحِسَابِ فَقَدْ أَرَزَى بِهِ الْقَدْرَ
فَقَبَّتَ اللَّهُ مَا آتَاكَ مِنْ حَسَنِ تَثْبِيتِ مُوسَى وَنَصْرًا كَالَّذِي نُصِرُ

ب/٤٣

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنْتَ يُثْبِتُكَ اللَّهُ» ^(٢). وَيُذَكِّرُ أَنَّهُ قَاءَ
حِينَ وَدَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ خَارِجٌ إِلَى غَزْوَةِ مَوْتِهِ الَّتِي كَانَ اللَّهُ
قَدَّرَ فِيهَا مَوْتَهُ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي السَّيْرَةِ فِي عُيُونِ الْغَزَوَاتِ قِصَا
طَنَانَاتٍ، وَهُوَ فِي ثَمَانَ الْمَكِّيِّينَ.

٦٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
رَوَاحَةَ: أَنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ لَيْلًا، فَتَعَجَّلَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَإِذَا فِي يَدَيْهَا
مِصْبَاحٌ، وَإِذَا مَعَ امْرَأَتِهِ شَيْءٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: إِلَيْهِ

(١) في المخطوطة: «بيت ليلتير». والتصويب وما بين معكوفين من أسد ال

(٢) أخرجه ابن سعد بآتم من هذا، مع اختلاف في بعض لفظه. الطبقات الك

عَنِّي . فَلَانَهُ تُمَشِّطُنِي . فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَتَنَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا . تَفَرَّدَ بِهِ (١) .

٦٣٠٨ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بَشِيرٍ (٢) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، سَمِعْتُ سِنَانَ بْنَ أَبِي سِنَانٍ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَائِمًا فِي قَصَصِهِ : أَنَّ أَخَا لَكُمْ كَانَ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ - يَعْنِي ابْنَ رَوَاحَةَ - قَالَ :

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ اللَّيْلِ سَاطِعٌ
بَيْتٌ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْكَافِرِينَ الْمَضَاجِعُ
أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ (٣)

وَهَذَا الشَّعْرُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ رَوَاحَةَ ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ (٤) .

وَقَدْ ذَكَرَ شَيْخُنَا فِي الْأَطْرَافِ لَهُ أَحَادِيثَ . وَلَمْ يَذْكَرْ هَذَا مِنْهَا ، وَنَحْنُ نُوْرِدُ مَا ذَكَرَهُ شَيْخُنَا ، ثُمَّ نُورِدُ عَلَيْهِ أَحَادِيثَ عَنْهُ . فَمِمَّا ذَكَرَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيمَا ذَكَرَهُ شَيْخُنَا :

٦٣٠٩ - حَدِيثٌ : أَعْمَى عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ عَمْرَةَ تَبْكِي [وَتَقُولُ : وَاجْبَلَاهُ] وَآ كَذَا وَآ كَذَا ، تُعَدِّدُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ : مَا قُلْتَ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي : أَنْتَ كَذَلِكَ .

(١) من حديث عبد الله بن رواحة في المسند: ٤٥١/٣ .

(٢) في المخطوطة: «يعمر بن راشد» وما أثبتناه من نسند.

(٣) من حديث عبد الله بن رواحة في المسند: ٤٥١/٣ . وقد وقع في المخطوطة

البيت الثالث في الوسط فأعدناه إلى ترتيبه كما في المسند.

(٤) الخبر أخرجه البخاري في الأدب (باب هجاء المشركين) مثل سياق الإمام

أحمد . فتح الباري: ٥٤٦/١٠ ؛ ولفظ البخاري في البيت الثالث: «بالمشركين» وهي رواية الكشميهني، والباقون: «بالكافرين» كما ذكر أحمد، ونص عليه ابن حجر . فتح الباري:

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْمَغَازِي مِنْ حَدِيثِ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ
التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَذَكَرَهُ^(١).
التُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ هُوَ ابْنُ أُخْتِهِ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ.

٦٣١٠ - وَحَدِيثُ: / أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ،
فَقَالَ لَهُ: «يَا ابْنَ رَوَاحَةَ انزِلْ فَحَرِّكِ الرَّكَّابَ».

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ
أَبِي حَازِمٍ، عَنْهُ بِهِ، وَهُوَ مُتَّقَطٌ^(٢).

٦٣١١ - وَحَدِيثُ: بَكَى ابْنُ رَوَاحَةَ، فَبَكَتِ امْرَأَتُهُ، فَقَالَ لَهَا:
مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَتْ: بَكَيتُ حِينَ رَأَيْتُكَ تَبْكِي. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنِّي قَدْ
عَلِمْتُ أَنِّي وَارِدُ النَّارِ، فَلَا أَدْرِي أَنَا جِ مِنْهَا أَمْ لَا؟

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ
أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: بَكَى ابْنُ رَوَاحَةَ، فَذَكَرَهُ، وَهَذَا مُتَّقَطٌ ظَاهِرٌ^(٣).

٦٣١٢ - وَحَدِيثٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَضَرْتُ حَرْبًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ رَوَاحَةَ:

(١) الخبر أخرجه البخارى فى (باب غزوة مؤتة من أرض الشام) وفى الرواية
الأخرى من الخير قال: فلما مات لم تبك عليه. فتح البارى: ٥١٦/٧.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى وفى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف:
٣١٩/٤. قال المزى: قيس لم يدرك ابن رواحة.

والخبر أخرجه ابن سعد بأتم من هذا: قال له رسول الله ﷺ: «انزل فحرك بنا
الركاب». قال: يا رسول الله إني قد تركت قولى ذلك. فقال له عمر: اسمع وأطع. وقال:
فتزل وهو يقول:

يا رب لولا أنت ما احدثنا

إلخ الأبيات وهى مشهورة. الطبقات الكبرى: ٨٠/٣.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣١٩/٤. وقوله:
«وهذا منقطع ظاهر» لأن قيساً أرسل عن عبد الله بن رواحة. تهذيب التهذيب: ٣٨٦/٨.

يَا نَفْسِ
أَلَا أَرَكِ تَكْرِهِينَ الْجَنَّةَ أَحْلِفُ بِاللَّهِ لَتَنْزِلَنَّهُ
طَائِعَةً أَوْ لَتُكْرِهِنَّ

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ دَيْلَمِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ، وَهَذَا مُرْسَلٌ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ رَوَاحَةَ، فَإِنَّ هَذَا الشُّعْرَ قَالَهُ يَوْمَ مَوْتِهِ حِينَ انْتَهَتْ إِلَيْهِ الْإِمَارَةُ بَعْدَ قَتْلِ صَاحِبَيْهِ، فَتَلَوْتُ نَفْسُهُ قَلِيلًا، فَقَالَ هَذَا الشُّعْرُ لِيَشْجَعَهَا، وَيَحُثَّهَا عَلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ فِي الشَّهَادَةِ^(١).

وَقَالَ لَهَا: مَاذَا تُتَوَقِّينَ؟ إِلَى فُلَانَةٍ - يَعْنِي امْرَأَتَهُ - فَهِيَ طَالِقٌ. أَمْ [إِلَى مَعْجِفٍ؟ - حَائِطٌ لَهُ -]، فَهُوَ صَدَقَةٌ^(٢)، أَمْ إِلَى الْإِمَاءِ وَالْعَبِيدِ؟ فَهَمَّ أَحْرَارًا لِرُوحِهِ اللَّهِ. قَالَ:

يَا نَفْسُ مَا لَكَ تَكْرِهِينَ الْجَنَّةَ
أَقَسَمْتُ بِاللَّهِ لَتَنْزِلَنَّهُ
طَائِعَةً أَوْ لَتُكْرِهِنَّ
فَطَالَمَا قَدْ كُنْتُ مُطْمَئِنَّةً
هَلْ أَنْتِ إِلَّا نُطْفَةٌ فِي سَنَةٍ
قَدْ أَجْلَبَ النَّاسُ وَشَدُّوا الرِّزْنَ

وَقَالَ أَيْضًا:

يَا نَفْسُ إِلَّا تُقْتَلِي تَمُوتِي
هَذَا حِيَاضُ الْمَوْتِ قَدْ صَلَّيْتُ

(١) الخبير أخرجه ابن ماجه في الجهاد (باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى): سنن ابن ماجه: ٩٣٤/٢. وفي الزوائد: إسناده حسن؛ لأن ديلم بن غزوان مختلف فيه. ويراجع تهذيب التهذيب: ٢١٤/٣.

(٢) في المخطوطة: «أم جاء علينا» والتصويب من أسد الغابة: ٢٣٧/٣.

وَمَا تَمَنَّيْتِ فَقَدْ لَقِيتِ
 إِنَّ تَفَعَّلِي فِعْلُهُمَا هُدَيْتِ
 [وَأِنْ تَأَخَّرْتِ فَقَدْ شَقِيتِ] (١)

وَقَدْ كَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَتَمَنَّى هَذَا الْمَقَامَ قَبْلَ أَنْ يَلْقَاهُ،
 وَلَكِنْ لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْمُعَايَنَةِ.

٦٣١٣ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ
 الزَّيْبِرِ، عَنْ عُرْوَةَ. قَالَ: لَمَّا وَدَّعَ أَمْرَاءَ الْجَيْشِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 وَالْمُسْلِمِينَ، بَكَى ابْنُ رَوَاحَةَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ:
 ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ (٢) فَمَنْ لِي الصَّدْرُ (٣) بَعْدَ الْوُرُودِ، فَقَالَ
 الْمُسْلِمُونَ: صَحَبَكُمْ اللَّهُ [وَوَدَّعَ عَنْكُمْ] وَرَدَّكُمْ إِلَيْنَا صَالِحِينَ، فَقَالَ
 ابْنُ رَوَاحَةَ:

لَكِنِّي أَسْأَلُ الرَّحْمَنَ مَغْفِرَةً وَصَرَعَةَ ذَاتِ قَرْعٍ تَقْدِفُ الرَّبْدَا
 أَوْ طَعْنَةَ بِيَدِي حَرَّانَ مُجْهَرَةً بِحَرْبَةٍ تَنْقُدُ الْأَحْشَاءَ وَالْكَبْدَا
 حَتَّى يَقُولُوا إِذَا مَرُّوا عَلَيَّ جَدْتِي أَرْشَدَ اللَّهُ مِنْ غَازٍ وَقَدْ رَشَدَا (٤)

وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا مَضْبُوطًا فِي السِّيَرَةِ، / وَمِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ شَيْخُنَا مِنْ
 الْأَحَادِيثِ.

ب/٤٤

(١) صححت بعض الألفاظ، واستكمل ما بين معكوفات بالرجوع إلى أسد الغابة:

٢٣٧/٣.

(٢) آية ٧١ سورة مريم.

(٣) الصدر: بالتحريك رجوع المسافر من مقصده، والشارب من الورد. النهاية:

٢٥٥/٢.

(٤) الخبير أورده المصنف مختصراً، وأخرجه ابن هشام أتم من هذا ويرجع إليه في

الروض الأنف: ٧٠/٤.

٦٣١٤ - حَدِيثُ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي غَزْوَةِ الْفُضَاءِ كَانَ
عَبْدُ اللَّهِ أَخِذٌ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ يُنْشِدُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ:
خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ قَدْ أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ فِي تَنْزِيلِهِ
بِأَنَّ خَيْرَ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ
كَمَا ضَرَبْنَاكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ ضَرَبْنَا يُرِيْلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ
وَيَسْغَلُ الْخَلِيلَ عَنِ خَلِيلِهِ

قَالَ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ أَفِي حَرَمِ اللَّهِ وَبَيْنَ
يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ الشَّعْرَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَّ عَنْهُ يَا
عُمَرُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهَذَا أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ ضَرْبِ السَّيْفِ»^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ

[عَنْ] الْمَسْحِ عَلَى الْهَخْفَيْنِ)

٦٣١٥ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ - وَمِنْ خَطْبِهِ نَقَلْتُ - : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ الْبَطِينِيِّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا سَيَّانٌ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
حَمِيدٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) الخبير أخرجه - مع اختلاف في بعض لفظه - الترمذى في الأدب (باب ما جاء في إنشاد الشعر). وقال الترمذى: حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روى عبد الرزاق هذا الحديث أيضاً عن معمر عن الزهري عن أنس نحو هذا، وروى في غير هذا الحديث أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء، وكعب بن مالك بين يديه، وهذا أصح عند بعض أهل الحديث، لأن عبد الله بن رواحة قتل يوم مؤتة، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك. صحيح الترمذى: ١٣٩/٥.

وأخرجه النسائي أيضاً في المناسك (باب إنشاد الشعر في الحرم والمشى بين يدي الإمام): المجتبى: ١٥٩/٥. وحول ألفاظ هذا الشعر وعائلته أقوال كثيرة يرجع إليها في فتح الباري: ٥٠١/٧.

عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بِلَالٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ:
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْحُقَيْنِ (١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

عَنْ مَنَعِ الْجُنُبِ مِنَ الْقِرَاءَةِ)

٦٣١٦ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الطَّلْحِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
عَلِيِّ بْنِ حُشَيْشٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَادِ بْنِ سَفِيَانَ الْقَاضِي،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمَوْصِلِيِّ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، عَنْ زَمْعَةَ،
عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ،
قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُنَا [الْقُرْآنَ] وَهُوَ جُنُبٌ (٢).
قُلْتُ: وَالْمَشْهُورُ فِي هَذَا قِصَّتُهُ حِينَ رَأَتْهُ امْرَأَتُهُ مَعَ جَارِيَتِهِ،
فَرَوَى لَهَا حِينَ اسْتَقْرَأَتْهُ الْقُرْآنَ قَوْلَهُ:

شَهِدْتُ بِأَنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَأَنَّ النَّارَ مَثْوَى الْكَافِرِينَ
وَأَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ كَانَ وَفَوْقَ الْعَرْشِ رَبُّ الْعَالَمِينَ

فَقَالَتْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ بِصَرِي (٣).

وَهَذِهِ أَحَادِيثٌ لَمْ يَذْكُرْهَا شَيْخُنَا فِي مُسْنَدِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَهِيَ
قَرِيبَةٌ مِمَّا أَخْرَجَهُ، وَبَعْضُهَا أَوْلَى وَأَحْرَى فَمِنْ ذَلِكَ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ
حَدِيثِ مَسْحِ الْمِرْفَقَيْنِ، وَفِي نَهْيِ الْجُنُبِ مِنَ الْقِرَاءَةِ.

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو
ضعيف، وعطاء بن يسار لم يدرك ابن رواحة. مجمع الزوائد: ٢٥٧/١، وفيه أسامة بن زيد
بدلاً من بلال.

(٢) الخبر أخرجه الدارقطني في سننه. سنن الدارقطني: ١٢٠/١.

(٣) القصة المذكورة في أسد الغابة في ترجمة زوجة عبد الله بن رواحة، وإن اختلفت
أبيات الشعر، وقد جاء فيها: وقيل: إنما قال غير هذه الأبيات.
والخبر أخرجه أبو موسى. أسد الغابة: ٤٢٧/٧.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣١٧ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: / حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي^(١) الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ، فَيُخْرِصُ النَّخْلَ حِينَ يَطِيبُ قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ.

تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحَيْنِ، وَالْعَجَبُ أَنَّ شَيْخَنَا الْمِزِّي لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ فِي أَطْرَافِهِ^(٢).

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ - فِيمَا ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ - أَنَّ أَهْلَ خَيْبَرَ جَمَعُوا لَهُ مِنْ بَيْنِهِمْ مَالًا لِيُرْشُوهُ بِهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَحَبِّ الْخَلْقِ إِلَيَّ وَلَأَنْتُمْ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْقِرَدَةِ وَالْحَنَازِيرِ، وَمَا يُرْضِي حُبِّي إِيَّاهُ، وَبُغْضِي إِيَّاكُمْ عَلَيَّ أَنْ لَا أَعْدِلَ بَيْنَكُمْ، فَقَالُوا: عَلَى هَذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣١٨ - قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، [حَدَّثَنَا] الْحَجَّاجُ، [عَنْ الْحَكَمِ]، عَنْ مِقْسَمٍ^(٤)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فِي سَرِيَّةٍ، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ،

(١) لفظ أبي داود: أخبرت عن ابن شهاب.

(٢) الخير أخرجه أبو داود في البيوع (باب في الخرص): سنن أبي داود: ٢٦٣/٣. والحقه ابن كثير بخطه في كتاب أستاذه تحفة الأشراف. قال الحافظ ابن حجر: نقله من خط الحافظ ابن كثير فليحرق. تحفة الأشراف والنكت المظرف: ٥٩/١٢.

(٣) سيرة ابن هشام مع الروض الأنف: ٥٠/٤ باختصار؛ وأخرج ابن أبي شيبة نحوه عن يحيى بن سعيد المصنف: ٥٥٠/٦.

(٤) مِقْسَمُ بْنُ بَجْرَةَ، وَيُقَالُ ابْنُ نَجْدَةَ: أَبُو الْقَاسِمِ، وَيُقَالُ: أَبُو الْعَبَّاسِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، وَيُقَالُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ لِلزُّومَةِ لَهُ. رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتَبَةَ. تَهذِيبُ التَّهْذِيبِ: ٢٨٨/١٠.

فَقَالَ: فَقَدَّمَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: أَتَخَلَّفُ، فَأُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ أَلْحَقَهُمْ. قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَعُدُّوْا مَعَ أَصْحَابِكَ؟» قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ، ثُمَّ أَلْحَقَهُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنْفَقْتُ مَا فِي الْأَرْضِ مَا أَدْرَكَتْ عَدْوَتَهُمْ»^(١).

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ^(٢).
قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ إِلَّا خَمْسَةَ أَحَادِيثَ، لَيْسَ هَذَا مِنْهَا.
قُلْتُ: وَالْحَجَّاجُ: هُوَ ابْنُ أَرْطَاةَ ضَعِيفٌ أَيْضًا، وَلَكِنْ مَا مِثْلُ هَذَا مِمَّا يُقْتَدَى^(٣).

(حَدِيثُ آخَرَ)

٦٣١٩ - قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي كِتَابِهِ «الْغَايَةُ فِي أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ»، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيَّ يَوْمٌ لَا أَدْكُرُ فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ. كَانَ إِذَا لَقِيَنِي مُقْبِلًا صَرَبَ بَيْنَ نَدْيِي، وَإِذَا لَقِيَنِي مُدْبِرًا صَرَبَ بَيْنَ كَتِفِي، ثُمَّ يَقُولُ: يَا عُوَيْمِرُ اجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنُ سَاعَةً، فَتَجْلِسُ فَتَذْكُرُ اللَّهَ مَا شَاءَ، ثُمَّ يَقُولُ: «يَا عُوَيْمِرُ كَذِهِ مَجَالِسِ الْإِيمَانِ»^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن عباس في المسند: ٢٢٤/١. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) الخبير أخرجه الترمذي في الصلاة (باب ما جاء في السفر يوم الجمعة): صحيح الترمذي: ٤٠٥/٢.

(٣) اختلف الناس حول الحججاج بن أرتاة كثيرًا، ولكن المصنف قطع بضعفه. يرجع إليه في تهذيب التهذيب: ١٩٦/٢؛ كما يراجع تحفة الأشراف: ٢٤٢/٥.

(٤) أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٢٣٥/٣.

وَقَدْ أَسْتَدْنَا مَعْنَاهُ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْإِيمَانِ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ،
 وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ عَشَائِرِكُمْ،
 وَأَقَارِبِكُمْ، فَإِنْ رَأَوْا حَسَنًا حَمِدُوا اللَّهَ، وَإِنْ رَأَوْا غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا اللَّهُمَّ /
 لَا تَمْتَهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا»، قَالَ: فَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ:
 اللَّهُمَّ لَا تَفْضُخْنِي عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ^(١).

٩٩٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الرَّبْعَرِيِّ)^(٢)

ابْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هُصَيْيَصِ
 الْقُرَشِيِّ السَّهْمِيِّ، صَحَابِيِّ جَلِيلٍ شَاعِرٍ كَانَ يَهْجُرُ الْإِسْلَامَ. ثُمَّ امْتَدَحَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنْ أَشْعَارِهِ شَيْئًا كَثِيرًا فِي السِّيَرَةِ، وَلَمْ
 أَقْعُ لَهُ عَلَى رِوَايَةٍ^(٣).

٩٩٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْبِ الْجَنْدِيِّ)

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٤)

٦٣٢٠ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْوَلِيدِ: يَا عَبَادَةَ بْنَ
 الصَّامِتِ إِذَا رَأَيْتَ الصَّدَقَةَ كُنْتَمَتْ، وَاسْتَوْجَرَ عَلَيَّ الْغَزْوُ، وَخُرِبَ
 الْعَامِرُ، وَعُمِّرَ الْخَرَابُ، وَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَمَرَسُ بِأَمَانَتِهِ كَمَا يَتَمَرَسُ الْبَعِيرُ
 بِالشَّجَرَةِ، فَإِنَّكَ، وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِيهِ بِالسَّبَابَةِ وَالَّتِي
 تَلِيهَا.

(١) الخبير أخرجه أحمد في المسند: ١٦٤/٣ من مسند أنس بن مالك. كما أخرجه
 من حديثه الحكيم وأخرجه الطبراني من حديث جابر كما في جرع الجوامع: ٢٠٩٦/١.
 وقال الهيثمي: رواه أحمد - عن أنس - وفيه رجل لم يسم. مجمع الزوائد: ٢٢٨/٢.
 (٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٩/٣؛ والإصابة: ٣٠٨/٢؛ والإستيعاب: ٣٠٩/٢.
 (٣) يرجع إلى بعض هذه الأشعار في أسد الغابة: ٢٣٩/٣.
 (٤) في الأصول: «عبد الله بن زيد» والتصوب من تراجمه في: أسد الغابة: ٢٤٠/٣؛
 والإصابة أخرجه في القسم الرابع من حرف العين: ١٣٢/٣.

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَطَاءٍ الْجَنْدِيِّ عَنْهُ^(١).

٩٩٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)^(٢)

صَحَابِي جَلِيلٌ قُتِلَ بِأَجْنَادِينَ، وَلَمْ تَقَعْ لَهُ رِوَايَةٌ.

٩٩٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ)^(٣)

[ابن حُوَيْلِدٍ] بِنِ اسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيِّ الْقُرَشِيِّ الْأَسَدِيِّ: أَبُو بَكْرٍ، وَيُقَالُ: أَبُو حُبَيْبٍ، وَأُثْمَةُ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، هَاجَرَتْ وَهِيَ حَامِلٌ بِهِ، فَوَلَدَتْ فِي بَيْتِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِقُبَاءَ، فَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا وُلِدَتْهُ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، وَالْأَوْلَى أَشْهُرٌ، وَكَانَ أَطْلَسَ^(٤) لَا شَعْرَ لَهُ فِي وَجْهِهِ، فَصِيحًا شُجَاعًا صَرَامًا قَوَامًا حَازِمًا، شَهِدَ الْيَرْمُوكَ مَعَ أَبِيهِ، وَلَهُ عَشْرُ سِنِينَ.

بُويعَ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ مَوْتِ يَزِيدَ، فَغَلَبَ عَلَى الْحِجَازِ، وَالْعِرَاقِ، وَالْيَمَنِ، وَمِصْرَ، وَأَكْثَرَ الشَّامِ، وَنَازَعَهُ فِي الْأَمْرِ مَرْوَانَ، ثُمَّ ابْتَهَّ عَبْدُ الْمَلِكِ، فَسَلَّطَ عَلَيْهِ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ التَّقْفِيَّ، فَلَمْ يَزَلْ، حَتَّى اسْتَلَبَ مِنْهُ أَكْثَرَ الْبُلْدَانِ، ثُمَّ حَاصَرَهُ الْحَجَّاجُ بِمَكَّةَ، وَرَمَاهُ بِالْمَنْجَنِيْقِ، فَقَتَلَهُ

(١) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن وهب الجندى كما في جمع الجوامع. جامع الأحاديث: ٦٠٨/٧. قال ابن أبي حاتم: هو عبد الله بن رباب واحد وعبد الله ابن رباب روى عن النبي ﷺ مرسلًا، وقال ابن حجر: لولا جزم ابن أبي حاتم بأنه هو والذي قبله واحد وأن الحديث مرسل لأوردته في القسم الأول. الإصابة: ١٣٢/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤١/٣؛ والإصابة: ٣٠٨/٢؛ والإستيعاب: ٢٩٩/٢.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٢/٣؛ والإصابة: ٣٠٩/٢؛ والإستيعاب: ٣٠٠/٢.

والتاريخ الكبير: ٦/٥؛ ووفات ابن حبان: ٢١٢/٣.

(٤) الأطلس: لعله من الطلس وهو تساقط الشعر والوبر، والمشهور أنه كان كوسجا

وهو الذى لحيته على ذقنه لا على العارضين. اللسان: ٢٦٨٨/٤؛ أسد الغابة: ٢٤٥/٣.

يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ جَمَادِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ ثُمَّ،
فَكَانَتْ وَلَايَتُهُ تِسْعَ سِنِينَ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ قَدْ جَدَّدَ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ،
وَأَدْخَلَ فِيهَا الْحِجْرَ، فَلَمَّا وَلِيَ الْحِجَابُ أَخْرَجَ الْحِجْرَ مِنْهَا كَمَا هِيَ
الآنَ . / كَذَا ذَكَرَهُ الطَّبْرَانِيُّ^(١) مِنْ غَيْرِ وَجْهِ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.
فِي ثَالِثِ الْمَكِينِ .

(الْأَحْنَفُ: أَبُو فُرَاتٍ^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ
٦٣٢١ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ: «أَيُّ بَلَدٍ
أَحْرَمُ؟» قِيلَ: مَكَّةُ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ؟» قِيلَ: ذُو الْحِجَّةِ، قَالَ:
«فَأَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» قِيلَ: يَوْمُ النَّحْرِ، يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ إِلَى أَنْ تَلْقُوا رَبَّكُمْ كَحُرْمَةِ
يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»^(٣) .

[إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ عَنْهُ^(٤)]

٦٣٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ
إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي: إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ. قَالَ: إِنَّا لِمَكَّةَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَتَهَيَّيْنَا عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ^(٥)، وَأَنْكَرَ أَنَّ

(١) يراجع مجمع الزوائد في بعض طرق الطبراني: ٢٩٠/٣.

(٢) اسم الأحنف أبو بحر الهلالي. وفي التاريخ الكبير: عن فرات بن أحنف سمع
أباه، عن فرات بن أحنف عن أبيه أحنف بن مشرح.
وفي الميزان: فرات بن الأحنف عن أبيه، ضعفه النسائي وغيره وهو من غلاة
الشيعة، التاريخ الكبير: ٥١/٢؛ الميزان: ٣٤٠/٣.

(٣) قال الهشمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه فرات بن أحنف وهو
ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٧٠/٣.

(٤) زيادة يستلزمها السياق، وهكذا في بقية الرواة عنه.

(٥) في المخطوطة: «بالحج إلى العمرة». وما أثبتناه من المسند.

يَكُونُ النَّاسُ صَنَعُوا ذَلِكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: وَمَا عَلِمَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِهَذَا، فَلْيَرْجِعْ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَلْيَسْأَلْهَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الزُّبَيْرُ قَدْ رَجَعَ إِلَيْهَا حَلَالًا، وَحَلَّتْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَسْمَاءَ فَقَالَتْ: يَعْفُرُ اللَّهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَفْحَشَ، قَدْ وَاللَّهِ صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ. لَقَدْ حَلُّوا وَأَحْلَلْنَا، وَأَصَابُوا النِّسَاءَ. تَفَرَّدَ بِهِ^(١). وَيَنْبَغِي أَنْ يُذَكَرَ فِي مُسْنَدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَأَسْمَاءَ.

[أَيُّوبُ عَنْهُ]

٦٣٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا^(٢) تَفَرَّدَ بِهِ.

[ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْهُ]

٦٣٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَقَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - قَالَ عَقَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، وَقَالَ يُونُسُ: عَنْ ثَابِتٍ -، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ - قَالَ عَقَّانُ: يَخْطُبُنَا، وَقَالَ يُونُسُ: وَهُوَ يَخْطُبُ - يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ»^(٣).

(١) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٣/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤.

وقرن: قرن المنازل، بسكون الراء ميقات أهل نجد، تلقاء مكة على يوم وليلة، وهو قرن أيضًا غير مضاف، وأصله الجبل الصغير المنقطع عن الجبل الكبير، ورواه بعضهم بفتح الراء وهو غلط. معجم البلدان: ٣٣٢/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَزْبٍ، وَالنَّسَائِيَّ عَنْ قُتَيْبَةَ،
كِلَاهُمَا: عَنْ حَمَّادٍ بِهِ (١).

[ثُوَيْرُ بْنُ أَبِي فَاخِثَةَ عَنْهُ]

٦٣٢٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ،
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - يَقُولُ: هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءُ
فَصُومُوهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصَوْمِهِ. تَفَرَّدَ بِهِ (٢).

٦٣٢٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا ثُوَيْرٌ:
سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءُ فَصُومُوهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ أَمَرَ بِصَوْمِهِ. تَفَرَّدَ بِهِ (٣).

(جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو الشَّعْنَاءِ [عَنْ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ) (٤) / ب/٤٦
حَدِيثٌ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ. يَأْتِي فِي تَرْجَمَتِهِ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ (١)

(١) الخبر أخرجه البخارى فى اللباس (باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه):
فتح البارى: ٢٨٤/١٠؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣٢٠/٤.
(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام فى المسند: ٦/٤.
(٣) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام فى المسند: ٥/٤. وعبارة المسند: فإن
رسول الله ﷺ قال: «صوموه».

(٤) فى المخطوطة: «الصبا». وهى غير واضحة وهو جابر بن زيد الأزدى أبو
الشعناء البصرى. روى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومعاوية وغيرهم. تهذيب
التهذيب: ٣٨/٢.

(١) الخبر أخرجه البخارى تعليقاً فى الحج (باب من لم يستلم إلا الركنين
اليمنيين) بلفظ: «ومن يتقى شيئاً من البيت؟ وكان معاوية يستلم الأركان، فقال له ابن
عباس - رضى الله عنهما - إنه لا يستلم هذان الركنان. فقال: ليس شىء من البيت
مهجوراً، وكان ابن الزبير - رضى الله عنهما - يستلمهن كلهن». فتح البارى: ٤٧٣/٣.

(الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ يَنَاقٍ عَنْهُ)

٦٣٢٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا

يَعْقُوبُ بْنُ هِنْدٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ
الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَحِبِّي
وَصَاحِبِي فِي الْغَارِ»^(١).

(حَنْظَلَةُ بْنُ قَيْسٍ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٦٣٢٨ - رَوَاهُ الْبَزَّازُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنصُورِ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ مُصْعَبِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بِهِ^(٢).

(خَلِيفَةُ بْنُ كَعْبٍ: أَبُو ذُبْيَانَ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ عَنْهُ)

٦٣٢٩ - حَدِيثٌ: خَطَبْنَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «مَنْ لَيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَلْبَسْهُ

فِي الْآخِرَةِ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾»^(٣).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ،

عَنْهُ بِهِ.

(١) عزاه السيوطي إلى أحمد والبخاري من حديث ابن الزبير، والبخاري عن ابن عباس، ورمز له بالحسن. وقال المناوي: الحديث متواتر ساقه السيوطي عن بضعة عشر صحابيًا. فتح القدير: ٣٣٠/٥.

(٢) قال البزار: لا نعلمه عن ابن الزبير مرفوعًا إلا بهذا الإسناد. كما في كشف الأستار: ٣٦٥/٢. وقال الهيثمي: فيه عبد الله بن مصعب بن الزبير وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٤٥/٦.

(٣) آية ٢٣ سورة الحج.

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي ذُبْيَانَ بِهِ.
 وَرَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ خَلِيفَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَرَ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ الْقِصَّةَ الثَّانِيَةَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.
 وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ الرَّشَكِ^(١)، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ أُمِّ
 عَمْرٍو بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهَا، عَنْ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقِصَّةَ الثَّانِيَةَ^(٢).

(زُرْعَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ عَنْهُ)

٦٣٣٠ - سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: صَفُّ الْقَدَمَيْنِ، وَوَضْعُ الْيَدِ
 عَلَى الْيَدِ مِنَ السُّنَّةِ.
 رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ، عَنِ الْعَلَاءِ
 ابْنِ صَالِحٍ عَنْهُ^(٣).

(زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ الْقُرَشِيِّ
 أَبُو عَقِيلِ الْمِصْرِيِّ عَنْهُ)

بِحَدِيثٍ: يَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ^(٤).

(١) الرشك: اسمه يزيد بن أبي يزيد الضبي. تهذيب التهذيب: ٣٧١/١١.

(٢) أخرج هذه الطرق كلها في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٢٠/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة):

سنن أبي داود: ٢٠٠/١.

(٤) الحديث: أنه خرج مع جده عبد الله بن هشام إلى السوق، فلتقاه ابن الزبير

وابن عمر، فقالا: أشركنا فإن النبي ﷺ دعا لك بالبركة، والخبر أخرجه البخاري في
 الدعوات. فتح الباري: ١٥١/١١.

(سُبَيْعُ السُّلُوبِيِّ عَنْهُ) ^(١)

٦٣٣١ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلَاثِينَ كَذَابًا مِنْهُمْ الْأَسْوَدُ الْعَنْسِيُّ صَاحِبُ صَنْعَاءَ وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ».
رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْهُ ^(٢).

[سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ]

٦٣٣٢ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَبَّاجُ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ [أَبِي] عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٣) - وَهُوَ فُرَاتُ الْقَزَّازُ -، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ - وَكَانَ [ابْنَ] الزُّبَيْرِ جَعَلَهُ عَلَى الْقَضَاءِ - إِذْ جَاءَهُ كِتَابُ ابْنِ الزُّبَيْرِ: سَلَامٌ عَلَيْكَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْجَدِّ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُمْخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا دُونَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَكِنَّهُ أَخِي فِي الدِّينِ، وَصَاحِبِي فِي الْغَارِ». جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا، فَأَحَقُّ مَا أَخَذْنَا بِهِ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. تَفَرَّدَ بِهِ ^(٤).

(سُلَيْمَانُ بْنُ زِيَادٍ عَنْهُ)

٦٣٣٣ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّرَّاجِ الْعَنْكَرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا

(١) في المخطوطة: «سبيع السلوي». والتصوب من البخاري، قال: سبيع السلوي، عن حذيفة، سمع ابن الزبير، روى عنه أبو إسحاق. التاريخ الكبير: ٢٠٦/٤.
(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وأبو يعلى والزيار باختصار، وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وضعفه جماعة. مجمع الزوائد: ٣٣٣/٧؛ وكشف الأستار: ١٣٣/٤.
(٣) في المخطوطة: «قرات بن عبد الوهاب»، وفي المسند: «قرات بن عبد الله». وهو: قرات بن أبي عبد الرحمن القزاز اليميني: أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله البصري، روى عن سعيد بن جبيرة وغيره.

تهذيب التهذيب ٢٥٨/٨؛ التاريخ الكبير: ١٢٩/٧؛ الميزان: ٣٤٣/٣.

(٤) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤.

الْفَضْلُ بْنُ فَصَّالَةَ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا شِوَاءً، وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمْ نَزِدْ [عَلَى] أَنْ مَسَحْنَا بِالْحَصْبَاءِ^(١).

(سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ عَنْهُ)

٦٣٣٤ - سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ^(٢).

(سُلَيْمِ: أَبُو عَامِرٍ عَنْهُ)

٦٣٣٥ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صَلَاةٍ مَقْرُوضَةٍ إِلَّا وَبَيْنَ يَدَيْهَا رَكَعَتَانِ».

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَحْرِ، عَنْ سُورِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْهُ^(٣).

(سُهَيْلٌ عَنْهُ)^(٤)

٦٣٣٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عُمَيْرِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. مجمع الزوائد: ٢١/٢.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه سهل بن عبد التستري، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط. وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٣١/٢.

(٤) اسمه: سهيل بن أبي صالح: ذكوان السمان. تهذيب التهذيب: ٤/٢٦٣؛ الميزان: ٢٤٣/٢.

ذُكِرَ أَنَّ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحِلُّ
الْمُتْعَةَ، وَهِيَ حَرَامٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(١).

[الشعبي عنه]

٦٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، / عَنْ إِسْمَاعِيلَ
ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - وَهُوَ مُسْتَنِدٌ
إِلَى الْكَعْبَةِ - وَهُوَ يَقُولُ: وَرَبُّ هَذِهِ الْكَعْبَةِ لَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فُلَانًا وَمَا وُلِدَ مِنْ صُلْبِهِ. تَفَرَّدَ بِهِ^(٢).

ب/٤٧

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بِهِ كَذَلِكَ، وَسَمَّاهُ الْحَكَمَ
وُلِدَ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ قَالَ عَلَى
الْمِئْبَرِ: «وَرَبُّ هَذَا الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَالْبَلَدِ الْحَرَامِ أَنْ الْحَكَمَ بْنَ أَبِي
الْعَاصِ وَوَلَدِهِ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، ثُمَّ قَالَ:

٦٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سُلَيْمَانَ الْجَعْفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْعَنُ
الْحَكَمَ وَمَا وُلِدَ^(٣).

(١) أخرج البيهقي نحوه، السنن الكبرى: ٢٠٥/٧. وابن أبي شيبة دون ذكر ابن عباس. المصنف: ٢٩٣/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤.

(٣) قال الهيثمي: رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال: لقد لعن الله الحكم وما ولد على لسان نبيه ﷺ، والطبراني بنحوه، وعنده رواية كرواية أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٢٤١/٥. وقال البزار: لا نعلمه عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد، ثم أورد سننه عن ابن فضيل. كشف الأستار: ٢٤٧/٢.

(طَاوُسٌ عَنْهُ)

٦٣٣٩ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ [ثُمَّ وَضَعَهُ] فَدَمَهُ هَدْرٌ».

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُحَارَبَةِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْفَضْلِ ابْنِ مُوسَى وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ فَرَّقَهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ.
وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ كِلَاهُمَا: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ، رَفَعَهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى وَوَقَفَهُ الْآخِرَانِ (١).

(عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ عَنْ أَبِيهِ)

٦٣٤٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ -، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ» تَفَرَّدَ بِهِ (٢).

٦٣٤١ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُضْعَبُ ابْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمَتْ قُتَيْبَةُ ابْنَةُ عَبْدِ الْعَزَّى بْنِ عَبْدِ أَسْعَدَ، مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حِجْلٍ عَلَى ابْنَتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ بِهَدَايَا ضَبَابٍ وَأَقِطٍ وَسَمْنٍ (٣) وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَأَبَتْ أَسْمَاءُ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا، وَتَدْخُلَهَا بَيْتَهَا فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ قَالَ:

(١) الطرق الثلاثة أخرجها النسائي في تحريم الدم (باب من شهر سيفه ثم وضعه): المجتبى: ١٠٨/٧. وفي النهاية: من شهر سيفه ثم وضعه: أى من قاتل به - يعنى فى الفتنة -، يقال: وضع الشيء من يده يضعه وضعا إذا ألقاه، فكأنه ألقاه فى الضريبة، ومنه قول سديف للسفاح:

فضع السيف وارفع السوط حتى لا ترى فوق ظهرها أمويا
أى ضع السيف فى المضروب به، وارفع السوط لضرب به. النهاية: ٢١٦/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام فى المسند: ٥/٤.

(٣) الكلمات الثلاث غير واضحة بالأصل وصوبناها من المسند.

﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْبَلَ هَدْيَتَهَا، وَأَنْ تُدْخِلَهَا بَيْتَهَا. تَفَرَّدَ بِهِ أَيْضًا^(١).

٦٣٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي عَامِرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي التَّشْهُدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى / فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ، وَلَمْ يُجَاوِزْ بَصْرَهُ إِشَارَتَهُ^(٢).
رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالتَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، مِنْ طَرُقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ^(٣) [وَمِنْ طَرِيقِ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ وَفِيهِ: وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ. وَأَرَانَا عَبْدَ الْوَاحِدِ] وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَزَادَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو كَذَلِكَ وَيَتَحَامَلُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤. والآية ٨ من سورة

المنتهى.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٣/٤.

(٣) حدث في هذا الموطن سهو من الناسخ، فأقحم عبارة من الخبر الآتى في

وسط هذا الخبر، وفي غير مكانها، وهى:

«قرئ على سفيان، وأنا شاهد، سمعت ابن عجلان، وزباد بن سعد عن عامر بن عبد الله ابن الزبير. قال: رأيت النبي ﷺ يدعو هكذا وأشار بالسبابة». فوضعناها في مكانها كما في المسند، وأضفنا العبارة التى بين معكوفين ليتصل السياق وهى من سنن أبى داود: ٢٦٠/١.

(٤) الخبر أخرجه في الصلاة:

مسلم في (باب صفة الجلوس في الصلاة): مسلم بشرح النووي: ٢٢٦/٢؛ وأبو

داود في (باب الإشارة في التشهد): سنن أبى داود: ٢٥٩/١، ٢٦٠؛ والتسائى في (باب

الإشارة بالأصبع في التشهد الأول) وفي (باب بسط اليسرى على الركبة) وفي (باب موضع

البصر عند الإشارة وتحريك السبابة): المجتبى: ١٨٨/٢، ٣٢٢/٣، ٣٣.

وَقَالَ شَيْخُنَا فِي أَطْرَافِهِ: وَرَوَاهُ أَبُو الْعَمَيْسِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ^(١).

٦٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ حُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْتَتَحَ الصَّلَاةَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى جَاوَزَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ.

[قَالَ: قُرِئَ عَلَى سَفِيَانَ وَأَنَا شَاهِدٌ: سَمِعْتُ ابْنَ عَجْلَانَ، وَزِيَادَ ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ هَكَذَا، وَعَقَدَ ابْنَ الزُّبَيْرِ]^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٣٤٤ - قَالَ: لَمْ يَكُنْ بَيْنَ إِسْلَامِهِمْ، وَبَيْنَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ - يَعَابُهُمُ اللَّهُ بِهَا إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ - ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾^(٣).

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الزُّهْدِ، عَنْ دُحَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبِ الرَّمَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ^(٤).

(١) تحفة الأشراف: ٣٢٢/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٣/٤. وما بين معكوفين استكمال من المسند، وهي العبارة التي وردت في غير مكانها من الخبر السابق، وسبق الإشارة إليها.

(٣) الآية ١٦ من سورة الحديد.

(٤) أخرجه ابن ماجه في (باب الحزن والبكاء)، وفي الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. سنن ابن ماجه: ١٤٠٢/٢.

(حَدِيثُ آخِر)

عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ فِي شُرْبِهِ دَمِ النَّبِيِّ ﷺ .
 ٦٣٤٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا دِرْزَانُ^(١) بَنْ سَفِيَانَ الْقَطَّانُ
 الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الْهَيْدِيُّ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَامِرٍ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ: أَنَّ أَبَاهُ
 حَدَّثَهُ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَحْتَجِمُ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ
 إِذْهَبْ بِهَذَا الدَّمِ فَأَهْرِقْهُ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ»، قَالَ: فَلَمَّا بَرَزْتُ عَمِدْتُ
 إِلَى الدَّمِ فَحَسَوْتُهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قَالَ: «مَا صَنَعْتَ [يَا عَبْدَ اللَّهِ]»، قُلْتُ:
 جَعَلْتُهُ فِي مَكَانٍ ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: «فَلَعَلَّكَ
 شَرِبْتَهُ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «وَمَنْ أَمَرَكَ أَنْ تَشْرَبَ الدَّمِ، وَتُلِّ لَكَ مِنَ
 النَّاسِ، وَوَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ»^(٢).

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى^(٣)، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِهِ، وَزَادَ: قَالَ أَبُو
 سَلَمَةَ: مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ / يُحَدِّثُ بِهِ أَبُو عَاصِمٍ، فَقَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ
 أَنَّ الْقُوَّةَ الَّتِي بِهِ مِنْ ذَلِكَ الدَّمِ^(٤).

ب/٤٨

(حَدِيثُ آخِر)

٦٣٤٦ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ: مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
 الْحَارِثِ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ

(١) يراجع المعجم الصغير: ١٦٢/١.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني والبخاري باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح غير هنيدي بن القاسم، وهو ثقة. مجمع الزوائد: ٢٧٠/٨. وقال البزار: قد روى عن ابن الزبير من وجه آخر. كشف الأستار: ١٤٥/٣.

(٣) لعل صوابه البزار فلم نعثر عليه في مسند أبي يعلى وهو عند الطبراني والبزار.

(٤) قال البزار: قد روى عن ابن الزبير من وجه آخر. كشف الأستار: ١٤٥/٣.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح غير جنيد بن القاسم وهو ثقة. مجمع الزوائد: ٢٧٠/٨.

يَطْلَعُ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي النَّارِ»، فَطَلَعَ فَلَانَ^(١).

(حَدِيثُ آخَرَ)

٦٣٤٧ - وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ: «مَثَلِي وَمَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي كَمَثَلِ نَخْلَةٍ نَبَتَتْ فِي مَزْبَلَةٍ»^(٢).

(حَدِيثُ آخَرَ)

٦٣٤٨ - وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ اسْمُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، فَسَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَتِيقًا مِنَ النَّارِ^(٣).

(حَدِيثُ آخَرَ)

٦٣٤٩ - وَمِنْ طَرِيقِ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْرَى﴾^(٤) الْآيَةَ^(٤).

(حَدِيثُ آخَرَ)

٦٣٥٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُصْعَبِ بْنِ

(١) أوردته الهيثمي من حديث عبد الله بن عمرو، والخبر ورد في سياق الأحاديث التي رويت في شأن الحكم بن أبي العاص. مجمع الزوائد: ٢٤٣/٥.

(٢) أخرجه عبد الرزاق من حديث ابن الزبير. كما في جمع الجوامع، وأخرجه البزار مع اختلاف يسير في بعض لفظه. الجامع الكبير: ٢٩/٦؛ وكشف الأستار: ١٢٨/٣. وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وهو منكر، والظاهر أنه من قول ابن الزبير إن صح عنه، فإن فيه ابن لهيعة ومن لم أعرفه. مجمع الزوائد: ٢١٦/٨.

(٣) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني بنحوه، ورجالهما ثقات. مجمع الزوائد: ٤٠/٩؛ وكشف الأستار: ١٦٣/٣.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف وبقيّة رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥٠/٩، والآية ١٨ من سورة الليل.

قَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: جِئْتُ أَبِي، فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: وَجَدْتُ أَقْوَامًا مَا وَجَدْتُ خَيْرًا مِنْهُمْ، يَذْكُرُونَ اللَّهَ، فَيَرْعُدُ أَحَدُهُمْ حَتَّى يُغْشَى عَلَيْهِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، فَفَعَدْتُ مَعَهُمْ، فَقَالَ: لَا تَقْعُدْ مَعَهُمْ بَعْدَهَا، فَرَأَى أَبِي كَأَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ ذَلِكَ فِيَّ.

فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو الْقُرْآنَ وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَتْلُوَانِ الْقُرْآنَ، فَلَا يُصِيبُهُمْ هَذَا، أَفَرَأَيْتُمْ أَخْشَعَ لِلَّهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَرَأَيْتُمْ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَتَرَكْتُهُمْ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرٌ)

٦٣٥١ - قَالَ الْبَرَاءُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ،^١ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِمُخْصَرَةٍ إِذَا خَطَبَ^(٢).

(عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ)

٦٣٥٢ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ

فَلْيَغْتَسِلْ».

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عَبْدِانِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْقَطْعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْهُ^(٣).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن مصعب بن ثابت، وهو ضعيف.

مجمع الزوائد: ٢٢٠/١٠.

(٢) قال البزار: لا نعلمه إلا عن ابن الزبير، ولا له عنه إلا هذا الطريق. كشف

الاستار: ٣٠٦/١. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والبزار، وفيه ابن لهيعة وفيه

كلام. مجمع الزوائد: ١٨٧/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن يزيد، وأظنه الجوزي

فإنه في طبقاته، روى عن التابعين، وهو متروك. مجمع الزوائد: ١٧٣/٢.

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٣٥٣ - وَرَوَى أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ نَاحَتْ عَلَيَّ فَتَلَاهَا، ثُمَّ نَدِمْتُ، فَقَالُوا: لَا تَتَوَحَّوْا عَلَيْهِمْ فَيَبْلُغَ ذَلِكَ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، فَيَشْمُتُوا بِكُمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(١) /

أ/٤٩

(عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ)

٦٣٥٤ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ تَانِيًا، وَلَا يَمَلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الرَّقَاقِ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْعَسِيلِ عَنْهُ^(٢).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْهُ)

٦٣٥٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ»^(٣).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات، وفيه: أن أبا وداعة بن سيرة السهمي كان في الأسرى، فقده ابنه بأربعة آلاف درهم، كما أنبأهم النبي ﷺ. مجمع الزوائد: ٩٠/٦.

(٢) الخبر أخرجه البخاري في (باب ما يتقى من فتنة المال) وفيه اختلاف في بعض لفظه بما لا يغير المعنى. فتح الباري: ٢٥٣/١١.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه: مسلم بن خالد الزنجي، وقد وثق على ضعفه. مجمع الزوائد: ٢٩١/٧.

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَرِيكٍ عَنْهُ)

٦٣٥٦ - سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ، فَقَالُوا: سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ (١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ كَرِيزٍ عَنْهُ)

«مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٦٣٥٧ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْهُ (٢).

(عَبْدُ اللَّهِ الْهَيْثِيُّ مَوْلَى الزُّبَيْرِ عَنْهُ) (٣)

٦٣٥٨ - قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ سَاجِدًا حَتَّى جَاءَ الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ، فَصَعَدَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَمَا أَنْزَلَهُ حَتَّى كَانَ هُوَ الَّذِي نَزَلَ، وَإِنْ كَانَ لِيُفْرَجُ لَهُ رِجْلَيْهِ فَيَدْخُلُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ، وَيَخْرُجُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَزَّازُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْهُ.

(١) قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وعبد الله بن شريك وثقه أبو زرعة وابن حبان، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٢٦٣/٣ وهو عنده عن العبادة ابن عمر، وابن عباس وابن الزبير.

(٢) أورده الهيثمي عن عبد الله بن عامر بن كريز، وعبد الله بن الزبير، وقال: رواه الطبراني عنهما ورواه في الكبير عن ابن الزبير وحده، وكذلك رواه البزار، وفيه عبد الله بن مصعب الزبيري وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٤٥/٦، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن الزبير مرفوعًا إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٣٦٥/٢.

(٣) في التاريخ الكبير: مولى مصعب بن الزبير بن العوام سمع ابن عمر وابن الزبير وعائشة - رضى الله عنهم - . التاريخ الكبير: ٥٦/٥.

زَادَ الْبَرَّارُ قَالَ: وَكَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ شَبَهًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣٥٩ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْبُهَيْ،
عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ فُلَانًا وَوَلَدَهُ عَلَى هَذَا الْمِثْبَرِ^(٢).

(عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْهُ)

٦٣٦٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ»^(٣).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْهُ)

٦٣٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ -،
قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، / قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ النَّبِيَّ ﷺ
بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ
صَوْتِ النَّبِيِّ﴾^(٤).

(١) قال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن الزبير، ولا رواه إلا علي بن عابس عن يزيد عن البهي. كشف الأستار: ٢٢٨/٣. وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه على ابن عابس وهو ضعيف، كما كثر ذلك في رواية البزار. مجمع الزوائد: ١٧٦، ١٧٥/٩.

(٢) أوردته الهيثمي من طريق عبد الله البهي مولى الزبير، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، وقال: رواه البزار وإسناده حسن، وأورده من رواية ابن الزبير عن أحمد والبزار والطبراني، قال: رجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٢٤٠/٥؛ وكشف الأستار: ٢٤٧/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار. مجمع الزوائد: ٩٧/٨. ووهن البزار إسناده. كشف الأستار: ٤٢٩/٢.

(٤) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤، والآية ٢ من سورة الحجرات.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ بِاسِطًا كَمَا هَا هُنَا^(١).

٦٣٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا سِوَى اللَّهِ حَتَّى أَلْقَاهُ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ»، جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا^(٢).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ بِهِ^(٣).

٦٣٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ^(٤) مِنِّي يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا وَيُنْصِبِي مَا أَنْصَبَهَا»^(٥).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ بِهِ، وَقَالَ:

(١) الخبر أخرجه البخارى فى المغازى (باب قال ابن سحق: غزوة عينة بن حصين...)، وفى التفسير (باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ﷺ) و (باب إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﷻ)، وفى الاعتصام بالكتاب والسنة (باب ما يكره من التعمق والتنازع والعلو فى الدين والبدع): فتح البارى: ٨/٨٤، ٥٩٠، ٥٩٢، ٢٧٦/١٣؛ كما أخرجه الترمذى فى التفسير من حديثه (باب ومن سورة الحجرات) وقال: حسن غريب ولعله سقط من النسخ، وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٤/٣٢٤.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام فى المسند: ٤/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة (باب قول النبى ﷺ: لو كنت متخذًا خليلًا) فتح البارى: ١٧/٧.

(٤) بضعة منى: بفتح الباء وقد تكسر: القطعة من اللحم، أى أنها جزء منى، كما أن القطعة من اللحم جزء من اللحم. النهاية: ١/٨٢.

(٥) ينصبى ما أنصبها: يعنى ما أتعبها، والنصب: التعب. النهاية: ٤/١٤٧.

حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ: عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ الْمِسْوَرِ [ابن مخرمة] وَنُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا^(١).

٦٣٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: إِنَّ الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَسَوَى اللَّهِ حَتَّى أَلْقَاهُ لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا»^(٢).

٦٣٦٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ: كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَنَى تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ: أَحْيَى بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرَ بِغَيْرِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ خِلَافِي، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَرَلَّتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَظِيمٌ﴾^(٣).

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ - إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَارِ لَمْ يُسْمِعْهُ، حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤.

الخبر أخرجه الترمذى في المناقب (باب فضل فاطمة بنت محمد صلى الله عليهما وسلم): صحيح الترمذى: ٦٩٨/٥. وما بين معكوفين استكمال منه. وقد أخرجه الترمذى أيضاً في أول الباب من طريق ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة، وقال حسن صحيح. (٢) في المسند: «عن أبي مليكة» ولعله الاختلاف الوحيد الذى جعل ابن حنبل - رحمه الله - يروى الخبر مرة أخرى، إذ إنه بالنص الذى ذكره المصنف، يكون مطابقاً لما سبق إيرادُه فى الصفحة السابقة.

(٣) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام فى المسند: ٥/٤.

(٤) الآيتان ٢، ٣ من سورة الحجرات.

(٥) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام فى المسند: ٦/٤.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ».

٦٣٦٦ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي النِّكَاحِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ^(١).
والمحفوظ: مَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ / عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ بِهِ، كَمَا سَيَأْتِي^(٢).

١/٥٠

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣٦٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَنْبَائِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرٍ الْهَجِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ظَاهِرًا أَوْ نَظْرًا أُعْطِيَ شَجْرَةً مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَنَّ غُرَابًا أَفْرَخَ تَحْتَ وَرَقَةٍ مِنْهَا، ثُمَّ أَدْرَكَ ذَلِكَ الْفَرْخَ فَتَهَضَّ لِأَدْرَاكِهِ الْهَرَمُ قَبْلَ أَنْ يَقْطَعَ تِلْكَ الْوَرَقَةَ»^(٣).

وَرَوَاهُ الْبَرَّازُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَنَافِعِ بْنِ عُمَرَ كِلَاهِمَا: عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ بِهِ، وَقَالَ: «لَوْ أَنَّ غُرَابًا أَفْرَخَ فِي غُصْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا، ثُمَّ طَارَ لِأَدْرَاكِهِ الْهَرَمُ قَبْلَ أَنْ يَقْطَعَ وَرَقَهَا»^(٤).

(١) الخبر أخرجه النسائي في النكاح (باب القدر الذي يحرم من الرضاعة):

المجتبى: ٨٣/٦.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الباب من الطريق الثاني أيضًا: ٨٣/٦.

(٣) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني وفيه محمد بن محمد بن محمد الهجيمي ولم أعرفه،

وسعيد بن سالم القداح مختلف فيه، وبقية رجال الطبراني ثقات. مجمع الزوائد: ١٦٥/٧.

(٤) قال البزار: لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا ابن الزبير ورواه عبد المجيد بن

عبد العزيز عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير، فتابع نافع بن عمر. كشف

الاستار: ٩٣/٣. وقال الهيثمي: إسناده البزار ضعيف. مجمع الزوائد: ١٦٥/٧.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣٦٨ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَاهَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ»^(١).

قَالَ الْبَرَّازُ: وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَاللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَهَيْكٍ، عَنْ سَعْدِ^(٢) وَقَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي أُمَامَةَ^(٣).
وَقَالَ عِيسَى بْنُ سَفْيَانَ: عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ^(٤).
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ: عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٥).

[عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَسِيدٍ عَنْهُ]

٦٣٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ - يَعْنِي أَبَا مَسْلَمَةَ - . قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَسِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ

(١) الخبر أخرجه البراز كما في كشف الأستار: ٩٨/٣. وقال الهشمي: فيه محمد ابن ماهان. قال الدارقطني: ليس بالقوى، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٧٠/٧.
(٢) قاله البراز تعقيبا على متن الخبر مرويا عن ابن عباس، وقال أيضا: إنما ذكرنا هذا ليبين الاختلاف على ابن أبي مليكة فيه. كشف الأستار: ٩٧/٣.
(٣) قال البخاري: عبد الجبار بن الورد المكي، سمع ابن أبي مليكة، يخالف في بعض حديثه. التاريخ الكبير: ١٠٧/٦.
(٤) كشف الأستار: ٩٧/٣.
(٥) هكذا والذي في كشف الأستار: عبید الله بن الأحنس عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس: ٩٧/٣.

رَجُلًا قَالَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ: أَفْتِنَا فِي نَيْدِ الْجَرِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُ^(١).

[عُبَيْدَةُ بْنُ عَمْرِو السَّلْمَانِي عَنْهُ]

٦٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ النَّسَائِبِ، عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا حَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كَاذِبًا، فَعَفَرَ لَهُ». قَالَ شُعْبَةُ مِنْ قَبْلِ التَّوْحِيدِ^(٢).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَالْبَرَّازُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بِهِ، قَالَ الْبَرَّازُ: وَلَمْ يَرَوْا عُبَيْدَةَ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ حَدِيثًا صَحِيحًا غَيْرَ هَذَا^(٣).

[عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ]

٦٣٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعِ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّاتَانِ»^(٤).

٦٣٧٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ / قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَالزُّبَيْرُ، حَوَارِيٌّ وَابْنُ عَمَّتِي» تَفَرَّدَ بِهِ^(٥).

٥٠/ب

(١) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٣/٤. والجر والجرار سبق بيانها وأنها الإنباء المعروف من الفخار، النهاية: ١٥٦/١.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٣/٤.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٢٥/٤. وقال

الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٨٣/١٠.

(٤) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤. ومعنى حواري:

خاصة من أصحابي وناصري. النهاية: ٢٦٩/١.

٦٣٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: مُرْسَلٌ^(١).
 ٦٣٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: مُرْسَلٌ
 لَيْسَ فِيهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ^(٢).

٦٣٧٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ:
 وَحَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ.
 قَالَ: خَاصَمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ الزُّبَيْرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاجِ
 الْحَرَّةِ^(٣) الَّذِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلزُّبَيْرِ: سَرَّحِ الْمَاءَ،
 فَأَبَى، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ
 أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ» فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ
 ابْنُ عَمَّتِكَ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: «يَا زُبَيْرُ اسْقِ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ
 حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى الْجَدْرِ»، قَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ
 فِي ذَلِكَ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^(٤)
 إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَرُسَلُمَا تَسْلِيمًا﴾^(٥).

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ، زَادَ التِّرْمِذِيُّ: وَيُونُسُ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
 عُرْوَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ كَمَا تَقَدَّمَ^(٦).

(١) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤.

(٢) المرجع السابق.

(٣) شراج بكسر الجيم جمع شرح، والمراد بها هنا مسيل الماء وإنما أضيفت إلى
 الحرة لكونها فيها، والحرة موضع معروف بالمدينة. قال أبو عبيدة: كان بالمدينة واديان
 يسيلان بماء المطر فيتنافس الناس فيه، فقضى للأعلى فالأعلى. فتح الباري: ٥/٣٦.

(٤) الآية ٦٥ من سورة النساء.

(٥) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤.

(٦) الخبر أخرجه البخاري في المساقاة (باب سكر الأنهار) وعقب عليه فقال: قال
 محمد بن العباس: ليس أحد يذكر عروة عن عبد الله إلا الليث فقط. كما أخرجه في (باب =

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٣٧٦ - جُعِلَتْ يَوْمَ الْأَحْزَابِ فِي الْآطَامِ ^(١) أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النَّسَاءِ الْحَدِيثِ، وَفِيهِ قَوْلُ الرَّبِيرِ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَئِذٍ، هُوَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ ^(٢).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٣٧٧ - فِي قَوْلِهِ ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ ^(٣). قَالَ: مَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ الرَّجَالِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي التَّفْسِيرِ، مِنْ طُرُقٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ ^(٤).

= شَرِبَ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ)، وَأَخْرَجَهُ فِي الصَّلْحِ (بَابُ إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالصَّلْحِ، فَأَبَى حَكْمَ عَلَيْهِ بِالْحَكْمِ الْمُبِينِ) وَفِي التَّفْسِيرِ (الْآيَةُ): فَتَحَ الْبَارِيُّ: ٣٤/٥، ٣٨، ٣٠٩، ٢٥٤/٨؛ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ (بَابُ وَجوبِ اتِّبَاعِهِ ﷺ): مُسْلِمٌ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ٢٠٤/٥؛ وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَقْضيةِ (أَبْوَابُ مِنَ الْقِضَاءِ): سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٣١٥/٣؛ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْأَحْكَامِ (بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلَيْنِ يَكُونُ أَحَدُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْآخَرِ فِي الْمَاءِ)، وَفِي التَّفْسِيرِ (بَابُ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ): صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٦٣٥/٣، ٢٣٨/٥؛ وَالنَّسَائِيُّ فِي آدَابِ الْقِضَاءِ (بَابُ الرِّخْصَةِ لِلْحَاكِمِ الْأَمِينِ أَنْ يَحْكُمَ وَهُوَ غَضْبَانٌ): الْمُجْتَبَى: ٢٠٩/٨؛ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْمَقْدِمَةِ (بَابُ تَعْظِيمِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّغْلِيظِ عَلَيْهِ مِنْ عَارِضِهِ): كَمَا أَخْرَجَهُ فِي الرَّهونِ (بَابُ الشَّرْبِ مِنَ الْأَوْدِيَةِ وَمَقْدَارِ حَبْسِ الْمَاءِ): سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ: ٦/١، ٨٢٩/٢.

(١) الْآطَامُ: جَمْعُ أَطْمٍ وَهُوَ بِنَاءٌ مُرْتَفِعٌ. النِّهَايَةُ: ٣٥/١.

(٢) الْخَيْرُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (بَابُ مَنَاقِبِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ): فَتَحَ الْبَارِيُّ: ٨٠/٧؛ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِيهِ أَيْضًا (بَابُ مِنْ فَضَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ): مُسْلِمٌ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ٨١/٥؛ وَالنَّسَائِيُّ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ كَمَا فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ: ١٧٨/٣، ٣٢٧/٤.

(٣) الْآيَةُ ١٩٩ سُورَةِ الْأَعْرَافِ.

(٤) الْخَيْرُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّفْسِيرِ (بَابُ ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾). وَقَالَ: الْعُرْفُ الْمَعْرُوفُ. فَتَحَ الْبَارِيُّ: ٣٠٥/٨؛ وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ (بَابُ فِي التَّجَاوُزِ فِي الْأَمْرِ): سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٢٥٠/٤؛ وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ كَمَا فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ: ٣٢٧/٤.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣٧٨ - فِي الْإِفْكِ فِي تَرْجَمَةِ فُلَيْحٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَائِشَةَ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٣٧٩ - قَالَ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: إِنَّ نَأْسًا أَعْمَى اللَّهُ
قُلُوبَهُمْ كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ^(٢) يُفْتُونَ بِالْمُنْتَعَةِ، الْحَدِيثُ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي النِّكَاحِ، عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْهُ مَوْفُوفًا، وَفِيهِ حَدِيثُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ
أَبِيهِ، وَحَدِيثُ خَالِدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ
الْأَنْصَارِيِّ (وَرَجُلٍ) وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلُهُمَا^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي / النَّجَاشِيِّ، وَأَصْحَابِهِ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا
أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾^(٤).

(١) الخبر أخرجه البخاري في الشهادات (باب تعديل النساء بعضهن بعضاً) والخبر فيه طول أخرجه الزهري عن عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص الليثي، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة - رضى الله عنها - . ثم قال في نهاية الخبر:

«قال: وحدثننا فليح، عن هشام بن عروة عن عائشة، وعبد الله بن الزبير مثله». فتح الباري: ٢٦٩/٥، ٢٧٢.

(٢) يعرض بذلك بابن عباس - رضى الله عنهما -، فقد كان عمى في آخر عمره ولذلك يقول في الخبر: «يعرض برجل، فناداه فقال: إنك لجلف جاف، فلعمري لقد كانت المنعة على عهد إمام المتقين - يريد رسول الله ﷺ - فقال ابن الزبير: فجرّب بنفسك، فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك.. الخ» الخبر.

(٣) الخبر أخرجه مسلم في (باب حكم نكاح المنعة): مسلم بشرح النووي: ٥٦٠/٣.

(٤) الآية ٨٣ سورة المائدة.

٦٣٨٠ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي التَّفْسِيرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَقْدَمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ بِهِ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا رِضَاعَ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءُ».

٦٣٨١ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي النِّكَاحِ، عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ^(٢).

قَالَ شَيْخُنَا فِي أَطْرَافِهِ: وَرَوَاهُ جُرَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَمِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا سَيَأْتِي^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٣٨٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ الْمُنْذِرِ الْخَزَائِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانَا الدَّاءَ، قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُمْ أَطْوَلُ [أَهْلِ الْجَنَّةِ] أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٤).

(١) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٢٧/٤.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه في (باب لا رضاع بعد فصال)، وفي الزوائد: في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف، والحديث رواه الترمذي من حديث أم سلمة وقال: حسن صحيح. سنن ابن ماجه: ٦٢٦/١.

(٣) تحفة الأشراف: ٣٢٩/٤.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٣٢٦/١.

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٣٨٣ - رَوَى الطَّبْرَانِيُّ: مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ مَرْفُوعًا: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِمَنْ أَعْمَرَهَا، وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لِمَنْ أَرْقَبَهَا سَبِيلَهَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ»^(١).
وَمِنْ حَدِيثِ شَرِيكَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: وَمَنْ يَأْكُلُ الْعُرَابَ، وَقَدْ سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسِقًا^(٢).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٣٨٤ - قَالَ الْبِرَّازُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: نَدَرْتُ^(٣) ثَنِيَّتِي، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَّخِذَ ثَنِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ^(٤).

[عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ الْمَكِّي عَنْهُ]

٦٣٨٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنْ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا»^(٥) تَفَرَّدَ بِهِ.

(١) الخبير أورده السيوطي من حديثه وعزاه للطبراني، وأورد الهيثمي ما في معناه، وقال: أخرجه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح. جمع الجوامع: ٤٨٠/٢؛ ومجمع الزوائد: ١٥٦/٤.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ٤٠/٤.

(٣) ندرت: سقطت وزالت عن موضعها، والثنية: واحدة الثنابا وهي أسنان مقدم الفم ثنتان من فوق وثنان من أسفل. كشف الأستار: ٣٨٤/٣.

(٤) قال البراز: لا نعلم أحداً قال: عن ابن الزبير، إلا من هذا الوجه. كشف الأستار: ٣٨٤/٣.

(٥) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤.

(حَدِيثُ آخِرُ عَنْهُ)

٦٣٨٦ - رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ :
 قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ : اجْتَمَعَ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَيَوْمَ فِطْرِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ
 الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : عِيدَانِ اجْتَمَعَا - يَعْنِي أَنَّهُ صَلَّى الْعِيدَ ، ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ إِلَى
 الْعَصْرِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَصَابَ السَّنَةَ ^(١) / قَالَ شَيْخُنَا : وَحَدِيثُ عَبْدِ
 الرَّزَّاقِ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ حُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَحَدِيثُ
 الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٢) .

٥١/ب

(حَدِيثُ آخِرُ)

٦٣٨٧ - رَوَى الطَّبْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ،
 حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَهْرَانَ السَّبَّالِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ حَبِيبِ
 الْمَعْلَمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» ^(٣) .

(عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ)

٦٣٨٨ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا أَبُو
 حُدَيْفَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 الزُّبَيْرِ . قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ إِلَّا يُؤْتَى بِهَا يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّي حَقَّهَا ، فَتَمْشِي عَلَيْهِ بِقَاعٍ تَطَّوُّهُ بِأَخْفَافِهَا ، وَيُؤْتَى

(١) الخبير أخرجه أبو داود، وهما خبران عنده، مع اختلاف في الألفاظ لا يغير المعنى. أخرجهما في (باب إذا وافق يوم الجمعة يوم العيد): سنن أبي داود: ٢٨١/١.
 (٢) الخبران أخرجهما البخاري عنهما في الصلاة (باب المشى والركوب إلى العيد بغير أذان ولا إقامة): فتح الباري: ٤٥١/٢؛ كما أخرجهما مسلم في صلاة العيد: ٥٣٦/٢؛ وراجع تحفة الأشراف: ٢٣٦/٢، ٣٢٩/٤، ٨٨/٥.
 (٣) قال الهيثمي: حديث ابن عباس في الصحيح، رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٨٠/٣.

بِصَاحِبِ الْبَقْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّي حَقَّهَا، فَتَمَشَى عَلَيْهِ بِقَاعٍ تَطَّرُهُ بِأَظْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا [لَيْسَ فِيهَا جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنُ] ^(١)، وَيُؤْتِي بِصَاحِبِ الْعَنَمِ إِذَا لَمْ يُؤَدِّ حَقَّهَا، فَتَمَشَى عَلَيْهِ بِقَاعٍ، فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَّرُهُ بِأَظْلَافِهَا لَيْسَ فِيهَا جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنُ، وَيُؤْتِي بِصَاحِبِ الْكَنْزِ فَيُمَثِّلُ لَهُ شُجَاعًا أَقْرَعَ، فَلَا يَجِدُ شَيْئًا فَيُدْخِلُ يَدَهُ فِي فِيهِ ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣٨٩ - وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ» ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣٩٠ - وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: لَيْسَ مِنَ الشُّنَّةِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ ^(٤).

(١) جملة: «وتنطحه بقرونها» سقطت من الهيثمي، وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني بطوله: وروى البزار طرفاً منه، ورجاله موثقون. مجمع الزوائد: ٦٥/٣. وقال البزار: لا نعلمه عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٤١٧/١.

(٣) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال البزار والكبير رجال الصحيح، وكذلك رجال الأوسط، غير عمرو بن أبي عاصم النبيل، وهو ثقة. مجمع الزوائد: ٣٥٠/١٠.

وقال البزار: لا نعلمه عن ابن الزبير إلا بهذا الوجه. كشف الأستار: ١٥٨/٤.
(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس. مجمع الزوائد: ١٨٨/٢.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٣٩١ - مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمِ بْنِ زُرَيْقٍ ^(١) الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ الْعَبَّاسَ أَنْ يَأْمُرَ بِنَيْهِ أَنْ يَخْزُونَا الْقَضْبَ ^(٢)، فَإِنَّهُ يَنْفِي الْفَقْرَ. قَالَ: وَالْقَضْبُ الرُّطْبَةُ ^(٣).

(الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْهُ)

٦٣٩٢ - قَالَ: مِنَ السَّنَةِ لِلْحَاجِّ أَنْ يُصَلِّيَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِمِئِي ثُمَّ يَغْدُو فَيَقِيلُ حَيْثُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ يَرُوحُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، فَيَخْطُبُ النَّاسَ، ثُمَّ يَنْزِلُ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، ثُمَّ يَقِفُ بِعَرَفَةَ، فَيَدْفَعُ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حَيْثُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ يَقِفُ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ يَدْفَعُ إِذَا أَصْبَحَ، فَإِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ فَتَدَّ حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النَّسَاءَ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ^(٤).

[مُجَاهِدٌ عَنْهُ]

٦٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَمْعَةَ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ، فَكَانَ يَبْطِنُهَا،

(١) قيل: رزق بتقديم الراء. المشتبه: ٣١٥/١.

(٢) قال أبو حنيفة: القضب شجر سهلى يبيت فى مجامع الشجر: له ورق كورق الكمشى إلا أنه أرق وأنعم، وترعى الإبل أطرافه، فإذا شبع منه البعير هجره حينئذ. اللسان: ٣٦٦٠/٦.

(٣) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه جماعة لم أعرفهم، مجمع الزوائد: ٦٩٠/٤، واللفظ عنده: يحرثوا، وما أثبتته ابن كثير أقرب.

(٤) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث. قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه الأئمة أحمد وغيره. مجمع الزوائد: ٢٥٠/٣.

وَكَانُوا يَتَّهَمُونَهَا، فَوَلَدَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِسُودَةَ: «أَمَّا الْمِيرَاثُ فَلَهُ، وَأَمَّا أَنْتِ فَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سُودَةُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكَ بِأَخٍ تَفَرَّدَ بِهِ»^(١).

(محمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَوْنٍ الثَّقَفِيُّ عَنْهُ)

٦٣٩٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْلِمٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي سَعْدِ الْبَقَالِ، عَنْ أَبِي [عَوْنٍ] مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَتَّكِلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرَّادِ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَتَزَوَّدُوا، فَقَالَ: ﴿تَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الرَّادِ التَّقْوَى﴾^(٢).

وَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَعْدِ الْبَقَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَبِي عَوْنٍ هَذَا: أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، فَذَكَرَهَا مُطَوَّلَةً جِدًّا، وَفِيهَا فَوَائِدٌ جَمَّةٌ كَثِيرَةٌ، وَأَكْثَرُهَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَجِّ، ثُمَّ قَالَ: فِي آخِرِهَا.

إِنَّ هَا هُنَا رِجَالًا قَدْ أَعَمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ كَمَا أَعَمَى أَبْصَارَهُمْ يُفْتَنُونَ بِالْمُنْتَعَةِ، بَأَنَّ يَقْدُمَ الرَّجُلَ مِنْ خُرَّاسَانَ مُهَلًّا بِالْحَجِّ حَتَّى إِذَا قَدِمَ قَالُوا أَجَلٌ مِنْ حَجِّكَ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ أَهْلٌ بِحَجَّةٍ مِنْ هَا هُنَا وَاللَّهُ مَا كَانَتْ الْمُتَعَةُ إِلَّا لِمُحْصَرٍ^(٣).

(محمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ عَنْهُ)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ.

(١) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أبو سعد البقالي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد:

٣١٨/٦ والآية ١٩٧ سورة البقرة، وما بين معكوفين من تهذيب التهذيب: ١٩١/١٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعيد بن المرزبان، وقد وثق،

وفيه كلام كثير، وفيه غيره ممن لم أعرفه. مجمع الزوائد: ٢٥٠/٣.

٦٣٩٥ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّارِ، عَنْ أَبِي كَامِلِ الْجَحْدَرِيِّ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْهُ بِهِ (١).

(مَحْمَدُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَمِّهِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ)
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ لِأَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ
جَبَّارٌ» / ٥٢ ب

٦٣٩٦ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْهُ بِهِ: وَفِي رِوَايَةٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا (٢).

(مَحْمَدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ تَدْرُسٍ:
هُوَ [أَبُو] الزُّبَيْرِ [الْمَكِّي] عَنْهُ) (٣)
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي ذِكْرِ الصَّلَاةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

٦٣٩٧ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ، وَحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ زَادَ مُسْلِمٌ: وَمُوسَى بْنُ عُقَبَةَ
ثَلَاثَتُهُمْ: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْهُ بِهِ كَمَا سَيَأْتِي (٤).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وترجم له فقال: محمد بن أبي يحيى الأسلمي عن عبد الله بن الزبير، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٠/١٦٩.

(٢) الخبر أخرجه الترمذي في التفسير (باب ومن سورة الحج) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقد روى عن الزهري مرسلًا. صحيح الترمذي: ٥/٣٢٤.

(٣) ما بين معكوفات استكمال من تهذيب التهذيب: ٩/٤٤٠.

(٤) الخبر أخرجه مسلم في الصلاة (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) وفيه زيادة في لفظه عما ذكره المصنف. مسلم بشرح النووي: ٢/٢٣٨؛ وأخرجه أبو داود (باب ما يقول الرجل إذا سلم): سنن أبي داود: ٢/٨٢؛ والنسائي (باب عدد التهليل والذكر بعد التسليم): المجتبى: ٣/٥٩؛ وأخرجه في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٤/٣٣٠.

(مُسْلِمُ الْقُرَى عَنْهُ فِي تَرْجُمَتِهِ عَنْ أَسْمَاءَ) (١)

(مُسْلِمُ بْنُ جَنْدَبٍ عَنْهُ)

٦٣٩٨ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الْجُمُعَةَ فَيَتَدِرُّ الْفَيْءَ .
رَوَاهُ أَبُو يُعْلَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ أَبِي قَطْنٍ ، عَنْ أَبِي
ذَيْبٍ عَنْهُ .

[مُضْعَبُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ]

٦٣٩٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ،
حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ
عَمْرُو بْنُ الزُّبَيْرِ خُصُومَةٌ ، فَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ
- وَعَمْرُو بْنُ الزُّبَيْرِ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ - . فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ لِعَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ الزُّبَيْرِ : هَهُنَا . فَقَالَ : لَا قِضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ أَنَّ الْخُصْمَيْنِ يَقْعُدَانِ بَيْنَ يَدَيْ الْحَكَمِ . (٢)

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ بِهِ (٣) .

(حَدِيثٌ آخَرٌ)

٦٤٠٠ - رَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو ، عَنْ مُضْعَبِ
ابْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ قَوْمٍ

(١) اسمه مسلم بن مخراق العبدي القرى: روى عن ابن عباس وابن الزبير وابن
عمر وغيرهم. تهذيب التهذيب: ١٣٦/١٠؛ وراجع تهذيب التهذيب: ٣٣١/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الأقضية (باب كيف يجلس الخصمان بين يدي

القاضي): سنن أبي داود: ٣٠٢/٣.

قال: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ»^(١).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٤٠١ - وَرَوَى أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ عَرَّضَ لَهُمْ شَيْءٌ أَضْحَكُهُمْ. فَقَالَ: «أَتَضْحَكُونَ وَذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ».

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿نَبِيُّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغُفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾^(٢).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٤٠٢ - مِنْ رِوَايَةِ مُصْعَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ [وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارَ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ]».

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الصَّوْمِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْهُ بِهِ^(٣).

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه كما سيأتي، وفي الزوائد: في إسناده مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير، ضعيف. سنن ابن ماجه: ٥٥٦/١؛ وأخرجه ابن حبان أيضًا كما في الجامع الصغير: ٥٤/٤.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، وزاد في موطن آخر: «فما روى أحد منهم ضاحكا حتى مات»: مجمع الزوائد: ٤٦/٧، ٣٠٧/١٠، والآية ٤٩ سورة الحجر.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في الصوم (باب في ثواب من فطر صائما) وفي الزوائد: في إسناده مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير ضعيف، وما بين معكوفين استكمال منه. سنن ابن ماجه: ٥٥٦/١.

(مَيْمُونُ الْمَكِّي عَنْهُ)

٦٤٠٣ - أَنَّهُ رَأَى ابْنَ الزُّبَيْرِ يُشِيرُ بِكَفِّهِ فِي الصَّلَاةِ فِي تَرْجَمَتِهِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١).

[نَافِعُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ]^(٢)

٦٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي

الْمَوَالِي، أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَوْتَرَ بِسُجْدَةٍ، ثُمَّ نَامَ، حَتَّى يُصَلِّيَ بَعْدَ صَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ^(٣)، تَفَرَّدَ بِهِ.

(نُسَيْرُ بْنُ دُعْلُقِ عَنْهُ)^(٤)

٦٤٠٥ - قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَطُوفُ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ لَهُ^(٥).

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

(١) يرجع إليه في ترجمته عن ابن عباس: ذلك أنه رأى ابن الزبير يشير بكفيه حين يقوم، وحين يركع، وحين يسجد، وحين ينهض للقيام، فيقوم فيشير بيديه، فانطلقت إلى ابن عباس. وفيه يقول ابن عباس: إذا أحبيت أن تنظر إلى صلاة رسول الله ﷺ، فاقتد بصلاة عبد الله بن الزبير. أخرجه أبو داود في الصلاة (باب افتتاح الصلاة): سنن أبي داود: ١٩٧/١.

(٢) نافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي: قال البخاري: عن سالم أبي النضر، روى عنه عبد الرحمن بن أبي الموالى. التاريخ الكبير: ٨٦/٨.
(٣) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤. والخبر أخرجه البزار وقال: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا ابن الزبير، ولا له عنه أحسن من هذا الطريق، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه نافع بن ثابت، ولم يسمع ثابت من جدّه ولم يدركه، وإنما روى عن أبيه ثابت. مجمع الزوائد: ٢٧٢/٢.

(٤) في المخطوطة: «بشير بن دُعْلُق». والتصويب من تهذيب التهذيب: ١٠٠/١٠.

(٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٤٤/٣.

والمرط: الكساء ويكون من صوف، وربما كان من خز. النهاية: ٩٠/٤.

وَقَالَ أَيضًا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ
الثَّوْرِيِّ، عَنِ نُسَيْرِ بْنِ دُعْلُقِ أَنْ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَأَى النَّاسَ يَمْسَحُونَ
الْمَقَامَ، فَتَهَاهُمْ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ لَمْ تُوْمَرُوا بِالْمَسْحِ، وَإِنَّمَا أَمْرُكُمْ
بِالصَّلَاةِ^(١).

(هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْهُ)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ لِلزُّبَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: «فِدَاكَ
أَبِي وَأُمِّي».

٦٤٠٦ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ
وَهْبٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخِزَامِيِّ، عَنِ [هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ] ابْنِ
الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ وَقَدْ مَضَى^(٢).

(وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ عَنْهُ)

٦٤٠٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ
إِسْحَاقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ - مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ - قَالَ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمِ الْعِيدِ يَقُولُ حِينَ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ،
ثُمَّ قَامَ يَخْطُبُ النَّاسَ: أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّ سُنَّةِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ^(٣).

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْهُ بِهِ^(٤).

(١) الخبر أخرجه ابن أبي شيبة من طريق نسير عن ابن الزبير. المصنف: ٦١/٤.

(٢) تحفة الأشراف: ٣٣٢/٤، وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤.

(٤) الخبر أورده الهيثمي وعزاه إلى أحمد فقط، وقال: ورجاله ثقات. مجمع

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ)

٦٤٠٨ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، / وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ؛ لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَالشَّاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ. ثُمَّ قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: وَلَمْ يُرَوْ هَذَا الْحَدِيثُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مَوْلَى الزُّبَيْرِ كَذَا قَالَ (١). وَإِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِنِ تَدْرُسٍ كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِهِ (٢).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٤٠٩ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ [وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ] (٣)، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ ابْنِ الزُّبَيْرِ» (٤).

(١) الخبر أخرجه ابن أبي شيبة أيضًا من طريق هشام بن عروة عن أبي الزبير، وقال: مولى لهم. مصنف ابن أبي شيبة: ٢٣٢/١٠.

(٢) تقدم الخير من طريق محمد بن مسلم ص ٢٢٨ من هذا الجزء.

(٣) في المخطوطة: «هشام عن أبيه»، خلافاً لما في كشف الأستار وفيه خبر آخر عن أحمد بن عبدة عن حماد بن زيد عن هشام عن أبيه عن ابن الزبير مثله. كشف الأستار: ٢١٣/٣.

(٤) قال البراز: هكذا رواه أبو معاوية. كشف الأستار: ٢١٣/٣.

(يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ جَدِّهِ)

٦٤١٠ - قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعَةَ

أَسْهُمٍ: سَهْمًا لِلزُّبَيْرِ، وَسَهْمًا لِذِي الْقُرْبَى: لِصَفِيَّةِ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
أُمِّ الزُّبَيْرِ، وَسَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ.

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْخَيْلِ عَنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْهُ بِهِ^(١).

(يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْهُ)

٦٤١١ - لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ. ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾^(٢). قَالَ الزُّبَيْرُ: أَفِيكِرُّ عَلَيْنَا مَا [كَانَ]

بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «نَعَمْ [لِيَكْرُرَ] حَتَّى يُؤَدَّى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»،

قَالَ الزُّبَيْرُ: [وَاللَّهِ] إِنَّ الْأَمْرَ لَشَدِيدٌ^(٣).

وَلَمَّا نَزَلَ ﴿ثُمَّ لَتَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾^(٤)، قَالَ الزُّبَيْرُ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا هُمَا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ؟

فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ». رَوَاهُمَا الطَّبْرَانِيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْهُ^(٥).

(١) فِي الْمَخْطُوطَةِ «سَهْمٌ لَهُ، وَسَهْمٌ لِفَرَسِهِ، وَسَهْمٌ لِأُمِّهِ، وَسَهْمٌ لِذِي الْقُرْبَى» وَمَا

أُثْبِتَاهُ مِنَ النَّسَائِيِّ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: سَهْمًا لِلزُّبَيْرِ: قَبْلَ اللَّامِ الْأُولَى لِلتَّمْلِيكِ، وَفِي قَوْلِهِ لِلْفَرَسِ لِلسَّبِيْبَةِ.

قَالَ: وَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَخَذَ الْجُمْهُورُ، قَالُوا لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ. وَيَرْجِعُ إِلَى الْخَيْرِ فِي الْخَيْلِ

(بَابُ سَهْمَانِ الْخَيْلِ): الْمَجْتَبِيُّ: ١٩٠/٦.

(٢) الْآيَاتَانِ ٣٠ وَ ٣١ مِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ.

(٣) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ. وَمَا بَيْنَ مَعْرُوفَاتِ اسْتِكْمَالِ مِنْهُ.

مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ: ١٠٠/٧.

(٤) الْآيَةُ ٨ سُورَةِ التَّكْوِيْنِ.

(٥) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ حَدِيثُهُ حَسَنٌ وَفِيهِ ضَعْفٌ لِسُوءِ حِفْظِهِ

ثُمَّ أُورِدَ حَدِيثُ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ إِبرَاهِيمُ بْنُ بَشَارِ الرَّمَادِيِّ وَثِقَةُ ابْنِ

حَبَابٍ وَغَيْرِهِ، وَضَعْفُهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ. مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ: ١٤٢/٧.

(يَعِيشُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْهُ)

٦٤١٢ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنصُورٍ بْنُ سَيَّارٍ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ مُوسَى بْنِ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مَوْلَى [لِابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ] ^(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَّةِ قَبْلَكُمْ: الْبَغْضَاءُ وَالْحَسَدُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لَيْسَ الْحَالِقَةُ الشَّعْرُ، وَلَكِنْ حَالِقَةُ الدِّينِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا. أَفَلَا أُبَيِّنُ لَكُمْ ذَلِكَ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» ^(٢).

١/٥٤

[يوسف بن الزبير: مولى ابن الزبير عنه]

٦٤١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِ أَبِيكَ فَحُجَّ عَنْهُ» ^(٣).

٦٤١٤ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ خَتَمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ

(١) في الأصول: «عن مولاة عبد الله بن الزبير». وما أثبتناه من كشف الأستار وهو الصواب إذ أن يعيش بن الوليد هو ابن هشام بن معاوية بن هشام بن عقبة بن أبي معيط الأموي: روى عن أبيه، ومعاوية، ومولى الزبير وما بين معكوفين من البراز. التهذيب: ٤٠٦/١١.

(٢) قال البراز: هكذا رواه موسى بن خلف، ورواه هشام صاحب الدستوائى عن يحيى بن يعيش عن مولى للزبير عن الزبير. كشف الأستار: ٤١٨/٢.

وقال الهيثمي: إسناده جيد. مجمع الزوائد: ٣٠/٨.

(٣) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٣/٤.

رُكُوبَ الرَّحْلِ، وَالْحَجَّ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ أَفَاحَجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «أَنْتَ أَكْبَرُ
وَلَدِيهِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ ذَيْنُ فَقَضَيْتُهُ عَنْهُ
كَانَ ذَلِكَ يُجْزِي عَنْهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَحَجَّ عَنْهُ»^(١)
وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَجَرِيرٍ^(٢)
قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ،
عَنْ سَوْدَةَ^(٣).

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْهُ)

٦٤١٥ - كَانَتْ لِرَمْعَةَ جَارِيَةٌ بِيْطْنِيهَا، وَكَانُوا يَتَّهَمُونَهَا، فَوَلَدَتْ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَوْدَةَ: «أَمَّا الْمِيرَاثُ فَلَهُ، وَأَمَّا أَنْتِ فَاحْتَجِي
مِنْهُ».

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ،
عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الزُّبَيْرِ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ عَنْهُ بِهِ^(٤)
وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَفِينِ بِهِ^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في مناسك الحج مطولاً عن جرير في (باب تشبيه قضاء
الحج بقضاء الدين) ومختصراً من طريق سفیان في (باب ما يستحب أن يحج عن الرجل
أكبر ولده): المجتبى: ٨٩/٥، ٩١.

(٣) كشف الأستار: ٣٣٣/٤.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في الطلاق (باب إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه
صاحب الفراش). والخبر يوضحه قوله في صدر الخبر: «كان لرمعة جارية يطؤها هو، وكان
يظن بأخر يقع عليها، فجاءت بولد شبه الذي كان يظن به، فمات زمعة وهي حليى».
المجتبى: ١٤٨/٦.

(٥) قال الهيثمي: رواه النسائي باختصار، ورواه الطبراني في الأوسط، ورجاله

ثقات. مجمع الزوائد: ١٥/٥.

[أَبُو الْحَكَمِ عَنْهُ^(١)]

٦٤١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالذَّبَاءِ. تَفَرَّدَ بِهِ^(٢).

[ابن عروة بن الزبير عنه]

٦٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ^(٣)، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي ذُبُرٍ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، وَلَهُ النِّعَمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الشَّانُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ^(٤).

[أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْهُ]

٦٤١٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [إِذَا سَلَّمَ] ذُبُرَ الصَّلَوَاتِ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ أَهْلُ /

٥٤/ب

(١) لعله أبو حكيم مولى عثمان، وقيل مولى الزبير. يراجع تهذيب التهذيب: ٧٧/١٢.

(٢) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤. ووقع في المسند: سألت عبد الله بن الزبير عن الجر والذباء» وما في المخطوطة أتم.

(٣) في المسند: «قال هشام - يعنى ابن عروة بن الزبير - قال: كان عبد الله» ولا وجه لتأخيره إلى هذا المكان، وما في المخطوطة أشبه.

(٤) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٤/٤.

التَّعَمَّةِ وَالْفَضْلِ، وَالنَّثَاءِ الْحَسَنِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ
كَرِهَ الْكَافِرُونَ»^(١).

وهكذا رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي من حديث هشام،
وحجاج بن أبي عثمان، زاد مسلم: وموسى بن عقبة ثلاثهم عنه^(٢)
به.

(أبو سلمة بن عبد الرحمن عنه)

مرفوعاً: «المُستَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

٦٤١٩ - رواه البزار: حدثنا زريق بن السخت، عن أحمد بن
إسحاق الحضرمي، عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن
أبي سلمة به.

قال: وروى عن أبي سلمة مرسلاً، وعنه عن أبي هريرة، وعن
أبي سلمة عن أبي الهيثم بن التيهان، وعنه عن أم سلمة^(٣).

(أبو وزد عنه)

٦٤٢٠ - قال الطبراني: حدثنا بكر بن سهل الدميطي، حدثنا
عبد الله بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، سمعت أبا الورد يقول: سمعت
عبد الله بن الزبير يقول: تشهد رسول الله ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ، وبالله خير
الأسماء، التحيات لله، الطيبات الصلوات لله، أشهد أن لا إله إلا الله،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً، وأن

(١) من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام في المسند: ٥/٤. وما بين معكوفين
استكمال منه.

(٢) تقدم ذكر ذلك واستيفاه ص ٢٢٨ من هذا الجزء.

(٣) كشف الأستار: ٤٢٨/٢. وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال
الصحيح، ورواه البزار. مجمع الزوائد: ٩٧/٨.

السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَبَّ فِيهَا، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي هَذَا
فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ.
كَذَا رَأَيْتُهُ فِي الطَّبْرَانِيِّ^(١).

وَفِي مُسْنَدِ الْبَزَّارِ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدٍ: أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا الْوَرْدِ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ بِكَمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي
الْوَرْدِ سِوَى الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدٍ، وَالْحَارِثُ رَوَى عَنْهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ وَغَيْرُهُ^(٢).

(رَجُلٌ عَنْهُ)

٦٤٢١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَرْمٍ، عَنْ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ
رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَوْلَا أَنِّي أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٣).

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ زَكَرِيَّا السَّجْزِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يُونُسَ السَّمِّيِّ، عَنْ
أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ سِنَانَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ^(٤).

١/٥٥

(١) قال الطبراني: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وزاد فيه: وحده لا شريك له. وقال في آخره: هذا في الركعتين الأوليين. ومداره على ابن لهيعة وفيه كلام. مجمع الزوائد: ١٤٢٢/٢؛ كشف الأستار: ٢٧٢/١.

(٢) كشف الأستار: ٢٧٢/١. وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وزاد فيه: وحده لا شريك له، وقال في آخره: في الركعتين الأوليين. ومداره على ابن لهيعة، وفيه كلام. مجمع الزوائد: ١٤١/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسم. مجمع الزوائد: ٩٧/٢. وقال البزار لا نعلمه يروي عن ابن الزبير إلا من هذا الوجه. كشف الأستار: ٢٤١/١.

(٤) المرجعان السابقان.

٩٩٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُغَبِ الْإِيَادِيِّ، شَامِي) (١)

رَأَى حَدِيثَ قُسِّ بْنِ سَاعِدَةَ بِطَوْلِهِ. وَقَدْ أوردناه فِي السِّيرَةِ بِكَمَالِهِ.

قال أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ: لَهُ صُحْبَةٌ، قال ابن الأثير: وَخَالَفَهُ غَيْرُهُ.

٦٤٢٢ - قال: وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِدٍ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (٢)

رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ بْنِ رُوحٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبَهْرَانِيِّ، عَنِ عَلْقَمَةَ بْنِ نَصْرِ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ نَصْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَخِيهِ: مَحْفُوظٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُغَبٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (٣)

وَرَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ حَدِيثَ فَتْحِ الشَّامِ. وَعَنْهُ صَمْرَةُ بْنُ حَبِيبِ الْجَمِصِيِّ (٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٥/٣؛ والإصابة: ٣١١/٢؛ والإستيعاب: ٣١٣/٢.

(٢) أخرجه أبو نعيم في المعرفة كما في الجامع الصغير للسيوطي. فيض القدير:

٢١٥/٦.

(٣) الخبر أورده ابن الأثير في ترجمته. يراجع أسد الغابة: ٢٤٥/٣.

(٤) ابن حوالة له عند أبي داود خبر صريح في (باب سكني الشام) وأما الخبر الذي

رواه ابن زغب عن ابن حوالة فهو في (باب الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة) وكلاهما في

كتاب الجهاد. سنن أبي داود: ٤/٣، ١٩؛ ويراجع تهذيب التهذيب: ٣٨١/٣.

٩٩٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ

ابْنِ الْمُطَلِّبِ بْنِ أَسَدٍ) ^(١)

ابْنِ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ قُصَيِّ الْقُرَشِيِّ، أُمُّهُ قَرِيبَةُ الْكُبْرَى أُخْتُ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رَابِعِ الْمَكِّيِّينَ وَخَامِسِ الْكُوفِيِّينَ.

٦٤٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخُطُبُ فَذَكَرَ ^(٢) النَّسَاءَ، فَوَعظَ فِيهِنَّ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَهَا مِنْ آخِرِ النَّهَارِ أَوْ آخِرِ اللَّيْلِ» ^(٣).

٦٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْبَعَتْ أَشْقَاهَا» ^(٤) أَنْبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَارِمٌ ^(٥) مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ مِثْلُ ابْنِ زَمْعَةَ. قَالَ: ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي الضَّحِكِ مِنَ الضَّرْطَةِ. فَقَالَ: «إِلَى مَا يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟».

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «إِلَى مَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» ^(٦).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٥/٣، والإصابة: ٣١١/٢، والإستيعاب: ٣٠٧/٢، والتاريخ الكبير: ٧/٥، وثقات ابن حبان: ٢١٧/٣.

(٢) لفظ المسند: «سمعت النبي ﷺ يذكر النساء».

(٣) من حديث عبد الله بن زمة في المسند: ١٧/٤. ووقع في المخطوطة: «من آخر الليل أو آخر الليل» وما أثبتناه من المسند.

(٤) الآية ١٢ سورة الشمس.

(٥) عارم: خبيث شرير، وقد عرم: بالضم والفتح والكسر والعُرام: الشدة والقوة والشراسة. النهاية: ٨٨/٣.

(٦) من حديث عبد الله بن زمة في المسند: ١٧/٤.

٦٤٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَمْعَةَ. قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ، وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ: ﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَارِمٌ عَزِيزٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ مِثْلُ ابْنِ زَمْعَةَ.

ب/٥٥
ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُمْ فِيهِنَّ، فَقَالَ: «عَلَامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ / امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ؟»
ثُمَّ وَعَّظَهُمْ فِي ضِحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ. فَقَالَ: «عَلَامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ»^(١).

٦٤٢٦ - حَدَّثَنَا سَفِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ: وَعَظَّهُمْ فِي النِّسَاءِ، وَقَالَ: «[عَلَامَ] يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ»^(٢).
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طُرُقٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ بِهِ^(٣).

(١) من حديث عبد الله بن زمعة في المسند: ١٧/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن زمعة في المسند: ١٧/٤. وما بين معكوفين استكمال

منه.

(٣) الخبير أخرجه البخاري في الأنبياء (باب قول الله تعالى ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾) واقتصر فيه على ذكر الذي عقر الناقة. كما أخرجه في التفسير كاملاً (سورة ﴿والشمس وضحاها﴾) وفي النكاح (باب ما يكره من ضرب النساء) واقتصر عليه، وفي الأدب (باب قول الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم﴾) وجمع فيه بين النهي عن الضحك من الضرطة وضرب النساء: فتح الباري: ١٧٨/٦، ٧٠٤/٨، ٣٠٢/٩، ٤٦٣/١٠؛ وأخرجه مسلم في (صفة جهنم أعادنا الله منها): مسلم بشرح النووي: ٧٠٨/٥؛ والتِّرْمِذِيُّ فِي التَّفْسِيرِ (باب ومن سورة الشمس وضحاها). وقال: حسن صحيح. صحيح التِّرْمِذِيُّ: ٤٤٠/٥؛ والنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ كَمَا فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ: ٣٣٥/٤؛ كما أخرج ابن ماجه طرفه الخاص بضرب النساء. سنن ابن ماجه: ٦٣٨/١.

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَى عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
كَمَا سَيَأْتِي (١).

٦٤٢٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: وَقَالَ
ابْنُ شَهَابِ الرَّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَّلِبِ
ابْنِ أَسَدٍ. قَالَ: لَمَّا اسْتُعِزَّ (٢) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا عِنْدَهُ فِي نَفَرٍ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ -، قَالَ: دَعَا بِلَاكٍ لِلصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ».
قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَإِذَا عُمَرُ فِي النَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا. قَالَ: قُمْ يَا
عُمَرُ فَصَلِّ بِالنَّاسِ. قَالَ: فَقَامَ فَلَمَّا كَبَّرَ عُمَرُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ،
وَكَانَ رَجُلًا مُجَهَّرًا (٣). قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ يَا أَبَى اللَّهِ
ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ». قَالَ: فَبِعِثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ،
فَجَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى عُمَرُ تِلْكَ الصَّلَاةَ بِالنَّاسِ.

قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ. قَالَ لِي عُمَرُ: وَنَحَكَ مَاذَا صَنَعْتَ
بِي يَا ابْنَ زَمْعَةَ، وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ حِينَ أَمَرْتَنِي إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
أَمَرَكَ بِذَلِكَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ. قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَمَرَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ حِينَ لَمْ أَرَ أَبَا بَكْرٍ رَأَيْتُكَ أَحَقَّ مَنْ حَضَرَ
بِالصَّلَاةِ (٤).

(١) تحفة الأشراف: ٣٣٥/٤.

(٢) استعز برسول الله ﷺ: أى اشتد به المرض وأشرف على الموت. يقال: عز
يمز بالفتح إذا اشتد، واستعز به المرض وغيره، واستعز عليه إذا اشتد عليه، وغلبه، ثم بينى
الفعل للمفعول به الذى هو الجار والمجرور. النهاية: ٩١/٣.

(٣) مجهرا: أى صاحب جهر ورفع لصوته، يقال: جهر بالقول: إذا رفع به صوته،
فهو جهير، وأجهر فهو مجهر إذا عرف بشدة الصوت، وقال الجوهري: رجل مجهر بكسر
الميم إذا كان من عادته أن يجهر بكلامه. النهاية: ١٩١/١.

(٤) من حديث عبد الله بن زمة فى المسند: ٣٢٢/٤.

وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهِ نَحْوُهُ عَنْهُ^(١).

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمَلٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ زَامِلٍ)^(٢)

وَقِيلَ: اسْمُهُ الضَّحَّاكُ بْنُ زَمَلٍ، وَقَدْ أوردَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِيمَنْ اسْمُهُ
عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَ الذَّكْرِ بَعْدَ الصُّبْحِ^(٣).

وَحَدِيثَ الْمَنَامِ الطَّوِيلِ^(٤).

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ ابْنُ زَمَلٍ غَيْرُ مُسَمَّى كَمَا سَيَأْتِي،

وَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمَلٍ تَابِعِيٌّ. وَالضَّحَّاكُ بْنُ زَمَلٍ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ /
سند آخر.

٩٩٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُهَيْرٍ)^(٥)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الدَّرَاهِمُ

بِسَبْعِمِائَةٍ».

٦٤٢٨ - رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْهُ بِهِ^(٦).

وَقِيلَ: أَبُو زُهَيْرٍ كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ مَنَدَةَ، وَغَيْرُهُ. قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ:

وَصَوَابُهُ مَا أُخْبِرْنَا، ثُمَّ رَوَى بِإِسْنَادِهِ إِلَى مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ [الضُّبَعِيُّ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ،

(١) الخبر أخرجه أبو داود في السنة (باب في استحلاف أبي بكرى رضى الله

عنه): سنن أبي داود: ٢١٥/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٦/٣؛ والإصابة: ٣١١/٢. وقال ابن حبان: عبد الله

ابن زميل الجهني: يقال إن له صحة، غير أنى لا أعتمد على إسناد خبره. الثقات: ٢٣٥/٣.

(٣) أسد الغابة: ٢٤٦/٣.

(٤) المصدر السابق.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٦/٣؛ والإصابة أوردته في القسم الرابع من حرف

العين: ١٣٢/٣؛ وترجم ابن الأثير لأخر اسمه: عبد الله أبو زهير. وهما واحد والترجمتان

تكمل إحداهما الأخرى. أسد الغابة: ٢٤٧/٣.

(٦) المرجعان السابقان.

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ الْأَثِيرُ: هَذَا هُوَ الصَّوَابُ (١). أَنَّهُ آخَرٌ.

« (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْأَنْصَارِيُّ) (٢)
رَوَى حَدِيثَ الْأَذَانِ، كَذَا نَسَبَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَكَذَا هُوَ عِنْدَ
الطَّبْرَانِيِّ وَغَيْرِهِ.
وَالصَّوَابُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، كَمَا سَتَرَاهُ بَعْدَ
هَذِهِ التَّرْجُمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١٠٠٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ كَعْبِ) (٣)
ابْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ بْنِ مَبْدُولِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ غَنَمِ بْنِ مَازِنِ بْنِ
النَّجَّارِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْمَازِنِيِّ.
وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، وَكَذَا لِأَبِيهِ، وَأُمِّهِ أُمِّ عُمَارَةَ نَسِيئَةَ بِنْتِ
كَعْبِ، وَإِلَّاخِيهِ حَبِيبِ الَّذِي قَطَعَهُ مُسَيْلَمَةُ، وَقَدْ شَهِدَ أُحُدًا، فَيُقَالُ إِنَّهُ
قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ.
وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِي مَن قَتَلَ مُسَيْلَمَةَ، وَهُوَ رَوَى

(١) ما بين معكوفين استكمال من ترجماته والخبر أخرجه أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه: ٣٥٤/٥. قال السيوطي: والضياء في المختارة ورمز له بالصحة. فيض القدير: ٣٠٠/٦.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٧/٣؛ والإصابة: ٣١٢/٢؛ والاستيعاب: ٣١١/٢. وأورد قول عبد الله بن محمد الأنصاري: ليس في آبائه ثعلبة، وإنما هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه بن زيد بن الحارث، وثعلبة بن عبد ربه هو عم عبد الله، وأخو زيد، فأدخلوه في نسبه.

وله ترجمة في الطبقات الكبرى: ٨٧/٣؛ والتاريخ الكبير: ١٢/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٢٣/٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٠/٣؛ والإصابة: ٣١٢/٢؛ والاستيعاب: ٣١٢/٢؛ والتاريخ الكبير: ١٢/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٢٣/٣.

حَدِيثِ الرُّقِيَّةِ، وَزَعَمَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ رَاوَى حَدِيثِ الْأَذَانِ، وَغَلِطَ فِي ذَلِكَ. قَالَ الْوَاقِدِيُّ وَغَيْرُهُ: قُتِلَ بِالْحَرَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ عَنْ سَبْعِينَ سَنَةَ حَدِيثُهُ فِي رَابِعِ الْمَكِّيِّينَ.

٦٤٢٩ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتِ»^(١).

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ الرَّهْرِيِّ^(٢).

٦٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ.

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ - فِي الْمَسْجِدِ / وَأَضْعَا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى^(٣).

ب/٥٦

٦٤٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤.

(٢) الخبير أخرجه البخاري في الوضوء (باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن) وفي (باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدير) وفي البيوع (باب من لم ير الوسوس ونحوها من الشبهات): فتح الباري: ٢٣٧/١، ٢٨٣، ٢٩٤/٤.

وأخرجه الباقون في الطهارة: مسلم في (باب من يقن الطهارة ثم شك في الحدث له أن يصلّى بطهارته): مسلم بشرح النووي: ٦٥٧/١؛ وأبو داود في (باب إذا شك في الحدث): سنن أبي داود: ٤٥/١؛ والنسائي في (باب الوضوء من الريح): المجتبى: ٨٢/١؛ وابن ماجه في (باب لا وضوء إلا من حدث): سنن ابن ماجه: ١٧١/١.

(٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٨/٤.

ابن زيد: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَسْقَى وَحَوْلَ رِدَاءَهُ^(١).

٦٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(٢).
رَوَّاهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ^(٣).

٦٤٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى وَحَوْلَ رِدَاءَهُ^(٤).

قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى، وَحَوْلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ^(٥).

٦٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوْلَ رِدَاءَهُ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٦).

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٨/٤. والحديث رواه الجماعة من حديث عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد ولعله سقط من النسخ. يراجع تحفة الأشراف: ٣٣٧/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤.

(٣) رواه البخاري ومسلم والنسائي: البخاري في الصلاة (باب فضل ما بين القبر والمنبر) فتح الباري: ٧٠/٣؛ ومسلم في الحج (باب فضل ما بين قبره ومنبره ﷺ): مسلم بشرح النووي: ٥٣٥/٣؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٣٩/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤.

(٥) المرجع السابق.

(٦) المرجع السابق.

٦٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ
عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ
يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا، وَحَوْلَ رِدَائِهِ
وَدَعَا، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ^(١).

٦٤٣٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ
عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقِي
فَوَلَّى ظَهْرَهُ لِلنَّاسِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوْلَ رِدَائِهِ وَجَعَلَ يَدْعُو وَصَلَّى
رَكَعَتَيْنِ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ^(٢).

٦٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ
زَيْدٍ، سَمِعَ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
تَوَضَّأَ، فَجَعَلَ يَقُولُ هَكَذَا: يَدُلُّكَ^(٣).

٦٤٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي
يَحْيَى بْنُ جُرْجَةَ^(٤)، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ:
أَنَّهُ أَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى ظَهْرِهِ، وَاضِعًا
إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى^(٥).

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤.

(٤) يحيى بن جُرْجَةَ: مكي عن الزهري، روى عنه ابن جريج. هكذا في التاريخ الكبير: ٢٦٦/٨. وقال في الميزان: لا يعرف. حدث عن الزهري بحديث معروف. قال ابن عدي: أرجو

أنه لا بأس به، وعقب عليه فقال: ما حدث عنه غير ابن جريج. الميزان: ٣٦٧/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤.

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا ابْنَ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ^(١).

٦٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَكَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى،

عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ / ٥٧
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمَ
الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا بِمِثْلِ مَا
دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ»^(٢).

أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى^(٣).

٦٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ

(١) الخبير أخرجه البخاري في الصلاة (باب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل) وفي اللباس (باب الاستلقاء ووضع الرجل على الأخرى) وفي الاستئذان (باب الاستلقاء): فتح الباري: ٥٦٣/١، ٣٩٩/١٠، ٨٠/١١.

وأخرجه مسلم في اللباس من عدة طرق: (باب النهي عن اشتغال الصماء في ثوب واحد) قال النووي: وفي هذا الحديث جواز الانكاء في المسجد، والاستلقاء فيه، قال القاضي: لعله ﷺ فعل هذا لضرورة أو حاجة من تعب، أو طلب راحة أو نحو ذلك، قال: وإلا فقد علم أن جلوسه ﷺ في الجامع على خلاف هذا، بل كان يجلس متربعا أو محتبيا، وهو كان أكثر جلوسه، أو القرفصاء أو مقعيا وشبهها من جلسات الوقار والتواضع. وعقب النووي فقال: ويحتمل أنه ﷺ فعله لبيان الجواز، وأنكم إذا أردتم الاستلقاء فليكن هكذا، وأن النهي الذي نهيتكم عن الاستلقاء ليس هو على الإطلاق، بل المراد به من ينكشف شيء من عورته أو يقارب انكشافها. والله أعلم. مسلم بشرح النووي: ٨١٠/٤؛ وأخرجه أبو داود في الأدب (باب في الرجل يضع إحدى رجله على الأخرى): سنن أبي داود: ٢٦٧/٤؛ وأخرجه الترمذي في الأدب وفي الباب وقال: حسن صحيح. صحيح الترمذي: ٩٥/٥؛ والنسائي في الصلاة (باب الاستلقاء في المسجد): المجتبى: ٣٩/٢.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤.

(٣) الخبير أخرجه البخاري في البيوع (باب بركة صاع النبي ﷺ ومده): فتح الباري: ٣٤٦/٤؛ وأخرجه مسلم في الحج (باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة): مسلم بشرح النووي: ٥١٠/٣.

عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى (١)

٦٤٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقَى ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَحَوْلَ رِذَاءِهِ (٢)

٦٤٤٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ : رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مُسْتَلْقِيًا وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى (٣)

٦٤٤٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ : أَنَّهُ شَكَأَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ [قَدْ] كَانَ مِنْهُ . فَقَالَ : «يَنْفَتِلُ حَتَّى يَجِدُ رِيحًا أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا» (٤)

٦٤٤٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، سَمِعَ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقَى (٥) ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَقَلَبَ رِذَاءَهُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ . قَالَ سُفْيَانُ : قَلَبَ الرِّذَاءَ جَعَلَ الْيَمِينَ الشَّمَالَ وَالشَّمَالَ الْيَمِينَ (٦)

- (١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤ .
 (٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤ .
 (٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤ .
 (٤) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤ . وما بين معكوفين استكمال منه .

(٥) لفظ المسند: «واستسقى» .

- (٦) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤ . وكان لفظه في الأصول: «جعل الشمال على اليمين والشمال إلى اليمين» وما أثبتناه من المسند .

٦٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(١).

٦٤٤٦ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ -، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمِ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ بِالْمَاءِ عَلَى رِجْلَيْهِ^(٢).

٦٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي لَهُمْ، فَدَعَا قَائِمًا، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، وَحَوْلَ رِذَاءِهَا فَاسْتَسْقَوْا^(٣).

٦٤٤٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ [عَمِّهِ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ: / أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «[مَا] بَيْنَ هَذِهِ الْبُيُوتِ - يَعْنِي بَيْتَهُ - إِلَى مِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَالْمِنْبَرُ عَلَى تُرْعَةٍ^(٤) مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ»^(٥).

٦٤٤٩ - حَدَّثَنَا سَنَكُنُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ [أَبِي]

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤.

(٤) الترععة في الأصل: الروضة على المكان المرتفع خاصة، فإذا كانت في المظن فهي روضة. قال القعني: معناه أن الصلاة والذكر في هذا الموضع يؤديان إلى الجنة فكانه قطعة منها. النهاية: ١١٣/١.

(٥) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤.

الأخضر^(١)، عن الزهري، أخبرني^(٢) عباد بن تميم الأنصاري: أنه سمع عمه - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - يقول: خرج رسول الله ﷺ، فاستسقى ثم توجه قبل القبلة، وحول إلى الناس ظهره يدعو، وحول رداءه وصلى ركعتين^(٣).

قال أبو عبد الرحمن: قلب الرداء تحول السنة يعني يصير الغلاء رخصاً^(٤).

٦٤٥٠ - حدثنا منصور بن سلمة، أنبأنا بكر بن مضر، عن يزيد ابن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما بين بيبي ومنبري روضة من رياض الجنة»^(٥).

٦٤٥١ - حدثنا سريج بن العنمان، حدثنا عبد العزيز الدراوردي، عن عمارة بن غزيرة، عن عباد بن تميم، عن عمه: عبد الله بن زيد: أن رسول الله ﷺ استسقى وعليه خميصة له سوداء، فأراد أن يأخذ بأسفلها، فيجعلها أعلاها، فنقلت عليه، فقلبتها [عليه] الأيمن على الأيسر، والأيسر على الأيمن^(٦).

(١) في الأصول: «صالح بن الأحسن». والتصويب من المسند. وهو صالح بن أبي الأخضر اليمامي: مولى هشام بن عبد الملك روى عن الزهري وغيره. تهذيب التهذيب: ٣٨٠/٤.

(٢) لفظ المسند: «عن عباد بن تميم».

(٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

(٤) هذه العبارة وردت في المخطوطة جزءاً من الحديث الآتي وأثبتناها كما وردت

في ترتيبها من المسند عقب حديث الاستسقاء.

(٥) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

(٦) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤. وما بين

معكوفات استكمال منه.

٦٤٥٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَسُرَيْجُ قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ: ثُمَّ الْمَازِنِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ (١)

وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْمُؤَدَّبِ (٢)

٦٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ - وَكَانَ أَحَدَ رَهْطِهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ مَعَهُ أَحَدًا - قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَسْقَى لَنَا أَطَالَ الدُّعَاءَ، وَأَكْثَرَ الْمَسْأَلَةَ، قَالَ، ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، فَقَلَبَهُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، وَتَحَوَّلَ النَّاسُ مَعَهُ (٣)

٦٤٥٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ.

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى، وَاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ: وَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَا (٤)

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخاري في الطهارة (باب الوضوء مرتين مرتين): فتح الباري:

(٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

٦٤٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فَتَوَجَّهَ إِلَى
الْقِبْلَةِ يَدْعُو، وَحَوْلَ رِداءَهُ^(١) ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ^(٢).

٦٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى،
عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ. قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ
عَلَى رَسُولِهِ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَا أَفَاءَ قَالَ: قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ،
وَلَمْ يَقْسِمِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِيبُوا^(٣) مَا
أَصَابَ النَّاسُ، فَخَطَبَهُمْ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا
فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي، وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ
بِي؟»، قَالَ: كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ. قَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ
أَنْ تُجِيبُوا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ. قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ لَقُتُّمْ جِئْتَنَا كَذَا،
وَكَذَا أَلَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ
إِلَى رِحَالِكُمْ لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا
وَشِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِنَارٌ^(٤)،
وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً^(٥)، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ^(٦)».

(١) في المخطوطة زيادة في هذا الموضع: «ثم استقبل القبلة»، وليست في
المسند.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

(٣) لفظ المسند: «إذ لم يصيبهم ما أصاب الناس».

(٤) الأنصار شعار والناس دثار: هم الخاصة والبطانة، والدثار الثوب الذي فوق

الشعار. النهاية: ٢٢٤/٢.

(٥) الأثرة: بالفتح والياء الاسم من أثر يُؤثر إثارة إذا أعطى، أراد أنه يستأثر

عليكم، فيفضل غيركم في نصيبه من الفء، والاستئثار الانفراد بالشيء. النهاية: ١٤/١.

(٦) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٢/٤.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى^(١).

٦٤٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى،

عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنَ الْحِزَّةِ^(٢) أَتَاهُ آتٌ، فَقَالَ: هَذَا ابْنُ حَنْظَلَةَ - وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: هَذَا ابْنُ حَنْظَلَةَ - يُبَايِعُ النَّاسَ. قَالَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يُبَايِعُهُمْ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. قَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

٦٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ

غَزِيَّةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقِي وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ، فَأَخَذَ بِأَسْفَلِهَا لِيَجْعَلَهَا أَعْلَاهَا فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِ، فَقَلَبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ^(٤).

٦٤٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ

وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرٍ / فَضَلَ يَدَيْهِ^(٥).

ب/٥٨

٦٤٦٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا

(١) الخبر أخرجه البخاري في المغازي (باب غزوة الطائف) وفي التمني (باب ما يجوز من اللق): فتح الباري: ٤٧/٨، ٢٢٥/١٣؛ وأخرجه مسلم في الزكاة (باب إعطاء المؤلفه ومن يخاف على إيمانه): مسلم بشرح النووي: ١٠٤/٣.

(٢) الحرة: حرة واقم وهي إحدى حرتي المدينة وفيها وقعة الحرة المشهورة في أيام يزيد ابن معاوية سنة ٣٦هـ. معجم البلدان: ٢٤٩/٢.

(٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٢/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

وابن حنظلة هو عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الراهب، هو الذي كان يبايع على الموت وقتل يوم الحرة. تهذيب التهذيب: ١٩٣/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٢/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤.

حَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِالْجُحْفَةِ^(١) فَمَضْمَضَ ثُمَّ اسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا^(٢).

٦٤٦١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ الْمِصْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ يَذْكُرُ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ، ثُمَّ اسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا^(٣).

٦٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَعَتَّابُ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي [ابْنَ] الْمُبَارَكِ -، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ ابْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِالْجُحْفَةِ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ حَسَنِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ [مِنْ] غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ^(٤).

٦٤٦٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ سُئِلَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا،

(١) الجحفة: بضم فسكون: كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل. معجم البلدان: ١١١/٢.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤. وما بين

وَوَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ [مَرَّتَيْنِ]، وَمَسَحَ رَأْسَهُ - قَالَ عُمَانُ: مَسَحَ مَالِكُ رَأْسَهُ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ، وَأَدْبَرَ بِهِمَا - وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ^(١).

٦٤٦٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي خَالِدٌ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيِّ - [قَالَ: أَبِي] وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ -، فَقِيلَ لَهُ: تَوَضَّأْنَا وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَكْفَأَ مِنْهُ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ فَاسْتَخْرَجَهَا، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، وَاسْتَخْرَجَهَا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا، فَفَعَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ [فَاسْتَخْرَجَهَا]، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ [فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ]، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

١/٥٩

٦٤٦٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ الْمَازِنِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ تَوَضَّأَ - قَالَ سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى مِنْهُ أَرْبَعٌ وَسَبْعِينَ سَنَةً، فَسَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَلِيلٍ، وَكَانَ يَحْيَى أَكْبَرَ مِنْهُ. قَالَ سُفْيَانُ: سَمِعْتُ مِنْهُ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ - فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ.

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٩/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

[قال أبي: سمعته من سفيان: ثلاث مرات يقول: [غسل رجليه مرتين، وقال مرة: ومسح برأسيه مرة، وقال مرتين: مسح برأسيه مرتين^(١).

٦٤٦٦ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبد العزيز - يعني ابن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد صاحب رسول الله ﷺ. قال: جاءنا رسول الله ﷺ، فأخرجت إليه ماء فتوضأ فغسل وجهه ثلاثاً، وبديه مرتين [مرتين]: ومسح برأسيه أقبلي به وأدبري، ومسح بأذنيه، وغسل قدميه^(٢).

٦٤٦٧ - حدثنا مومل بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو ابن يحيى، عن أبيه. قال: قيل لعبد الله بن زيد يوم الحرة: هلم إلى^(٣) ابن حنظلة يبايع الناس. قال: علام يبايعهم؟ قالوا: على الموت. قال: لا أبايع عليه أحداً بعد رسول الله ﷺ^(٤).

٦٤٦٨ - حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد - يعني ابن عبد الله الواسطي الطحان -، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد بن عاصم: أن رسول الله ﷺ تمضمض، واستنشق من كف واحد^(٥).

قرأت على عبد الرحمن: مالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه: أن جدّه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم - وكان

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٠/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) في المخطوطة: «ها ذاك» وما أثبتاه من المسند.

(٤) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤١/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٤٢/٤.

مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ،
فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ^(١)، فَعَسَلَ يَدَهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ
عَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ عَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ
بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ
رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ثُمَّ عَسَلَ رِجْلَيْهِ^(٢).
حَدِيثُ الْوُضُوءِ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
يَحْيَى الْمَازِنِيِّ بِهِ^(٣).

أَخِرُ الْجُزْءِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ فِي الَّذِي يَكِلِيهِ أَحَادِيثُ أُخْرَعَنَهُ يَتْلُوهُ فِي الثَّامِنِ وَالثَّلَاثِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ

(١) لفظ المسند: «يده».

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في المسند: ٣٨/٤.

(٣) الخبير أخرجه جميعًا في الطهارة:

البيخاري في (باب مسح الرأس كله) وفي (باب غسل الرجلين إلى الكعبين) وفي
(باب من مضض واستنشق من عرفة واحدة) وفي (باب من مسح الرأس مرة) وفي (باب
الغسل والوضوء في السخضب والقدح والخشب والحجارة) وفي (باب الوضوء من القدر):
فتح الباري: ٢٨٩/١، ٢٩٤، ٢٩٧، ٣٠٢، ٣٠٣؛ وأخرجه مسلم في (باب صفة
الوضوء): ٥١٩/١ وما بعدها؛ وأبو داود (باب صفة وضوء النبي ﷺ): سنن أبي داود:
٣٠/١؛ والترمذي في (باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره)
وقال: حديث عبد الله بن زيد أصبح شيء في الباب، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.
صحيح الترمذي: ٤٧/١؛ والنسائي في (باب صفة مسح الرأس): المجتبى: ٦١/١؛ وابن
ماجه في (باب ما جاء في مسح الرأس): سنن ابن ماجه: ١٤٩/١.

الجزء الثامن والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أُحَاوِيثُ أَخْبَرَنَا مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ

الْأَوَّلُ

٦٤٦٩ - قَالَ النَّسَائِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ - وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ».

قَالَ النَّسَائِيُّ: أَبُو أُوَيْسٍ ضَعِيفٌ، وَإِسْمَاعِيلُ ابْنُهُ أَوْعَفُ مِنْهُ (١).

الثَّانِي

٦٤٧٠ - قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» (٢).

(١) الخبير أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٤٠/٤. وراجع لفظه في جمع الجوامع: ٥٨٦/١. وفي شأن ابني أويس: قال ابن عدي: قال أحمد بن أبي يحيى: سمعت ابن معين يقول: هو - إسماعيل - وأبوه يسرقان الحديث. الميزان: ٢٢٣/١.

(٢) الخبير أخرجه ابن ماجه في الطهارة (باب الأذنان من الرأس) وفي الزوائد: هذا إسناد حسن، إن كان سويد بن سعيد حفظه. سنن ابن ماجه: ١٥٢/١.

الثالث

٦٤٧١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُسْتَمَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ صَرْدٍ: أَبُو نَعِيمٍ الطَّحَانُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»^(١).

الرابع

٦٤٧٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ السُّدُسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بُدَيْلٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا الْعَرَبُ: يَا أَيُّهَا الْعَرَبُ إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الزَّنَا وَالشَّهْوَةَ الْخَفِيَّةَ»^(٢).

وَرَوَاهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ مِثْلُهُ^(٣).

الخامس والسادس

٦٤٧٣ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ: مُحَمَّدُ بْنُ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجال الكبير رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ١٧/٢. وفيه إضافة قوله: يعني الثوم. ولفظ المخطوطة: «هاتين الشجرتين».

(٢) لفظه عند الهيثمي: «يا نعايا العرب. يا نعايا العرب» وقال: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح غير عبد الله بن يدليل بن ورقاء، وهو ثقة. مجمع الزوائد: ٢٥٥/٦.

(٣) المرجع السابق، وأورده السيوطي وعزاه لابن جرير. جمع الجوامع: ٤١/٢؛

الزُّبَيْرِ قَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حُرَّةَ، عَنْ عَبَادِ
ابْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ الصُّفُوفَ».
وبه: «مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَبْدِ وَالْجَمَاعَةِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً»^(١).

السابع

٦٤٧٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ
مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي
ذَاتَ يَوْمٍ بِالْبَطْحَاءِ فَمَرَّتْ / امْرَأَةٌ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا أَنْ تَأْخُرِي، فَرَجَعَتْ
حَتَّى صَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ مَرَّتْ^(٢).

الثامن

٦٤٧٥ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:
أَنَّهُ تَصَدَّقَ بِحَائِطَةٍ فَاتَى أَبَوَاهُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ
مِمَّ وَجوهَنَا وَلَمْ يَكُنْ لَنَا شَيْءٌ غَيْرَهَا. فَدَعَا عَبْدَ اللَّهِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ
قَبِلَ صَدَقَتِكَ رَدَّهَا عَلَيَّ أَبَوَيْكَ». قَالَ: فَتَوَارَثْنَاهَا بَعْدَ ذَلِكَ.
كَذَا أوردته الحافظ أبو يعلى في ترجمة عبد الله بن زيد
الأنصاري.

(١) الخبران أوردتهما الهيثمي في نسي واحد، وقال: رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ
وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ وَهُوَ ضَعِيفٌ. مجمع الزوائد: ٣٨/٢.
(٢) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَفِيهِ كَلَامٌ.
مجمع الزوائد: ٦٠/٢.

قال الحافظ أيضًا فيما رأيت بخطه في حاشية هذا الحديث هذا هو الذي أرى النداء هذا حديثه قلت.

وكذا الحديث التاسع.

٦٤٧٦ - قال أبو علي: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا حميد، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن زيد المازني. قال: كان أذان رسول الله ﷺ شفع شفع مرتين مرتين وإقامته^(١).

ونقل الحافظ أيضًا عن حامد المدني: أن هذا من حديث الذي أرى النداء لا من حديث المازني^(٢).

وعندي أن أبا يعلى - رحمه الله - قد مزج حديث كل منهما بحديث الآخر، أو كأنهما عنده واحد، ولم يفرق بينهما.

وذكر ابن الأثير من طريق شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد ابن [تميم، عن] عبد الله بن زيد: أن رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ^(٣).

١٠٠١ - (عبد الله بن زيد بن عبد ربه

ابن ثعلبة بن زيد بن الحارث)^(٤)

ابن الخزرج الأنصاري الخزرجي: أبو محمد المدني، شهيد العقبة، وبدراً، وتوفي سنة اثنين وثلاثين، وصلى عليه عثمان، وكان

(١) لم أجده.

(٢) لم أجده.

(٣) أسد الغابة: ٢٥١/٣. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٤) تقدمت مواطن ترجماته ص ١٠٩ من هذا الجزء وله ترجمة أيضًا في تهذيب

عُمُرُهُ يَوْمَ تُوُفِّيَ أَرْبَعًا وَسِتِّينَ سَنَةً، وَهُوَ صَاحِبُ الْأَذَانِ، حَدِيثُهُ فِي رَابِعِ الْمَكِّيِّينَ.

٦٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ.

وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الرَّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ.

قَالَ: لَمَّا أَجْمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضْرِبَ بِالنَّاقُوسِ يَجْمَعُ لِلصَّلَاةِ النَّاسَ، وَهُوَ لَهُ كَارَةٌ لِمُؤَافَقَتِهِ لِلنَّصَارَى طَافَ لِي مِنَ اللَّيْلِ طَائِفٌ، وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضِرَانِ، وَفِي يَدِهِ نَاقُوسٌ يَحْمِلُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَبِيعُ هَذَا النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قُلْتُ:

نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: تَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

ثُمَّ اسْتَخَرْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَتْ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ لَرُؤْيَا حَقٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، ثُمَّ أَمَرَ بِاللِّتَائِذِينَ، فَكَانَ بِلَالٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ يُؤَدِّنُ بِذَلِكَ، وَيَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَهُ، فَدَعَاهُ ذَاتَ غَدَاةٍ إِلَى الْفَجْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَائِمٌ، قَالَ: فَصَرَخَ بِلَالٌ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ.

قال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: فَأَدْخَلْتَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي التَّأْذِينِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ^(١). تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٦٤٧٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: أَبُو الْحُسَيْنِ الْعُكَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: رَأَى الْأَذَانَ. قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: «أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ» فَأَلْقَيْتُهُ فَأَذَّنَ، قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا رَأَيْتُ. أُرِيدُ أَنْ أُقِيمَ. قَالَ: «فَأَقِمِ أَنْتَ» فَأَقَامَ هُوَ وَأَذَّنَ بِلَالُ^(٢).

٦٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ - هُوَ الْعَطَّارُ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ -، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْحَرِ، وَرَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُوَ يَقْسِمُ أَصْحَابِي، فَلَمْ يُصِبْهُ مِنْهَا شَيْءٌ وَلَا صَاحِبَهُ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي تَوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ، فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالِ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ، فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ. قَالَ: فَإِنَّهُ لِعِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِجَاءِ وَالكَتْمِ - يَعْنِي شَعْرَهُ -^(٣).

٦٤٨٠ - حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحَابِيَا، فَلَمْ يُصِبْهُ وَلَا صَاحِبَهُ شَيْءٌ،

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني صاحب الأذان في المسند: ٤٢/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني صاحب الأذان في المسند: ٤٢/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني صاحب الأذان في المسند: ٤٢/٤.

يَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ»^(١)

وهكذا رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه من حديث محمد ابن إسحاق بن يسار به، وقال الترمذي: حَسَنٌ صَحِيحٌ. وذكر ابن ماجه في تمام سيقه شعرا قاله عبد الله بن زيد قد سقته بكماله في الأحكام^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

قَالَ: كَانَ أَذَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَفَعًا شَفَعًا فِي الْأَذَانِ، وَالْإِقَامَةِ. ٦٤٨٢ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَشْجِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْهُ بِهِ^(٣).

ب/٦١

ثُمَّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَقَالَ وَكَيْعٌ: عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ».

(١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم الأذنان في المسند: ٤٣/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب كيف الأذان) وقال: هكذا رواية الزهري عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن زيد، وقال: فيه ابن إسحاق عن الزهري: الله أكبر الله أكبر. الله أكبر الله أكبر. وقال معمر فيه: الله أكبر الله أكبر. لم يشيا. سنن أبي داود: ١٣٥/١؛ وأخرجه الترمذي في (باب ما جاء في بدء الأذان): بصحيح الترمذي: ٣٥٨/١؛ وأخرجه ابن ماجه في (باب بدء الأذان) وذكر فيه ثلاثة أبيات من الشعر لعبد الله بن زيد. سنن ابن ماجه: ٢٣٢/١.

(٣) الخبر أخرجه الترمذي في الصلاة (باب ما جاء أن الإقامة مثني مثني): صحيح الترمذي: ٣٧٠/١.

وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى:
«أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ».

قَالَ: وَابْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ^(١).
قُلْتُ: قَدْ تَقَدَّمَ رِوَايَةُ أَبِي يَعْلَى لِهَذَا الْحَدِيثِ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ هَذَا، لَا الْمَازِنِيِّ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

أَنَّهُ تَصَدَّقَ عَلَى أَبِيهِ، ثُمَّ تُوُفِّيَا، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِيرَانًا.
٦٤٨٣ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْفَرَائِضِ: عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ
الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الَّذِي
أَرَى الْأَذَانَ، فَذَكَرَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٣).

(طَرِيقٌ أُخْرَى عَنْهُ، بَلْ حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٤٨٤ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ
تَصَدَّقَ بِحَائِطٍ فَأَتَى أَبَوَاهُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِمَّ
وَجُوهِنَا وَلَمْ يَكُنْ لَنَا شَيْءٌ غَيْرَهَا، فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَبِلَ
صَدَقَتَكَ وَرَدَّهَا عَلَى أَبِيكَ»، قَالَ: فَتَوَارَتْهَا بَعْدَ ذَلِكَ.

(١) العبارة وقع فيها تخطيط من النسخ فجاءت مكذبا.

ثم قال الترمذى: وقال وكيع، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن زيد رأى الأذان، وقال شعبة عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي
ليلى، قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ أن عبد الله بن زيد «وصريف العبارة. صحيح
الترمذى: ٣٧١/١».

(٢) يرجع إليه ص ٢٦٣.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في نسخة الأشراف: ٣٤٥/٤.

إِنَّمَا أوردَهُ أَبُو يَعْلَى فِي تَرْجَمَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ، وَصَوَابِهِ
إِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. هَذِهِ أَحَادِيثُ جَمَّةٍ غَيْرِ حَدِيثِ الْأَذَانِ
فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا نَقَلَهُ الْحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ عَنِ الْبُخَارِيِّ مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ
سِوَى حَدِيثِ الْأَذَانِ عَنْهُ.

(١) = (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْجُهَنِيِّ)

فِي قَتْلِ السَّارِقِ بَعْدَ الرَّابِعَةِ.
رَوَاهُ حَرَامُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْهُ (٢).
وَصَوَابُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ كَمَا تَقَدَّمَ (٣).

١٠٠٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَاعِدَةَ بْنِ عَائِشِ

[ابن قَيْسٍ] بْنِ زَيْدٍ) (٤)

ابنِ أُمَيَّةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ
الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ، وَهُوَ أَخُو عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، وُلِدَ فِي حَيَاةِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَتُوفِيَ سَنَةَ مِائَةٍ.

٦٤٨٥ - رَوَى عَنْهُ / مُسْلِمٌ بْنُ جُنْدَبٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ كَانَتْ لَهُ
عِنَّمُ فَلَيْسَ بِهَا عَنِ الْمَدِينَةِ، فَإِنَّ الْمَدِينَةَ أَقَلُّ أَرْضِ اللَّهِ مَطْرًا».

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٩/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من
حرف العين. الإصابة: ١٣٢/٣.

(٢) قال ابن منده: كفي إسناد حديثه نظر، وساق الخبر ثم قال: كذا قال حرام
وخالفه غيره، المرجعان السابقان. والخبر أخرجه أبو نعيم في الحلية، وقال: تفرد به حرام،
وهو من الضعف بالمحل العظيم. الحلية: ٦/٢.

(٣) قال السيوطي: أخرجه أبو نعيم في الحلية وضعفه، وأبو القاسم بن بشران في
أماله، وابن النجار عن عبد الله بن بدر الجهني. جامع الأحاديث: ٤٠٢/٦.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٣/٣؛ والإصابة: ٣١٣/٢. وقال ابن عبد البر:
عبد الله بن ساعدة: أخو عويم الأنصاري مدني. الاستيعاب: ٣٨٥/٢.

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الرَّاسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدَبٍ بِهِ (١).

١٠٠٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ : مُخْتَلَفٌ فِيهِ) (٢)

٦٤٨٦ - ذَكَرَ أَبُو نُعَيْمٍ تَعْلِيْقًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ الْوَلِيدِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّمِزِ: سَمِعْتُ عِبَادَةَ بْنَ نُسَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَالِمٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ أُمَّةً هُمْ الْحَمَّادُونَ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا، هَذَا لَفْظُهُ (٣).

١٠٠٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ) (٤)

وَأَسْمُهُ صَيْفِيُّ بْنُ عَائِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومِ الْقُرَشِيِّ الْمَخْزُومِيِّ الْمَكِّيِّ، لَهُ وَإِلَيْهِ صُحْبَةٌ، وَكَانَ أَبُوهُ شَرِيكَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الْبِعْثَةِ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ قَبْلَ قَتْلِ ابْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ شَيْخَ أَهْلِ مَكَّةَ فِي الْقِرَاءَةِ، وَعَلَيْهِ قَرَأَ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، وَغَيْرُهُ، حَدِيثُهُ فِي أَوَّلِ الْمَكِّيِّينَ.

٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ:

(١) المصادر الثلاثة السابقة، وقال ابن حجر: رواه البغوي والبخاري، وسنده

ضعيف.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٣/٣؛ والإصابة: ٣١٤/٢.

(٣) قوله: هذا لفظه. يعني لفظ أبي نعيم، وهي ذات العبارة التي نقلها ابن الأثير

في أسد الغابة، وابن حجر في الإصابة.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٤/٣؛ والإصابة: ٢١٤/٢؛ والاستيعاب: ٣٨٠/٢؛

والطبقات الكبرى: ٣٢٩/٥؛ والتاريخ الكبير: ٨/٥؛ ووفات ابن حبان: ٢١٥/٣.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ . قَالَ :
سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ^(١) .

٦٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَرَوْحُ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
- وَأَبُو بَكْرِ قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ - ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ
مَوْلَى ^(٢) السَّائِبِ : أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ أَخْبَرَهُ : أَنَّهُ
سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى قَالَ - فِيمَا بَيْنَ رُكْنِ بَنِي جُمَحٍ ، وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ - :
«رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» ^(٣) .

٦٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى
ابْنُ عَبْدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
يَقُولُ - بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالْحَجَرِ - : «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ،
وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَابْنُ بَكْرٍ ، وَرَوْحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : إِنَّهُ سَمِعَ
النَّبِيَّ صَلَّى يَقُولُ - فِيمَا بَيْنَ رُكْنِ بَنِي جُمَحٍ ، وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ - :
«رَبَّنَا آتِنَا» ^(٤) . /

/٦٢

٦٤٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ

(١) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١٠/٣. والخبر أخرجه أبو داود
والنسائي وابن ماجه كما في تحفة الأشراف: ٣٤٧/٤.

(٢) في المخطوطة: «يحيى بن عبيد الله». وما أثبتناه من المسند.
وهو يحيى بن عبيد المكي مولى السائب المخزومي. روى عن أبيه وعنه ابن جريج
وواصل: مولى ابن عيينة. تهذيب التهذيب: ٢٥٤/١١.

(٣) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١١/٣. والخبر أخرجه أبو داود
في المناسك (باب الدعاء عند الطواف): سنن أبي داود: ١٧٩/٢؛ والنسائي في الكبرى
كما في تحفة الأشراف: ٣٤٧/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١١/٣.

أَبِي الْوَضَّاحِ^(١)، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ.
 قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ أَرْبَعًا، وَيَقُولُ:
 «إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتَحُ، فَأُحِبُّ أَنْ أُقَدِّمَ فِيهَا عَمَلًا صَالِحًا»^(٢).

٦٤٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ
 الْمَخْرُومِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ عَامَ
 الْفَتْحِ^(٣) فِي الْفَجْرِ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا بَلَغَ ذِكْرَ مُوسَى
 وَهَارُونَ أَصَابَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ^(٤).

٦٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ كَانَ يَعُودُ
 ابْنَ عَبَّاسٍ عِنْدَ الشُّقَّةِ الثَّلَاثَةِ مِمَّا يَلِي الْبَابَ، مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ، فَقُلْتُ
 - يَعْنِي الْقَائِلَ ابْنَ عَبَّاسٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ -: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 كَانَ يَقُومُ هَهُنَا؟ أَوْ يُصَلِّي هَهُنَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُومُ ابْنُ عَبَّاسٍ
 فَيُصَلِّي^(٥).

(١) في المسند: «مسلم بن أبي الوضاح»، وفي المخطوطة: «محمد بن مسلم بن أبي الصباح». وضواحه: محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، واسمه المثنى القضاعي: أبو سعيد المؤدب الجزري، روى عن عبد الكريم بن مالك الجزري وغيره. تهذيب التهذيب: ٤٥٣/٩.

(٢) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١١/٣.
 والخبر أخرجه الترمذى في (باب ما جاء في الصلاة عند الزوال): صحيح الترمذى: ٣٤٢/٢؛ والنسائي كما في تحفة الأشراف: ٣٤٨/٤.

(٣) لفظ المسند: «يوم الفتح» وهو أشبه.

(٤) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١١/٣.

(٥) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١٠/٣.

والخبر أخرجه أبو داود في المناسك (باب الملتزم): سنن أبي داود: ١٨١/٢؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٤٨/٤.

٦٤٩٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُفْيَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ^(١) الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِمَكَّةَ. قَالَ: فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى ذِكْرِ مُوسَى [وَهَارُونَ]، أَوْ ذِكْرِ عِيسَى - مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشْكُ، أَوْ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ - أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةً، فَرَكَعَ، قَالَ: وَابْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ^(٢).

٦٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَرَوْحٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ^(٣)، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ سُفْيَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو.

وَقَالَ رَوْحٌ: ابْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ، فَاسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى - قَالَ رَوْحٌ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشْكُ، وَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ - أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةً فَحَدَفَ، فَرَكَعَ. قَالَ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ^(٤).

٦٤٩٥ - حَدَّثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي حَدِيثًا رَفَعَهُ إِلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَصَلَّى فِي قَبْلِ الْكَعْبَةِ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا / عَنْ

(١) في المخطوطة: «السائب» والتصويب من المسند.

(٢) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١١/٣.

(٣) في المخطوطة: «محمد بن جريج» والتصويب من المسند واسمه: عبد الملك

ابن عبد العزيز بن جريج. تهذيب التهذيب: ٢٨٨/٢.

(٤) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١١/٣.

يَسَارِهِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرُ عِيسَى، أَوْ مُوسَى
أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ^(١).

٦٤٩٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
عَبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُفْيَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو
ابْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ.
قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ: فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى
[إِذَا] جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى - مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَادِ شَكَّ
اِخْتَلَفُوا عَلَيْهِ - أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةً، فَحَدَفَ، فَرَكَعَ. قَالَ: وَابْنُ
السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ^(٢).

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْهُ)

٦٤٩٧ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ طَرِيقِ
الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى السَّيْنَانِيِّ^(٣)، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا

(١) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١١/٣.

(٢) من حديث عبد الله بن السائب في المسند: ٤١١/٣.

وحديث السعلة أخرجه البخارى تعليقا قال: ويذكر عن عبد الله بن السائب: «قرأ
النبي ﷺ... إلخ» أخرجه في الصلاة (باب الجمع بين السورتين في الركعة): فتح
البارى: ٢٥٥/٢؛ ووصله مسلم أخرجه عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد عن ابن
جريج، ومن طرق أخرى عن عبد الله بن السائب في الصلاة (باب القراءة في الصبح):
مسلم بشرح النووي: ٩٨/٢؛ وأخرجه أبو داود في (باب الصلاة في النعل): سنن أبي
داود: ١٧٥/١؛ والنسائي في (باب قراءة بعض السورة): المجتبى: ١٣٧/٢؛ وابن ماجه
في (باب القراءة في صلاة الفجر): سنن ابن ماجه: ٢٦٩/١. ولعل تخريج الحديث عندهم
قد سقط من النسخ، والله أعلم.

(٣) في المخطوطة: «السياني» وما أثبتناه من المراجع وهو الفضل بن موسى
السياني بكسر السين المهملة ثم تحتانية ثم تنوين بينهما ألف نسبة إلى سينان قرية من
خراسان. تهذيب التهذيب: ٢٨٦/٨.

قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : « إِنَّا نَخْطُبُ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ ،
وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ » .
قَالَ النَّسَائِيُّ : الصَّوَابُ أَنَّهُ مُرْسَلٌ ^(١) .

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٤٩٨ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ،
عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلَاةُ الْجَالِسِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ » ^(٢) .

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٤٩٩ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِأُبَايِعَهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ : « نَعَمْ أَلَمْ تَكُنْ شَرِيكِي مَرَّةً ، فَوَجَدْتُكَ خَيْرَ شَرِيكٍ لَّا
تُدَارِي ، وَلَا تُمَارِي » ^(٣) .

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٥٠٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ،

(١) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب الجلوس للخطبة): سنن أبي داود: ٣٠٠/١. وقال: هذا مرسل عن عطاء عن النبي ﷺ، وأخرجه النسائي في (باب التخيير بين الجلوس في الخطبة للعديد): المجتبى: ١٥١/٣؛ وابن ماجه في (باب ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلاة): سنن ابن ماجه: ٤١٠/١؛ ويرجع إلى قول النسائي في تحفة الأشراف: ٣٤٧/٤.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٤٩/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٤٠٩/٩. وفيه من الاختلاف قوله: «ألم تكن شريكاً لي».

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْجَزْمِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَخْبَرَهُ [عُثْمَانُ]: أَنَّ سُهَيْلًا أَرْسَلَهُ قَوْمُهُ إِلَيْهِ يُصَالِحُوهُ عَلَى أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ هَذَا الْعَامَ، وَيُخْلُوَهَا قَابِلًا ثَلَاثًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - حِينَ قِيلَ: سُهَيْلٌ - : «سُهَيْلٌ قَدْ سَهَلَ أَمْرُكُمْ»^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٥٠١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدَّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقَدَّمُوها، / وَتَعَلَّمُوا مِنْ قُرَيْشٍ وَلَا تُعَالِحُوها، وَلَوْلَا أَنْ تَبَطَّرَ قُرَيْشٌ لِأَخْبَرَتْهَا بِمَا لِيخَارِها عِنْدَ اللَّهِ»^(٢).

ب/٦٣

١٠٠٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبْرَةَ)^(٣)

٦٥٠٢ - قَالَ الْبِرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا نَهَّازُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ قَيْلٍ وَقَالَ: وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ.

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه مؤمل بن وهب المخزومي، تفرد عنه ابنه عبد الله، وقد وثق، وبقيته رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٤٦/٦، وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أورده السيوطي في الجامع الصغير من حديث عبد الله بن السائب، وعزاه إلى الطبراني، ورمز له بالصحة، وقال المناوي: أبو معشر قالوا: ضعيف. فيض القدير: ٥١٢/٤.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٥/٣؛ والإصابة: ٣١٥/٢؛ والاستيعاب: ٣٨٤/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٧/٥.

ثُمَّ قَالَ: لَا نَعْرِفُ لَهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ^(١).
 وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ جُهَنِيُّ عِدَادُهُ فِي أَهْلِ الْبُصْرَةِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُ،
 وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبْرَةَ: مَجْهُولٌ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي الصَّحَابَةِ.
 ٦٥٠٣ - زَوَى أَبُو نَعِيمٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ الْحَسَنِ
 ابْنِ سُفْيَانَ، عَنْ وَاقدِ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنِ الحَوطِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
 عَبَّاسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 سَبْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ زَمَانَةٌ تَمْنَعُهُ مِمَّا
 يَصِلُ إِلَيْهِ الْأَصْحَاءُ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ مُسَدَّدًا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِدُنُوبِهِ وَكَانَ
 عَمَلُهُ بَعْدُ تَفْضُلًا»^(٢).

١٠٠٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُرَاقَةَ بْنِ الْمُعْتَمِرِ)^(٣)
 ابْنِ أَنَسِ بْنِ أَذَاةِ بْنِ رَزَاحِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُوَيِّ الْقُرَشِيِّ
 الْعَدَوِيِّ. شَهِدَ هُوَ وَأَخُوهُ عَمْرُو بْنُ سُرَاقَةَ بَدْرًا.
 ٦٥٠٤ - زَوَى أَحْمَدُ، عَنْ رُوحٍ^(٤)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ
 الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ^(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، والبخاري، وفيه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف جداً. مجمع الزوائد: ١٥٧/١. ولفظه عنده: «إن الله ينهاكم عن ثلاث... إلخ». وأخرجه البخاري في الكبير ولم يعقب عليه: ٢٧/٥.

(٢) الخبر أخرجه الحسن بن سفيان من حديث عبد الله بن سيرة كما في الجامع الكبير للسيوطي: جامع الأحاديث: ٧١٥/٥؛ كما يراجع أسد الغابة والإصابة في ترجمة عبد الله بن سيرة الهمداني.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٥/٣؛ والإصابة: ٣١٥/٢؛ والاستيعاب: ٣٧٥/٢.

(٤) غير واضحة بالأصول، وما أثبتناه من المسند.

(٥) هو عبد الحميد بن دينار، هو ابن كرديد، وقيل ابن واصل البصري صاحب

الزيادي، ومنهم من جعلهما اثنين. تهذيب التهذيب: ١١٤/٦.

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَتَسَحَّرُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمْوهَا اللهُ، فَلَا تَدَعُوهَا»^(١).

٦٥٠٥ - وَرَوَى عِمْرَانُ الْقَطَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ»^(٢).

١٠٠٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَرْجِسَ الْمُرْنِيِّ)^(٣)

حَلِيفُ بَنِي مَخْزُومٍ، سَكَنَ الْبُصْرَةَ، وَحَدِيثُهُ فِي ثَلَاثِ الْبُصْرِيِّينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٦٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: تَرَوْنَ هَذَا الشَّيْخَ - يَعْنِي نَفْسَهُ - كَلَّمْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَأَكَلْتُ مَعَهُ، وَرَأَيْتُ الْعَلَامَةَ الَّتِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَهِيَ فِي طَرَفِ نُعْضٍ^(٤) كَتِفِهِ الْيُسْرَى: كَأَنَّهُ جُمُعٌ^(٥) - يَعْنِي

(١) من أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ في المسند: ٣٧٠/٥.

(٢) الخبير أخرجه ابن عساكر عن عبد الله بن سُرَاقَةَ، ورمز له السيوطي بالضعف. الجامع الصغير مع فيض القدير: ٢٤٤/٣؛ وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس وفيه راوٍ ضعيف كما في مجمع الزوائد: ١٥٠/٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٦/٣؛ والإصابة: ٣١٥/٢؛ والاستيعاب: ٣٨٤/٢؛ والطبقات الكبرى: ٤٠/٧؛ والتاريخ الكبير: ١٧/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٠/٣؛ وتهذيب التهذيب: ٢٣٢/٥.

(٤) النَّعْضُ، وَالنُّعْضُ، وَالنَّاعِضُ: أَعْلَى الْكَتِفِ، وَقِيلَ هُوَ الْعِظْمُ الرَّقِيقُ الَّذِي عَلَى طَرَفِهِ. النِّهَايَةُ: ١٦٠/٤.

(٥) كَأَنَّهُ جُمُعٌ: يَرِيدُ مِثْلَ جَمْعِ الْكَتِفِ، وَهُوَ أَنْ يَجْمَعَ الْأَصَابِعَ وَيَضْمَعُهَا، يُقَالُ: ضَرَبَهُ بِجَمْعِ كَفِّهِ بِضَمِّ الْجِيمِ. النِّهَايَةُ: ١٧٦/١.

الكَفِّ المَجْتَمِعِ - ، وَقَالَ بِيَدِهِ ، فَقَبَضَهَا عَلَيْهِ خِيْلَانٌ^(١) / كَهَيْئَةِ
التَّالِيلِ^(٢) .

٦٥٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا يَقُولُ :
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ^(٣) السَّفَرِ ، وَكَأَبَةِ الْمُتَقَلِّبِ ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ
الْكُورِ^(٤) ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ»^(٥) .

٦٥٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَنبَأَنَا عَاصِمٌ بِالْكُوفَةِ ، فَلَمَّ
أَكْتَبْتُهُ ، فَسَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ بِهِ ، فَعَرَفْتُهُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ سَرْجِسَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ
بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَأَبَةِ الْمُتَقَلِّبِ ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ وَدَعْوَةِ
الْمَظْلُومِ ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ»^(٦) .

٦٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ قَالَ :
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَأَبَةِ الْمُتَقَلِّبِ ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ ،

(١) خِيْلَانٌ: جمع خال وهو الشامة في الجسد؛ والتَّالِيلُ: جمع ثُلُولٍ وهو هذه
الحبة التي تظهر في الجلد كالحمصة فما دونها. النهاية: ١٢٤/١ ، ٩/٢ .

(٢) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥ .

(٣) وعثاء السفر: شدته ومشقته، وأصله من الوَعَثُ، وهو الرمل والمشى فيه يشتد
على صاحبه، ويشق، يقال: رمل أوعث ورملة وعثاء. النهاية: ٢٢١/٤ .

(٤) الحور بعد الكور: أي من النقصان بعد الزيادة، وقيل من فساد أمورنا بعد
صلاحها، وقيل من الرجوع عن الجماعة بعد أن كنا منهم، وأصله من نقض العمامة بعد
لقها. النهاية: ٢٦٩/١ .

(٥) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥ .

(٦) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥ .

وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَسُوءَ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ
وَالْمَالِ»^(١).

٦٥١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ: أَنَّهُ رَأَى الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ
رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ صُحْبَةٌ^(٢).

٦٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ سَرْجِسَ - قَالَ عَاصِمٌ، وَقَدْ كَانَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا خَرَجَ
فِي سَفَرٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ،
وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَسُوءَ الْمَنْظَرِ فِي الْمَالِ
وَالْأَهْلِ»، وَإِذَا رَجَعَ قَالَ مِثْلَهَا، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: «سُوءَ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ
وَالْمَالِ» يَبْدَأُ بِالْأَهْلِ^(٣).

٦٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ
الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ - صَلَاةُ
الصُّبْحِ - فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ [فَقَالَ لَهُ: «بِأَيِّ
صَلَاتِكَ اخْتَسَبْتَ؟ بِصَلَاتِكَ وَحَدِّكَ أَوْ صَلَاتِكَ [الَّتِي صَلَّيْتَ] مَعَنَا»^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥. وما بين معكوفات
استكمال منه. والخبر أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه في الصلاة من طريق
عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس:

مسلم من عدة طرق عنه (باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن في
الإقامة): مسلم بشرح النووي: ٣٦٣/٢؛ وأخرجه أبو داود (باب إذا أدرك الإمام ولم يصل
ركعتي الفجر): سنن أبي داود: ٢٢/٢؛ والنسائي في (باب فيمن صلى ركعتي الفجر
والإمام في الصلاة): المنجبي: ٩٠/٢؛ وابن ماجه في (باب ما جاء في إذا أقيمت الصلاة
فلا صلاة إلا المكتوبة): سنن ابن ماجه: ٣٦٤/١.

٦٥١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ
 الْأَحْوَلِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَرْجِسَ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ فَأَكَلْتُ مَعَهُ مِنْ طَعَامِهِ، فَقُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ [لَكَ يَا] رَسُولَ اللَّهِ،
 فَقُلْتُ: اسْتَغْفَرَ لَكَ، [قَالَ] شُعْبَةُ أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ، قَالَ: «نَعَمْ وَلَكُمْ»،
 وَقَرَأَ: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(١)، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى
 نُغْضِ كَتِفِهِ الْأَيْمَنِ، أَوْ كَتِفِهِ الْأَيْسَرِ - شُعْبَةُ الَّذِي يُشَكُّ - فَإِذَا كَهَيْئَةِ
 الْجُمُعِ عَلَيْهِ النَّالِيلُ^(٢) / .

ب/٦٤

٦٥١٤ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى: أَبُو بُشَيْرٍ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ:
 أَبُو زَيْدٍ الْقَيْسِيُّ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ: أَنَّهُ قَالَ: قَدْ رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 سَرْجِسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ لَهُ صُحْبَةٌ^(٣).

٦٥١٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَا:
 حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَأَكَلْتُ مِنْ طَعَامِهِ، وَشَرِبْتُ مِنْ شَرَابِهِ، وَرَأَيْتُ
 خَاتَمَ النَّبُوَّةِ، قَالَ هَاشِمٌ: فِي نُغْضِ كَتِفِهِ الْيُسْرَى كَأَنَّهُ جُمُوعٌ فِيهِ خَيْلَانٌ
 سُودٌ كَأَنَّهَا النَّالِيلُ^(٤).

٦٥١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ
 عَاصِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ: أَنَّهُ - كَانَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ

(١) الآية ١٩ سورة محمد.

(٢) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥. وما بين معكوفات
 استكمال منه. والخبر أخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق عاصم عنه: مسلم في
 الفضائل (باب إثبات خاتم النبوة وصفته): مسلم بشرح النووي: ١٩٥/٥؛ وأخرجه الترمذي
 في الشمائل ليس فيه حديث الطعام. المختصر في الشمائل المحمدية: ص ٥٨؛ وأخرجه
 النسائي في الكبرى وفي اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣٤٩/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥.

إِذَا سَافَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ
اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا، وَاخْلُفْنَا فِي أَهْلِنَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ
وَعْنَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَمِنْ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ، وَدَعْوَةِ
الْمَظْلُومِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ.

قَالَ وَسُئِلَ عَاصِمٌ عَنِ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ قَالَ: حَارَ بَعْدَ مَا كَانَ (١).

٦٥١٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي
الْجُحْرِ، وَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الْفَأْرَةَ تَأْخُذُ الْقَيْلَةَ فَتَحْرِقُ
أَهْلَ الْبَيْتِ، وَأَوْكُوا (٢) الْأَسْقِيَةَ، وَخَمَّرُوا (٣) الشَّرَابَ، وَغَلَقُوا الْأَبْوَابَ
بِاللَّيْلِ».

قَالُوا لِقَتَادَةَ: مَا يُكْرَهُ مِنَ الْبُولِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ: يُقَالُ إِنَّهَا
مَسَاكِينُ الْجِحِّ (٤).

(١) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٨٢/٥.

والخبر أخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث عاصم الأحول عنه:
مسلم في الحج (باب استحباب الذكر إذا ركب دابته لسفر): مسلم بشرح النووي: ٤٩١/٣؛
وأخرجه الترمذي في الدعوات (باب ما يقول إذا خرج مسافراً): صحيح الترمذي: ٤٩٧/٥؛
وأخرجه النسائي في الاستعاذة (باب الاستعاذة من الحور بعد الكور) وفي (الاستعاذة من دعوة
المظلوم): المجتبى: ٢٣٩/٨، ٢٤٠؛ وابن ماجه في الدعاء (باب ما يدعو به الرجل إذا
سافر): سنن ابن ماجه: ١٢٧٩/٢.

(٢) الوكاء: الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما، وأوكو الأسقية: أي
شدوا رموسها بالوكاء لئلا يدخلها حيوان أو يسقط فيها شيء. النهاية: ٢٢٨/٤.

(٣) خمروا الشراب: التخميم التغطية. النهاية: ٣٢٠/١.

(٤) من حديث عبد الله بن سرجس في المسند: ٤٢/٥.
والخبر أخرجه أبو داود في الطهارة (باب النهي عن البول في الحج): سنن أبي
داود: ٨/١؛ والنسائي في (باب كراهية البول في الحج): المجتبى: ٣٢/١، واقتصروا
على البول في الحجر.

(أَحَادِيثُ أُخْرُ عَنْهُ)

الأول: الترمذي في البر:

٦٥١٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّمْتُ^(١) الْحَسَنُ: وَالتَّوَدُّةُ وَالْإِقْتِصَادُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُّوَّةِ». ثُمَّ قَالَ حَسَنٌ غَرِيبٌ^(٢).

الثاني

٦٥١٩ - قَالَ النَّسَائِيُّ فِي عِشْرَةِ النِّسَاءِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَدَقَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَرْجَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ أَهْلُهُ، فَلْيَلْقِ عَلَيَّ عَجْزِهِ وَعَجْزَهَا شَيْئًا، وَلَا يَتَجَرَّدَانَ تَجَرَّدَ الْعَيْرَيْنِ». ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَصَدَقَةٌ يُضَعَّفُ، وَأَنَا أَخْرَجْتُهُ لِئَلَّا يُجْعَلَ عَمْرُو عَنْ زُهَيْرٍ، وَزُهَيْرٌ يَرْوِيهِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَاصِمِ^(٣). قُلْتُ: قَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ مِثْلَهُ، فَهَذَا مُتَابِعٌ لَزُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤) /.

١/٦٥

(١) السمت: حسن الهيئة والمنظر في الدين، وليس من الحسن والجمال وقيل هو الطريق، يقال الزم هذا السمت، وفلان حسن السمت أي حسن التصدق. النهاية: ١٧٩/٢.
(٢) الخبير أخرجه الترمذي في البر والصلة (باب ما جاء في الثاني والعجلة): صحيح الترمذي: ٣٦٦/٤.

(٣) الخبير أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٥٠/٤.
(٤) الخبير رمز السيوطي لحسنه، لابن مسعود، عبد الله بن سرجس وأبي أمامة، وعقب الهيثمي على تحسينه فنقل عن الهيثمي: فيه عقير بن معدان، وهو ضعيف، ورمز =

الثالث

٦٥٢٠ - قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ يَشْرَعَانِ جَمِيعًا. ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا وَهُمْ - يَعْنِي أَنَّ الصَّوَابَ حَدِيثُ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ، وَهُوَ الرَّابِعُ)

٦٥٢١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيَّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، فَقَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ، فَلْيُصَلِّ مَعَهُمْ تَكُونَ لَهُ نَافَلَةٌ»^(٢).

= المؤلف لحسنه إنما هو لاعتضاده، وتقويه بكثرة طرقه، وإلا فقد جزم الحافظ العراقي بضعف أسانيدہ وفي تعليقات الجامع الكبير: يقال إن الشافعي قال: الحديث لم يثبت. فيض القدير: ٢٣٩/١؛ وجمع الجوامع: ٣٥٣/١.

(١) الخبير أخرجه ابن ماجه في الطهارة (باب النهي عن ذلك) فقد كان الباب قبله (باب الرخصة بفضل وضوء المرأة) وقد أورد في باب النهي حديثين:

الأول عن طريق عاصم عن أبي حاسب عن الحكم بن عمرو: أن رسول الله ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة.

والثاني حديث ابن سرجس الذي أورده المصنف وقال أبو عبد الله بن ماجه: الصحيح الأول والثاني وهم، فاخصر ابن كثير العبارة. سنن ابن ماجه: ١٣٢/١؛ ويراجع في هذا مستند أبي يعلى: ١٣٢/٣.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن زكريا، فإن كان هو العجلي الواسطي فهو ضعيف، وإن كان غيره فلم أعرفه. مجمع الزوائد: ٤٤/٢؛ ويراجع الميزان: ٣١/١.

الخامس

٦٥٢٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ السَّمِينِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ النَّصَبِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ؟ قَالَ: «الْمِلْحُ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْمَاءُ وَالنَّارُ»^(١).

السادس

٦٥٢٣ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْزِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا وَعَلَيْهِ نَمْرَةٌ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «أَعْطِنِي نَمْرَتَكَ، وَخُذْ نَمْرَتِي». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَمْرَتُكَ أَجْوَدُ مِنْ نَمْرَتِي. قَالَ: «أَجَلٌ وَلَكِنْ فِيهَا خَطٌّ أَحْمَرٌ وَخَشِيئَةٌ أَنْ أَنْظَرَ إِلَيْهَا فَتَفْتِنَنِي عَنْ صَلَاتِي»^(٢).

ثُمَّ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوَيْهَ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ: مُوسَى بْنُ طَارِقٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْزِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٣).

(١) عند الهيثمي زيادة قوله: «فدخلت بين قميصه وجلده، فقبلت منه موضع الخاتم».

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه يحيى بن سعيد العطار متروك. مجمع الزوائد: ١٢٤/٤.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، خلا موسى بن طارق، وهو ثقة. مجمع الزوائد: ١٣٦/٥. نقول: رواية المصنف هنا ليس فيها موسى، وقال البخاري: مسلم بن أبي مريم هذا غريب الحديث ليس له كبير حديث. التاريخ الكبير: ٢٧٣/٧.

(٤) لم أعثر عليه عند النسائي، ولعله الطبراني، وأشار إليه الطبراني في الخبر السابق، ويراجع تحفة الأشراف: ٣٤٨/٤.

١٠٠٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ الْحَرَامِيُّ) (١)

وَيُقَالُ إِنَّهُ قُرَشِيٌّ، وَإِنَّهُ شَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ، وَكَانَ مُقَدِّمَ الْجَيْشِ،
حَدِيثُهُ فِي سَادِسِ الْكُوفِيِّينَ، وَسَابِعِ الْمَكِّيِّينَ.

٦٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ،

عَنِ الْعَلَاءِ - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ -، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ:
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الْغُسْلَ، وَعَنِ
الْمَاءِ يَكُونُ بَعْدَ الْمَاءِ، وَعَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي، وَعَنِ الصَّلَاةِ فِي
الْمَسْجِدِ، وَعَنِ مُوَآكَلَةِ الْحَائِضِ، فَقَالَ: / «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِي مِنْ
الْحَقِّ: أَمَّا أَنَا إِذَا فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا» - فَذَكَرَ الْغُسْلَ. - قَالَ: «أَتَوَضَّأُ
وُضُوءِي لِلصَّلَاةِ. أَغْسِلُ فَرْجِي»، ثُمَّ ذَكَرَ الْغُسْلَ: «وَأَمَّا الْمَاءُ يَكُونُ
بَعْدَ الْمَاءِ، فَذَلِكَ الْمُدِيُّ، وَكُلُّ فِخْلٍ يُمْدِي، فَأَغْسِلُ مِنْ ذَلِكَ فَرْجِي،
وَأَتَوَضَّأُ، وَأَمَّا الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ، وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِي، فَقَدْ تَرَى مَا
أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ، وَلَآنَ أُصَلِّي فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ
فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً، وَأَمَّا مُوَآكَلَةُ الْحَائِضِ
فَأَكْلُهَا» (٢).

ب/٦٥

٦٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ بْنُ

صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَمِّهِ:

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٨/٣؛ والإصابة: ٣١٨/٢؛ والاستيعاب: ٣٧٨/٢؛

والتاريخ الكبير: ٢٨/٥؛ وتهذيب التهذيب: ٢٣٥/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن سعد في المسند: ٣٤٢/٤.

والجزء الخاص بالصلاة في البيت أخرجه الترمذي في الشمائل كما في تحفة

الأشراف: ٣٥٢/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في الصلاة (باب ما جاء في التطوع في البيت):

سنن ابن ماجه: ٤٣٩/١؛ وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

والجزء الخاص بما يوجب الغسل والمذي أخرجه أبو داود (باب في المذي): سنن

أبي داود: ٥٤/١، ٥٥.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ، فَقَالَ: «أَكَلْهَا»^(١).

رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ، وَابْنُ مَاجَهَ مَرْفُوعًا مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي رَمَزْنَا لَهُمْ، وَقَدْ جَمَعَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَتِهِ، وَسَاقَهُ بِأَتَمِّ بَيَانٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -^(٢).

١٠٠٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْأَزْدِيُّ: شَامِي)^(٣)

٦٥٢٦ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي فَارِسَ، وَأَبْنَاءَهُمْ، وَنِسَاءَهُمْ، وَسِلَاحَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، وَأَعْطَانِي الرُّومَ، وَنِسَاءَهُمْ، وَأَبْنَاءَهُمْ، وَسِلَاحَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، وَأَمَدَّنِي بِحِمِيرٍ».

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجَمَةِ هَذَا، وَفِي تَرْجَمَةِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي تَرْجَمَةِ الْأَنْصَارِيِّ: عَمَّ حَرَامٍ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن سعد في المسند: ٣٤٢/٤، ٢٩٣/٥.

(٢) الخبر أخرجه في الطهارة:

أبو داود في (باب في المذي): سنن أبي داود: ٥٥/١؛ والترمذي في (باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسورها): صحيح الترمذي: ٢٤٠/١؛ وقال: حسن غريب؛ وابن ماجه في (باب في مؤاكلة الحائض): سنن ابن ماجه: ٢١٣/١.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٧/٣. وأدمجه ابن حجر في عبد الله بن سعد

الأنصاري في ترجمة واحدة: الإصابة: ٣١٨/٢. وفرقهما ابن عبد البر: الاستيعاب: ٢/

(٤) يراجع أسد الغابة: ٢٥٧/٣، ٢٥٨. وأخرج البخاري في التاريخ هذا الخبر

وخبر كل فعل يمدى في ترجمة عبد الله بن سعد مطلقاً. التاريخ الكبير: ٢٨/٥، وقال ابن

حجر - تعقيباً على صنع البخاري - : وكذا صنع ابن أبي حاتم، وأبو زرعة الدمشقي،

وعبد الصمد بن سعيد، وابن منده وابن سميع (وغابر بينهما ابن عبد البر) والذي يظهر أنهما

واحد - يعني الأنصاري والأزدي - . الإصابة: ٣١٨/٢.

١٠١٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْأَسْلَمِيِّ: مَدِينِي) (١)

٦٥٢٧ - رَوَى حَدِيثَهُ الْوَاقِدِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطَوَّى بِالنَّهَارِ» (٢).

١٠١١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ بْنِ مَالِكٍ) (٣)

ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ النَّحَّاطِ بْنِ كَعْبِ بْنِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ.
٦٥٢٨ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا نُعَيْمٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ أَبِي مَعْرُوفٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، فَوَكَّعَ رَكَعَتَيْنِ بَيْنَاءِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا فَرَغَ / قَامَ فَالْتَزَمَ الْبَيْتَ. فَقَالَ: هَذَا مِمَّا أَحَدْتُمْ لَمْ نَكُنْ نَفْعَلُهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا رَضِيَ حَتَّى يَضْرِبَهَا بِاسْتِهِ.

ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ الْمَسْجِدِ رَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ كَأَنَّهُ يَدْعُو، فَقَالَ: هَذَا مِمَّا أَحَدْتُمْ، لَمْ نَكُنْ نَفْعَلُهُ، فَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ: أَشْهَدْتَ أَحَدًا، قَالَ: نَعَمْ، وَالْعَقَبَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي (٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٧/٣؛ والإصابة: ٣١٨/٢؛ والاستيعاب: ٣٧٨/٢.

(٢) الخبر أخرجه ابن عبد البر. المراجع السابقة.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٨/٣؛ والإصابة: ٣١٦/٢؛ والاستيعاب: ٣٧٤/٢.

(٤) قال الهشمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون. مجمع الزوائد: ٢٤٦/٣.

وفيه من الخلاف قوله: «شهدت بدراً - وقوله: وأنا مع أبي».

١٠١٢ - فَأَمَّا (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرَحٍ) ^(١)

ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ حُبَيْبِ بْنِ جَدِيمَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ حِجْلِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لَوْيٍّ: أَبُو يَحْيَى الْعَامِرِيُّ، فَهُوَ مِنْ قُرَيْشِ [الظواهر، وليس من قريش] ^(٢) الْبَطَّاحِ، وَهُوَ أَخُو عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ لِأُمِّهِ، أَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ، وَهَاجَرَ، وَكَتَبَ الرُّوحِيَّ، ثُمَّ ارْتَدَّ، وَهُوَ مِمَّنْ أُهْدِرَ دَمُهُ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ بَادَرَ بِتَوْبَتِهِ، وَشَفَعَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَبِلَ مِنْهُ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، وَاسْتَبَابَهُ عُثْمَانُ عَلَى بِلَادِ مِصْرَ، وَعَزَلَ عَنْهَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَقَدْ فَتَحَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بِلَادَ إِفْرِيقِيَّةَ، وَقَتَلَ مَلِكَ الْبَرْبَرِ، وَكَانَ ذَلِكَ فَتْحًا عَظِيمًا، وَعَزَا غَزْوَةَ الصَّوَارِي، وَكَانَتْ هَائِلَةً جِدًّا كَمَا بَسَطْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي التَّارِيخِ ^(٣)، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ سَنَةً سِتًّا أَوْ سَبْعًا وَثَلَاثِينَ، بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ تَأَخَّرَ إِلَى سَنَةِ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ، وَالْأَوَّلُ أَصْحٌ، وَكَانَ مِنَ الْعُقَلَاءِ الْكُرَمَاءِ وَالشُّجْعَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَلَمْ يَقَعْ إِلَى شَيْءٍ مِنْ رِوَايَتِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

ثُمَّ رَأَيْتُ الْحَافِظَ أَبَا نُعَيْمٍ أَوْرَدَ لَهُ حَدِيثًا قَالَ، وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ.

٦٥٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ،

حَدَّثَنَا حَرْمَلَةَ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَنِّي عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ شَفِيٍّ: أَبِي الْحُصَيْنِ ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٩/٣؛ والإصابة: ٣١٦/٢؛ والاستيعاب: ٣٧٥/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٩٠/٧؛ والتاريخ الكبير: ٢٩/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢١٣/٣.

(٢) تصوب من ابن الأثير في أسد الغابة.

(٣) يراجع تاريخ ابن كثير.

(٤) في المخطوطة: «صفي». وهو الهيثم بن شفي بفتح الشين المعجمة وتخفيف الفاء ضبطه الدارقطني، وقال: من ضم الشين وتقل فقد وهم: أبو الحصين الحَجْرِيُّ المِصْرِيُّ عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن سعد بن أبي سرح وغيرهما. تهذيب التهذيب: ٩٨/١١.

ابن سعد بن أبي سرح. قال: بينا رسول الله ﷺ وعشرة من أصحابه: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، والزبير، وغيرهم على جبل حراء إذ تحرك بهم، فقال رسول الله ﷺ: «اسكن حراء، فإنه ليس عليك إلا نبي، أو صديق، أو شهيد»^(١).

١٠١٣ - (عبد الله بن السعدي)^(٢)

وهو عبد الله بن عمرو كما سيأتي، وقيل: ابن قدامة، وقيل عبد الله بن وقدان بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي القرشي العامري^(٣)، وإنما قيل لأبيه / السعدي لأنه كان مسترضعاً في بني سعد بن بكر. قال الواقدي: توفي سنة سبع وخمسين.

ب/٦٦

٦٥٣٠ - حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا يحيى بن حمزة، عن عطاء الخراساني، قال: حدثني ابن مثير: عن عبد الله بن السعدي - رجل من بني مالك بن حسل^(٤) - أنه قدم على النبي ﷺ في ناس من أصحابه، فقالوا له: احفظ رحالنا، ثم تدخل - وكان أصغر القوم - فقضى لهم حاجتهم، ثم قالوا له: ادخل، فدخل، فقال: «حاجتك»، قال: حاجتي تحدثني انقضت الهجرة؟ فقال النبي ﷺ: «حاجتك خير من حوائجهم، لا تنقطع الهجرة ما قُوتل العدو»^(٥).

(١) الخبر أخرجه ابن منده والخطيب وابن عساكر عن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كما في جمع الجوامع للسيوطي: ٩٨٨/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦١/٣؛ والإصابة: ٣١٨/٢؛ والاستيعاب: ٣٨٤/٢. والطبقات الكبرى: ٣٣٥/٥، ١٢٨/٧؛ والتاريخ الكبير: ٢٧/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٤٠/٣.

(٣) ترجم له ابن سعد في موطنين: عبد الله بن السعدي واسمه عمرو بن وقدان.. الخ.

(٤) في المخطوطة والمسند: «حسل» وما أثبتناه من مراجع ترجمته.

(٥) من حديث عبد الله بن السعدي في المسند: ٢٧٠/٥.

وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ السَّعْدِيِّ.

٦٥٣١ - وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الضَّمْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْمُغِيرَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ السَّعْدِيِّ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُبَيْبِ الْمِصْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ ابْنُ جَوْصَاءَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةَ، وَلَمْ يَصْنَعْ شَيْئًا شَبَّهَ عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ جَوْصَاءَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، وَمَحْمُودًا [بِعْنَى ابْنِ خَالِدٍ] يُنْكِرَانِ ذَكَرَ مُحَمَّدِ بْنِ حُبَيْبٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَوْصَاءَ: لَعَلَّهُ اسْمُ رَجُلٍ سَمِعَ فِي كِتَابِ أَبِي الْمُغِيرَةَ فُشِبَّهَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: الْحَدِيثُ صَحِيحٌ مُثَبَّتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ رَوَاهُ عَنْهُ الثَّقَاتُ الْأَثْبَاتُ مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ يُخَاوِرٍ، وَأَبُو إِدْرِيسَ، وَأَبْنُ مُحَيْرِيزٍ وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ شَيْخُنَا الْمِزِّي: وَقَدْ رَوَى نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، مِثْلَ رِوَايَةِ أَبِي الْمُغِيرَةَ عَنْهُ^(١).

(١) الخبر أخرجه النسائي من هذه الطرق في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٤٠٢/٦؛ وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير:

- عن ابن محيريز عبد الله بن السعدى - من بنى مالك بن حسل،
- ومن طريق الوليد بن سليمان بن أبي السائب عن بسر بن عبيد الله عن عبد الله بن محيريز عن عبد الله بن السعدى عن محمد بن حبيب المصرى،

٦٥٣٢ - وَقَدْ رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ الْبَغْدَادِيُّ
الْفَقِيه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ،
حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ
بِشْرِ بْنِ أَبِي أَزْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «خِيَارُ أُمَّتِي أَوْلَاهَا، وَآخِرُهَا، وَبَيْنَ ذَلِكَ نَهْجٌ أَعْوَجُ لَيْسُوا مِنِّي
وَلَسْتُ مِنْهُمْ»^(١).

١٠١٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي)^(٢)

٦٥٣٣ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ] بَحْرِ الْهَجِيمِيِّ^(٣)، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، / حَدَّثَنِي جَدِّي: سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ
سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «مَا
اسْمُكَ؟» قَالَ: الْحَكَمُ، قَالَ: «أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ»، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَا
رَسُولَ اللَّهِ^(٤).

= - ومن طريق الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء عن بسر بن عبيد الله عن أبي
إدريس عن عبد الله بن السعدي،

- ومن طريق بسر عن أبي إدريس عن حسان بن الضمري عن عبد الله بن السعدي.
التاريخ الكبير: ٢٧/٥

(١) الخبر أورده السيوطي في الصغير والكبير، من حديث عبد الله بن السعدي،
وعزاه للطبراني ورمز له بالصحة. ونقل المناوي عن الهيثمي قوله: فيه يزيد بن ربيعة وهو
متروك. فيض القدير: ٤٦٣/٣؛ وجمع الجوامع: ١٧٣٩/٢.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦٢/٣؛ والإصابة: ٣١٩/٢؛ والاستيعاب: ٣٧٤/٢.

(٣) يراجع المعجم الصغير: ١١٥/١.

(٤) أورد الهيثمي خبرًا مشابهًا عن الحكم بن سعيد، وقال: رواه الطبراني، ثم
أورد الخبر الذي ساقه المصنف وقال: رواه الطبراني، وقرن بينه وبين الذي قبله، وذكر هذا
فيمن اسمه عبد الله، وذكر الذي قبله فيمن اسمه الحكم، ورجاله ثقات إن شاء الله. مجمع
الزوائد: ٥٧/٨؛ وراجع المعجم الكبير للطبراني: ٢١٤/٣.

١٠١٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ الْأَزْدِيَّ) (١)

٦٥٣٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُيَيْنَةَ يَرُدُّهُ إِلَى أَبِي بَشِيرٍ، إِلَى عَتَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، يَرُدُّهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ الْأَزْدِيَّ - وَكِلَاهُمَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ بِمَقْدَارِ مِائَةِ عَامٍ، [قَالَ حَبِيبٌ لِأَبِي بَشِيرٍ: مِائَتِي عَامٍ؟ قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: لِعَتَمَةَ بْنِ قَيْسٍ: لَقَدْ ظَنَنْتُ ذَلِكَ]. فَقَالَ [عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ]: إِنَّمَا أَحَدْتَكُمْ بِمَا سَمِعْتُ لَيْسَ أَحَدْتَكُمْ بِمَا تُحِبُّونَ» (٢).

١٠١٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ غَيْرُ مَسْئُوبٍ) (٣)

٦٥٣٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ غَنَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ (٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٥٣٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا السَّاجِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى [بْنِ]

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦٢/٣؛ والإصابة: ٣١٩/٢؛ والاستيعاب: ٣٨٥/٢.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وأبو بشر لا أعرفه وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٩٤/٣. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦٣/٣؛ والإصابة: ٣١٩/٢.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن أبي يعلى، وفيه كلام.

مجمع الزوائد: ١٧٠/٣.

المُخْتَارِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ»^(١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُفْيَانَ)^(٢)

مَرْفُوعًا: فِي صَلَاةِ أَرْبَعِ قُبَيْلِ الظُّهْرِ.
كَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ،
عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْهُ، وَصَوَابُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ كَمَا تَقَدَّمَ^(٣).

١٠١٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ)^(٤)

٦٥٣٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَمِّي: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ يَتَقَاصَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمْرًا، فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَدَّسَ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: مَا يَرْحَمُ اللَّهُ - أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُونَ لِلضَّعِيفِ مِنْهُمْ حَقَّهُ غَيْرَ مَضْبَعٍ».
ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَوَلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، فَاسْتَقْرَضَهَا / تَمْرًا فَقَضَاهُ، ثُمَّ قَالَ: «كَذَلِكَ يَفْعَلُ عِبَادُ اللَّهِ الْمُؤَفَّونَ، أَمَا إِنَّهُ كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ وَلَكِنَّهُ قَدْ كَانَ خَيْرًا»^(٥).

٦٧

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن أبي يعلى، وفيه كلام. مجمع الزوائد: ١٩٣/٣. وما بين معكوفين من تهذيب التهذيب: ٤٨٥/١، ٢٢٩/٨.
(٢) عده ابن الأثير في أسد الغابة هو والذي قبله شخصًا واحدًا. أسد الغابة: ٢٦٣/٣. وقال ابن حجر - بعد أن أورد الأخبار الثلاثة (صيام الأبد)، احتجاجه وهو صائم، الصلاة عند الزوال) -: والذي يظهر أن هذا مكي - صاحب حديث الصلاة - لرواية مجاهد عنه والذي قبله شامي قد وهم. الإصابة: ٣٢٠/٢.
(٣) المرجعان السابقان؛ ويراجع عبد الله بن السائب ص ٢٧٠ من هذا الجزء.
(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦٣/٣، والإصابة: ٣٢٠/٢.
(٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٤٠/٤. واللفظ عنده وعند السيوطي: «غير متمتع». جامع الأحاديث: ٦٧٢/٥.

١٠١٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) (١)

هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ بْنِ الْحَارِثِ الْإِسْرَائِيلِيّ، ثُمَّ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ حُلَفَاءِ الْقَوَافِلَةِ (٢) بْنِ الْخَزْرَجِ، كَانَ مِنْ أَحْبَابِ الْيَهُودِ وَعُلَمَائِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْلَمَ أَوَّلَ مَا رَأَاهُ، وَصَحِبَهُ، فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُ، وَدَعَا إِلَى اللَّهِ مَعَهُ، وَشَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ كَمَا سَيَأْتِي، وَصَحِبَ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ وَشَهِدَ مَعَهُ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَخُطِبَةَ الْجَابِيَةِ (٣)، وَحَضَرَ الدَّارَ، وَدَافَعَ عَنْ عُثْمَانَ، وَتُوُفِيَ أَيَّامَ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ كَانَ اسْمُهُ الْحُصَيْنُ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ. حَدِيثُهُ فِي ثَالِثِ عَشْرِ الْأَنْصَارِ.

(بِشْرِ بْنِ شَعَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ)

٦٥٣٨ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْكِلَابِيِّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعِينٍ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ شَعَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَلَامٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ [الْأَرْضُ]، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَمُشَفَّعٍ، بِيَدِي لِوَاءِ الْحَمْدِ، تَحْتَى آدَمَ فَمَنْ دُونَهُ».

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦٤/٣؛ والإصابة: ٣٢٠/٢؛ والاستيعاب: ٣٨٢/٢؛ والطبقات الكبرى: ١١١/٢؛ والتاريخ الكبير: ١٨/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٢٨/٣.

(٢) القوافل: اسم بطن من الأنصار. القاموس: ٤٠/٤.

(٣) الجابية: قرية من أعمال دمشق قرب مرج الصفر في شمالي حوران، وبالقرب منها تل يسمى تل الجابية، وفي هذا الموضع خطب عمر بن الخطاب خطبته المشهورة. معجم البلدان: ٩١/٢.

الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَمُشْفَعٍ» [الخ^(١)].

(حَمَزَةُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ)

٦٥٣٩ - قَالَ ابْنُ مَاجَةَ فِي التِّجَارَاتِ مِنْ سُنَنِهِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ بَنِي فُلَانٍ أَسْلَمُوا - لِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ - وَإِنَّهُمْ قَدْ جَاعُوا، فَأَخَافُ أَنْ يَرْتَدُّوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عِنْدَهُ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ: عِنْدِي كَذَا وَكَذَا - لِشَيْءٍ قَدْ سَمَّاهُ -، أَرَاهُ قَالَ ثَلَاثُمِائَةَ دِينَارٍ بِسَعْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِسَعْرِ كَذَا وَكَذَا، إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا، لَيْسَ مِنْ حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ»^(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ / الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِأَبْسَطٍ مِنْ هَذَا جِدًّا، وَسَمَّى الْيَهُودِيَّ زَيْدَ بْنَ سَعْنَةَ، وَالذَّهَبَ ثَمَانِينَ مِثْقَالًا، وَأَنَّهُ لَمَّا حَلَّ الْأَجَلَ أَعْنَفَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّلَبِ، حَتَّى هَمَّ بِهِ عُمَرُ، وَحَلَّمَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ هَذَا سَبَبَ هِدَايَتِهِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ مِنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلُهُ، فَأَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَشَهِدَ الْمَشَاهِدَ، وَتُوفِيَ بِتَبُوكَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٣).

١/٦٨

(١) قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه عمرو بن عثمان الكلابي، وثقه ابن حبان على ضعفه، وثقة رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٥٤/٨. وما بين معكوفات استكمال منه.
(٢) الخبير أخرجه ابن ماجه (باب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم) وفي الزوائد: في إسناد الوليد بن مسلم وهو مدلس. سنن ابن ماجه: ٧٦٥/٢.
(٣) أوردته الهيثمي، وهو خير طويل، وقال: روى ابن ماجه منه طرفاً، رواه الطبراني، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٤٠/٨.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ حَمْزَةَ عَنْ جَدِّهِ)

٦٥٤٠ - رَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ أَقْبَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَمَعَهُ رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا غَرَائِرٌ، فَقَالَ: «مَا فِي الْغَرَائِرِ؟»، فَقَالَ: دَقِيقٌ وَسَمْنٌ وَعَسَلٌ، فَقَالَ لَهُ: «أَنْخُ» فَأَنَاحَ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبُرْمَةٍ فَجَعَلَ فِيهَا مِنْ ذَلِكَ السَّمْنِ وَالذَّقِيقِ وَالْعَسَلِ، ثُمَّ [أَمَرَ فَأَوْقَدَ تَحْتَهَا حَتَّى تَضْجَ] ثُمَّ أَكَلَ، ثُمَّ أَكَلَ، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا [هَذَا] الَّذِي تُسَمِّيهِ فَارِسُ الْخَبِيصِ»^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٥٤١ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ فِي ذَهَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ إِلَى مَكَّةَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ، وَاجْتِمَاعِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى مِنْ جَمْعِهِ مِنَ الْحَجِّ، وَإِسْلَامِهِ عَلَى يَدَيْهِ، حَتَّى سَأَلَهُ عَنْ صِفَةِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَنَزَّلَتْ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ إِلَى آخِرِهَا، فَكَتَمَ إِسْلَامَهُ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بَلَغَهُ مَقْدَمُهُ وَهُوَ فِي رَأْسِ نَخْلَةٍ، فَأَلْقَى نَفْسَهُ مِنْ أَعْلَاهَا، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدِمَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ مَا [كَانَ] بِذَلِكَ أَنْ تَفْعَلَ هَذَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنَا [أَشَدُّ فَرْحًا] بِقُدُومِ [رَسُولِ اللَّهِ ﷺ].

(١) هو محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام وقيل محمد بن حمزة بن محمد. تهذيب التهذيب: ١٢٧/٩.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني في الصغير بالفاظ لا تتغير المعنى، ثم قال: لا يروى عن عبد الله بن سلام إلا بهذا الإسناد، تفرد به الوليد بن مسلم. المعجم الصغير: ٢٤/٢. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجال الصغير والأوسط ثقات. مجمع الزوائد: ٣٧/٥.

(مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ إِذَا بُعِثَ) (١)

[خَرَشَةُ بْنُ الْحَزْرِ الْفَزَارِيُّ عَنْهُ] (٢)

٦٥٤٢ - حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَقَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ زَافِعٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَزْرِ. قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَجَلَسْتُ إِلَى مَشِيخَةٍ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ شَيْخٌ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصَا لَهُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَقَامَ خَلْفَ سَارِيَةِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: الْجَنَّةُ لِلَّهِ يُدْخِلُهَا مَنْ يَشَاءُ، وَإِنِّي رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُؤْيَا: رَأَيْتُ كَأَنَّ رَجُلًا أَتَانِي، فَقَالَ: انْطَلِقْ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَسَلَّكَ بِي مِنْهُجًا عَظِيمًا، فَعَرَضْتُ لِي طَرِيقٌ عَنْ يَسَارِي، فَأَرَدْتُ أَنْ / أَسْلُكَهَا، فَقَالَ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِهَا، ثُمَّ عَرَضْتُ لِي طَرِيقٌ عَنْ يَمِينِي، فَسَلَّكْتُهَا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى جَبَلٍ زَلَقِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَزَجَلَ بِي (٣) فَإِذَا أَنَا عَلَى ذِرْوَتِهِ فَلَمْ أَتَقَارَّرْ وَلَمْ أَتَمَاسِكْ، فَإِذَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ فِي ذِرْوَتِهِ حَلْقَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَ بِي حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَالَ: اسْتَمْسِكْ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَضَرَبَ الْعَمُودَ بِرِجْلِهِ، فَاسْتَمْسَكْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَفَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «رَأَيْتَ خَيْرًا: أَمَّا الْمَنْهَجُ الْعَظِيمُ، فَأَلْمَحْشَرُ، وَأَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي عَرَضْتَ عَنْ يَسَارِكَ، فَطَرِيقُ أَهْلِ النَّارِ، وَاسْتَمْسِكْ مِنْ أَهْلِهَا، وَأَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي عَرَضْتَ عَنْ يَمِينِكَ، فَطَرِيقُ أَهْلِ

ب/٦٨

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني. وإسناده منقطع، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٢٦/٩. وما بين معكوفات استكمال منه، والخبر فيه طول.
 (٢) زيادة يستلزمها نسق الكتاب.
 (٣) «فأخذ بيدي فزجل بي»: أي رماني ودفع بي. النهاية: ٢٢٢/٢.

الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ الرَّلْقُ، فَمَنْزِلُ الشَّهَدَاءِ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ الَّتِي اسْتَمْسَكَتْ بِهَا فَعُرْوَةُ الْإِسْلَامِ فَاسْتَمْسَكَتْ بِهَا حَتَّى تَمُوتَ». قَالَ: فَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: وَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَلَامٍ^(١).

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَرٍ، عَنْ حَرَشَةَ الْحَرِّ عَنَّهُ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ كَمَا تَقَدَّمَ^(٢).

(رَبِيعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنَّهُ)

٦٥٤٣ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَائِدٍ، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: لَا أَحَدْتُكُمْ إِلَّا عَنْ كِتَابِ مَنْزِلٍ، أَوْ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تَتُوبُ قَبْلَ مَرَضِهَا الَّذِي تَمُوتُ فِيهِ إِلَّا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهَا»^(٣).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَيْلٍ بِهِ. وَزَادَ: إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥٢/٥.

(٢) الخبير أخرجه مسلم في الفضائل (من فضائل عبد الله بن سلام - رضى الله عنه-)؛ مسلم بشرح النووي: ٣٥٢/٥؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٥٣/٤؛ وأخرجه ابن ماجه من طريق خرشة بن الحر في تعبير الرويا (باب تعبير الرويا): سنن ابن ماجه: ١٢٩١/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريق أبي فائد عن ربيعي، ولم أعرف أبا فائد وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٩٨/١٠.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريق أبي فائد عن ربيعي، ولم أعرف أبا فائد وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٨٩١/١٠.

وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ
الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حُبَابٍ، عَنْ خَرِشَةَ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ
مِثْلَهُ^(١).

وَمِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَرِشَةَ عَنْهُ، قَالَ: أَلَا
أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَذَكَرَ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، يَقُولُ
إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ حَرِّقْ بِي فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا^(٢).

[زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْهُ]^(٣)

٦٥٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ.
قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ سَلَامٍ. قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ^(٤) النَّاسُ عَلَيْهِ،
فَكَنتُ فِيْمَنْ انْجَفَلَ، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ
كَذَّابٍ / فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعَمُوا
الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامًا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»^(٥).
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الرَّهْدِ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الصَّلَاةِ مِنْ سُنَنِهِ، عَنْ
بُنْدَارٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّقْفِيِّ، وَعُنْدِرٍ، وَابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، وَيَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ، أَرْبَعَتِهِمْ عَنْ عَوْفٍ بِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: صَحِيحٌ.

i/٦٩

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٠/١٩٨.

(٢) لم أجده.

(٣) زيادة يستلزمها نسق الكتاب.

(٤) انجفل الناس عليه: ذهبوا مسرعين نحوه. النهاية: ١/١٦٨.

(٥) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٥/٤٥١.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ أَيْضًا فِي الْأَطْعِمَةِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ،
عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ بِهِ (١).

(سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً، ثُمَّ انْتَظَرَ الْأُخْرَى كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى
يَفْرَغَ مِنْهَا».

٦٥٤٥ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ يَحْيَى
الْوَحَاطِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْهُ بِهِ.
وَهَذَا مُنْقَطِعٌ عَنْ سَعْدِ [بْنِ سَعِيدِ] بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ (٢).

(عُبَادَةُ بْنُ نُسَيْبٍ عَنْهُ)

٦٥٤٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ،
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مَنِيرُ بْنُ الرَّمْدِ:
سَمِعْتُ عُبَادَةَ بْنَ نُسَيْبٍ بِحَدِيثٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: رَسُولَ اللَّهِ
يُحَدِّثُكُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَمَادُ رَبِّي يُولَدُ بَيْنَهُمْ بِمَكَّةَ وَهَجْرَتَهُ طَيْبَةَ
وَجِهَادَهُمْ بِالشَّامِ مَا مَرَّ عَلَى أَنْصَابِهِمْ يَطْهَرُونَ أَطْرَافَهُمْ لَهُمْ دَوَى فِي
اللَّيْلِ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ.

(١) الخبير أخرجه الترمذى فى صفة القيامة (باب -٤٢-) حديث أفشوا السلام
وأطعموا الطعام) من طريق الأربعة الذين أوردتهم المصنف عن عوف بن أبى جميلة الأعرابى
عن زرارة بن أوفى. صحيح الترمذى: ٦٥٢/٤.

وأخرجه ابن ماجه فى الصلاة من طريق الأربعة أيضا (باب ما جاء فى قيام الليل)
وفى الأطعمة (باب إطعام الطعام): سنن ابن ماجه: ٤٢٣/١، ١٨٣/٢.

(٢) قال الهيثمى: وقد أخرج الخبير مع خبر آخر فى الساعة التى فى يوم الجمعة،
رجالهما رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ١٦٧/٢. وما بين معكوفين استكمال من تهذيب
التهذيب: ٣٨/٤.

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْظَلَةَ عَنْهُ)

٦٥٤٧ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [أَبِي] بَكْرِ الْمُقَدَّمِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ. قَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْظَلَةَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ مَرَّ فِي السُّوقِ، وَعَلَيْهِ حُزْمَةٌ مِنْ حَطَبٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أَعْنَاكَ اللَّهُ عَنْ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَقْمَعَ الْكَبِيرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ كِبَرٍ»^(١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْقِلٍ عَنْهُ)

٦٥٤٨ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَلَامٍ: أَنَّهُ قَالَ: حِينَ هَاجَ النَّاسُ فِي أَمْرِ عُثْمَانَ: أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَقْتُلُوا هَذَا الشَّيْخَ، وَاسْتَعْتَبُوهُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَقْتُلْ أُمَّةً نَبِيَّهَا فَيُصْلَحَ أَمْرُهُمْ حَتَّى يُهْرَاقَ دِمَاءُ سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْهُمْ، وَلَنْ يَقْتَلَ أُمَّةً خَلِيفَتُهُمْ فَيُصْلَحَ أَمْرُهُمْ حَتَّى يُهْرَاقَ دِمَاءُ أَرْبَعِينَ أَلْفًا مِنْهُمْ، فَلَمْ يَنْظُرُوا فِيمَا قَالَ، وَقَتَلُوهُ، فَجَلَسَ لِعَلِيِّ عَلَى الطَّرِيقِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَرْضَ الْعِرَاقِ. قَالَ: لَا تَأْتِ [أَرْضَ] الْعِرَاقِ، وَعَلَيْكَ بِمِثْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوُتِبَ إِلَيْهِ نَاسٌ [مِنْ] أَصْحَابِ عَلِيِّ، وَهَمُّوا بِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ: دَعُوهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ مِنَّا - أَهْلَ الْبَيْتِ - فَلَمَّا قُتِلَ عَلِيُّ قَالَ: هَذِهِ رَأْسُ الْأَرْبَعِينَ، وَسَيَكُونُ عَلِيُّ رَأْسَهَا صُلْحٌ^(٢).

ب/٦٩

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ٩٩/١.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين، ورجال هذه رجال الصحيح. مجمع

الزوائد: ٢٤٦/٧، ٩٢/٩. وما بين معكوفات استكمال منهما.

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ كَذِهِ الْقِصَّةَ مَبْسُوطَةً جِدًّا مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ
يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ حِينَ سَأَلَهُ الْحَجَّاجُ عَنْ
ذَلِكَ^(١).

[عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ خُنَيْسٍ عَنْهُ^(٢)]

٦٥٤٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ
- يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
خُنَيْسِ الْعِقَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ : مَا بَيْنَ كِدَاءٍ وَأُحَدٍ حَرَامٌ
حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا كُنْتُ لِأَقْطَعَ بِهِ شَجْرَةً ، وَلَا أَقْتُلُ بِهِ طَائِرًا^(٣) .

(عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْهُ)

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا لَا يُحِبُّ أَنْ
يُقْسَى عَلَيْهِ فَهُوَ أَمَانَةٌ ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَكْتِمْهُ صَاحِبُهُ» .

٦٥٥٠ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَهَّابِيِّ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ : عَنْ أَبِيهِ بِهِ . تَفَرَّدَ بِهِ^(٤) .

(١) الخبر أورده الهيثمي بطوله في مناقب عثمان - رضى الله عنه - ، وقال : رواه
الطبراني ورجاله ثقات . مجمع الزوائد : ٩٣/٩ .

(٢) زيادة يستلزمها نسق الكتاب ، وعبيد الله بن خنيس عن عبد الله بن سلام . روى
عنه محمد بن أبي يحيى . حديثه في أهل المدينة . التاريخ الكبير : ٣٧٨/٥ .

(٣) من حديث عبد الله بن سلام في المسند : ٤٥٠/٥ .

(٤) قال الهيثمي : رواه الطبراني من حديث عبد الله بن سلام ، وفيه عبيد الله بن
الوليد الوصافي ، وهو متروك . مجمع الزوائد : ٩٨/٨ .

(عطاء الخراساني عنه، ولم يُدرِكهُ) ^(١)

٦٥٥١ - عن النبي ﷺ قال: «لَدَرِهَمٌ يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرَّبَا
أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ زَنِيَةً يَزْنِيهَا فِي الْإِسْلَامِ» ^(٢).
«وَإِنَّ أَبْوَابَ الرَّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ حُوبًا أَدْنَاهُ كَالَّذِي يَأْتِي أُمَّهُ فِي
الْإِسْلَامِ».

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الْخُرَاسَانِيِّ:
سُلَيْمَانُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ بِهِ ^(٣).

(عطاء بن يسار عنه)

فِي تَرْجَمَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو كَمَا سَيَأْتِي، فِي صِفَةِ النَّبِيِّ
ﷺ ^(٤).

٦٥٥٢ - وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ
يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَسَارَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ / سَلَامٍ. قَالَ: «إِنَّا لَنَجِدُ صِفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ^(٥) وَحِزْرًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي،
وَرَسُولِي سَمَيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ، لَيْسَ بِفِطْرٍ، وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَابٍ فِي

i/v.

(١) عطاء بن مسلم الخراساني: نزيل الشام، روى عن الصحابة مرسلًا كابن عباس، وعدى بن عدى الكندي، والمغيرة بن شعبة. تهذيب التهذيب: ٢١٢/٧.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن سلام. مجمع الزوائد: ١١٧/٤.

(٣) أورده السيوطي وعزاه إلى الطبراني من حديث ابن سلام. جمع الجوامع: ٢٠٤٦/١.

(٤) الخبر أخرجه البخاري في البيوع (باب كراهية السخب في الأسواق) من حديث عطاء بن يسار قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص قلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة.. إلخ وعقب عليه فقال: تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال عن عطاء عن ابن سلام. فتح الباري: ٣٤٢/٤.

(٥) الآية ٨ سورة الفتح.

الأسواق، وَلَا تَجْزِي السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ وَيَتَجَاوَزُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ [الله] حَتَّى يَقِيمَ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمَيَّا، وَأَدَانًا صُمَّا، وَقُلُوبًا غُلَقًا^(١).

قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ يَقُولُ مِثْلَ مَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.
قُلْتُ وَهُوَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ^(٢).

[قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ الْبَصْرِيُّ عَنْهُ^(٣)]

٦٥٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ، فَدَخَلَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَأَوْجَزَ فِيهِمَا، فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَمَّا خَرَجَ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى دَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ، فَحَدَّثْتُهُ، فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّ الْقَوْمَ لَمَّا دَخَلَتْ قَبْلُ الْمَسْجِدِ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأَحَدْتُكَ لِمَ؟ إِنِّي رَأَيْتُ زُرِّيًّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ: رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَذَكَرَ مِنْ خُضْرَتِهَا وَسِعَتِهَا - وَسَطَهَا عَمُودٌ حَدِيدٌ أَسْفَلُهُ فِي

(١) الخبير أخرجه البخاري أيضا في التفسير (باب إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وقد عقب في البيوع على الخبر فذكر تخريجه عن ابن سلام. فتح الباري: ٥٨٥/٨؛ وقد أخرجه في الأدب المفرد: ص ٧٧.

(٢) المراجع السابقة.

(٣) زيادة يستلزمها نسق الكتاب. وقيس بن عباد القيسي الضبي قدم المدينة في خلافة عمر، وروى عنه وعن علي وعمار وأبي ذر وعبد الله بن سلام وغيرهم. تهذيب التهذيب: ٤٠٠/٨.

الأرض، وأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ. فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: اضْعُدْ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَجَاءَنِي مَنصَفٌ^(١) - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: هُوَ الْوَصِيفُ - فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي، فَقَالَ: اضْعُدْ عَلَيْهِ، فَصَعِدْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَالَ: اسْتَمْسِكْ بِالْعُرْوَةِ.

فَأَسْتَيْقَظْتُ، وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي. قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الرُّوْضَةُ فَرَوْضَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الْعُمُودُ، فَعُمُودُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى. أَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ».

قَالَ: وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ^(٢) وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي فَضْلِ ابْنِ سَلَامٍ، وَفِي التَّعْبِيرِ، وَمُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، وَمِنْ حَدِيثِ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ كِلَاهُمَا: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْهُ بِهِ^(٣).

(كَيْسَانُ: أَبُو سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيُّ عَنْهُ) /

ب/٧٠

قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، فَلَمَّا تَتَابَعَ فِيهِ الرُّوحُ عَطَسَ» الْحَدِيثُ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ. كَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ^(٤).

(١) المنصف: بكسر الميم وقد تفتح الخادم. النهاية: ١٤٩/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥٢/٥.

(٣) الخبير أخرجه البخاري في مناقب الأنصار (باب مناقب عبد الله بن سلام) وفي التعبير (باب الخضر في المنام، والروضة الخضراء) وفي (باب التعليق بالعروة والحلقة): فتح الباري: ١٢٩/٧، ٣٩٧/١٢، ٤٠١؛ وأخرجه مسلم في الفضائل (من فضائل عبد الله بن

سلام): مسلم بشرح النووي: ٣٥٠/٥.

(٤) تحفة الأشراف: ٣٥٤/٤.

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذِئَابٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا كَمَا سَيَأْتِي (١).

(محمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ أَبِيهِ)

٦٥٥٤ - قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مَسْجِدَ قِبَاءَ فَقَامَ عَلَى بَابِهِ]. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمْ [الْتِنَاءَ] فِي الطُّهُورِ أَفَلَا تُخْبِرُونِي؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ [إِنَّا أَهْلَ كِتَابٍ نَجِدُ] فِي التَّوْرَةِ الْإِسْتِنْجَاءَ بِالْمَاءِ (٢).

(محمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنْهُ)

أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ [أَوْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدْتُمْ] أَنْ يَتَّخِذَ تَوْبِينَ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى تَوْبِي مِهْنَتِهِ».

٦٥٥٥ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ، وَابْنَ مَاجَةَ فِيهِ عَنْ حَزْمَلَةَ كِلَاهِمَا: عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

(١) الخبير أخرجه الترمذى من حديث أبى هريرة فى آخر كتاب التفسير، وقال: حسن غريب من هذا الوجه. صحيح الترمذى: ٤٥٣/٥؛ وأخرجه النسائى من حديث أبى هريرة أيضاً فى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ٤٧١/٩، وقال النسائى: هذا حديث منكر.

(٢) الخبير سقط منه الكثير على أبدى النسخ، وقد استدركنا ما بين معكوفات لقره إلى لفظ الهيمى. قال: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه شهر بن حوشب وقد اختلفوا فيه، ولكنه وثقه أحمد، وابن معين، وأبو زرعة، ويعقوب بن شيبه. مجمع الزوائد: ٢١٣/١.

أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَهُ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ مُرْسَلًا^(١).

(مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ) فِي قَتْلِ عَثْمَانَ بِقِصَّةِ طَوِيلَةٍ سَأَلَهُ عَنْهَا الْحَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ رَوَاهَا الطَّبْرَانِيُّ^(٢).

(مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) ٦٥٥٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُرَيْكُ بْنُ أَبِي زُرَيْكٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّسَاءِ تَسْرُكٌ إِذَا أَبْصُرْتَ، وَتُطِيعُكَ إِذَا أَمَرْتَ، وَتَحْفَظُ غَيْبَتَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ»^(٣) / i/v1

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٥٥٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَتْوَيْةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ صَدْرَانَ، عَنْ زُرَيْكِ بْنِ أَبِي زُرَيْكٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ

(١) الخبر أخرجه أبو داود من هذه الطرق في (باب اللبس للجمعة): سنن أبي داود: ٢٨٢/١؛ وأخرجه ابن ماجه من هذا الطريق، ومن طريق محمد بن يحيى بن حبان عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه. قال: خطبنا النبي ﷺ. (باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة): سنن ابن ماجه: ٣٤٨/١. وما بين معكوفين استكمال من أبي داود.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٩٣/٩ وقد مر من قبل.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه زريك بن أبي زريك، ولم أعرفه، وبقيته رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٧٣/٤؛ وراجع المشبه: ٣٤٧/١ بشأن زريك.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ فِي الْجَنَّةِ مِقْدَارُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلَيَأْتِينَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَاحِمُ عَلَيْهِ كَأَزْدِحَامِ الْإِبِلِ وَرَدَّتْ لِخُمْسِ ظِمَاءٍ»^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ : عَنْ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ)

قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ يَتَحَدَّثُ يُكْثِرُ أَنْ يَرْفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ .

٦٥٥٨ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَأَبُو يَعْلَى مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ .
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْهُ^(٢) .
وَلَفْظُ أَبِي يَعْلَى : كَانَ إِذَا حَدَّثَ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ^(٣) .

(حَدِيثٌ آخَرُ بِعَنْهُ ، عَنْ أَبِيهِ)

فِي صِفَةِ مُحَمَّدٍ ، وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ : مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ .
٦٥٥٩ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَحْزَمَ ، عَنْ سَلَمِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي مَوْدُودِ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الصَّحَّاحِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَسَنٌ غَرِيبٌ .

قَالَ : وَالْمَعْرُوفُ : الصَّحَّاحُ بْنُ عُثْمَانَ ، وَكَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ .

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه زريك بن أبي زريك، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٩٧/١٠؛ وتم ضبط زريك عن المشتهب: ٣٤٧/١.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب الهدي في الكلام): سنن أبي داود: ٢٦٠/٤. وما بين مغكوفين استكمال منه.

(٣) لم أقف عليه.

قَالَ شَيْخُنَا: هُوَ شَيْخٌ آخَرُ أَقْدَمُ مِنَ الصَّخَاكِ بْنِ عُثْمَانَ، ذَكَرَهُ
ابْنُ أَبِي حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ فِيمَنْ اسْمُهُ عُثْمَانُ^(١).

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ)

٦٥٦٠ - فِي اللَّبَاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ^(٢).

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ: ابْنِ سَلَامٍ)

٦٥٦١ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَقَّارِ
ابْنُ حَكِيمِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ الْمَدَنِيُّ - وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ
لَهُ الرَّازِيُّ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ
شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَ تَمْرَةً، فَوَضَعَهَا عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَذِهِ إِدَامٌ هَذِهِ»^(٣).

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْهُ)

٦٥٦٢ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ: أَبُو
الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ:
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَرْبُ خِدْعَةٌ»^(٤).

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى المناقب (باب فى فضل النبى ﷺ): صحيح الترمذى: ٥٨٨/٥؛ ويرجع إلى قول ابن عساكر وقول الحافظ المزى فى تحفة الأشراف: ٣٥٦/٤.

(٢) تقدم إيراد الخبر والتعليق عليه ص ٣٠٧ من هذا الجزء.

(٣) قال الهيثمى: رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن العلاء، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٤٠/٥.

(٤) قال الهيثمى: رواه أبو يعلى، وفيه هشام بن زياد، وهو متروك. مجمع الزوائد:

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٥٦٣ - رَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْوَاقِدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنْحُنْ أَحْيَرُ أَمْ مَنْ بَعَدَنَا؟ فَقَالَ: «لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَلَغَ مَدًّا أَحَدِكُمْ، وَلَا نُصِيفَهُ»^(١) /.

ب/٧١

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٥٦٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَامِعِ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمُلْتَمِتٍ»^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٥٦٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ابْنِ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، حَدَّثَنَا عَبَّابُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط بمعناه، إلا أنه قال: «قلت يا رسول الله، نحن خير أم الذين يجيئون من بعدنا؟» وفي إسنادهما الواقدي وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٥/١٠.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه الصلت بن يحيى في رواية الكبير، ضعفه الأزدي، وفي رواية الصغير والأوسط الصلت بن ثابت، وهو وهم، وإنما هو الصلت بن طريف. ذكره الذهبي في الميزان، وذكر له هذا الحديث، وقال الدارقطني: حديثه مضطرب. مجمع الزوائد: ٨٠/٢؛ الميزان: ٣١٩/٢.

قَرَأْتُ الْقُرْآنَ وَالتَّوْرَةَ، وَالْإِنْجِيلَ، فَقَالَ: «أَقْرَأُ بِهَذَا لَيْلَةً، وَبِهَذَا لَيْلَةً». هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٥٦٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا رِبَاحُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: تَمَكَّتْ النَّاسَ بَعْدَ الدَّجَالِ أَرْبَعِينَ سَنَةً تَعْمُرُ الْأَسْوَاقَ وَتَعْرِشُ النَّخْلَ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٥٦٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: يُدْفَنُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَيَكُونُ قَبْرُهُ رَابِعًا^(٣).

٦٥٦٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ: أَنَّ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: يَتَّبِعَانَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ

(١) قد أصاب المصنف في إنكار هذا الحديث. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه، عتاب بن إبراهيم وغيره. مجمع الزوائد: ٢٧٠/٢.

(٢) لم أجده.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عثمان بن الضحاك، وثقه ابن حبان، وضعفه أبو داود، وقد ذكر المزي - رحمه الله - هذا في ترجمته، وعزاه إلى الترمذي، وقال: حسن، ولم أجده في الأطراف، والله أعلم. مجمع الزوائد: ٢٠٦/٨.

الْقَوْمُ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ»، ثُمَّ سَمِعَ نِدَاءً فِي الْوَادِي يَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَشْهَدُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا يَشْهَدُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا بَرِيٌّ مِنَ الشَّرْكِ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ^(١)، وَرَوَاهُ [النَّسَائِيُّ] مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ^(٢).

فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ حَدِيثٌ آخَرٌ عَنْ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَهْوًا^(٣).

(أَبُو بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى)

٦٥٦٩ - قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ،

فَقَالَ: أَلَا تَجِيءُ فَأُطْعِمَكَ سَوِيقًا، وَتَمْرًا فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ بَارِضٌ: الرَّبَا فِيهَا فَاش.

حَدَّثَنَا يُوسُفُ وَسُرَيْجٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ^(٤).

٦٥٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ

الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

(١) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥١/٥.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣٥٦/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) هو حديث اللباس يوم الجمعة في أحد طرقه يوسف عن أبيه ص ٣٠٧ من هذا الجزء.

(٤) الخبر أخرجه البخاري بآتم من هذا في مناقب الأنصار (باب مناقب عبد الله بن سلام) وفي الاعتصام (باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم... إلخ): فتح الباري: ١٢٩/٧، ٣٠٥/١٣.

وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ .
 قَالَ: تَذَاكَرْنَا، أَيُّكُمْ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُهُ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ
 إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ مِنَّا، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 رَجُلًا، فَجَمَعَنَا، فَقَرَأَ عَلَيْنَا هَذِهِ السُّورَةَ، يَعْنِي سُورَةَ الصَّفِّ كُلِّهَا^(١).

٦٥٧١ - حَدَّثَنَا يَعْمُرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا
 الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ: أَنَّ
 عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ حَدَّثَهُ - أَوْ قَالَ: حَدَّثَنِي
 أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ: تَذَاكَرْنَا بَيْنَنَا،
 فَقُلْنَا أَيُّكُمْ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَسْأَلُهُ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟
 وَهَبْنَا أَنْ يَقُومَ مِنَّا أَحَدٌ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا رَجُلًا رَجُلًا حَتَّى
 جَمَعَنَا، فَجَعَلَ بَعْضُنَا يُشِيرُ إِلَى بَعْضٍ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾^(٢) إِلَى قَوْلِهِ ﴿كَبِيرٌ مَقْتًا
 عِنْدَ اللَّهِ﴾ [فَتَلَاهَا مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا]. قَالَ: فَتَلَاهَا عَلَيْنَا ابْنُ سَلَامٍ
 مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا. قَالَ: فَتَلَاهَا عَلَيْنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى
 آخِرِهَا. قَالَ يَحْيَى: فَتَلَاهَا عَلَيْنَا هِلَالُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا. قَالَ
 الْأَوْزَاعِيُّ: فَتَلَاهَا عَلَيْنَا يَحْيَى مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا^(٣).

وَقَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ بِهِ.

قَالَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ [الْوَلِيدُ] بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ.

(١) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥٢/٥.

(٢) صدر سورة الصَّفِّ.

(٣) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥٢/٥.

قَالَ: وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ ابْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ، أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ قَالَتْ^(١).

وَقَدْ وَقَعَ لَنَا مُسَلِّسًا فِي مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ، وَاللَّهُ أَحْمَدُ وَالْمِنَّةُ^(٢).

٦٥٧٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَشُرَيْحٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ يَوْمَ / الْجُمُعَةِ، وَأَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَبِضَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ فَهِيَ آخِرُ سَاعَةٍ.

وَقَالَ شُرَيْحٌ: فَهِيَ آخِرُ سَاعَتِهِ.

فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «فِي صَلَاةٍ، وَلَيْسَتْ بِسَاعَةٍ

صَلَاةٍ». قَالَ: أَوْلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُنْتَظَرُ الصَّلَاةِ فِي صَلَاةٍ»، قُلْتُ: بَلَى هِيَ وَاللَّهِ هِيَ^(٣).

٦٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ، عَنْ أَبِي

النَّضْرِ، عَنْ [أَبِي] سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: قُلْتُ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ - وَإِنَّا نَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى التفسير (باب ومن سورة الصف): صحيح الترمذى:

٤١٢/٥. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه الدارمى فى الجهاد (باب الجهاد فى سبيل الله أفضل العمل) من

طريق محمد بن كثير عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عنه. سنن الدارمى: ٢٠٠/٢.

(٣) من حديث عبد الله بن سلام فى المسند: ٤٥٠/٥.

يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَفِّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَسْأَلُ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَهُ، فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَعْضُ سَاعَةٍ». قَالَ: قُلْتُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُهُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ. فَقُلْتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِسَاعَةٍ صَلَاةٍ! قَالَ: بَلَى إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ فِي صَلَاتِهِ إِذَا صَلَّى، ثُمَّ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ لَا يَحْسِبُهُ إِلَّا انْتِظَارَ الصَّلَاةِ^(١).

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ دُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الصَّخَّالِ بْنِ عُمَانَ بِهِ^(٢).

وَحَدِيثُهُ عَنْهُ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ: يَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣).

[أبو هريرة عنه]

٦٥٧٤ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَلِمْتُ أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ

(١) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥١/٥. وما بين معكوفين استكمال

منه.

(٢) الخبير أخرجه ابن ماجه في الصلاة (باب ما جاء في الساعة التي ترجى في الجمعة) وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. سنن ابن ماجه: ٣٦١/١.

(٣) الخبير أخرجه من حديثه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٤٧٢/١٠، وله عنده عن أبي هريرة أيضا كما أخرجه ابن ماجه من حديث أبي هريرة في الجنائز. سنن ابن ماجه: ٤٨٠/١.

لَهُ: أَخْبِرْنِي وَلَا تَضَنَّ عَلَيَّ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَيْفَ تَكُونُ آخِرَ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ [يُصَلِّي] وَتِلْكَ سَاعَةٌ لَا يُصَلِّي فِيهَا؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ فِيهِ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهُوَ ذَلِكَ^(١).

٦٥٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثِي وَحَدِيثَ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ: فِي كُلِّ سَنَةٍ، فَقَالَ: كَذَبَ كَعْبٌ هُوَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي كُلِّ يَوْمٍ / جُمُعَةٍ»، قُلْتُ: إِنَّهُ قَدْ رَجَعَ. قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ تِلْكَ السَّاعَةَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ فَأَخْبِرْنِي بِهَا. قَالَ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ. قَالَ: قُلْتُ: «لَا يُوَافِقُ مُؤْمِنٌ وَهُوَ يُصَلِّي؟» فَقَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْتَظَرَ صَلَاةً فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ؟» قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هُوَ ذَلِكَ^(٢).

٦٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَلَقِيْتُ كَعْبًا، فَكَانَ يُحَدِّثُنِي عَنْ

(١) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥١/٥. وما بين معكوفين استكمال

منه.

والخبر أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي في الصلاة. يراجع تحفة الأشراف:

٤٧٤/١٠.

(٢) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥١/٥.

التَّوْرَةَ، وَأَحَدْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى ذِكْرِ يَوْمِ
الْجُمُعَةِ، فَحَدَّثْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَفَّقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ
إِيَّاهُ»، فَقَالَ كَعْبٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ هِيَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، قُلْتُ: لَا،
فَنَظَرَ كَعْبٌ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، قُلْتُ:
لَا، فَنَظَرَ سَاعَةً، فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً. قُلْتُ:
نَعَمْ، فَقَالَ كَعْبٌ: أَتَدْرِي أَيَّ يَوْمٍ هُوَ؟ قُلْتُ: وَآيَ يَوْمٍ هُوَ؟ قَالَ: فِيهِ
خَلَقَ آدَمَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالْخَلَائِقُ فِيهِ مُصِيخَةٌ^(١) إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: الْجِنَّ
وَالْإِنْسَ خَشِيَةَ الْقِيَامَةِ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بِقَوْلِ
كَعْبٍ، فَقَالَ: كَذَبَ كَعْبٌ. قُلْتُ: إِنَّهُ قَدْ رَجَعَ إِلَى قَوْلِي، فَقَالَ: أَتَدْرِي
أَيَّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قُلْتُ: لَا، وَتَهَالَكْتُ عَلَيْهِ أَخْبِرْنِي [أَخْبِرْنِي]. فَقَالَ: هِيَ
مَا بَيْنَ الْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، قُلْتُ: كَيْفَ وَلَا صَلَاةَ؟ قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ
ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ»^(٢).

[ابن أخي عبد الله بن سلام عن عمه]^(٣)

٦٥٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى: أَبُو

مُحَيَّةِ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، وَلَيْسَ اسْمِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ^(٤).

(١) مصيخة: مستعنة منصتة. النهاية: ٧/٣.

(٢) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥٣/٥. وما بين معكوفين استكمال

منه.

(٣) زيادة يستلزمها نسق الكتاب.

(٤) من حديث عبد الله بن سلام في المسند: ٤٥١/٥.

وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ - بِهِ ^(١).

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ، عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
يَعْلَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ
أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ اسْمِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ غَيْلَانَ، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَبْدَ اللَّهِ ^(٢).

ب/٧٣

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْ عَمِّهِ)

٦٥٧٨ - رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي التَّفْسِيرِ، وَفِي الْمَنَاقِبِ، عَنْ عَلِيِّ

ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْمُحَيَّاةِ: يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَمِّهِ.

قَالَ: لَمَّا أُرِيدَ عُثْمَانُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ [لَهُ عُثْمَانُ:]

مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقَالَ: جِئْتُ فِي نُصْرَتِكَ.

ثُمَّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ

الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ ^(٣).

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه في الأدب (باب تغيير الأسماء): سنن ابن ماجه:

١٢٣٠/٢. وابن كثير ينهه تنبيهًا دقيقًا ليفرق بين محدثين لا يلتبس أحدهما بالآخر:

- عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبه: أبو بكر.

- عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبه: أبو بكر.

يراجع تهذيب التهذيب: ٢٦/١٢.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه يحيى بن يعلى، وهو ضعيف. مجمع

الزوائد: ٥٤/٨.

(٣) الخبر أخرجه الترمذي في التفسير (باب ومن سورة الأحقاف) وقال حسن

غريب، وفي المناقب (مناقب عبد الله بن سلام) وقال: غريب. صحيح الترمذي: ٣٨١/٥،

(ابن له عنه)

٦٥٧٩ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ: مِنْ طَرِيقِ حَزْمَلَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ شُعَيْبٍ^(١) وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ ذِي الْمَرْوَةِ وَقَدَمَائِهِمْ، عَنْ ابْنِ لَعْبُدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحُلَيْحَةِ فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ، قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: السَّنَزِلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. الظَّلَّ وَالْمَاءَ - وَكَانَ فِيهَا دَوْمٌ^(٢) وَمَاءٌ - فَقَالَ: إِنَّهَا أَرْضُ زَرْعٍ وَتَبَرِّدٍ دَعُوهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ» يَعْنِي نَاقَتَهُ، فَأَقْبَلَتْ حَتَّى بَرَكَتْ تَحْتَ الدَّوْمَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي مَسْجِدِ ذِي الْمَرْوَةِ^(٣).

١٠١٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِيلَانَ صَحَابِيٌّ)^(٤)

والمشهور عنه أن اسمه عبد ربه بن سيلان، ولكن كذا سماه أبو علي النيسابوري الحافظ عبد الله.

٦٥٨٠ - رَوَى حَدِيثُهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ يَبَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ ابْنِ سِيلَانَ. قَالَ: رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ تُرْسَلُ عَلَيْكُمْ الْفِتْنُ كَمَا يُرْسَلُ الْقَطْرُ».

ورواه أبو نعيم من حديث خالد الواسطي، قال: ورواه إسماعيل ابن أبي شاكر، عن قيس، عن ابن سيلان مثله^(٥).

(١) غير واضحة بالأصل. والتصويب من تهذيب التهذيب: ٢٢٨/٢.

(٢) الدوم: ضخام الشجر، وقيل هو شجر المقل. واحده دومة. النهاية: ٣٦/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه راو لم يسم. مجمع الزوائد: ١٩٣/٦. وذو

المروة: قرية بوادي القرى. معجم البلدان: ١١٦/٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٧٣/٣، والإصابة: ٣٢٣/٢.

(٥) الخبر أخرجه البغوي وأبو نعيم عن عبد الله بن سيلان كما في جمع الجوامع.

جامع الأحاديث: ٢٨٨/٤. وتراجع ترجمته في أسد الغابة.

١٠٢٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ نَجْدَةَ) (١)

ابن مالك بن عمرو من بني السَّمِيعَةِ بن الخَزْرَجِ ، ذكره غير واحد في فضل الأنصار ليلة العقبة ، وشهد بيعة الرضوان ، ونزل حِمَصَ ، ويُقال : إنه أخو عبد الرحمن بن شَيْبَةَ ، وتوفي في أيام معاوية .

٦٥٨١ - قال أبو بكر بن أبي عاصم ، حدثنا محمد بن عَوْفٍ ،

حدثنا محمد بن إسماعيل بن عيَّاش ، عن أبيه ، عن ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد . قال يزيد بن خُمَيْرٍ عن حديث عبد الله بن

شَيْبَةَ ، عن رسول الله ﷺ . / قال : «اللَّهُمَّ العن رجلاً - سَمَاءُ - واجعل قلبه قلب سوء ، وأملأ قلبه من رصف جهنم» (٢) .

١٠٢١ - فأما (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ الْأَحْمَسِيِّ) (٣)

فإنه افتتح أذربيجان في سنة ثمان وعشرين أيام عثمان صلحاً ، وفي صحبته نظراً ، ولم أقع له على رواية ، والله أعلم .

١٠٢٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّخَّيرِ بْنِ عَوْفٍ) (٤)

ابن كعب بن وقْدَانِ بن الحَرِيشِ الحَرِيشِيِّ العامري ، عداؤه في أهل البصرة ، وحديثه في رابع المكين ، وهو والد مطرف ، وأبي العلاء يزيد - رضى الله عنه .

(١) له ترجمة في أسد الغابة : ٢٧٣/٣ ، والإصابة : ٣٢٣/٢ ، والاستيعاب : ٣٨٩/٢ .

(٢) يراجع أسد الغابة والإصابة ، وأخرجه الديلمي من حديثه كما في جمع الجوامع والرضف : الحجارة المحساة . مفردتها رُضْفَةٌ . جامع الأحاديث : ٩٤/٢ ؛ النهاية : ٨٥/٢ .

(٣) له ترجمة في أسد الغابة : ٢٧٤/٣ ، والإصابة : ٣٢٤/٢ ، والاستيعاب : ٣٨٩/٢ .

(٤) له ترجمة في أسد الغابة : ٢٧٤/٣ ، والإصابة : ٣٢٤/٢ ، والاستيعاب : ٣٨٨/٢ ، والطبقات الكبرى : ٢٢/٧ ، والتاريخ الكبير : ٣١/٥ ، وثقات ابن حبان : ٢٣٨/٣ .

٦٥٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ. وَبَهْزٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ قَتَادَةُ: أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَوْمِ الدَّهْرِ. قَالَ: «مَا صَامَ، وَمَا أَفْطَرَ»، أَوْ: «لَا صَامَ، وَلَا أَفْطَرَ»، وَقَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»^(١). وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ. زَادَ النَّسَائِيُّ: وَالْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهِ^(٢).

٦٥٨٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا انْتَهَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ وَكَيْعٌ مَرَّةً: إِنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾^(٣). قَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَا لِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ، أَوْ مَا لَيْسَتْ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ»^(٤).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طُرُقٍ، عَنْ قَتَادَةَ، زَادَ النَّسَائِيُّ: وَغَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ كِلَاهُمَا: عَنْ مُطَرِّفٍ بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٥).

(١) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٤/٤.

(٢) الخبر أخرجه في الصيام: النسائي في (النهى عن صيام الدهر وذكر الاختلاف على مطرف بن عبد الله في الخبر فيه): المجتبى: ١٧٦/٤؛ وابن ماجه في (باب ما جاء في صيام الدهر): سنن ابن ماجه: ٥٤٤/١.

(٣) الآياتان ١: ٢ من سورة التكاثر.

(٤) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٤/٤.

(٥) الخبر أخرجه مسلم في أول كتاب الزهد: مسلم بشرح النووي: ٨١٥/٥؛ وأخرجه الترمذى في الزهد (باب ٣١) وفي التفسير (باب ومن سورة التكاثر) صحيح الترمذى: ٥٧٢/٤، ٧٤٤/٥؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٥٨/٤.

٦٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مُطَّرَفٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ﴾: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ» (١) مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ، فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ» (٢).

٦٥٨٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ مُطَّرَفَ بْنَ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] الشَّحِيرِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى / اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَنْتَ سَيِّدُ قَرْيَشٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّيِّدُ اللَّهُ». قَالَ: أَنْتَ أَفْضَلُهَا فِيهَا قَوْلًا، وَأَعْظَمُهَا فِيهَا طَوِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَقُلْ أَحَدُكُمْ بِقَوْلِهِ، وَلَا يَسْتَجِرَّهُ الشَّيْطَانُ» (٣). وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَضْرَةَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ، وَغِيْلَانِ بْنِ جَرِيرٍ كُلَّهُمْ: عَنْ مُطَّرَفٍ، عَنْ أَبِيهِ بِنَحْوِهِ» (٤).

(١) اللفظ عند أحمد: «وما لك من مالك» إلخ.

(٢) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٤/٤.

(٣) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٤/٤. وما بين معكوفين

استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب في كراهية التماذج): سنن أبي داود: ٢٥٤/٤؛ والنسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣٦٠/٤. لفظ أبي داود: «قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجريتكم الشيطان». وقال الخطابي: «قولوا بقولكم» يريد قولوا بقول أهل دينكم وملتكم، وادعوني نبيا ورسولا، كما سماني الله عز وجل في كتابه، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ و ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ ولا تستوني سيِّدا، كما تسمون رؤساءكم وعظماءكم، ولا تجعلوني مثلهم، فإنني لست كأحدكم، إذ كانوا يسودونكم بأسباب الدنيا، وأنا أسودكم بالنبوة والرسالة، فستوني نبيا ورسولا. وقوله: «بعض قولكم» فيه حذف واختصار، ومعناه: دعوا بعض قولكم واتركوه، يريد بذلك الاختصار في المقال. قال الشاعر: فبعض القول عاذلتني فإني سيكفيني التجارب وانتسابي وقوله: «لا يستجريتكم الشيطان» معناه: لا يتخذنكم جريا والجرى: الوكيل، ويقال: الأجير أيضا.

مختصر سنن أبي داود ومعالم السنن: ١٧٦/٧

٦٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَّرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ اللَّذْهْرَ، قَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»^(١).

٦٥٨٧ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا غَيْلَانٌ، عَنْ مُطَّرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ وَفَدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: أَنْتَ وَلَيْنَا وَسَيِّدُنَا، وَأَنْتَ أَطْوَلُ عَلَيْنَا.

قَالَ يُونُسُ: وَأَنْتَ أَطْوَلُ عَلَيْنَا طَوْلًا^(٢)، وَأَنْتَ أَفْضَلُنَا عَلَيْنَا فَضْلًا، وَأَنْتَ الْجَفْنَةُ الْغَرَاءُ^(٣). فَقَالَ: «قُولُوا قَوْلَكُمْ وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ»، قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ: «وَلَا يَسْتَهْوِبَنَّكُمْ»^(٤).

٦٥٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ مُطَّرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَفِي صَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبِكَاءِ^(٥).

وَرَوَاهُ [الترمذِيُّ] مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ. وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ رَبِيعٍ. عَنْ ابْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ^(٦).

(١) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٢) الطول: بالفتح هو النضل وانعلو على الأعداء. النهاية: ٤٨/٣.

(٣) أنت الجفنة الغراء: كانت العرب تدعو السيد المطعم جفنة لأنه يضعها ويطعم الناس فيها، فسمى باسمها، والغراء البيضاء أي أنها مملوءة بالشحم والدهن. النهاية: ١٦٨/١.

(٤) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٥) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٦) الخبر أخرجه الترمذى في الشمائل المختصر في الشمائل المحمدية ص

٣٣٧. وما بين معكوفين استكمال من تحفة الأشراف: ٣٥٩/٤، وأخرجه النسائي في

الصلاة (باب البكاء في الصلاة): المجتبى: ١٢/٣، وفي الكبرى كما في تحفة الأشراف.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَلَمْ يَرَوْ لَهُ سِوَاهُ^(١).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَمْ يَقُلْ: مِنَ الْبُكَاءِ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ^(٢).

٦٥٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ - يَعْنِي الطَّوِيلَ -، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ مُطَرِّفٍ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَوَامُّ الْإِبِلِ نُصِيهَهَا؟ قَالَ: «صَالَةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ^(٤) النَّارِ»^(٥). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(٦). قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَى عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْجَارُودِ، وَعَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْجَارُودِ كَمَا تَقَدَّمَ^(٧).

٦٥٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ لَا صَامَ، وَلَا أَفْطَرَ»، أَوْ: «مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ»^(٨).

٦٥٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

(١) مسند أبي يعلى: ١٧٤/٣.

(٢) استكمال للخبر السابق عند أحمد في المسند: ٢٥/٤.

(٣) في الأصول: «عبید عن أبيه» والتصويب من المسند.

(٤) حرق النار: بالتحريك لهيها، وقد يسكن، أى أن ضالة المؤمن إذا أخذها إنسان ليملكها أدته إلى النار. النهاية: ٢١٩/١.

(٥) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٦) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٣٦٠/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في اللقطة (باب ضالة الإبل والبقر والغنم): سنن ابن ماجه: ٨٣٦/٢.

(٧) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى من حديث الجارود بن المعلى - رضى الله عنه - كما في تحفة الأشراف: ٤٠٥/٢، ٣٦١/٤.

(٨) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا / عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَنْتَ سَيِّدُ قُرَيْشٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «النَّيِّدُ اللَّهُ»، فَقَالَ: أَنْتَ أَفْضَلُهَا فِيهَا قَوْلًا، وَأَعْظَمُهَا فِيهَا طَوْلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَقُلْ أَحَدُكُمْ بِقَوْلِهِ، وَلَا يَسْتَجِرَّنَّهُ الشَّيْطَانُ» أَوْ «الشَّيَاطِينُ»^(١).

٦٥٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِصَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمِرْجَلِ^(٢).

٦٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَوْمِ الدَّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»، أَوْ قَالَ: «لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ»^(٣).

٦٥٩٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، أَوْ سُئِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ الدَّهْرَ. قَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»^(٤).

٦٥٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّ ابْنَ الْجُرَيْرِيَّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَيَبْرُقُ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى^(٥).

(١) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٢) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٣) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٤) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٥) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْعَلَاءِ : يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ^(١) .

٦٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَقُولُ ابْنُ
آدَمَ: مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْتَيْتَ، أَوْ لَبِستَ
فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ»^(٢) .

٦٥٩٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ
الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ أَبُوهُ قَدْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فِيَمَا ذَكَرَ قَتَادَةَ
وَعِيره^(٣) - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ فَلَا صَامَ وَلَا
أَفْطَرَ»^(٤) .

٦٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ. قَالَ: دُفِعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ
يَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً، وَلَيْسَ فِيهِ قَوْلُ
قَتَادَةَ يَعْنِي مِثْلَ حَدِيثِ كَمَامٍ^(٥) .

٦٥٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا
مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ - . قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ:
عَنْ شَدَّادِ بْنِ سَعِيدٍ: أَبِي طَلْحَةَ الرَّاسِبِيِّ، حَدَّثَنِي غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ
مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

ب/٧٥

(١) الخبر أخرجه مسلم في الصلاة (باب النهي عن البضاق في المسجد): مسلم
بشرح النووي: ١٩٠/٢؛ وأبو داود (باب في كراهية البزاق في المسجد): ١٣٠/١ .

(٢) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٦/٤ .

(٣) «فيما ذكر قتادة وغيره» ليست في لفظ المسند .

(٤) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٦/٤ .

(٥) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٦/٤ .

صَلَّى، وَهُوَ يُصَلِّي قَاعِدًا، أَوْ قَائِمًا، وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ حَتَّى يَخْتِمَهَا^(١).

٦٦٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ مُطَّرِفٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، وَلِصَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمِرْجَلِ^(٢).

٦٦٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ مُطَّرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾، قَالَ: فَقَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَا لِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ؟ أَوْ لَيْسَتْ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ».

وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ: كُلُّ صَدَقَةٍ لَمْ تُقْبَضْ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ^(٣).

٦٦٠٢ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَّرِفٍ، عَنْ أَبِيهِ: دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَهُ يَقُولُ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عَفَّانَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ قَتَادَةَ^(٤).

٦٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ^(٥).

(١) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٦/٤.

(٢) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٦/٤.

(٣) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٦/٤.

(٤) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٦/٤.

(٥) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤. وأبو العلاء اسمه

يزيد بن عبد الله بن الشخير.

٦٦٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ،
عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يُصَلِّي، ثُمَّ يَتَنَحَّمُ تَحْتَ قَدَمِهِ، ثُمَّ دَلَكَهَا بِنَعْلِهِ، وَهُوَ فِي رِجْلِهِ (١).

٦٦٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ
الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَحَّعَ فَدَلَكَهَا بِنَعْلِهِ
الْيُسْرَى (٢).

٦٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي
الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي
نَعْلَيْهِ، قَالَ: فَتَنَحَّعَ، فَتَقَلَّه تَحْتَ نَعْلِهِ الْيُسْرَى، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُهُ حَكَّهَا
بِنَعْلَيْهِ (٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٦٠٧ - قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي الرَّهْدِ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ: مُسْلِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو
الْعَوَّامِ: وَهُوَ عِمْرَانُ الْبَصْرِيُّ (٤)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَّرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَإِلَى
جَنْبِهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَائِمَا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ [حَتَّى
يَمُوتَ]».

(١) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٢) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٣) من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه في المسند: ٢٥/٤.

(٤) العوام: عمران بن داود العمي: أبو العوام القطان البصري. تهذيب التهذيب:

ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ^(٥).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٦٠٨ - قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [وَهُوَ يَأْكُلُ] وَهُوَ صَائِمٌ، فَقَالَ: «هَلُمَّ»، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ. / فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ».

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ^(١). عَنْ سَهْلِ بْنِ بَكَّارٍ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ هَانِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ، وَعَنْ قُتَيْبَةَ، [عَنْ أَبِي عَوَانَةَ]، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ هَانِيٍّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْحَرِيشٍ. عَنْ أَبِيهِ.

وكَذَلِكَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ^(٢). قَالَ شَيْخُنَا الْمِزِّي: وَحَدِيثُ أَبِي زُرْعَةَ هُوَ الصَّوَابُ، وَلَعَلَّ قَوْلَهُ: «عَنْ رَجُلٍ» إِنَّمَا هُوَ عَنْ هَانِيٍّ: رَجُلٍ مِنْ بَلْحَرِيشٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَيَكُونُ عَنْ زَائِدَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ، وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ».

٦٦٠٩ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ: يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٤).

(١) أبو زرعة الرازي: هو عبيد الله بن عبد الكريم. وبه ورد في المجتبى. تهذيب: ٣٠/٦.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الصوم (ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلى بن المبارك): المجتبى: ١٥٢/٤.

(٣) تحفة الأشراف: ٣٦١/٤.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣٦١/٤.

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارِكِ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ كَمَا تَقَدَّمَ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٦١٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْبَرَّازُ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ يَزِيدَ الْجَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ: أَبُو الْحَكَمِ، سَمِعْتُ مُطَّرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي: وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي»^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٦١١ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَشْرَبَةِ، فَقِيلَ: إِنَّهُ لَا بَدَأَ لَنَا مِنْهَا. فَقَالَ: «اشْرَبُوا مَا لَا يُسْفَهُ أَحْلَامَكُمْ، وَيُدْهِبُ أَمْوَالَكُمْ»^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٦١٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) تحفة الأشراف: ٣٦٢/٤.

(٢) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني، وفيه الحسن بن الحكم بن طهمان وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٧٨/١٠. وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الله ابن الشخير إلا بهذا الإسناد. كشف الاستار: ٦٠/٤. ولفظهما: واجعله الوارث مني.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني. ورجاله رجال الصحيح خلا الحسين بن مهدي ابن مهدي، وهو ثقة. مجمع الزوائد: ٦٦/٥.

الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَخَلَعَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ، فَخَلَعَ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ نِعَالَهُمْ، حَتَّى خَلَعَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟» قَالُوا: خَلَعْتَ فَخَلَعَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيكَ، فَخَلَعْنَا نِعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَأْنِي جِبْرِيلُ، فَذَكَرَ لِي أَنَّ فِي نَعْلِي قَدْرًا فَخَلَعْتُهُمَا فَصَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ» (١).

ب/٧٦

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٦١٣ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْوَحَاطِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَأَلَ عَنْ اسْمِ الرَّجُلِ فَكَانَ حَسَنًا عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ كَرِهَهُ، وَإِذَا نَزَلَ قَرْبَهُ سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا فَإِنْ كَانَ حَسَنًا سُرَّ بِذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ رُؤِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ (٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٦١٤ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ (٣)، عَنْ مُطَّرَفِ بْنِ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه الريح بن بدر، وهو ضعيف.

مجمع الزوائد: ٦٥/٢.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن بشير، وهو ثقة، وفيه ضعف. مجمع الزوائد: ٤٧/٨. وفيه ألفاظ غير واضحة بالأصل، صححت بالرجوع إلى الهيثمي.

(٣) هنا وفي مجمع الزوائد: «غيلان بن جرير»، وفي كشف الأستار «غيلان بن حكيم» والصواب ما أثبتناه وهو: غيلان بن جرير المعولى الأزدي البصري، روى عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير. تهذيب التهذيب: ٢٥٣/٨.

عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا^(١).

١٠٢٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَدِيدَةَ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ)^(٢)

ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حُطَيْطِ بْنِ جُشَمِ بْنِ قَيْسٍ وَهُوَ تَقِيْفُ التَّقْفِيِّ، كَذَا نَسَبُهُ ابْنُ مَنِيعٍ. وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: هُوَ طَائِفِيُّ لَا تَصِحُّ لَهُ صُحْبَةٌ.

٦٦١٥ - ثُمَّ عَلَّقَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ كَازُونَ حَدِيثًا سُويْدًا: أَبُو حَاتِمٍ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الطَّائِفِيِّ: أَخْبَرَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَدِيدٍ بُسْتَانًا وَفِيهِ سِدْرَةٌ قَدْ عَلَتْ، فَقُلْتُ: لَوْ قَطَعْتَهَا؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً مِنْ غَيْرِ زَرْعِ بَنِي اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي النَّارِ»^(٣).

« (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَرْحٍ)

وَقِيلَ: ابْنُ عَمْرِو وَهُوَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى: يَأْتِي. هُوَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ يَأْتِي^(٤).

(١) قال الهيثمي: رواد الطبراني في الكبير، وفيه رجل يقال له سعيد روى عن غيلان بن جرير، روى عنه زيد بن الحباب ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، وليس في رواية البزار سعيد وإنما هو شداد بن سعيد. كشف الأستار: ٣٥٦/١.

(٢) ترجم له في أسد الغابة: عبد الله بن أبي شديدة، ثم نقل نسبه عن ابن قانع: ٢٧٦/٣.

وله ترجمة في الإصابة: ٣٢٤/٢. وقال البخاري في التابعين: عن النبي ﷺ: مرسل، التاريخ الكبير: ١١٤/٥.

(٣) قال البخاري: عن النبي ﷺ في الصدر، سمع منه مغيرة بن سعيد الطائفي، مرسل. التاريخ الكبير: ١١٤/٥. وقال ابن السكن: لم يثبت إسناد، الإصابة: ٢٢٤/٢.

(٤) وردت العبارة مكررة وأثبتناها كما هي.

١٠٢٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الشَّيْبَانَ) (١)

يُعَدُّ مِنْ أَهْلِ حِمَاصٍ، سَمَّاهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ.

٦٦١٦ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ

ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهَّابِ بْنُ..... (٢) بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ

خَالِدِ بْنِ مُعَدَّانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ. قَالَ ابْنُ الشَّيْبَانَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ كَانَ يَوْمَ الشَّعْبِ آخِرِ أَصْحَابِهِ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ غَيْرُ عَمَّةِ

حَمْزَةَ يُقَاتِلُ الْعَدُوَّ، فَرَصَدَهُ وَحَشِيٌّ فَقَتَلَهُ وَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ بِيَدِ حَمْزَةَ مِنْ

الْكَفَّارِ وَاحِدًا وَثَلَاثِينَ، وَكَانَ يَدْعَى أَسَدَ اللَّهِ (٣) . / i/vv

١٠٢٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْخِ الْمُحَارِبِيِّ) (٤)

كَذَا سَمَّاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ.

٦٦١٧ - قَالَ: وَلَمْ يَزُوسُوا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ

بُحَيْرٍ (٥) عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُمْ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مُحَارِبٍ

نَصْرَكُمْ اللَّهُ. لَا تَسْقُونِي حَلَبَ امْرَأَةٍ» (٦).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٧٨/٣؛ والإصابة: ٣٢٥/٢.

(٢) غير واضح بالأصل ولم نعره عليه.

(٣) الخبر أخرجه أبو عاصم وابن منده، زاد ابن الأثير: وأبو نعيم. المرجعان

السابقان.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٧٩/٣؛ والإصابة: ٣٢٥/٢.

(٥) عاصم بن بُحَيْرٍ: تابعي وقيل بالفتح. المشته: ص ٤٨.

(٦) الخبر أخرجه ابن سعد من حديث ابن أبي شَيْخِ الْمُحَارِبِيِّ، الطبقات الكبرى:

٢٨/٦؛ وأخرجه هو والبقوي من حديثه، كما في جمع الجوامع. جامع الأحاديث:

٧٤٩/٧؛ وأخرجه أبو موسى كما في أسد الغابة.

١٠٢٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ قَدَامَةَ) ^(١)

لَهُ وَلِأَبِيهِ وَلِأَخِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صُحْبَةٌ وَوِفَادَةٌ، وَكَانَ أَبُوهُمَا
أَسْمَاهُمَا عَبْدَ الْعَزَّى وَعَبْدُهُمِ، فَسَمَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ،
وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ.

٦٦١٨ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُوسَى بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مُوسَى
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ قَدَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
جَدِّهِ ^(٢).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ الْأَنْصَارِيِّ) ^(٣)

يُعَدُّ فِي الْكُوفِيِّينَ، حَدِيثُهُ فِي اصْطِبَادِ الْأَرْزَنْبِيِّ عِنْدَ الشَّعْبِيِّ،
وَقِيلَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ كَمَا سَيَأْتِي ^(٤).

١٠٢٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَادٍ) ^(٥)

أَحَدُ أَوْلَادِ الْيَهُودِ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَهُوَ
الَّذِي كَانَ يُظَنُّ أَنَّهُ الدَّجَالُ، ثُمَّ تَبَيَّنَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْهُ لِحَدِيثِ تَمِيمِ
الدَّارِيِّ، كَمَا قَرَرْنَا فِي أَخْبَارِ الدَّجَالِ فِي كِتَابِنَا (الْبَدَايَةِ وَالنَّهَايَةِ) ^(٦).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٨١/٣؛ والإصابة: ٣٢٦/٢؛ والاستيعاب: ٣٣٤/٢.

(٢) أخرج الإمام أحمد أربعة أخبار من طريق مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان
منها خبر أنه جاء بأبيه إلى رسول الله ﷺ لبياعه على الهجرة. المسند: ٤٣٠/٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٨٠/٣؛ وترجم له ابن حجر: محمد بن صفوان.
الإصابة: ٣٧٦/٣؛ وفي الاستيعاب كذلك: ٣٤٤/٣؛ والتاريخ الكبير: ١٣/١.

(٤) يأتي إن شاء الله في محمد بن صفوان. وهو عند أحمد في المسند: ٤٧١/٣.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٨٢/٣؛ وترجم له ابن حجر في القسم الرابع من

حرف العين، الإصابة: ١٤٣/٣.

(٦) يراجع كتاب البداية والنهاية.

وقد ثبت في صحيح مسلم، والترمذى من طريق الجُرَيْرِي، عن أَبِي نَضْرَةَ، عن أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّهُ اضْطَحَبَ هُوَ وَابْنُ صَيَّادٍ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَقَالَ لِأَبِي سَعِيدٍ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخْتَقِ نَفْسِي بِهَذِهِ الشَّجَرَةِ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ فِي الدَّجَالِ.

أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ عَقِيمٌ لَا يُوَلِّدُ لَهُ؟» لَقَدْ خَلَّفْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ.

أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ وَلَا الْمَدِينَةَ؟» أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَهُوَذَا أَنْطَلِقُ إِلَى مَكَّةَ.

فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَقُولُ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ مَكْذُوبٌ عَلَيْهِ.
ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ وَالِدَهُ، وَأَعْرِفُ أَيْنَ هُوَ مِنْ الْأَرْضِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ فَقُلْتُ: أَتَكْرَهُ أَنْ تَكُونَ هُوَ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: تَبًا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ^(١).

فَقَوْلُهُ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا، أَلَمْ يَقُلْ كَذَا رِوَايَةٌ، فَلِهَذَا ذَكَرْنَاهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ صَمَّمَ بَعْضُ السَّلَفِ مَعَ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ الدَّجَالَ، وَالَّذِي اشْتَهَرَ بِهِ حَسْبَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ دَجَالٌ مِنَ الدَّجَاجِلَةِ لَا أَنَّهُ الْمَذْكُورُ فِي الْأَحَادِيثِ، / وَلَا سَيِّئًا تَمِيمٌ الدَّارِيُّ^(٢) - وَقَدَّمْتُهُ فِي

ب/٧٧

(١) يرجع إلى الخبر بالفاظ أتم من هذا عند مسلم في الفتن (باب ذكر ابن صياد): مسلم بشرح النووي: ٧٧٣/٥؛ والترمذى في الباب: صحيح الترمذى: ٥١٦/٤.

(٢) خبر تميم الدار يرجع إليه عند مسلم في الفتن من حديث فاطمة بنت قيس، وكانت من المهاجرات الأول، وهو خبر طويل: أن تميماً الدار كان رجلاً نصرانياً، فجاء ويبيع وأسلم، وذكر للنبي ﷺ خبر سفره في البحر مع رفقة له حتى انتهوا إلى بيعة في جزيرة، وفي نهاية الخبر يقول لهم الرجل:

«وإني مخبركم عنى، إني أنا المسيح؛ وإني أوشك أن يؤذن لى فى الخروج، فأخرج فأسير فى الأرض... الخ.

الصَّحِيحَيْنِ - مُخَاطَبَتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنْ قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبَاءً» قَالَ: هُوَ الدُّخُ، فَقَالَ: «اِخْسَأْ فَلَنْ تَعُدَّ وَقَدْرَكَ».
ثُمَّ لَعَلَّهُ إِنَّمَا أَسْلَمَ بَعْدَ وِفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا يَكُونُ صَحَابِيًّا، لِأَنَّهُ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَالِ إِسْلَامِهِ.

١٠٢٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ضَمْرَةَ بْنِ مَالِكٍ) (١)

ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ الْبَجَلِيِّ، عِدَادُهُ فِي الْبَصْرِيِّينَ. قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ هَذَا:

٦٦١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْفَقِيهِي، حَدَّثَنَا صَابِرُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ، حَدَّثَنِي (٢) أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ

ونقل الإمام النووي في قصة ابن صياد أقوالاً تطول أهمها: قال العلماء: قصته مشكلة، وأمره مشتبه في أنه هل هو المسيح الدجال المشهور أم غيره؟ ولا شك في أنه دجال من الدجالة. قال العلماء: وظاهر الأحاديث أن النبي ﷺ لم يوح إليه بأنه المسيح الدجال ولا غيره، وإنما أوحى إليه بصفات الدجال، وكان في ابن صياد قرائن محتملة، ولذلك كان النبي ﷺ لا يقطع بأنه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمر - رضى الله عنه - : «إن يكن هو فلن تستطيع قتله».

وأما احتجاجه بأنه مسلم والدجال كافر - وساق بقية حججه - فلا دلالة له فيه، لأن النبي ﷺ إنما أخبر عن صفاته وقت فنته وخروجه إلى الأرض... إلخ. يراجع مسلم بشرح النووي: ٧٦٩/٥، ٧٩٩.

وحديثه عند البخارى في الجهاد من حديث ابن عمر (باب كيف يعرض الإسلام على الصبي): فتح البارى: ١٧١/٦.

نقول: والذي تستخير الله فيه أن ذكره في الصحابة بعيد، ويكفى قوله في الخبر الذى أخرجه للنبي ﷺ: أنشهد أنى رسول الله؟ وحسبه بذلك جحوداً ونكراناً، وأيضاً فقد كان أبو سعيد أشفق عليه ومال إلى تصديقه، ولكنه لما قال قوله الأخيرة قال له أبو سعيد: بتا لك سائر يوم. يراجع الترمذى: ٥١٧/٤.

(١) نه ترجمة فى أسد الغابة: ٢٨٣/٣؛ والإصابة: ٣٢٧/٢؛ والاستيعاب: ٣٣٥/٢.

(٢) كل المصادر تذكر الخبر عن يزيد بن ضمرة عن أم اليقظان ابنة عبد الله بن

ضمرة عن أبيها. أسد الغابة، الإصابة، كشف الأستار.

قَاعِدُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ أَكْثَرُهُمْ مِنَ الْيَمَنِ إِذْ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذِهِ النَّبِيَّةِ خَيْرُ ذِي يَمَنِ» فَبَقِيَ الْقَوْمُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَزُجُو أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَإِذَا هُمْ بِجَرِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَدْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيَّةِ، فَجَاءَ حَتَّى سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ، فَزَدُوا عَلَيْهِ بِأَجْمَعِهِمُ السَّلَامَ، ثُمَّ بَسَطَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَرَضَ رِذَائِهِ، وَقَالَ لَهُ: «عَلَى ذَا يَا جَرِيرُ فَاقْعُدْ» فَتَقَعَدَ مَعَهُمْ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ وَانصَرَفَ، فَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ مَنْظَرًا لِجَرِيرٍ مَا رَأَيْنَاهُ لِأَحَدٍ، قَالَ: «نَعَمْ هَذَا كَرِيمٌ قَوْمِهِ، وَإِذَا آتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمِهِ فَأَكْرَمُوهُ»^(١).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَابِرٍ، وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ عَنْ صَابِرٍ بِهِ^(٢).

١٠٢٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَهْفَةَ

مَضَى فِي طَهْفَةَ وَيُقَالُ طَخْفَةُ)^(٣)

٦٦٢٠ - رَوَى حَدِيثُهُ عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَهْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) مصادر ترجمته، وقال ابن عبد البر من ولده صابر بن سالم المحدث أبو محمد. هو صابر بن سالم بن حميد بن يزيد بن عبد الله بن ضمرة.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني والبخاري، وفيه جماعة لم أعرفهم، مجمع الزوائد: ٣٧٢/٩. وقال البزار: عبد الله بن ضمرة لا نعلم روى إلا هذا الحديث بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٢٧٤/٣.

(٣) ورد في الأصول: «عبد الله بن طحفة مضى في طحفة، عبد الله بن طهفة ويقال لطفة» والتصويب من مصادر ترجمته.

في أسد الغابة: عبد الله بن طهفة الغفاري ذكرناه في طهفة: ٢٨٥/٣؛ وترجم له ابن حجر في طهفة ويقال طخفة بالخاء المعجمة ويقال طغفة بالعين المعجمة، ورجح البخاري =

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى مُنْبَطِحًا عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَبَطْحَةٌ يَكْرَهُهَا اللهُ»^(١) / . i/va

١٠٣٠ - (عَبْدُ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ أَنْيسٍ)^(٢)

ابْنِ الْمُتَنَفِّحِ بْنِ عَامِرِ الْوَاقِدِ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَرَادٍ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْيَشْكُرِيُّ.

٦٦٢١ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَسْرَحِ الْحَرَائِطِيِّ: أَبُو وَهَبٍ، حَدَّثَنَا يَعْلى هُوَ ابْنُ الْأَشْدَقِ، وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَرَادٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ أَنْيسٍ. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُبَشِّرُهُ بِإِسْلَامِ قَوْمِي. قَالَ: فَصَافِحَهُ الرَّسُولُ وَحَيَّاهُ. وَقَالَ: «أَنْتَ الْوَاقِدُ الْمُبَارَكُ». قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ صَحِبْتُهُ بَنُو عَامِرٍ، فَاسْلَمُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأْبَى اللهُ لِبَنِي عَامِرٍ إِلَّا خَيْرًا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٣).

= في الأوسط: طخفة على طهفة بن قيس الغفاري. الإصابة: ٢/٢٣٥؛ وأسهب ابن عبد البر في ذكر الخلاف في اسمه فقال: اختلف فيه اختلافًا كثيرًا، واضطرب اضطرابًا شديدًا، وذكر من أسمائه أيضًا: وقيل طخفة بالقاف والغاء وقيل قيس بن طخفة وقيل يعيش بن طخفة عن أبيه، وقيل عبد الله بن طخفة عن أبيه. الاستيعاب: ٢/٢٣٩.

وترجم له أبو نعيم طخفة بن قيس وساق الخبر من طريق أنس بن طخفة بن قيس الغفاري عن أبيه - وكان من أصحاب الصفة - قال: أمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. الحلية: ١/٣٧٣.

(١) الخبر أخرجه أبو نعيم في الحلية بأنهم من هذا، الحلية: ١/٣٧٣.

وأخرج الإمام أحمد أحاديث طخفة الغفاري في ضيافتهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومبيتهم في المسجد:

- عن أبي طخفة الغفاري،

- عن يعيش بن طهفة الغفاري عن أبيه،

- عن ابن لعبد الله بن طهفة الغفاري عن أبيه،

- عن يعيش بن قيس بن طخفة عن أبيه.

المسند: ٥/٤٢٦.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٢٨٦؛ والإصابة: ٢/٣٢٨.

(٣) الخبر أخرجه ابن منده وأبو نعيم كما أورده في أسد الغابة: ٣/٢٨٦.

٦٦٢٢ - ثُمَّ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا فَارُوقُ الْخَطَّابِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي^(٢)، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكِرِيِّ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَجُلٌ يُقَالُ ابْنُ الْمُتَّفِقِ يَقُولُ: وَصَفَ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَحَكَى لِي فَطَلَبْتُهُ بِمَكَّةَ فَقِيلَ لِي هُوَ بِهَا فَقِيلَ لِي: هُوَ بِعَرَفَاتٍ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ، فَأَخَذْتُ بِخِطَامِ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ بِرِمَامِهَا، فَقُلْتُ: شَيْئِينَ أَسْأَلُكَ عَنْهُمَا: مَا يُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ، وَيُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ.

وَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتُ أَوْجَزْتَ الْمَسْأَلَةَ لَقَدْ عَظَّمْتَ وَطَوَّلْتَ، فَأَعْمَلْ عَنِّي إِذَا اعْبَدَ اللَّهُ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَصُمْ رَمَضَانَ، وَحُجَّ وَاعْتَمِرْ، وَمَا تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ فَافْعَلْهُ بِهِمْ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَذَرِ النَّاسَ مِنْهُ»^(٣).

٦٦٢٣ - ثُمَّ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَذَكَرَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ: يَعْنِي ابْنَ مَنْدَةَ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: مَرَرْتُ بِقَوْمٍ فِيهِمْ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَأَسْقَطَ أَبَاهُ. قَالَ: قَدْ وَافَقَ ابْنَ جُحَادَةَ عَلَى هَذَا النَّاسُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، وَجَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، وَزَيْدٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ،

(١) فاروق الخطابي يراجع بشأنه المشته: ص ٢٤٢. وقد روى عنه أبو نعيم كثيراً. الحلية: ١٣١/٧.

(٢) أبو مسلم: ابراهيم بن عبد الله بن مسلم بن معاذ بن كثر الكشي، المشته ص ٥٥٣.

(٣) الخبير أخرجه عن عفان عن همام إلى آخر السند الإمام أحمد في مسند ابن المتفق. المسند: ٣٨٣/٦. وعزاه السيوطي إلى أبي نعيم من حديث رجل من قيس يقال له ابن المتفق، ويكنى أبا المتفق. جامع الأحاديث: ٢٥٣/٥.

وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَمَةَ النَّضْرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ حَسَّانَ،
فَقَالُوا: عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ (١).

إِنْتَهَى

الجزء الثامن والثلاثون من "تجزئة المصنف"
ويكليه الجزء التاسع والثلاثون
(عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي)

بِإِذْنِ اللَّهِ

(١) الخبير أخرجه أحمد من طرق ثلاثة كلها عن أبيه لم يسقطه: محمد بن
جحادة حدثني المغيرة بن عبد الله اليشكري عن أبيه...
وعمر بن حسان - يعني المستملى - قال: حدثني المغيرة بن عبد الله اليشكري
عن أبيه.

ومن طريق يونس بن أبي إسحاق، قال: سمعت هذا الحديث من المغيرة. المسند:

الجزء التاسع والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٣١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَنْزِيُّ) (١)

أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، حَلِيفُ بَنِي عَدِيٍّ، وُلِدَ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قِيلَ: أَدْرَكَ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا، وَوَحْتَمَلُ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. حَدِيثُهُ فِي ثَانِي الْمَكِّيِّينَ.

٦٦٢٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مَوْلَى لَعْبِدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا، وَأَنَا صَبِيٌّ. قَالَ: فَذَهَبْتُ أَخْرُجُ لِالْعَبِّ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا عَبْدَ اللَّهِ تَعَالَ أُعْطِيكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا أَرَدْتَ أَنْ تُعْطِيَهُ؟» قَالَتْ: أُعْطِيهِ تَمْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَفْعَلِي لَكُنَيْتَ عَلَيْكَ كِذْبَةً» (٢).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ (٣).

(حَدِيثُ آخِرُ عَنْهُ)

٦٦٢٥ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ،

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٨٧/٣؛ والإصابة: ٣٢٩/٢؛ والاسنياب: ٣٥٧/٢؛ والتاريخ الكبير: ١١/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن عامر في المسند: ٤٤٧/٣.

(٣) الخبير أخرجه أبو داود في الأدب (باب في التشديد في الكذب): سنن أبي

داود: ٢٩٨/٤.

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثُمَّ سَاقَهُ (١).

١٠٣٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ كُرَيْبٍ) (٢)

ابْنُ رَبِيعَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مُنَافِ بْنِ قُصَيِّ الْقُرَشِيِّ الْعَبْشَمِيُّ أَحَدُ الْكُرَمَاءِ الْأَجْوَادِ، وُلِدَ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَنَكُهُ بِرَبِيقِهِ، وَاسْتَنَابَهُ عُمَانُ عَلَى الْبَصْرَةِ، فَفَتَحَ شَيْئًا كَثِيرًا (٣)، ثُمَّ مُعَاوِيَةَ بَعْدَهُ، وَتُوفِيَ سَنَةَ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، وَأَوْصَى إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

٦٦٢٦ - قَالَ مُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي: مُصْعَبِ

ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» (٤).

١٠٣٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ لُوَيْمٍ) (٥)

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: عِنْدِي مِنْ مَالِي إِلَّا حُمُرَاتٍ، قَالَ: «فَأَطْعِمْ أَهْلَكَ فَأَنَا أَحْرَمٌ عَلَيْكُمْ جَوَالَ الْقَرْيَةِ».

(١) الخبر أخرجه البخارى فى التاريخ من طريق ليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن مولى لعبد الله بن عامر، عن عبد الله بن عامر. التاريخ الكبير: ١١/٥.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٨٨/٣؛ والإصابة ترجم له فى القسم الثانى من حرف العين: ٦٠/٣؛ وله فى الاستيعاب: ٣٥٩/٢؛ ويراجع مستدرک الحاكم: ٦٧٩/٣.

(٣) افتتح خراسان كلها، وأطراف فارس، وسجستان، وكرمان وزابليستان. أسد الغابة.

(٤) بهذا السند أخرجه الحاكم، المستدرک: ٦٣٩/٣؛ ويرجع إليه أيضًا فى أسد الغابة: ٢٨٩/٣.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٨٩/٣، وقال: يرد ذكره فى عبد الله بن عمرو بن لويم: ٣٥٢/٣؛ وقال ابن حجر: عبد الله بن عمرو بن لويم المزنى، ويقال اسم جده =

٦٦٢٧ - وأخرجه ابنُ مندَه وأبو نعيم عن عبدِ الله بنِ عمرو بنِ مَلِيل، وَرَوَاهُ مِسْعَرُ / عَنْ ابْنِ حَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ مَزِينَةَ أَحَدَهُمَا عَنِ الْآخَرِ عَنْهُ بِهِ^(١).

١٠٣٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَائِدِ بْنِ قُرْطِ)^(٢)

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِصَلَاةِ الْمَرْءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ أَكْمَلَهَا، وَإِلَّا زِيدَ مِنْ سُبْحَتِهِ، حَتَّى يَتِمَّ».

٦٦٢٨ - رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ مِنْ طَرِيقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ السَّكُونِيِّ، عَنْهُ وَفِيهِ اخْتِلَافٌ^(٣).

*(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ:
مُسْنَدُهُ عَلَى حِدَةٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

= مَلِيك، ويقال عويم، الإصابة: ٣٥٢/٢؛ وقال البخاري: عبد الله بن عمرو بن لويم له صحبة. التاريخ الكبير: ٥/٥.

(١) بعض ألفاظ الخبر غير واضحة، واستعنا بابن الأثير وابن حجر في استكمالها. وحمراء: جمع حمار، وجوال: جمع جالة، وهي التي تأكل البجلة. والخبر أخرجه أبو داود وفي بعض طرقه:

حدَّثنا محمد بن سليمان، حدَّثنا أبو نعيم، عن مسعر، عن ابن عبید، عن ابن معقل، عن رجلين من مزينة: أحدهما عن الآخر - أحدهما عبد الله بن عمرو بن عويم والآخر غالب بن الأبرج - قال مسعر: أرى غالباً الذي أتى النبي ﷺ بهذا الحديث. الأظعمة (باب في لحوم الحمر الأهلية): سنن أبي داود: ٣٥٧/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٩٠/٣؛ والإصابة وقال: عائذ بن قرط السكوني ويقال: الثمالي: ٢٦٢/٢؛ وقال البخاري: عبد الله بن قرط الأزدي، ويقال: الثمالي، له صحبة، التاريخ الكبير: ٣٤/٥.

(٣) أسد الغابة: ٢٩٠/٣.

١٠٣٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بْنِ سَلُولٍ) (١)

هُوَ أَحَدُ الصَّدِيقَيْنِ وَأَبُوهُ رَأْسُ الْمُنَافِقِينَ.

٦٦٢٩ - قَالَ الْبِزَارُ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، أَوْ غَيْرُهُ، حَدَّثَنَا

عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي: أَنَّ ثَنِيَّةَ أُصَيْبَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّخِذَ ثَنِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ.

ثُمَّ قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ (٢).

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ)

أَبُو سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، يَأْتِي فِي الْكُنَى.

حَدِيثُهُ فِي الْأَسْتِرْجَاعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ (٣).

١٠٣٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيِّ) (٤)

٦٦٣٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي

هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَسِّحًا، مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ (٥).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٩٦/٣؛ والإصابة: ٣٣٥/٢؛ والاستيعاب: ٣٣٥/٢.

(٢) قال البزار أيضًا: وقد رواه غيره - عاصم بن سليمان - عن هشام عن أبيه مرسلًا. كشف الأستار: ٣٨٤/٣؛ وقال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا بشر بن معاذ، وهو ثقة، ولكن عروة بن الزبير لم يدرك عبد الله بن عبد الله بن أبي. مجمع الزوائد: ١٥٠/٥.

(٣) خبره أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه كما سيأتي. تحفة الأشراف: ٢٨١/٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٩٨/٣؛ والإصابة: ٣٣٦/٢؛ والاستيعاب: ٣٣٧/٢.

(٥) من حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي في المسند: ٢٧/٤.

٦٦٣١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي تَوْبٍ مُلْتَجِئًا بِهِ مُخَالِفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ (١) تَفَرَّدَ بِهِ /

ب/٧٩

١٠٣٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتٍ) (٢)

ابْنِ الصَّامِتِ الْمَدَنِيِّ: حَدِيثُهُ فِي ثَلَاثِ الْكُوفِيِّينَ.

٦٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:

وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا يَدَيْهِ فِي تَوْبِهِ إِذَا سَجَدَ (٣)

وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٤).

(١) من حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي في المسند: ٢٧/٤.

(٢) في أسد الغابة: ٣٠١/٣: عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري، زاد في الاستيعاب: الأشهلي وقال: له صحبة: ٣٣٨/٢؛ وقال البخاري: عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي الأنصاري عن حذيفة - رضى الله عنه - روى عنه عمرو بن أبي عمرو: التاريخ الكبير: ١٣١/٥؛ وترجم له ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ١٣٥/٣.

(٣) من حديث عبد الله بن أبي حبيبة في المسند: ٣٣٤/٤. وقد رواه إسماعيل بن أبي حبيبة عن عبد الله.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه في الصلاة (باب السجود على الثياب في الحر والبرد) وفي الزوائد: في إسناده عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده ثابت بن الصامت، كما في الرواية الآتية، فهذا إسناد متصل. انتهى.

وقد روى هذا الخبر المتصل بعده: أن رسول الله ﷺ صلى في بني عبد الأشهل، وعليه كساء متلف به يضع يديه عليه بقيه برد الحصى.

وقد أعلی إسناده في الزوائد. سنن ابن ماجه: ٣٢٨/١، ٣٢٩.

قَالَ تَشِيخُنَا: وَهَذَا وَهُمْ إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ثَابِتِ بْنِ الصَّامِتِ كَمَا مَضَى ^(١).

١٠٣٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْغَافِرِ) ^(٢)

وَكَانَ مِنْ مَوَالِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٦٣٣ - رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ التُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقُرْآنُ فَقُولُوا: كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَهُوَ كَافِرٌ».

رَوَاهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَتَّانِيِّ، عَنْ كَذَا قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ ^(٣).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَهَذَا مُنْكَرٌ جِدًّا لَا يَصِحُّ إِلَى حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَكَانَ اللَّائِقُ ذِكْرُ إِسْنَادِهِ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

١٠٣٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ) ^(٤)

وَيُقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ أَبِي اللَّحْمِ كَأَنَّهُ كَانَ لَا يَأْكُلُهُ وَيَأْبَى مَا يُذْبَحُ عَلَى النَّصَبِ.

(١) تحفة الأشراف: ٢٨٢/٥، وكما أورده ابن ماجه في الخبر الثاني الذي ذكرناه.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٠٢/٣؛ والإصابة: ٣٣٧/٢.

(٣) الخبر أورده ابن حجر من طريق علي بن محمد المنجودي عن حماد بن ثابت عنه. وقال: في إسناده محمد بن علي الحناحاني ذكره الحاكم، فقال: أكثر أحاديثه مناكير، الإصابة: ٣٣٧/٢. كما يرجع إليه في أسد الغابة.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٠٢/٣؛ والإصابة: ٣٣٨/٢.

١٠٤٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِلَالٍ) (١)

وَيَقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ [بن] هِلَالِ الْأَنْصَارِيِّ، مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ.
٦٦٣٤ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ، عَنِ الطَّبْرَانِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى زَيْدِ بْنِ
الْحُبَابِ، عَنْ بَشْرِ بْنِ مَرْوَانَ: حَدَّثَنِي مَوْلَايَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِلَالٍ. قَالَ:
ذَهَبَ بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ لِي
وَبَارِكْ عَلَيَّ، قَالَ: فَمَا أَنْسَى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى يَافُوحِي، فَمَا أَنْسَى بَرْدَ
يَدِي (٢).

١٠٤١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ) (٣)

١/٨٠

صَحَابِيٌّ عِدَادُهُ فِي أَهْلِ حِمَصَ.
٦٦٣٥ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الثَّمَالِيِّ. قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَقْسَمْتُ لَبَرَزْتُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَبْلَ سَابِقِ
أُمَّتِي إِلَّا بِضْعَةِ عَشْرَ رَجُلًا مِنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ، وَيَعْقُوبُ
وَالْأَسْبَاطُ - اثْنَا عَشَرَ - وَعِيسَى بْنُ مَرْيَمَ وَمُوسَى» (٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٠٢؛ والإصابة: ٢/٣٣٩. والزيادة التي بين
معكوفين منهما.

(٢) أورده الهيثمي في فضائل عبد الله بن هلال. وهو أتم مما أورده هنا وقال:
رواه الطبراني، وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ٩/٣٩٩.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٠٢؛ والإصابة: ٢/٣٣٩؛ والاستيعاب:
٢/٣٦٧.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه بقية، وهو ثقة، ولكنه مدلس. مجمع
الزوائد: ١٠/٨٩. ولم يذكر الأنبياء. وعنده أيضًا: عبد الله بن عبد اليماني.

• (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثَيْدِ بْنِ عَتِيقٍ)
وَهُوَ فِيمَنْ بَخَّرَ عَنْ دَائِيهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. يَأْتِي فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَتِيقِ.

• (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ) ^(١)
فِي الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ. إِنَّمَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِيهِ لَا عَنْهُ ^(٢).

١٠٤٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودِ
الْهُذَلِيِّ حِجَازِيٍّ) ^(٣)

ذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي الصَّحَابَةِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.
٦٦٣٦ - وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ، عَنْ ابْنِهِ حَمْرَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي
مَا تَذَكَّرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: [أَذَكَّرُ أَنَّهُ أَخَذَنِي وَأَنَا
خُمَاسِيٌّ ^(٤) أَوْ سُدَّاسِيٌّ] فَأَجْلَسَنِي فِي حِجْرِهِ، وَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي
بِالْبَرَكَةِ وَلِذُرِّيَّتِي مِنْ بَعْدِي ^(٥).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٠٤؛ والإصابة: ٢/٣٤٠.

(٢) أخرج الإمام أحمد بسنده عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه
قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى قباء يوم الاثنين، فمررت في بني سالم، فوقف رسول الله
ﷺ علي باب بني عتبان، فصرخ وابن عتبان علي بطن امرأته، فخرج يجر إزاره، فلما رآه
رسول الله ﷺ قال: «أعجلنا الرجل». قال ابن عتبان: يا رسول الله أرأيت الرجل إذا أتى
امرأة ولم يمن عليها ماذا عليه؟ فقال النبي ﷺ: «إنما الماء من الماء».

مسند أحمد: ٤٧/٣. فلي نظر إلى قول ابن كثير.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٠٥؛ والإصابة: ٢/٣٤٠؛ والاستيعاب: ٢/٣٦٦.
وأخرجه البخاري في التابعين وقال: سمع منه حميد بن عبد الرحمن، وحصين بن
عبد الرحمن. التاريخ الكبير: ١٥٧/٥.

(٤) خماسي: في النهاية: طوله خمسة أشبار والأثنى خماسية، ولا يقال سداسي
ولا سباعي، ولا في غير الخمسة: ١/٣٢١. ولعله قد عطف عليه «أو سداسي» لوضوحه به.
(٥) أسد الغابة: ٣/٣٠٥. وما بين معكوفين استكمال منه، وفيه خلاف في بعض
لفظه لا بغير المعنى.

فَإِنْ صَحَّ هَذَا فَهُوَ صَحَابِي لَا مَحَالَةَ، بَلْ ذَكَرَ أَنَّهُ مِمَّنْ هَاجَرَ إِلَى
أَرْضِ الْحَبَشَةِ^(١).

وَالصَّحِيحُ أَنَّ الَّذِي هَاجَرَ إِلَيْهَا عَمَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ لَا هُوَ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ حَدِيثَيْنِ آخَرَيْنِ.

٦٦٣٧ - أَحَدُهُمَا: مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ
مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِحَمِّ الدَّخَانِ^(٢).

٦٦٣٨ + وَالثَّانِي: مِنْ طَرِيقِ أَبِي نُعَيْمٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ
زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى ابْنِي بِصَدَقَةٍ، الْحَدِيثُ^(٣).
وَقَالَ ابْنُ فَضَيْلٍ: عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عُتْبَةَ^(٤).

وَالْمَحْفُوظُ حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَفِيصْتُهُ فِي
الصَّحِيحَيْنِ^(٥).

(١) هذا الذي دعا العقبلى إلى ذكره في الصحابة. أسد الغابة: ٣٠٦/٣.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الصلاة (القراءة في المغرب بحم الدخان):

المجتبى: ١٣١/٢.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في التخل (ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان بن

بشير في التخل): المجتبى: ٢١٩/٦.

(٤) تحفة الأشراف: ٢٨٣/٥.

(٥) الخبر أخرجه البخارى في الهبة (باب الهبة للولد): فتح البارى: ٢١١/٥؛

ومسلم في الهبات (كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة): مسلم بشرح النووي: ١٤٨/٥.

٨٠ ب

١٠٤٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ الْأَنْصَارِيُّ السَّلْمِيُّ) (١) /
وَكَانَ أَحَدَ النَّفَرِ الَّذِينَ قَتَلُوا أَبَا رَافِعٍ ، وَقُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ ، وَيُقَالُ
إِنَّهُ شَهِدَ صِفِّينَ ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ أَحَدًا ، وَفِي بَدْرِ قَوْلَانِ .
حَدِيثُهُ فِي رِوَاغِ الْمَكِّيِّينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

٦٦٣٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ
[- أَحَدِ بَنِي سَلَمَةَ -] ، عَنْ أَبِيهِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ . قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ
قَالَ بِأَصَابِعِهِ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثُ : الْوُسْطَى وَالسَّبَابِيَّةُ وَالْإِبْهَامُ فَجَمَعَهُنَّ ،
وَقَالَ : « وَأَيْنَ الْمُجَاهِدُونَ ؟ فَخَرَّ عَنْ دَائِبَتِهِ ، فَمَاتَ . فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى
اللَّهِ ، أَوْ لَدَعَتْهُ دَائِبَتُهُ فَمَاتَ ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، أَوْ مَاتَ حَتْفَ
أَنْفِهِ ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ » .

وَاللَّهُ إِنَّهَا لَكَلِمَةٌ مَا سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ : « فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ . وَمَنْ قُتِلَ قَعَصًا (٢) فَقَدْ اسْتَوْجَبَ
الْمَاءَ » تَفَرَّدَ بِهِ (٣) .

*(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ : أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقِ)
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَأْتِي فِي الْكُنْيِ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ شَيْخُنَا فِي الْأَطْرَافِ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٠٦/٣؛ والإصابة: ٣٤١/٢؛ والاستيعاب: ٣٦٤/٢؛
والتاريخ الكبير: ١٣/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٢٦/٣.

(٢) ومن قتل قعصًا فقد استوجب الماء: القعص أن يضرب الإنسان فيموت
مكانه، يقال: قعصته وأقعصته إذا قتله قتلاً سريعاً، وأراد بوجود الماء حسن المرجع بعد
الموت. النهاية: ٢٦٦/٣.

(٣) من حديث عبد الله بن عتيك في المسند: ٣٦٠٤.

فِي الْأَسْمَاءِ^(١) وَقَدْ أُوْرِدَتْ مُسْنَدُهُ عَلَى حِدَةٍ فِي مُجَلِّدٍ سَيَأْتِي
عَلَى أَبْوَابِ الْأَحْكَامِ ، وَكَذَلِكَ مُسْنَدُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

١٠٤٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ التَّيْمِيُّ)^(٢)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ .
٦٦٤٠ - رَوَاهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ^(٣) .

١٠٤٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيُّ)^(٤)

مَرْفُوعًا: «الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي مَعْرُوفٌ، وَالثَّلَاثُ رِيَاءٌ
وَسُمْعَةٌ» .

٦٦٤١ - رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ^(٥) .

(١) تحفة الأشراف: ٢٨٣/٥ .

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٠٨/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من
حرف العين: الإصابة: ١٣٧/٣ .

(٣) يرجع إلى الخبر في أسد الغابة، وقال ابن حجر: وهذا خطأ نشأ عن تغيير
اسم، وإنما هو عبد الرحمن بن عثمان، والحديث معروف من رواية ابن وهب بهذا السند
عنه. أخرجه مسلم عن أبي الطاهر بن أبي السرح وأبو داود عن أحمد بن صالح ويزيد بن
خالد، والنسائي عن الحارث بن مسكين، ثلاثهم عن ابن وهب. الإصابة: ١٣٧/٣ .
نقول: وأخرجه أحمد من حديث عبد الرحمن بن عثمان التيمي، في المسند:
٤٩٩/٣؛ وأورده ابن الأثير عنه عند ترجمته. أسد الغابة: ٤٧٣/٣ .

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٠٨/٣؛ والإصابة: ٣٤٤/٢؛ وقال البخاري في
التابعين: روى عنه الحسن. منقطع. التاريخ الكبير: ١٤٦/٥ .

(٥) الخبر أخرجه أحمد من حديث زهير بن عثمان قال:
عبد الصمد، همام، قتادة، عن الحسن، عن عبد الله بن عثمان الثقفي عن رجل
أعور من ثقيف - قال قتادة: وكان يقال له معروف: إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان، فلا
أدرى ما اسمه: أن رسول الله ﷺ قال: الحديث. المسند: ٢٨/٥ .

١٠٤٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ الزُّهْرِيُّ) (١)

مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَقِيلَ إِنَّهُ تَقَفَى مِنْ خُلَفَائِهِمْ، وَيُكْنَى بِأَبِي عَمْرٍو وَقِيلَ
بِأَبِي عَمْرٍو، وَهُوَ حِجَازِيٌّ حَدِيثُهُ فِي رَابِعِ الْكُوفِيِّينَ.

٦٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنبَأَنَا
أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ أَخْبَرَهُ:
أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِالْحَزْوَرَةِ (٢) فِي سُوْقِ مَكَّةَ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ
لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى [اللَّهِ]، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ
مَا خَرَجْتُ» (٣).

٦٦٤٣ - حَدَّثَنَا / يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ . ١/٨١
قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ وَاقِفٌ
بِالْحَزْوَرَةِ مِنْ مَكَّةَ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ
إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ» (٤).

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ عِمْسَى بْنِ
حَمَّادٍ زَعَبَةَ كِلَاهُمَا: عَنْ اللَّيْثِ، عَنْ عُمَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٣٦/٣. والإصابة: ٣٤٥/٢؛ والاستيعاب:

٣٦٢/٢.

(٢) الحزورة: بالفتح ثم السكون وفتح الواو وراء وهاء. وهو في اللغة الرابية الصغيرة وجمعها حزارو، وقال الدارقطني: كذا صوابه. والمحدثون يفتحون الزاى ويشددون الواو، وهو تصحيف وكانت الحزورة سوق مكة، وقد دخلت في المسجد لما زيد فيه، ثم ساق الخبر. معجم البلدان: ٢٥٥/٢.

(٣) من حديث عبد الله بن عدى بن الحمراء الزهرى في المسند: ٣٠٥/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٤) من حديث عبد الله بن عدى بن الحمراء الزهرى في المسند: ٣٠٥/٤.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١).

وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعَيْبٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ
مُسَافِرٍ، عَنِ يُونُسَ، وَعَقِيلٍ، وَصَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ كُلُّهُمْ:
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ: أَنَّهُ
سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ^(٢).

قَالَ شَيْخُنَا فِي الْأَطْرَافِ: وَرَوَاهُ الدَّرَاوَزْدِيُّ، عَنِ ابْنِ أَحْيَى
الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَمِّهِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْهُ بِهِ^(٣).
قَالَ صَاحِبُنَا الْحَافِظُ: شَمَسُ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي الْحَاشِيَةِ:
رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلِيدِ الْحَلَبِيِّ، عَنِ الْحُمَيْدِيِّ، عَنِ
الدَّرَاوَزْدِيِّ.

قُلْتُ: وَلَمْ أَرَ هَذَا الْإِسْنَادَ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ، فَلَعَلَّهُ فِي
الْأَوْسَطِ أَوْ الصَّغِيرِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٦٤٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالَ الْمَكِّيَّ،
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَحْيَى

(١) الخبير أخرجه الترمذى فى المناقب (باب فى فضل مكة) وما بين معكوفين
استكمال منه، وأيضاً فى المخطوطة: محمد بن عمرو، والتصويب منه إذ أن هذا كلام
الترمذى تعقيماً على الخبير. صحيح الترمذى: ٧٢٢/٥؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى
تحفة الأشراف: ٣١٦/٥؛ وأخرجه ابن ماجه فى المناسك (باب فضل مكة): سنن ابن
ماجه: ١٠٣٧/٢.

(٢) الخبير أخرجه الحاكم من طريق الزهري عن أبى سلمة عنه، وقال: صحيح
على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. المستدرک: ٧/٣؛ وراجع جامع الأحاديث: ٩١/٧؛
وأسد الغابة: ٣٣٦/٣.

(٣) تحفة الأشراف: ٣١٦/٥.

الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ ابْنِ عَدِيٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ فِي السَّفَرِ إِلَّا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. وَهَذَا رَدٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يُورَدُ عَنْهُ سِوَى حَدِيثِ الْحَزْوَرَةِ كَمَا جَرَمَ بِذَلِكَ الْبَرَّازُ فِي مُسْنَدِهِ^(١).

٦٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْحَزْوَرَةِ، فَقَالَ: «عَلِمْتُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنْ أَهْلَكَ أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا خَرَجْتُ». قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: الْحَزْوَرَةُ عِنْدَ بَابِ الْحَنَاطِينِ^(٢).

٦٦٤٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِهِمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَهُوَ فِي سُوقِ الْحَزْوَرَةِ - : «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ»^(٣).

ب/٨١

١٠٤٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ)^(٤)

٦٦٤٧ - أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُتَافِقِينَ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: بَلَى وَلَا شَهَادَةَ لَهُ، قَالَ: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟» قَالَ: بَلَى وَلَا صَلَاةَ لَهُ، قَالَ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه يعقوب بن حميد، ضعفه ابن معين وغيره، وقال البخاري: لم تر إلا خيراً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ. مجمع الزوائد: ٣٣٤/١.

(٢) من حديث عبد الله بن عدى بن الحمراء الزهري في المسند: ٣٠٥/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن عدى بن الحمراء الزهري في المسند: ٣٠٥/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٣٥/٣؛ والإصابة: ٣٤٥/٢؛ والاستيعاب: ٣٦٣/٢.

نَهَيْتُ عَنْ قَتْلِهِمْ^(١)، وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ قَالَ: أَبُو عَمْرٍو
ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَقَدْ خَلَطَ بَعْضُهُمْ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ بِالنِّبِيِّ قَبْلَهَا، وَالصَّوَابُ
التَّفْرِقَةُ بَيْنَهُمَا^(٢).

قُلْتُ: وَسَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، عَنْ
رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بِهَذَا الْحَدِيثِ^(٣).

١٠٤٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَرَابَةَ الْجُهَنِيُّ)^(٤)

أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ الْفَتْحِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا
بِالْكُدَيْدِ^(٥) أَتَاهُ نَاسٌ يَسْأَلُونَهُ عَنِ التَّسْرِيحِ إِلَى أَهْلِيهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ وَذَكَرَ
الْحَدِيثَ.

٦٦٤٨ - كَذَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ^(٦) بْنِ أَبِي
الْحُسَّامِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَرَابَةَ [وَالْمَحْفُوظُ: مِنْ طَرِيقِ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ] يَسَارٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ^(٧).

(١) الخبر أخرجه الإمام أحمد عن عبد الرزاق، عن معمر عن الزهري، عن عطاء
ابن يزيد اللثبي، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار، عن عبد الله بن عدى الأنصاري، وهو
الحديث الثاني من حديثي عبيد الله بن عدى الأنصاري. المسند: ٤٣٣/٥.

(٢) تراجع الاستيعاب: ٣٦٣/٢.

(٣) المسند: ٤٣٢/٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٣٧/٣؛ والإصابة: ٣٤٥/٢.

(٥) الكديد: روايتان ضم أوله وفتح ثانيه، وفتح أوله وكسر ثانيه موضع على اثنين
وأربعين ميلاً من مكة. معجم البلدان: ٤٤٢/٤.

(٦) في المخطوطة: «سعيد بن مسلم». خلافاً لما جاء في الإصابة، وهو سعيد بن

سلمة بن أبي الحسام العدوي. تراجع تهذيب التهذيب: ٤١/٤.

(٧) ما بين معكوفين استكمال من ابن حجر، وقال عقيبه: فإن كان الأول محفوظاً

فهو أخوه.

والخبر من طريق عطاء بن يسار عن رفاعة أخرجه أحمد من عدة طرق من حديث

رفاعة. المسند: ١٦/٤.

• (عَبْدُ اللَّهِ [بن] عِصَامِ الْأَشْعَرِيِّ سَيِّئَاتِي)

قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ: الْعَاضِهَةَ، وَالْمُعْتَضِهَةَ^(١)،
وَالْوَاشِرَةَ، وَالْمُوتِشِرَةَ^(٢).

الحديث رواه أبو نعيم من طريق ابن محيريز عنه وعن مُجَاهِدِ
عَنْهُ^(٣).

١٠٤٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَكْبَرَةَ)^(٤)

أَنَّهُ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ التَّحَلُّلُ.

٦٦٤٩ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ
مُجَاهِدِ عَنْهُ^(٥).

(١) العاضهه والمعضهه: قيل هي الساحرة والمستسحرة وسمى السحر عضها لأنه كذب وتخيل لا حقيقة له. النهاية: ١٠٥/٣.
(٢) الواشرة والموتشرة: الواشرة المرأة التي تحدد أسنانها وترقق أطرافها، تفعله المرأة الكبيرة تشبه بالشدايب. والموتشرة التي تأمر من يفعل بها ذلك، وكأنه من وشرت الخشبة بالمشار غير مهموز لغة في أشرت. النهاية: ٢١٢/٤.
(٣) قال ابن الأثير: روى عنه عبد الله بن محيريز. أخرجه ابن منده وأبو نعيم، وقال ابن حجر: لم أر له في الكتابين ذكرا، ولا في تاريخ ابن عساكر. نعم في تاريخ ابن عساكر: عبد الله بن عضاه الأشعري، وأبوه عضاه بفسد معجمة وأخره هاء عوض الميم وذكر أنه شهد صفين مع معاوية، وكان رسول يزيد بن معاوية إلى عبد الله بن الزبير في طلب البيعة، وأنه كان ممن استخلفه مسلم بن عقبة لما فرغ من وقعة الحرة، وقصد مكة، فأدركته الوفاة ولم يذكر من أمره غير ذلك، ولا ذكر لعبد الله بن محيريز عنه رواية.
أسد الغابة: ٣٣٨/٣؛ والإصابة: ٣٤٦/٢. وما بين معكوفين استكمال منهما.
(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٣٨/٣؛ والإصابة: ٣٤٦/٢. ووقع في المخطوطة:
«عكرمة» والتصويب منها.

(٥) أخرجه أبو أحمد العسكري، وابن منده وأبو نعيم. المرجعان السابقان. وفي تعليقه على أسد الغابة قال: عكبرة آخره تاء، لكن في تاج العروس: ٤٣٠/٣: عبد الله بن عكبر كجعفر محدث روى عنه مجاهد في التخليل سنة، ثم أورد خلافاً أخرى.

١٠٥٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُكَيْمِ الْجُهَنِيِّ) (١)

أَبُو مَعْبُدٍ سَكَنَ الْكُوفَةَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي سَمَاعِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ،

عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرٍ أَنْ «لَا تَتَّفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ» (٢).

٦٦٥١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

الْحَكَمِ. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى - قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ ابْنَ

أَبِي لَيْلَى - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: أَتَانَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ بِأَرْضِ / جُهَيْنَةَ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ: «لَا تَتَّفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ» (٣).

i/٨٢

٦٦٥٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ

عَبَّادٍ -، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادِ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي

لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: أَتَانَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بِأَرْضِ جُهَيْنَةَ - قَالَ: وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ قُبَيْلٌ وَفَاتِهِ بِشَهْرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ - : «أَنْ لَا تَتَّفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ» (٤).

٦٦٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ،

سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ: قُرِئَ عَلَيْنَا

(١) وقع تحريف في اسمه وكنيته فجاء في المخطوطة: ابن غم، وأبو مسعود

والتصويب من مصادر ترجمته.

في أسد الغابة: ٣٣٩/٣؛ والإصابة: ٣٤٦/٢، ٩٢/٣ في القسم الثالث من حرف

العين؛ والاستيعاب: ٣٦٨/٢؛ وقال البخاري: أدرك زمان النبي ﷺ، ولا يعرف له سماع

صحيح. التاريخ الكبير: ٣٩/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن عكيم في المسند: ٣١٠/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن عكيم في المسند: ٣١٠/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن عكيم في المسند: ٣١٠/٤.

كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْضِ جُهَيْنَةَ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ: «أَنْ لَا تَتَفَعُّوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ»^(١).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، وَالنَّسَائِيُّ كُلَّهُمْ: عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ بِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ^(٢)، وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُكَيْمٍ: عَنِ أَشْيَاحٍ لَهُ مِنْ جُهَيْنَةَ^(٣).

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ، عَنِ ابْنِ عُكَيْمٍ نَحْوَهُ^(٤).

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الشَّامِيِّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ عُكَيْمٍ نَحْوَهُ. قَالَ: وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ زَيْدِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مِثْلَهُ^(٥). وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ ابْنِ مُسْلِمٍ، وَصَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

(١) من حديث عبد الله بن عكيم في المسند: ٣١١/٤.

(٢) الخبير أخرجه أبو داود في اللباس (باب من روى أن لا يتنفع بإهاب الميتة): سنن أبي داود: ٦٧/٤؛ وأخرجه الترمذي في اللباس (باب ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت): صحيح الترمذي: ٢٢٢/٤؛ وأخرجه النسائي في الفرع والعتيرة (باب ما يدبغ به جلود الميتة): المجتبى: ١٥٥/٧؛ وأخرجه ابن ماجه في اللباس (باب من قال لا يتنفع من الميتة بإهاب ولا عصب): سنن ابن ماجه: ١١٩٤/٢.

(٣) من تعقيبات الترمذي على الخبر، صحيح الترمذي: ٢٢٢/٤.

(٤) الخبير أخرجه النسائي في الباب السابق: المجتبى: ١٥٥/٧.

(٥) الخبير أورده في أسد الغابة وقال أخرجه الثلاثة يعني ابن منده وأبو نعيم وابن عبد البر: ٣٣٩/٣؛ وأخرجه البيهقي أيضًا من طرق. السنن الكبرى: ١٤/١.

مُخَيَّمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ. قَالَ: أَتَانَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ: «أَنْ لَا تَتَفَعُّوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ»^(١).

٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ نَعُودُهُ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ تَعَلَّقْتَ^(٢) شَيْئًا، فَقَالَ: أَتَعَلَّقُ شَيْئًا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(٣).

٦٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى -، عَنْ أَخِيهِ: عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا أَوْ كَلَّ عَلَيْهِ أَوْ إِلَيْهِ».

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الطَّبِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَدْوَيْهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى وَعَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، كِلَاهُمَا: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى بِهِ وَقَالَ: لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ^(٤).

٦٦٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِلَالٍ، / عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ. قَالَ: جَاءَنَا، أَوْ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ لَا تَتَفَعُّوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ»^(٥).

ب/٨٢

(١) الذين رواوا عنه هم: زيد بن وهب، وعبد الرحمن بن أبي يعلى، وعيسى ابنه، وهلال إلوزان، والقاسم بن مخيمرة، المصدر السابق.

(٢) تعلقت شيئاً: ومن تعلق شيئاً: أى من علق على نفسه شيئاً من التعاويذ والتماائم وأشباهاها معتقداً أنها تجلب إليه نفعاً أو تدفع عنه ضرراً. النهاية: ١٢٢/٣.

(٣) من حديث عبد الله بن عكيم فى المسند: ٣١٠/٤.

(٤) الخبر أخرجه الترمذى فى الطب (باب ما جاء فى كراهية التعليق) وقال الترمذى

أيضاً: عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبى ﷺ، وكان فى زمن النبى ﷺ يقول: كتب

إلينا رسول الله ﷺ. صحيح الترمذى: ٤٠٣/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن عكيم فى المسند: ٣١٠/٤.

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ عَنْ شَرِيكِ بِهِ (١).

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلْقَمَةَ: هُوَ أَبِي أَوْفَى تَقَدَّمَ) (٢)

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجَرَمِيِّ) (٣)

يُقَالُ لَهُ صُحْبَةٌ. مِنْ حَدِيثِهِ: أَنَّهُ جَاءَ بِإِدَاوَةٍ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا مَاءٌ قَدْ غَسَلَ مِنْهَا وَجْهَهُ، وَدَضَمَصَ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَقَالَ لَهُ: «لَا تَرِدَنَّ مَاءً إِلَّا وَمَلَأْتَ الْإِدَاوَةَ عَلَى مَا فِيهَا فَإِذَا وَرَدْتَ بِلَادَكَ، فَرُشَّ هُنَالِكَ الْبَيْعَةَ وَاتَّخِذْهَا مَسْجِدًا».

هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْغَابَةِ، وَلَمْ يَزِدْ، وَقَدْ غَلَطَ إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ كَمَا سَيَأْتِي فِيمَا رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ (٤).

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
مُسْنَدُهُ عَلَى حِدَةٍ)

١٠٥١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ) (٥)

قِيلَ إِنَّهُ صَحَابِيُّ، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ مَرْفُوعًا: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسَّوَالُ».

(١) الخبر أخرجه النسائي في الفرع والعتيرة (باب ما يدبغ به جلود الميتة): المجتبى: ١٥٥/٧، وقد مر من قبل.

(٢) يرجع إليه ص ٢٢ من هذا الجزء.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٤٠/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٣٧/٣.

(٤) المرجعان السابقان. وفي الإصابة: قال ابن حجر: استدركه ابن الأمين على الاستيعاب، وقال: يقال له صحبة ثم أورد الخبر وقال: وفيه تغيير اسم أبيه، قد ذكره أبو عمر على الصواب كما مضى في عبد الله بن عمير بالتصغير. وراجع الاستيعاب: ٣٦١/٢.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٤٨/٣؛ والإصابة: ٣٥١/٢.

٦٦٥٧ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدِ بْنِ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَرَافِعٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ^(١).

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ كَذَلِكَ)

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ وَقْدَانَ:

هُوَ ابْنُ وَقْدَانَ. قَدْ تَقَدَّمَ)^(٢)

١٠٥٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِّ حَرَامٍ)^(٣):

أَبُو أُبَيٍّ: حَدِيثُهُ فِي خَامِسِ الشَّامِيِّينَ)

٦٦٥٨ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ مَرْوَانَ: أَبُو مُحَمَّدٍ سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ

وِمِائَةً، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ

أُمِّ حَرَامٍ الْأَنْصَارِيَّ - وَقَدْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ - وَعَلَيْهِ

ثَوْبٌ خَزْءٌ أَعْبَرُ، وَأَشَارَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْكِبِيهِ، فَظَنَّ كَثِيرٌ أَنَّهُ رِذَاءٌ^(٤).

قَرَأْتُ عَلَى كِتَابِ أَبِي، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ

الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: رُدَيْحُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي / عَبْلَةَ. i/٨٣

(١) الخبر أخرجه ابن منده وأبو نعيم. أسد الغابة: ٣/٣٤٩.

(٢) عبد الله بن عمرو بن وقدان، هو عبد الله بن السعدي، يرجع إليه ص ٢٩٠ من

هذا الجزء.

(٣) ذكروا اسمه وترجموا له في:

عبد الله بن عمرو بن قيس التجارى أبو أبي. وغلب عليه ابن أم حرام أمه أم حرام

بنت ملحان خالة أنس بن مالك، وهو ربيب عبادة بن الصامت.

أبو أبي بن أم حرام: عبد الله. وقيل عبد الله بن أبي، وقيل عبد الله بن كعب.

أسد الغابة: ٣/٣٥٢، ٦/٦؛ والإصابة: ٢/٢٧٣، ٣/٣٥٢؛ والاستيعاب:

٢/٣٤٦؛ والتاريخ الكبير: ١٩/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن أبي حرام في المسند: ٤/٢٣٣.

قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا أَبِي، وَهُوَ ابْنُ أُمِّ حَرَامِ الْأَنْصَارِيِّ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَلَّى
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ جَمِيعًا، وَعَلَيْهِ كِسَاءُ خَزٍّ أَعْبَرُ^(١) تَفَرَّدَ بِهِ.

١٠٥٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ هِلَالٍ)^(٢)

وَيُقَالُ: ابْنُ شُرْحَبِيلِ الْمَزْنِيِّ أَحَدُ الْبَكَّائِينَ، وَهُوَ وَالِدُ عَلْقَمَةَ^(٣)
وَبَكَرٍ وَحَدِيثُهُ فِي أَوَّلِ الْمَكِّيِّينَ.

٦٦٥٩ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ فَضَاءٍ

يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ
ﷺ أَنْ تُكْسَرَ سَكَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْجَائِزَةَ بَيْنَهُمْ إِلَّا مِنْ بَأْسٍ^(٤).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْبَيْعِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِهِ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ
أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ، وَسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ وَهَارُونَ بْنَ إِسْحَاقَ كُلَّهُمْ:
عَنْ مُعْتَمِرٍ بِهِ^(٥).

(١) الخبير أخرجه الطبراني والبخاري، وله طريق عندهما غير هذا الطريق، وضعف
الهيثمى إسناده، وقال البخاري: لا نعلم روى ابن أم حرام إلا هذا. مجمع الزوائد: ٣٤/٥؛
كشف الأستار: ٣٣٤/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٥٣/٣؛ والإصابة: ٣٥٣/٢؛ والاستيعاب: ٣٤٩/٢؛
والتاريخ الكبير: ٢٩/٥.

(٣) في المخطوطة: «علقمة بن النضر» والتصويب من مراجع ترجمته، وقوله: وهو
أحد البكائين لأنه أحد الذين نزلت فيهم ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾.

(٤) من حديث عبد الله المزني في المستند: ٤١٩/٣.

(٥) الخبير أخرجه أبو داود في البيوع (باب في كسر الدراهم): سنن أبي داود:

٢٧١/٣.

وقال الخطابي: أصل السكة الحديدية التي تطبع عليها الدراهم والنهي إنما وقع عن
كسر الدراهم المضروبة على السكة.

وقد اختلف الناس عن المعنى الذي من أجله وقع النهي عنه. بما ملخصه: =

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْهُ)

٦٦٦٠ - قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ الْمُقَدَّمِيِّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَاءٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ لَحْمًا فَلْيَكْنِزْ مَرَقَتَهُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَحْمًا أَصَابَ مَرَقَةً، وَهُوَ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ».

ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَاءٍ، وَهُوَ الْمُعَبَّرُ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ^(١).

١٠٥٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْجُمَحِيِّ:

مَدَنِيٌّ سَكَنَ الشَّامَ)^(٢)

٦٦٦١ - رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُدَامَةَ ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ هَكَذَا مُخْتَصَرًا^(٣).

- لما فيه من ذكر إسم الله،

- من أجل الوضعية، وفيه تضييع المال،

- كانوا يقرضون الدراهم ويأخذون أضرارها،

- كره من أجل التدنيق قال الحسن: لعن الله الدائق وأول من أحدث الدائق.

مختصر السنن: ٩١/٥.

والخير أخرجه ابن ماجه في التجارات (باب النهي عن كسر الدراهم والدنانير):

سنن ابن ماجه: ٧٦١/٢

(١) الخبر أخرجه الترمذی فی الأَطعمة (باب ما جاء فی إكثار ماء المرقة): صحيح

الترمذی: ٢٧٤/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٦/٣. والإصابة: ٣٥٤/٢. والاستيعاب: ٣٤٦/٢.

(٣) المراجع السابقة، وقال ابن عبد البر: فيه نظر.

١٠٥٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ الْأَشْجَعِيِّ) (١)

٦٦٦٢ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ الْعَبَّاسِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مِعْرَاءَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَقْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ الْأَشْجَعِيِّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا خَرَجَ عَلَيْكُمْ خَارِجٌ وَأَنْتُمْ مَعَ رَجُلٍ جَمِيعًا يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ: وَتَفْرَقَ جَمْعُهُمْ فَأَقْتُلُوهُ» (٢).

= (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ الْخَطْمِيِّ) (٣)

٦٦٦٣ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوْفِيَانَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، / عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ: أَنَّهُ كَانَ إِمَامَ بَنِي خَطْمَةَ، وَهُوَ أَعْمَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَاهَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَعْمَى.

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: وَذَلِكَ وَهَمٌ (٤).

١٠٥٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ السَّدُوسِيِّ) (٥)

٦٦٦٤ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى: أَخُو أَبِي مُوسَى، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ السَّدُوسِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي: أَنَّهُ جَاءَ بِإِدَاوَةٍ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا وَجْهَهُ،

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٥٥؛ والإصابة: ٢/٣٥٤؛ والاستيعاب: ٢/٣٦١.

(٢) قول الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٦/٢٣٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٥٥؛ والإصابة: ٢/٣٥٥؛ والاستيعاب: ٢/٣٦١.

(٤) قال ابن منده: لم يتابع جرير عليه. الإصابة: ٢/٣٥٤؛ وأسد الغابة: ٣/٣٥٥.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٥٥؛ والإصابة: ٢/٣٥٥؛ والاستيعاب: ٢/٣٦١.

وَمَضْمَضَ فِيهِ، وَبَرَّقَ فِي الْمَاءِ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ مَلَأَ
الإِدَاوَةَ، وَقَالَ: «لَا تَرِدَنَّ مَاءٌ إِلَّا مَلَأْتُ الإِدَاوَةَ عَلَى مَا بَقِيَ فِيهَا، فَإِنْ
أَتَيْتَ بِلَادِكَ، فَرُشَّ مِنْهُ تِلْكَ البُقْعَةَ، وَاتَّخَذَهُ مَسْجِدًا».
قَالَ: فَاتَّخَذَهُ مَسْجِدًا. قَالَ عمر: وقد صَلَّيْتُ [أنا فيه] ^(١).

١٠٥٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِنَبَةَ: أَبُو عِنَبَةَ الْخَوْلَانِيُّ) ^(٢)

٦٦٦٥ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَبَارِ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَهَيْشَامُ بْنُ عَمَّارٍ.
قَالَا: حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مُلَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ زُرْعَةَ، سَمِعْتُ أَبَا عِنَبَةَ
الْخَوْلَانِيَّ - وَكَانَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ جَمِيعًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَأَكَلَ الدَّمَّ - ^(٣) يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ
يَغْرِسُ هَذَا الدِّينَ بِغُرْسٍ يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ^(٤).

(١) الخبر أورده الهيثمي بلفظ مقارب، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط
وعمر بن شفيق ذكره هو وأبوه ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيهما جرحا ولا غيره. مجمع
الزوائد: ١٢/٢. والطريق الذي بين يدينا أورده ابن الأثير. وقال: أخرجه الثلاثة. أسد
الغابة: ٣٥٥/٣. وما بين معكوفين من المرجعين.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٥٧/٣، والإصابة في الكنى: ١٤١/٤؛ وكذا في
الاستيعاب: ١٣٣/٤.

(٣) العبارة الاعتراضية لم ترد عند أحمد، ولكن ورد في خبر عن شرحبيل بن
مسلم الخولاني قال: رأيت سبعة نفر: خمسة قد صحبوا النبي ﷺ، واثنين قد أكلا اللحم
في الجاهلية ولم يصحبا النبي ﷺ، فأما اللذان لم يصحبا النبي ﷺ فأبو عتبة الخولاني،
وأبو فاتح الأنماري.

وفي خبر آخر رواه أحمد عن سريج بن النعمان: قال أبو عتبة - قال سريج: وله
صحة..

من حديث أبي عتبة الخولاني في المسند: ٢٠٠/٤.

(٤) الخبر أخرجه الإمام أحمد عن الهيثم بن خارجة وهو من حديث أبي عتبة
الخولاني في المسند: ٢٠٠/٤.

١٠٥٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْفٍ) (١)

٦٦٦٦ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ،
أَبَانَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الإِيمَانُ يَمَانٍ فِي حَنْدَسٍ وَجَدَامٍ».
رواه الطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٢).

١٠٥٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ بْنِ ضَلْعَجَةَ) (٣)

ابنِ عَمْرٍو بْنِ حَارِثَةَ بْنِ أَوْسِ بْنِ مَالِكٍ.
٦٦٦٧ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ،
حَدَّثَنَا الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي، وَاخْتَارَ لِي
أَصْحَابًا، وَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ / وَزُرَّاءَ وَأَنْصَارًا وَأَصْهَارًا، فَمَنْ سَبَّهُمْ لَعَنَهُ
اللَّهُ، وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا
عَدْلًا» (٤).

١/٨٤

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٥٨/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ١٣٨/٣.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح؛ غير جبلة بن عطية، وقد وثقه غير واحد، إلا أنني لم أجد له سماعًا من أحد من الصحابة. مجمع الزوائد: ٥٦/١٠.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٥٩/٣؛ والإصابة: ٣٥٦/٢.
وهناك اختلاف في ذكر نسبه يرجع إلى ترجمة أبيه في أسد الغابة: ٣١٥/٤.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ١٧/١٠؛
وأخرجه ابن الأباري في المصاحف، وأبو طاهر المخلص والحاكم من طريق المصنف.
جمع الجوامع: ١٤٦٠/١.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطٍ الْأَزْدِيُّ الشَّمَالِيُّ^(١)

١٠٦٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيِّ)^(٢)

وُلِدَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ.

٦٦٦٨ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ - وَهُوَ

الطَّبْرَانِيُّ -، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُعَيْبِ الدَّجَانِي، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ

الْبَحْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو السَّدُوسِيُّ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ. قَالَ: مَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَلِكَ

الْجَنَازَةَ، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ يَهُودِيَّةً فَأَذاهُ رِيحٌ بِخُورِهَا، فَقَامَ حَتَّى جَازَتْهُ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرٌ عَنْهُ)

٦٦٦٩ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا

الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ،

عَنْ زِيَادِ مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ

عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ يَوْمَ مَاتَ، فَأَخْنَى عَلَيْهِ بِتَوْبِهِ^(٤) كَأَنَّهُ يُوصِيهِ، ثُمَّ

رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَانَتْهُمْ رَأْوًا فِي عَيْنَيْهِ أَثَرَ الْبُكَاءِ، ثُمَّ أَخْنَى عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ

رَفَعَ رَأْسَهُ، فَرَأَوْهُ يَبْكِي، ثُمَّ أَخْنَى عَلَيْهِ الثَّالِثَةَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَلَهُ

شَهِيْقٌ، فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَبَكَى الْقَوْمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا

(١) أشير في المخطوطة بتأخير اسمه، وسيأتي ص ٣٧١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٦٠/٣، والإصابة: ٣٥٦/٢، والاستيعاب:

٣٦٣/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو عمرو السدوسي، ولم يرو عنه

غير أبي عامر العقدي، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٨/٣.

(٤) «بتوبه» لم ترد عند الهيثمي.

هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، اسْتَغْفِرُوا اللَّهَ، أَذْهَبَ عَنْكَ أَبَا السَّائِبِ قَدْ خَرَجْتَ
وَلَمْ تَتَلَبَّسْ مِنْهَا بِشَيْءٍ»^(١).

١٠٦١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْغَسِيلِ: هُوَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ)^(٢)

٦٦٧٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ
الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ ضَرَّارِ
الْفَزَارِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ قَبِيصَةَ الثَّقَفِيِّ،
أَخْبَرَنِي [عَنْ أَبِيهِ]^(٣): عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ الْعَبْقَسِيِّ^(٤)، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْغَسِيلِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِالْعَبَّاسِ،
فَقَالَ: «يَا عَمُّ اتَّبِعْنِي بِبَيْتِكَ»، قَالَ: فَأَنْطَلَقَ بِسِتَّةٍ مِنْ بَنِيهِ: الْفَضْلُ،
وَعَبْدُ اللَّهِ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَقَتْمٌ، وَمَعْبُدٌ، فَأَدْخَلَهُمُ النَّبِيُّ
ﷺ بَيْتًا، وَعَظَاهُمْ بِشَمْلَةٍ سَوْدَاءَ مُخَطَّطَةٍ بِحُمْرَةٍ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ! إِنْ
هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَعِثْرَتِي فَاسْتُرْهُمْ مِنَ النَّارِ كَمَا سَتَرْتَهُمْ بِهَذِهِ الشَّمْلَةِ».
قَالَ: فَمَا بَقِيَ فِي الْبَيْتِ مَدْرٌ وَلَا بَابٌ إِلَّا آمَنَ^(٥).

ب/٨٤

١٠٦٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَّامِ بْنِ أَوْسِ بْنِ عَمْرِو)^(٦)

ابْنِ مَالِكِ بْنِ بِيَاضَةَ. صَحَابِيُّ بَدْرِيٌّ، وَقِيلَ اسْمُهُ غَنَّامٌ.

(١) قال الهيثمي: رواد الطبراني عن عمر بن عبد العزيز بن مقلّص، عن أبيه، ولم
أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٠٢/٩.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٦١/٣ وقال: مجهول؛ والإصابة: ٣٥٧/٢.

(٣) ما بين معكوفين استكمال من أسد الغابة.

(٤) التَّبْقَسِيُّ: نسبة إلى عبد القيس.

(٥) قال الهيثمي: رواد الطبراني في الأوسط، وفيه جماعة لم أرفقهم. مجمع
الزوائد: ٢٦٩/٩.

(٦) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٦٢/٣؛ والإصابة: ٣٥٧/٢؛ والاستيعاب: ٣٦٩/٢.

وما أثبتته من نسبه يوافق ما في تحفة الأشراف: ٤٠٣/٦.

٦٦٧١ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ (ح).
وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الْقَعْبِيُّ،
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسَةَ، عَنْ ابْنِ عَنَابَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بَاحِدٍ مِنْ خَلْقِكَ، فَمِنْكَ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الْحَمْدُ، وَلَكَ الشُّكْرُ فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ»^(١).

وهكذا رواه أبو داود، والنسائي من طريق عن سليمان بن
بِلال^(٢).

قال أبو نعيم: وصحَّف بعض الرواة عن ابن وهب، عن سليمان،
عن ربِيعَةَ، عن عبد الله بن عَبَّاسَةَ، عن عبد الله بن عَبَّاسٍ^(٣).

١٠٦٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَارِبِ التَّقْفِيِّ)^(٤)

٦٦٧٢ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ،
حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ مَيْسَرَةَ، أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِبٍ: أَبُو مَأْرِبٍ.
وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ هُوَ الطبراني، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الصَّائِغِ،
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ

(١) الخبر أورده بطرقه ابن الأثير في أسد الغابة: ٣/٣٦٢.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب ما يقول إذا أصبح): سنن أبي داود:

٤/٣١٨؛ وأخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٦/٤٠٤.

(٣) قال الحافظ المزي: وهو خطأ. تحفة الأشراف: ٦/٤٠٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٦٣؛ والإصابة: ٢/٣٥٨؛ والاستيعاب:

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ قَارِبٍ . عَنْ أَبِيهِ (كَذَا) . قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَبِي ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِيَدِهِ : «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلَّقِينَ» . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ . فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ الثَّلَاثَةِ : «وَالْمُقَصِّرِينَ»^(١) . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ .

١٠٦٤ - (عَبْدُ اللَّهِ : أَبُو قَابُوسٍ)^(٢)

٦٦٧٣ - رَوَى سِمَاكٌ ، عَنْ قَابُوسِ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ] ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ بَعْضَ جِسْمِكَ فِي بَيْتِي . فَقَالَ : «خَيْرًا رَأَيْتِ ، تَلِدُ فَاطِمَةَ وَلَدًا ، فَتَرْضِعِيهِ بِلَبَنِ قَتْمٍ» ، فَجَاءَتْ بِهِ يَوْمًا فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا ، فَقَالَ : «أَوْجَعْتَ ابْنِي [رَحِمَكَ اللَّهُ]» . ثُمَّ قَالَ : «النُّضْحُ مِنَ الْغَلَامِ ، وَالغَسْلُ مِنَ الْجَارِيَةِ»^(٣) .

١/٨٥

١٠٦٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطٍ الْأَزْدِيُّ الثَّمَالِيُّ)^(٤)

كَانَ اسْمُهُ شَيْطَانًا فَسَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ وَقَدْ شَهِدَ الْيَرْمُوكَ ، وَاسْتَنَابَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ عَلَى حِمَصٍ مَرَّتَيْنِ : ثُمَّ اسْتَنَابَهُ مُعَاوِيَةَ أَيْضًا . وَكَانَ مِنْ سَادَاتِ الصُّحَابَةِ ، نَزَلَ الشَّامَ ، وَحَدِيثُهُ فِي سَادِسِ الْكُوفِيِّينَ .

٦٦٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ثَوْرٍ ، حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ نُجَيْيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) الخبر أخرجه أحمد في المسند من حديث ابن قارب عن أبيه في المسند: ٢٩٣/٦ . وأورده الهيثمي من حديث قارب أيضًا ، وقال : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير : والبيزار وإسناده صحيح . مجمع الزوائد: ٢٦٢/٣ ، وقال البيزار : لا نعلم روى ابن قارب إلا هذا . كشف الأستار: ٣١/٢ . وفي الروايات اختلاف لا يغير المعنى .

(٢) ترجمته في أسد الغابة: ٣٦٣/٣ .

(٣) قال ابن الأثير: أخرجه ابن منده وأبو نعيم . المرجع السابق .

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٦٤/٣ ، والإصابة: ٣٥٨/٢ ، والاستيعاب: ٣٧٣/٢ ؛

والطبقات الكبرى: ١٣٤/٧ ، والتاريخ الكبير: ٣٤/٥ .

قَالَ: «أَعْظَمُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ النَّفْرِ»^(١)، وَقُرَّبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ خَمْسُ بَدَنَاتٍ، أَوْ سِتٌّ يَنْحَرُهُنَّ فَطَفِقَنَ يَزْدَلْفَنَ^(٢) إِلَيْهِ أَيْتَهُنَّ يَبْدَأُ بِهَا، فَلَمَّا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا قَالَ كَلِمَةً خَفِيفَةً لَمْ أَفْهَمْهَا، فَسَأَلْتُ بَعْضَ مَنْ يَلِينِي مَا قَالَ؟ قَالُوا: قَالَ: «مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ»^(٣).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْحَجِّ مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ كِلَاهِمَا: عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ بِهِ^(٤).

٦٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ [بْنُ عِيَّاشٍ]، عَنْ بَكْرِ بْنِ زُرْعَةَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ. قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطٍ الْأَزْدِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: شَيْطَانُ بْنُ قُرْطٍ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطٍ»^(٥).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٦٧٦ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ،

(١) يوم النفر: في الحج يوم النحر الأول هو اليوم الثاني من أيام التشريق، ويوم النفر الآخر هو اليوم الثالث. النهاية: ١٦٣/٤.

(٢) فطفقن يزدلفن إليه: أي يقربن منه. وهو يفتعلن من القرب فأبدل التاء والألف لأجل الزاى. النهاية: ١٢٩/٢.

(٣) من حديث عبد الله بن قرط في المسند: ٣٥٠/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الحج (باب في الهدى إذا عطيت قبل أن يبلغ): سنن أبي داود: ١٤٨/٢؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٤٠٥/٦.

(٥) من حديث عبد الله بن قرط في المسند: ٣٥٠/٤. وما بين معكوفين استكمال منه. ولفظ الخبر عند ابن كثير أتم مما في المسند.

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطِبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يُتَمُّهَا زِيدَ عَلَيْهَا مِنْ سُبْحَاتِهِ حَتَّى تَتِمَّ»^(١).

١٠٦٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُمَامَةَ السُّلَمِيُّ)^(٢)

٦٦٧٧ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: فِيمَا رَوَى عَنْ عَتِيقِ بْنِ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ لِقَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ قُمَامَةَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. هَذَا مَا أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ إِلَى وَقَاصِ بْنِ قُمَامَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنِ قُمَامَةَ السُّلَمِيِّينِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ وَأَعْطَاهُ الْمَحْدَثُ وَهُوَ مَا بَيْنَ أَيْلِيَا إِلَى الْوَاتِرَةِ إِنْ كَانَا صَادِقَيْنِ»^(٣).

= (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ: أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ)

يَأْتِي فِي الْكُنَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى /

ب/٨٥

١٠٦٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الْأَسْلَمِيِّ)^(٤)

٦٦٧٨ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَسْلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ابْتِاعَ مِنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ سَهْمَيْنِ بَيْعِيرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْلَمْ أَنَّ الَّذِي أَخَذْنَا

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٩١/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٦٥/٣؛ والإصابة: ٣٥٩/٢؛ وقال ابن عبد البر:

عبد الله بن السعدي، واختلف في اسم السعدي، الاستيعاب: ٣٧٣/٢.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٦٦/٣؛ والإصابة: ٣٦٠/٢؛ والاستيعاب: ٣٧١/٢.

مِنْكَ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي أَعْطَيْتَكَ، وَأَنَّ الَّذِي تُعْطِينِي خَيْرٌ مِنَ الَّذِي تَأْخُذُهُ،
فَإِنْ شِئْتَ فَخُذْ، وَإِنْ شِئْتَ فَاتْرُكْ». فَقَالَ: قَدْ أَخَذْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ^(١).

١٠٦٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الْخُزَاعِيِّ)^(٢)

٦٦٧٩ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ

ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قِعْلَاصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي
يَزِيدُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْمَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ
الْخُزَاعِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رِيَاءً وَسُمِعَتْ فَإِنَّهُ فِي مَقْتِ
اللَّهِ حَتَّى يَجْلِسَ»^(٣).

١٠٦٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كُرْزِ اللَّيْثِيِّ)^(٤)

٦٦٨٠ - لَهُ ذِكْرٌ طَوِيلٌ، وَشِعْرٌ طَوِيلٌ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ
مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، وَسَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ ضَرَبَ مَثَلَ مَالِ ابْنِ آدَمَ، وَأَهْلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَأَنَّهُ نَظَّمَ ذَلِكَ فِي
قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ سَمِعَهَا مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ، وَتَدَاوَلَهَا بَيْنَهُمْ،
أُورِدَ ذَلِكَ كُلُّهُ بِطَوِيلِهِ^(٥).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير عن أبي معاوية، عن عبد الله بن قيس
الأسلمي، وأبو معاوية لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٠٠/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٦٧/٣؛ والإصابة: ٣٦١/٢؛ والاستيعاب: ٣٧١/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه يزيد بن عياض، وهو متروك. مجمع

الزوائد: ٢٢٣/١٠.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٧١/٣؛ والإصابة: ٣٦٢/٢.

(٥) الخير أورده ابن الأثير في ترجمة عبد الله بن كرز من طريق عروة عن عائشة
- رضى الله عنها -، ولم يورد الشعر. أسد الغابة: ٣٧١/٣. وله شواهد أحاديث النعمان بن
بشير، وأنس، وسمرة بن جندب، وأبي هريرة عند الطبراني وبعضها عند الزوار. مجمع
الزوائد: ٢٥١/١.

١٠٧٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَاعِزِ التَّمِيمِيِّ الْبَصْرِيِّ) (١)

٦٦٨١ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هُنَيْدُ بْنُ الْقَاسِمِ (٢) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَاعِزٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَهُ، فَقَالَ: إِنَّ مَاعِزًا أَسْلَمَ آخِرَ قَوْمِهِ وَإِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْهِ إِلَّا يَدُهُ، فَبَايَعَهُ عَلَى ذَلِكَ (٣).

١٠٧١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْنَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) - (٤) / ١/٨٦

هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ بْنِ الْقَشْبِ، وَاسْمُهُ جَنْدَبُ بْنُ نَضَلَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مِحْضَبِ (٥) بْنِ صَعْبِ بْنِ دُهْمَانَ بْنِ نَصْرِ بْنِ زَهْرَانَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ [عَبْدِ اللَّهِ] (٦) بْنِ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَصْرِ بْنِ الْأَزْدِ الْأَزْدِيُّ: أَبُو مُحَمَّدٍ، حَلِيفُ بَنِي الْمَطْلَبِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ بُحَيْنَةَ. أُمُّهُ بُحَيْنَةُ بِنْتُ الْأَرْتِ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ [الْمَطْلَبِ بْنِ] عَبْدِ مَنَافٍ. أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَكَانَ مِمَّنْ يَسْرُدُ الصَّوْمَ، وَمَاتَ بَيْنَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ إِلَى ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ بِأَرْضِهِ: بَطْنِ رِيمٍ عَلَى ثَلَاثِينَ مِيلًا مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَه مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، وَحَدِيثُهُ فِي عَاشِرِ الْأَنْصَارِ.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٧٤/٣، والإصابة: ٣٦٣/٢.

(٢) في المخطوطة: «الهيثم بن القاسم». والصواب: هنيذ بن القاسم. روى عنه موسى بن إسماعيل. التاريخ الكبير: ٢٤٩/٨.

(٣) أورده ابن الأثير وقال: رواه ابن منده وأبو نعيم. أسد الغابة: ٣٧٤/٣. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده هنيذ بن القاسم، وهو مجهول. مجمع الزوائد: ٢٨/١. ولفظه فيه: إن ماعزًا أسلم أحرز ما له إلخ.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٧٥/٣، والإصابة: ٣٦٤/٢، والاستيعاب: ٣٢٦/٢، والطبقات الكبرى: ٦٤/٤، والتاريخ الكبير: ١٠/٥، وثقات ابن حبان: ٢١٦/٣.

(٥) في المخطوطة: «ابن محصن» وفي الطبقات: «محضب بن مبشر».

(٦) استكمال من الإصابة.

٦٦٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: ابْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ لَأَتْ (١) النَّاسُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟» (٢).

٦٦٨٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي حَفْصُ ابْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: ابْنِ بُحَيْنَةَ. قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَهُوَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَقَالَ لَهُ شَيْئًا لَا تَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحْطْنَا بِهِ نَقُولُ: مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَالَ لِي: «يُوشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ أَرْبَعًا» (٣).

٦٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَجَّاجٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، وَغَيْرِهِ. قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ. قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ، عَنْ (٤) مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ لَأَتْ بِهِ النَّاسُ، فَقَالَ: «الصُّبْحُ أَرْبَعًا» (٥).

(١) لآت الناس به: اجتمعوا حوله. النهاية: ٦٨/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحنة في المسند: ٣٤٥/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحنة في المسند: ٣٤٥/٥.

(٤) في المخطوطة: «عن عبد الله بن مالك: ابن بحنة». والتصويب من المسند

وتتضح الخلاف في هذا عند تخريجه الآتي.

(٥) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحنة في المسند: ٣٤٥/٥.

وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ.

ولكن اختلف أهل العراق وأهل الحجاز في إسناده، فشعبة وحماد بن سلمة، وأبو عوانة يقولون: عن سعد عن حفص عن مالك ابن بحنة، وقال محمد بن إسحاق والحجازيون: عن سعد عن حفص عن عبد الله بن مالك ابن بحنة وهذا هو الذي يرجحه البخاري ومسلم وصوبه / النسائي، وغير واحد من الحفاظ^(١).

ب/٨٦

(١) الخبر أخرجه البخاري في الصلاة (باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة).

عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك: ابن بحنة، قال: مرّ النبي ﷺ برجل...

- ومن طريق بهز بن أسد عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن حفص بن عاصم، قال: سمعت رجلاً من الأزديين يقول له مالك بن بحنة: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً... - تابعه غندر ومعاذ عن شعبة: في مالك.

وقال ابن إسحق: عن سعد، عن حفص عن عبد الله بن بحنة.

وقال حماد: أخبرنا سعد عن حفص عن مالك.

وقال ابن حجر في الفتح تعليقاً على قوله: يقال له مالك بن بحنة: هكذا يقول شعبة في هذا الصحابي، وتابعه على ذلك أبو عوانة وحماد بن سلمة، وحكم الحفاظ يحيى بن معين وأحمد والبخاري ومسلم والنسائي والإسماعيلي، وابن الشرقي والدارقطني وأبو مسعود وآخرون عليهم بالوهم في موضعين:

أحدهما: أن بحنة والدة عبد الله لا مالك،

وثانيها: أن الصحبة لعبد الله لا لمالك، ولم يذكر أحد مالكاً في الصحابة إلا بعض ممن تلقاه من هذا الإسناد ممن لا تمييز له.

فتح الباري: ١٤٨/٢، ١٤٩.

والخبر أخرجه مسلم (باب كراهية الشروع في نافذة بعد شروع المؤذن في الإقامة): مسلم بشرح النووي: ٣٦٢/٢؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٤٧٧/٦؛ وابن ماجه (باب ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة): سنن ابن ماجه: ٣٦٤/١.

قال مسلم: قال القَعْنَبِيُّ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: ابْنِ بُحَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قال مسلم: وَقَوْلُهُ: «عَنْ أَبِيهِ» خَطَأً^(١). بُحَيْنَةُ هِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ. قال شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: ابْنِ بُحَيْنَةَ^(٢).

قلت: رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ بِهِ كَمَا سَتَرَاهُ^(٣).

٦٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ: أَنَّ ابْنَ بُحَيْنَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الثَّنَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ نَسِيَ الْجُلُوسَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَى أَنْ يُسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَخَتَمَ بِالتَّسْلِيمِ^(٤).

٦٦٨٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، فَظَنَّ أَنَّهَا الْعَصْرُ، فَقَامَ فِي الثَّانِيَةِ لَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ^(٥). رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ طُرُقٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهِ، وَمِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ الْأَعْرَجِ^(٦).

(١) تعقيب مسلم على الخبر عنده. مسلم بشرح النوى: ٣٦٣/٢.

(٢) تحفة الأشراف: ٤٧٧/٦.

(٣) في المسند: ٣٤٦/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحينة في المسند: ٣٤٥/٥.

(٥) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحينة في المسند: ٣٤٥/٥.

(٦) الخير أخرجه البخاري في الأذان (باب من لم ير التشهد الأول واجباً) و (باب التشهد في الأولى) وفي السهو (باب ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة) و (باب من يكبر في سجدة السهو) وفي الأيمان والنذور (باب إذا حثت ناسياً في الأيمان): فتح الباري: ٣٠٩/٢، ٩٢/٣، ٩٩، ٥٤٩/١١.

وأخرجه مسلم في (باب السهو في الصلاة والسجود له): مسلم بشرح النوى:

٢٠٦/٢؛ وأبو داود (باب من قام من ثنتين ولم يتشهد): سنن أبي داود: ٢٧١/١؛ والترمذي =

٦٦٨٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَحْيَى ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ.
 قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ - وَكَانَ
 مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِيَ آيَاتًا؟»
 قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ» فَانْتَهَى النَّاسُ عَنْ
 الْقِرَاءَةِ مَعَهُ حِينَ قَالَ ذَلِكَ. تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ^(١).

٦٦٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو
 ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ.
 قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ يَجْنَحُ^(٢) فِي سُجُودِهِ حَتَّى نَرَى
 وَضَحَ إِبْطِئِهِ^(٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
 رَبِيعَةَ^(٤).

٦٦٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَنبَأَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ
 عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ: أَنَّهُ سَمِعَ

= (باب ما جاء في سجدي السهو قبل التسليم): وقال: حسن صحيح. صحيح الترمذی: ٢٣٥/٢؛ والنسائي (باب ما يفعل من قام من اثنتين ناسيًا ولم يتشهد): المجتبى: ١٧/٣؛ وفي الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٤٧٦/٦؛ وابن ماجه في الباب: سنن ابن ماجه: ٣٨١/١.

(١) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحينة في المسند: ٣٢٥/٥.
 (٢) التجنح في الصلاة: هو أن يرفع ساعديه في السجود عن الأرض، ولا يفرشهما ويجافيها عن جانبيه، ويعتمد على كعبيه فيصيران مثل جناحي الطائر. النهاية: ١٨١/١.
 (٣) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحينة في المسند: ٣٤٥/٥.
 (٤) الخبر أخرجه البخاري في الصلاة (باب يبدى صُبعيه ويجافي في السجود)، وفي الأذان وعنون له بالعنوان السابق، وفي المناقب (باب صفة النبي ﷺ): فتح الباري: ٤٩٦/١، ٢٩٤/٢، ٥٦٧/٦؛ وأخرجه مسلم في الصلاة (باب الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض): مسلم بشرح النووي: ١٢٩/٢؛ والنسائي (باب صفة السجود): المجتبى: ١٦٨/٢.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْئَةَ يَقُولُ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِخْيِ جَمَلٍ^(١) مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ عَلَى وَسْطِ رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرَمٌ^(٢).

٦٦٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ جَعْفَرِ

ابْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْئَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَتَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَبْدُو بِيَاضُ إِبْطَيْهِ^(٣).

i/٨٧

٦٦٩١ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْئَةَ: أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَثُرَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ. ثُمَّ سَلَّمَ^(٤).

٦٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ

جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزَ الْأَعْرَجَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْئَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى لَهُمْ رَكَعَتَيْنِ، وَقَامَ، وَلَمْ يَقْعُدْ

(١) ليحي جمل: بالكسر والفتح أشهر هي عقبه بالجحفنة على سبعة أميال من السقياء. معجم البلدان: ١٥/٥؛ وفتح الباري: ٥١/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن مالك: ابن ببيعة في المسند: ٣٤٥/٥.

ولعله سقط من النسخ أن الخبر أخرجه البخاري في الحج «جزاء الصيد» (باب الحجامة للمحرم) وفي الطب (باب الحجامة على الرأس): فتح الباري: ٥٠/٥، ١٥٢/١٠. وأخرجه مسلم في الحج (باب جواز الحجامة للمحرم): مسلم بشرح النووي: ٢٩٢/٣.

وأخرجه الترمذي في المناسك (باب حجامة المحرم وسط رأسه): المجتبى:

١٥٣/٥؛ وابن ماجه في الطب (باب موضع الحجامة): سنن ابن ماجه: ١١٥٢/٢.

(٣) من حديث عبد الله بن مالك: ابن ببيعة في المسند: ٣٤٥/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن مالك: ابن ببيعة في المسند: ٣٤٥/٥.

فِيهِمَا، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَتَيْنِ انْتظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ، فَكَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ سَلَّمَ^(١).

٦٦٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزَ الْأَعْرَجَ - مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُحَيْنَةَ الْأَزْدِيَّ أَزْدِيَّ شَوْءَهُ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَجْلِسْ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٢).

٦٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي يُطَوِّلُ صَلَاتَهُ أَوْ نَحْوَ هَذَا بَيْنَ يَدَيْ [صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا هَذِهِ مِثْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ قَبْلِهَا، وَبَعْدَهَا. اجْعَلُوا بَيْنَهُمَا فَصْلًا»^(٣) تَفَرَّدَ بِهِ.

[حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سَفِيَانُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، فَلَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ: قَالَ: سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَسَلَّمَ.]

٦٦٩٥ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطَّ يَدِهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ

(١) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحينة في المسند: ٣٤٥/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحينة في المسند: ٣٤٥/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحينة في المسند: ٣٤٥/٥. وما بين

أبيه، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: ابْنُ بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، وَابْنُ الْقَشْبِ يُصَلِّي، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْكِبَهُ وَقَالَ: «يَا ابْنَ الْقَشْبِ تَصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟» أَوْ: «مَرَّتَيْنِ». ابْنُ جُرَيْجٍ يَشْكُ تَفَرُّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ^(١).

وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِنَحْوِ آخَرَ.

٦٦٩٦ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ لَبِيدِ الْبَيْرُوتِيِّ^(٢)، حَدَّثَنَا صَفْوَانَ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: ابْنُ بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي مُتَّصِبًا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ^(٣) فَقَالَ: «لَا تَجْعَلُوا هَذِهِ الصَّلَاةَ مِثْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ / تُصَلُّوا قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا، اجْعَلُوا بَيْنَهُمَا فَضْلًا»^(٤).

ب/٨٧

٦٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ - أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ أَيْضًا -، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: الْأَزْدِيُّ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الظُّهْرِ، وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ، مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنْ الْجُلُوسِ^(٥).

(١) هما خبران في نسق واحد من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحنة في المسند: ٣٤٦/٥. وقد سقط الخبر الأول فأثبتناه بين المعكوفين.

(٢) الاسم الأول غير واضح بالأصل. وأثبتناه بالرجوع إلى المعجم الصغير: ٤٢/٢.

(٣) اللفظ عند الحاكم: «يصلى بين يدي صلاة الصبح».

(٤) الخبر أخرجه الحاكم من هذا الطريق، وسكت عنه، كما سكت عنه الذهبي.

مستدرک الحاكم: ٤٣٠/٣.

(٥) من حديث عبد الله بن مالك: ابن بحنة في المسند: ٣٤٦/٥.

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ)

٦٦٩٨ - قال البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن زريق، حدثنا عطاء^(١) بن خالد، حدثني مالك بن عبد الله: ابن بحنة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ استغفر وصلى على أهل مقبرة بعسقلان. ثم قال: ومحمد بن زريق بصري لا نعرفه تكرر حديثه وعطاء ضعيف^(٢).

هكذا زوى هذا الحديث البزار، ولم يرو له حديثاً سواه، وسوى حديث القراءة خلف الإمام كما تقدم كلامه على التخطئة^(٣).

٦٦٩٩ - وأما هذا الحديث فقد خالفه الحافظ أبو نعيم في إسناده فقال - ومن خطبه نقلت - : حدثنا علي بن هارون، حدثنا أحمد بن الجعد. حدثنا محمد بن بكار، حدثنا عطاء بن خالد، حدثني أخي المسور بن خالد، عن علي بن عبد الله بن مالك: ابن بحنة، عن أبيه: عبد الله أنه قال: بينما رسول الله ﷺ جالس يوماً بين ظهراني أصحابه إذ قال: «صلى الله على أهل تلك المقبرة» ثلاث مرات. قال: فلم يسأله أحد أي مقبرة هي. ولم يسم لنا شيئاً. حتى تفرقوا، فدخل بعض أصحاب رسول الله ﷺ على بعض أزواج رسول الله ﷺ - قال عطاء: حدثت أنها عائشة - فقال لها: إن رسول الله ﷺ ذكر أهل مقبرة. فصلى عليهم. ولم يحدثنا أي مقبرة هي. قال:

(١) في كشف الأستار عطاء بن خالد. والصواب ما أنبته ابن كثير فهو عطاء بن خالد بن عبد الله. يراجع تهذيب التهذيب: ٢٢١/٧.

(٢) قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار، وفي إسناده علي بن عبد الله بن مالك بن بحنة، وفي إسناده البزار مالك بن عبد الله بن بحنة، وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجالهما ثقات، وفي بعضهم خلاف يسير. مجمع الزوائد: ٦٢/١٠؛ كشف الأستار: ٣٢٤/٣.

(٣) الخبر في القراءة خلف الإمام فيما يجهر به. يراجع كشف الأستار: ٢٣٨/١.

فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَتْهُ عَنِّيَا، فَقَالَ: «أَهْلُ مَقْبَرَةٍ بَعْسَقْلَان».

وكذا رواه أبو يعلى عن محمد بن بكار، عن عطاء، عن أخيه المسور، عن علي بن عبد الله، عن أبيه به^(١).

١٠٧٢ - (عبدُ اللهِ بنُ مالكِ الأوسِيِّ حِجَازِيٌّ)^(٢)

٦٧٠٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَحِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ.

قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عْتَبَةَ بنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ شَيْلَ بنَ حُلَيْدٍ^(٣) الْمُنْزِي أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ مَالِكِ الأَوْسِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الْوَلِيدَةُ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا. ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ. وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ، فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ الرَّابِعَةِ»^(٤).

١/٨٨

٦٧٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي

الرُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُيَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ شَيْلَ بنَ حُلَيْدِ الْمُنْزِي أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ مَالِكِ الأَوْسِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) مسند أبي يعلى: ٢/٢١٦. وقال محققه: إسناده ضعيف، والمسور بن خالد لم يرو عنه غير أخيه، وعلي بن عبد الله بن مالك لم نجد له ترجمة، وباقي رجاله ثقات، وقد مر تعليق الهيثمي على رواية أبي يعلى للخبر. مجمع الزوائد: ١٠/٦٢.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٧٦؛ والإصابة: ٢/٣٦٤؛ والاستيعاب: ٢/٣٢٧. وقال: روى حديثه الزهري في جلد الأمة إذا زنت، اختلف على الزهري فيه اختلافاً كثيراً.

(٣) في المسند: «شيل». وما في ابن كثير أصح. وهو شيل بن خليل. سمع منه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة. التاريخ الكبير: ٤/٢٥٧.

(٤) من حديث عبد الله بن مالك الأوسى في المسند: ٤/٣٤٣.

قَالَ: «الْوَلِيدَةُ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، [ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا]، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ»، وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ^(١).
وَهَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ، وَالزُّيَيْدِيَّ، وَابْنِ أَخِي
الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

وَكذَلِكَ رَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنِ عَقِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَةِ
ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: شَبْلُ بْنُ حَامِدٍ،
وَالصَّوَابُ: ابْنُ خُلَيْدٍ، كَمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ، وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَشَبْلُ لَمْ
يَتَّبِعْ عَلَيَّ ذَلِكَ^(٢).

١٠٧٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ الْغَافِقِيُّ: أَبُو مُوسَى)^(٣)

عِدَادُهُ فِي أَهْلِ بَصْرَ.

٦٧٠٢ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْمِقْدَامُ
ابْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سُلَيْمَانَ، عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي الْكُنُودِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الْغَافِقِيِّ.
قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ: «اسْتُرْ عَلَيَّ» ثُمَّ
اِعْتَسَلَ، فَقُلْتُ: أَكُنْتُ جُنْبًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ

(١) من حديث عبد الله بن مالك الأوسي في المسند: ٣٤٣/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٤٧٩/٦. أما حديث زيد بن خالد فقد مرّ عند البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وأما حديث أبي هريرة فهو عند الجماعة إلا الترمذي. تحفة الأشراف: ٢٣٧/٣، ٢٤١/١٠.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٧٦/٣؛ والإصابة: ٣٦٤/٢؛ والاستيعاب: ٣٢٧/٢.

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَبَجَاءَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا زَعَمَ أَنَّكَ أَكَلْتَ وَأَنْتَ جُنُبٌ. قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأْتُ أَكَلْتُ، وَشَرِبْتُ». ورواه ابن وهب عن ابن لهيعة^(١).

١٠٧٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ الْأَحْمَسِيُّ: أَبُو كَاهِلٍ)^(٢)

وَقِيلَ: قَيْسُ بْنُ عَائِدٍ.

٦٧٠٣ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: أَبِي كَاهِلٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ مُمَسِكَ بِخَطَامِهَا عَبْدُ حَبْشَى، وَسَيَّأَتِي فِي كِتَابِ الْكُفَى فِي تَرْجُمَةِ أَبِي كَاهِلٍ^(٣).

١٠٧٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ)^(٤)

٦٧٠٤ - قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، / عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ

ب/٨٨

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وروى مثله عن مالك ابن عبد الله العافقي، وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وفيه من لا يعرف. مجمع الزوائد: ٢٧٤/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٧٧/٣؛ والإصابة: ٣٦٤/٢، ١٦٤/٤؛ والاستيعاب: ٣٢٧/٢، ١٦٤/٤.

(٣) الخير أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث قيس بن عائذ، وفيه: هلك قيس أيام المختار. المسند: ٧٨/٤، ١٧٧.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٧٧/٣؛ والإصابة: ٣٦٥/٢.

وَالْفَحْشُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ: أَمَرَهُمْ بِالظُّلْمِ، فَظَلَمُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا»^(١).

١٠٧٦ - (عَبْدُ اللَّهِ: أَبُو مَالِكٍ)^(٢)

بحدِيث: «مُرُوا صِبْيَانَكُمْ بِالصَّلَاةِ، وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعٍ».

٦٧٠٥ - رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَه، وَأَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،

عَنْ أَبِيهِ.

١٠٧٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالصَّوَابُ مِخْمَرٍ)^(٣)

عَدَادُهُ فِي الشَّامِيِّينَ مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ.

٦٧٠٦ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

رَشْدِينَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مِخْمَرَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: «اِحْتَجِبِي مِنَ النَّارِ وَتَوُ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٤).

وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ قُرْطٍ عَنْهُ مِثْلَهُ.

(١) المرجعان السابقان. وأخرج أحمد نحوه من حديث عبد الله بن عمرو.

المسند: ١٩١/٢.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٧٧/٣. وترجم له عبد الله بن مالك الخثعمي، وقال

ابن حجر: أبو مالك الخثعمي عبد الله: ١٧٢/٤.

(٣) أخرجه ابن الأثير: عبد الله بن مخمر. وقال: مختلف في صحبته، أسد الغابة:

٣٨١/٣؛ وقال ابن عبد البر: عبد الله بن مخمر، الاستيعاب: ٣١٥/٢؛ وأخرجه ابن حجر

في القسم الرابع من حرف العين: عبد الله بن محمد وخطأ ابن عبد البر وقال: الصواب:

عبد الله بن مخمر. الإصابة: ١٤٠/٣.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعيد بن أبي مریم، وهو ضعيف

لاختلاطه. مجمع الزوائد: ١٠٦/٣.

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ) ^(١)

وَقِيلَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ الصَّوَابُ
بِحَدِيثٍ: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكْفُكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ
بِظُهُورِهَا» ^(٢) كَمَا سَيَأْتِي.

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مِزْبَعٍ) ^(٣)

وَقِيلَ: زَيْدُ بْنُ مِزْبَعٍ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ ابْنُ مِزْبَعٍ لَا يُسَمَّى كَمَا
سَيَأْتِي.

بِحَدِيثٍ: «كُونُوا عَلَيَّ مَشَاعِرِكُمْ - مَعْرَبَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ - فَإِنَّكُمْ
عَلَى إِزْثٍ مِنْ إِزْثِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ» ^(٤)

وَقِيلَ: كَانُوا أَرْبَعَةَ إِخْوَةٍ: زَيْدٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ،
وَمَرْوَانَ، وَقَدْ كَانُوا مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا أَبُوهُمْ مِزْبَعُ بْنُ قَيْظَى بْنِ
عَمْرٍو بْنِ يَزِيدَ بْنِ جُشَمِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، فَكَانَ مِنْ
كِبَارِ الْمُتَأَفِّقِينَ. وَكَانَ أَعْمَى الْبَصْرِ، وَالْبَصِيرَةَ، وَلَهُ قِصَّةٌ يَوْمَ أُحُدٍ ^(٥).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٧٩/٣. وقال ابن حجر: عبد الله بن محيريز
الجمحي: تابعي مشهور ذكره العقيلي في الصحابة فوهم في ذلك. الإصابة: ١٤٠/٣،
والاستيعاب: ٣٢٩/٢.

(٢) قال السيوطي: أبو داود عن مالك بن يسار السكوني عن ابن محيريز - رضى الله
عنه - جمع الجوامع: ٥٩٠/١. ولفظ الحديث أخرجه أبو داود في أبواب الوتر (باب الدعاء)
وليس فيه ذكر لابن محيريز. سنن أبي داود: ٧٨/٢؛ ومختصر السنن للمنذرى: ١٤٣/٢.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٨١/٣، والإصابة: ٣٦٦/٢، والاستيعاب: ٣٢٩/٢.
وخبر: «كُونُوا عَلَيَّ مَشَاعِرِكُمْ» أخرجه عن عبد الله بن أبي مريع، وهو عنده غير عبد الله بن
مريع بن قَيْظَى، وفي أسد الغابة: عبد الله بن مريع الأنصاري، وعبد الله بن مريع بن قَيْظَى.

(٤) الخبر أخرجه الإمام أحمد من حديث ابن مريع الأنصاري من طريق يزيد بن
شيبان قال: أنا ابن مريع الأنصاري ونحن في مكان من الموقف بعيد فقال: إني رسول
رسول الله إليكم. المسند: ١٣٧/٤.

(٥) سلك النبي ﷺ حائطه في حين خروجه إلى أحد، فجعل يحشو التراب في
وجوه المسلمين، ويقول: إن كنت نبياً فلا تدخل حائطي. الاستيعاب: ٣٢٩/٢.

قَالَ الْوَاقِدِيُّ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْهَدَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْبِعِ بْنِ قَيْطَى الْحَارِثِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى زَمْزَمَ فَشَرِبَ مِنْ مَائِهَا^(١).

١٠٧٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُرْقَعِ،

وَقِيلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ)^(٢)

٦٧٠٧ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ

ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا قُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدِ الزَّهْرَانِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ

الْعَبَّادَانِي، / عَنْ مُجَبَّرِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْمَدَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ الْمُرْقَعِ [لَمَّا] فَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ حُنَيْنَ، وَهُوَ فِي أَلْفٍ وَثَمَانِمِائَةٍ،

فَقَسَمَ عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشَرَ سَهْمًا، فَكُلُّ مِائَةٍ سَهْمٌ. قَالَ: وَهِيَ مُحَضَّرَةٌ مِنْ

الْفَوَاكِهِ، فَوَافَقَ النَّاسُ مِنَ الْفَوَاكِهِ، فَأَكَلُوا، فَمَعَكْتَهُمُ الْحُمَّى،

فَشَكَّوْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْحُمَّى رَائِدُ

الْمَوْتِ، وَسَجُنُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، وَهِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَإِذَا أَخَذَتْكُمْ

فَبَرِّدُوا لَهَا الْمَاءَ فِي الشَّيْءِ [بِعْنَى الْقُرْبِ]، فَصُبُّوا عَلَيْكُمْ مَا بَيْنَ

الصَّلَاتَيْنِ - يَعْنِي الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ»^(٣).

(١) أسد الغابة: ٣/٣٨٢. وقد اختلفت أقوال ابن منده وأبي نعيم مع قول ابن

عبد البر في نسبة الخبرين المرويين عنه. تراجع مواطن ترجمته.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٨٢؛ وترجم له ابن حجر في عبد الرحمن:

الإصابة: ٢/٤٢١؛ وكذلك ابن عبد البر: الإصابة: ٢/٤١٩؛ والتاريخ الكبير: ٥/٢٤٨.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه قريح بن عبيد، والمجبر بن هارون، ولم

أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٥/٩٥؛ وأخرجه البخاري مختصرًا في التاريخ

الكبير: ٥/٢٤٨.

١٠٧٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسْتَوْدِ)

يُعَدُّ فِي الْمِصْرِيِّينَ (١)

٦٧٠٨ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُسْتَوْدِ. قَالَ: احْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بَضْعَةُ عَشْرٍ رَجُلًا، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا أَمْسَى أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ النُّجُومَ أَمَانًا لِأَهْلِ السَّمَاءِ، فَإِذَا طُمِسَتْ اقْتَرَبَ لِأَهْلِ السَّمَاءِ مَا يُوعَدُونَ، وَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ أَصْحَابِي أَمَانًا لِأُمَّتِي، فَإِذَا هَلَكَ أَصْحَابِي اقْتَرَبَ لِأُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ» (٢).

١٠٨٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعَدَةَ،

وَيُقَالُ: ابْنُ مَسْعُودٍ) (٣)

ابْنِ حِكْمَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ. قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ أَصَابُهُ سَيْئٌ فَوَهَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنَتِهِ فَاطِمَةَ، فَأَعْتَقْتُهُ، وَسَكَنَ دِمَشْقَ، وَحَضَرَ صِفِّينَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، ثُمَّ كَانَ فِي جَيْشِ يَزِيدَ يَوْمَ الْحَرَّةِ، وَكَانَ شَدِيدًا فِي قِتَالِ أَصْحَابِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

٦٧٠٩ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ

ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَرَّةِ الصَّنَعَانِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

(١) له ترجمة في الإصابة: ٣٦٧/٢؛ والاستيعاب: ٣٣١/٢. وقال: مصرى روى

عنه موسى بن وردان؛ والتاريخ الكبير في التابعين: ٢٠١/٥.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير؛ وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف. مجمع

الزوائد: ٣١٣/١. وقال ابن عبد البر: في إسناده مقال، رواه ابن لهيعة عن موسى: ٢٣١/٢.

والرواية التي ساقها ابن كثير ليس فيها ابن لهيعة.

(٣) يقال: ابن مسعود الفزاري. صاحب الجيوش، لأنه كان أميرًا عليها في غزو

الروم. أسد الغابة: ٣٨٤/٣؛ والإصابة: ٣٦٧/٢؛ والاستيعاب: ٣٢٧/٢.

عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعَدَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
الظُّهْرَ، أَوْ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَفْصَرْتَ
الصَّلَاةَ أَمْ نَسَيْتَ؟ قَالَ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: صَدَقَ، فَأَتَمَّ بِهِمُ
الرُّكَعَتَيْنِ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي الشَّهْرِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا سَلَّمَ.
كَذَا سَمَّاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ عَسَاكِرَ: عَبْدُ اللَّهِ^(١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْهَدَلِيُّ)

٨٩/ب

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَهُ مُسْنَدٌ مُسْتَقِلٌّ عَلَى حِدَةٍ /

١٠٨١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُسْتَقَّةَ الْبَاهِلِيُّ)^(٢)

٦٧١٠ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ سُوَيْبَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ آدَمَ غُنْدَرُ الْجُرْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي حَبَانَ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا
شِبْلُ بْنُ نُعَيْمٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُسْتَقَّةَ الْبَاهِلِيُّ. قَالَ:
أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ وَقِيفٌ عَلَى بَعِيرِهِ كَأَنَّ رِجْلَهُ فِي عَزْرِهِ
جُمَارَةً^(٣)، فَاحْتَضَّتْهَا، فَفَرَعَنِي بِالسُّوْطِ، فَقُلْتُ: الْفِصَاصَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ، فَدَفَعَ إِلَيَّ السُّوْطَ، فَاقْبَلْتُ سَاقَهُ وَرِجْلَهُ.

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وقال: ابن مسعدة اسمه عبد الله، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ البخاري إبراهيم بن محمد بن برة. مجمع الزوائد: ١٥٢/٢.

(٢) قيل فيه عبد الله بن مسبقة، وقيل ابن أبي سقية، وقيل سبقة، وسبقة الباهلي، وقيل عبد الله بن أبي شعبة. والضبط من أسد الغابة: ٣٨٣/٣؛ وله ترجمة في الإصابة: ٣٦٦/٢.

(٣) الجمارة: قلب النخبة وشحمتها. شبه ساقه بياضها، والغرز ركاب كور الجمل، إذا كان من جلد أو خشب، وقيل الكور مطلقاً مثل الركان للسرّج. النهاية: ١٧٥/١، ١٥٨/٣.

وَرَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، عَنْ هَارُونَ الْحَمَّالِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ بِإِبْسَاطٍ مِنْ هَذَا^(١).

١٠٨٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَطَرٍ: أَبُو رِيحَانَةَ)^(٢)

وَيُقَالُ اسْمُهُ شَمْعُونُ، كَانَتْ لَهُ كَرَامَاتٌ.

٦٧١١ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، [حَدَّثَنَا] أَبُو عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَكِبَ أَبُو رِيحَانَةَ الْبَحْرَ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اسْكُنْ فَأَنْتَ [عَبْدُ] حَبِيشِي، فَسَكَنَ حَتَّى صَارَ كَالرَّيْتِ، وَسَقَطَتْ إِبْرَتُهُ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا رَدَدْتَهَا عَلَيَّ، قَالَ: فَظَهَرَتْ حَتَّى أَخَذَهَا^(٣).

قَالَ ابْنُ مَنْدَه: رَوَى شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَهِيَ حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ»^(٤).

(١) الخبير أورده ابن الأثير في ترجمته، وفيه: أن ذلك في حجة الوداع، وقال: أخرجه ابن منده وأبو نعيم. أسد الغابة: ٣/٣٨٣؛ وحكى ابن حجر عن البغوي قوله: غريب. الإصابة: ٢/٣٦٦.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٩١؛ وترجمه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ٣/٣٤١؛ وأخرجه البخاري في التابعين. قال: سمع سفيانة، التاريخ الكبير: ٥/١٩٨؛ وأخرج له أبو نعيم عدة أخبار في الحلية: ٢/٢٨؛ وقال: أبو ريحانة: شمعون الأزدي.

(٣) يرجع إلى القصة في أسد الغابة: ٣/٣٩١.

(٤) في الجامع الصغير: أخرجه الطبراني عن أبي ريحانة، ورمز له السيوطي بالحسن، ونقل المناوي عن الهيثمي والمنذرى: فيه شهر بن حوشب، وفيه كلام معروف. قال ابن طاهر: إسناده فيه جماعة ضعفاء ولنظفه فيه: «الحمى كبر من جهنم...». وفي الجامع الكبير أخرجه الطبراني، وابن قانع وابن مردويه والشيرازي في الألقاب، وابن عساكر عن أبي ريحانة الأنصاري.

فيض القدير: ٣/٤٢٠؛ جمع الجوامع: ٢/١٢١.

ولأبي ريحانة أحاديث في المسند: ٤/١٣٣ ليس منها هذا الحديث.

١٠٨٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُطَرِّفٍ: لَهُ صُحْبَةٌ) (١)

٦٧١٢ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا

الْحَسَنُ بْنُ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا رِفْدَةُ بْنُ قُضَاعَةَ،

حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رَاشِدٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: أَتَى الْحَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ بَرَجُلٍ قَدْ

اِغْتَصَبَ أُخْتَهُ نَفْسَهَا، فَقَالَ: احْبِسُوهُ، وَسَلُّوا مَنْ هَا هُنَا مِنْ صَحَابَةِ

مُحَمَّدٍ ﷺ، فَسَأَلُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُطَرِّفٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَخَطَّى الْحُرْمَتَيْنِ الْإِثْنَتَيْنِ، فَخَطَّوَا وَسَطَهُ بِالسَّيْفِ».

قَالَ: فَكَتَبُوا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَكَتَبَ بِمِثْلِ مَا

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُطَرِّفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٢).

١٠٨٤ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ) (٣)

مِنَ الْعِبَلَاتِ (٤) مِنْ بَنِي عَدِيٍّ، وُلِدَ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

وَحَنَكُهُ بِرِيقِهِ الْكَرِيمِ، / سَكَنَ الْمَدِينَةَ، وَتُوفِيَ زَمَنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ. ١/٩٠

٦٧١٣ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ مِنْ

عُصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرِ [العاص] فَسَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا (٥).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٩٢؛ والإصابة: ٢/٣٧٠؛ والاستيعاب: ٢/٣٣١؛ والتاريخ الكبير: ٥/٣٤.

(٢) قال ابن الأثير: أخرجه الثلاثة، وقال ابن عبد البر: يقولون أن رفدة بن قضاة غلط فيه وقال البخاري: له صحبة ولم يصح إسناده، ولا ابن حجر بحث طويل في ترميذه. المراجع السابقة.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٩٣. وترجمه ابن حجر في القسم الثاني من حرف العين: الإصابة: ٣/٦٤؛ والاستيعاب: ٢/٣٢٧؛ وقال البخاري في التابعين: سمع أباه عن النبي ﷺ. التاريخ الكبير: ٥/١٩٩.

(٤) العبلات: ولد أمية الأصغر. أسد الغابة: ٣/٣٩٤.

(٥) في المخطوطة: «لم يزل، فسماه رسول الله ﷺ العاص» وما أثبتناه من ترجمة مطيع بن الأسود في أسد الغابة: ٥/١٩١؛ ويراجع أيضًا الإصابة: ٣/٤٢٥.

٦٧١٤ - ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَقَّافِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي زَكْرِيَّا بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: رَأَى مُطِيعُ ابْنَ الْأَسْوَدِ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ أَهْدَى إِلَيْهِ جِرَابُ تَمْرٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ بِأَحَدٍ مِنْ فَتَيَاتِكَ حَمْلٌ؟» قَالَ: نَعَمْ بِامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ هِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهَا سَتَلِدُ غُلَامًا»، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَاتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَحَنَكُهُ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ فِي مُسْنَدِ ابْنِ مُطِيعٍ أَوْلَى^(١).

١٠٨٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْغَاصِرِيُّ)
صَحَابِيٍّ حِمَصِيِّ^(٢)

٦٧١٥ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ [بْنِ الْعَلَاءِ]^(٣) بِنِ زَبْرِيقِ الْحِمَصِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزَّيْدِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ جَابِرٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْغَاصِرِيَّ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ، فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبْدَ اللَّهِ وَحَدَهُ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ [رَافِدَةً عَلَيْهِ]^(٤) كُلَّ عَامٍ، وَلَمْ يُعْطِ الْهَرِمَةَ، وَلَا

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني عن زكريا عن إبراهيم، ولم أعرفهما. مجمع

الزوائد: ١٨٤/٧.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٣٩٥؛ والإصابة: ٢/٣٧١؛ والاستيعاب: ٢/٣٣١؛

والتاريخ الكبير: ٣١/٥.

(٣) ما بين معكوفين من المعجم الصغير: ٢٥٨/١.

(٤) ما بين معكوفين من المراجع، وقال الخطابي: راقدة عليه: أي معينة وأصل

الرقد الإعانة والدرنة الجرباء، والشرط رذاله المال. مختصر السنن: ١٩٨/٢.

الدَّرَنَةَ، وَلَا الشَّرَطَ اللَّيْمَةَ، وَلَا الْمَرِيضَةَ، وَلَكِنْ مِنْ أَوْسَطِ أَمْوَالِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ، وَزَكَّى نَفْسَهُ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا تَرْكِبَةُ الْمَرْءِ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ: «يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ مَعَهُ حَيْثُ كَانَ»^(١).

١٠٨٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُعْتَمٍ: أَوْ مُعْتَمِرٍ)^(٢)

وَسَمَاهُ أَبُو أَحْمَدَ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُعْتَمِرٍ.

٦٧١٦ - رَوَى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ الْكُوفِيِّ^(٤)، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ شَهَابِ الْعَنْسِيِّ. قَالَ: نَزَلَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْتَمٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَحَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الدَّجَالُ لَيْسَ بِهِ خَفَاءٌ إِنَّهُ يَجِيءُ مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ، فَيَدْعُو إِلَى حَتَّى يَتَّبِعَ وَيَنْصَبَ لِلنَّاسِ، فَيَقَاتِلُهُمْ، فَيُظْهِرَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَزَالُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَقْدَمَ الْكُوفَةَ، / فَيُظْهِرَ دِينَ اللَّهِ [وَيَعْمَلُ بِهِ] فَيَتَّبِعَ، وَيُحِبُّ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي نَبِيٌّ، فَيَفْرَعُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّ ذِي لُبٍّ،

ب/٩٠

(١) الخبر عزاه السيوطي إلى الطبراني وغيره. جمع الجوامع: ١٢٨٥/٢؛ وأخرجه أبو داود من طريق الطبراني، وقال المنذرى: أخرجه منقطعاً، وذكره أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة مسنداً: سنن أبي داود: ١٠٣/٢؛ ومختصر السنن: ١٩٨/٢؛ وأخرجه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى: ٩٦/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: عبد الله بن معتم. وحكى الخلاف في اسمه: ١٩٧/٣. وزاد في الإصابة: العيسى، و ضبطه عن ابن ماكولا: ٣٧١/٢؛ وأما ابن عبد البر فقال: عبد الله ابن المعمر العيسى، الاستيعاب: ٣٣١/٢.

(٣) في المخطوطة: «سماه أولاً». ولا معنى له، والمرجح أنها عن أسد الغابة: ٣/٣٩٧. وقال أبو أحمد العسكري هو عبد الله بن المعتمر.

(٤) الذي في المخطوطة: «محمد بن سعيد الجرهمي الكوفي»، والذي في المعجم «سعيد بن محمد الوراق». وهو متروك. يراجع بشأنهما تهذيب التهذيب: ٧٧، ٧٦/٤.

وَيُفَارِقُهُ، فَيَمُكُثُ بَعْدَ ذَلِكَ، حَتَّى يَقُولُ: أَنَا اللَّهُ، فَتُعْشَى عَيْنُهُ وَتُقَطَّعُ
أُذُنُهُ وَيُكْتَبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، وَلَا يَخْفَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَيُفَارِقُهُ كُلُّ
أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَزْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَيَكُونُ أَصْحَابُهُ
وَجُودُهُ الْمَجُوسُ، وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَهَذِهِ الْأَعَاجِمُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.
ثُمَّ يَدْعُو بِرَجُلٍ فِيمَا يَرُونَ، فَيَأْمُرُ بِهِ، فَيَقْتُلُ، ثُمَّ تَقَطَّعُ أَعْضَاؤُهُ
كُلُّ عَضْوٍ عَلَى حِدَةٍ، فَيَفْتَرُقُ بَيْنَهَا حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ يُجْمَعُ بَيْنَهَا، ثُمَّ
يَضْرِبُهُ بِعَصَاهُ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ الَّذِي أَحْيَى وَأَمِيتُ،
وَذَلِكَ [كله] سِحْرٌ يَسْحَرُ بِهِ أَعْيُنَ النَّاسِ لَيْسَ يَصْنَعُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا^(١).

١٠٨٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْرِضِ الْبَاهِلِيِّ)^(٢)

سَكَنَ الْبَادِيَةَ نَحْوَ الِيمَامَةِ.

قَالَ: وَفَدْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ فِي إِيْلِهِمْ نَاقَةً تُؤَخِّدُ
مِنْهُمْ قَلِيلَةً كَانَتْ أَوْ كَبِيرَةً.

٦٧١٧ - ذَكَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ خَيَاطٍ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ ثُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
حَمَزَةَ بْنِ أَيْمَنَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْرِضٍ،
فَذَكَرَهُ^(٣)

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه سعيد بن محمد الوراق وهو متروك. مجمع

الزوائد: ٣٤٠/٧.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٩٧/٣؛ والإصابة: ٣٧٢/٢.

(٣) المرجعان السابقان. وقال ابن حجر: إسناده غريب، وقال ابن قانع: وجدت

في كتابي عن خليفة، ولم أحفظ من حدثني به فذكره بسنده.

١٠٨٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ عَبْدِ نَهْمٍ) ^(١)

ابن عَفِيفِ بْنِ أَسْحَمِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ ذُوَيْبِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ عَدَاءِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَدَّ بْنِ طَابِحَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ ابْنِ نَزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ الْمُزَنِيِّ. نِسْبَةٌ إِلَى أُمِّهِمْ مُزَيْنَةُ بِنْتُ كَلِيبٍ، وَكَانَ أَحَدَ الْبَكَايِنِ ^(٢)، وَكَانَ آخِذًا بِغَضَنِ الشَّجَرَةِ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ^(٣)، وَكَانَ أَحَدَ الْعَشْرَةِ الَّذِينَ بَعَثَهُمْ عَمْرٌو إِلَى الْبَصْرَةِ يُفَقِّهُونَ النَّاسَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ تُسْتَرَ ^(٤) يَوْمَ فَتَحَتْ، وَتَوَفَّى بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ أَوْ سِتِّينَ، حَدِيثُهُ فِي ثَانِي الْبَصْرِيِّينَ، وَخَامِسِ الْمَكِّيِّينَ، وَسَادِسِ الْأَنْصَارِ.

[ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْهُ] ^(٥)

٦٧١٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ الْمُزَنِيِّ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ، وَكَانَ يَقَعُ مِنْ أَغْصَانِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٩٨/٣؛ والإصابة: ٣٧٢/٢ وفيها خلاف في بعض نسبه؛ والاستيعاب: ٣٢٥/٢؛ والطبقات الكبرى: ٧/٧؛ والتاريخ الكبير: ٢٣/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٣٦/٣.

(٢) أحد البكائين الذين أنزل الله تعالى فيهم ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾ الآية.

(٣) في الخبر عنه: إني لآخذ بغضن من أغصان الشجرة التي بايع رسول الله ﷺ تحتها أظله بها، قال: فبايعناه على أن لا نفر. الاستيعاب: ٣٢٥/٢.

(٤) تُسْتَرٌ: مدينة بخوزستان، فتحت في عهد عمر - رضى الله عنه - سنة سبع عشرة. معجم البلدان: ٢٩/٢؛ تاريخ الطبرى: ٧٧/٤.

(٥) زيادة لتوافق نسق الكتاب. يراجع تحفة الأشراف: ١٧٢/٧.

وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى / اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: «اَكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، ١/٩١
فَأَخَذَ سُهَيْلُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: مَا نَعْرِفُ الرَّحْمَانَ الرَّحِيمَ. اَكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ. قَالَ: اَكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَكَتَبَ: «هَذَا مَا صَلَّحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَهْلَ مَكَّةَ»، فَأَمَسَكَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ، وَقَالَ: لَقَدْ ظَلَمْنَاكَ إِنْ كُنْتَ رَسُولَهُ. اَكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ، فَقَالَ: «اَكْتُبْ هَذَا مَا صَلَّحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ»، فَكَتَبَ.

فَبَيَّنَّا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا ثَلَاثُونَ شَابًّا عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ، فَتَارَوْا فِي وُجُوهِنَا فَدَعَا عَلَيْهِمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ اللَّهُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقَمْنَا إِلَيْهِمْ، فَأَخَذْنَاهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ جِئْتُمْ فِي عَهْدٍ أَحَدٍ؟ أَوْ هَلْ جَعَلْ لَكُمْ أَحَدٌ أَمَانًا؟» فَقَالُوا: لَا، فَخَلَى سَبِيلَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ، وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِيَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْهَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾^(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢): قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَقَالَ حُسَيْنُ بْنُ وَقِيدٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ. وَهُوَ الصَّوَابُ عِنْدِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ^(٣).

وَزَادَ النَّسَائِيُّ فِي التَّفْسِيرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَقِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٤).

(١) الآية ٢٤ سورة الفتح.

(٢) هو عبد الله بن أحمد.

(٣) من حديث عبد الله بن معقل المزني في المسند: ٨٦/٤.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٧٢/٧.

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ
مَحْمَدِ بْنِ عُقَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ ثَابِتٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُغْفَلٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

(جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو: أَبُو الْوَازِعِ عَنْهُ)

٦٧١٩ - قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ] وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ.
[قَالَ]: «انظُرْ مَاذَا تَقُولُ؟» قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ. قَالَ: «انظُرْ مَاذَا
تَقُولُ؟» قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي
فَاعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا^(٢)، [فَإِنَّ] الْفَقْرَ [أَسْرَعُ] إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّبِيلِ
إِلَى مُنْتَهَاهُ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الزُّهْدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَبْهَانَ بْنِ صَفْوَانَ
التَّقْفِيِّ البَصْرِيِّ، عَنْ رَوْحِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ سَعِيدٍ: أَبِي طَلْحَةَ
الرَّاسِبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْهُ بِهِ.
وَعَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شَدَّادِ بِهِ، وَقَالَ: حَسَنٌ
غَرِيبٌ^(٣).

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ الْقَوَارِيرِيِّ،
عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ كِلَاهِمَا عَنْ شَدَّادِ بْنِ سَعْدٍ بِهِ^(٤).

(١) المرجع السابق.

(٢) التَّجْفَافُ، والتَّجْفَافُ: الذي يوضع على الخيل من حديد أو غيره في الحرب
ذهبوا فيه إلى معنى الصلاة والجفوف. اللسان: ٦٤٢/١.

(٣) الخبر أخرجه الترمذى فى الزهد (باب ما جاء فى فضل الفقر): صحيح
الترمذى: ٥٧٦/٤. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه أيضًا الطبرانى والبيهقى فى شعب الإيمان من حديث عبد الله بن
مغفل. جمع الجوامع: ٣٠٤٢/١.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٧٢٠ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ
يَزِيدَ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ.
قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا قَطَّ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ إِلَّا كَانَ
عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

[الحسن بن أبي الحسن عنه]^(٢)

٦٧٢١ - حَدَّثَنَا / إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ
الْأُمَّمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ، وَأَيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذَ كَلْبًا
لَيْسَ بِكَلْبٍ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصُوا مِنْ أَجْرِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ
قِيرَاطًا».

ب/٩١

قَالَ: وَكُنَّا نُوْمِرُ أَنْ نُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا نُصَلِّيَ فِي
أَعْطَانِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ^(٣).
رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةُ، مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَزَادَ
الترمذِيُّ: وَمَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَزَادَ النَّسَائِيُّ: وَعَوْفُ
كُلْهَمٍ: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ بِهِ، وَقَالَ الترمذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٤).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن الحصين العجلي وهو متروك. مجمع الزوائد: ٨٠/١٠.

(٢) زيادة يقتضيها نسق الكتاب.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٥/٤.

(٤) أخرجه أبو داود مختصرًا في الصيد (باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره): سنن أبي داود: ١٠٨/٣؛ وأخرجه الترمذی في الأحكام والفوائد (باب ما جاء في قتل الكلاب) وفي (باب ما جاء: من أمسك كلبًا ما ينقص من أجره): صحيح الترمذی: ٧٨/٤، ٨٠؛ وأخرجه =

٦٧٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غَبَاً^(١).

٦٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ»^(٢).

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ جَمِيلِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بِهِ^(٣).

٦٧٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قَبْرٌ طَيِّبٌ، وَمَنْ انْتَهَرَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قَبْرٌ طَيِّبٌ»^(٤).
وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ أُسْعَتٍ، عَنِ الْحَسَنِ بِهِ^(٥).

٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي مَوَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تَصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ»^(٦).

= النسائي في الصيد والذبح (باب صفة الكلاب التي أمر بقتلها) وفي (باب الرخصة في إمساك الكلب للحرث): المجتبى: ١٦٣/٧، ١٦٦؛ وأخرجه ابن ماجه في الصيد (باب النهي عن اقتناء الكلب إلا كلب صيد أو حرث أو ماشية): سنن ابن ماجه: ١٠٦٩/٢. (١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤. والضرب من أورد الإبل أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً. النهاية: ١٤٦/٣.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في الصلاة (باب ما يقطع الصلاة)، وفي الزوائد: في إسناده مقال، لأن جميل بن الحسن كذبه بعضهم ووثقه آخرون. سنن ابن ماجه: ٣٠٦/١.

(٤) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤.

(٥) الخبر أخرجه النسائي في الجنائز (باب فضل من يتبع جنازة): المجتبى: ٤٤/٤.

(٦) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤.

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَشْعَثَ، وَابْنِ
مَاجَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ هُشَيْمٍ. عَنْ يُونُسَ كِلَاهُمَا:
عَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ بِهِ^(١).

٦٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا يُونُسَ،
وَحَمِيدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ:
«إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى
الْعُنْفِ»^(٢).

٦٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ
يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:
«إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيَرْضَاهُ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي
عَلَى الْعُنْفِ»^(٣).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ
بِهِ^(٤).

٦٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ
الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ: أَنَّ رَجُلًا لَقِيَ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، فَجَعَلَ يَلَاعِبُهَا حَتَّى بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: مَهْ، فَإِنَّ
اللَّهَ قَدْ ذَهَبَ بِالشَّرِكِ - وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: ذَهَبَ بِالْجَاهِلِيَّةِ - وَجَاءَ

(١) الخبر أخرجه النسائي في الصلاة (ذكر النهي عن الصلاة في أعطان الإبل):
المجتبى: ٤٤/٢؛ وأخرجه ابن ماجه (باب الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم): سنن ابن
ماجه: ٢٥٣/١. ووقع في أصل ابن ماجه: أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو نعيم. وعند ابن
كثير، والحافظ المزني: هشيم ورجح محقق التحفة أن أبا نعيم تصحيف. تحفة
الأشراف: ١٧٤/٧.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب في الرفق): سنن أبي داود: ٢٥٤/٤.

بِالإِسْلَامِ، فَوَلَّى الرَّجُلُ، فَأَصَابَ وَجْهَهُ الْحَائِطُ، فَشَجَّهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَنْتَ عَبْدٌ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا. إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَأَنَّهُ عَيْرٌ» تَفَرَّدَ بِهِ (١).

٦٧٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، [عَنْ سُلَيْمَانَ]، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ مُغَلِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتُمْ فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ فَصَلُّوا، وَإِذَا حَضَرَتْ وَأَنْتُمْ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ فَلَا تَصَلُّوا، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ» (٢).

٦٧٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ، وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَلِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَأَقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدَ بِهِمٍ» (٣).

٦٧٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَأَقْتُلُوا [مِنْهَا] كُلَّ أَسْوَدَ بِهِمٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ - وَحَلَفَ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغَلِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنْذُ كَذَا، وَكَذَا، وَلَقَدْ حَدَّثَنَا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ (٤).

(١) العير: الحمار الوحشى، وقيل أراد الجبل الذى بالمدينة، اسمه عير شبه عظم ذنوبه به. النهاية: ١٤٣/٣.

والخبر من حديث عبد الله بن مغل المزنى فى المسند: ٨٧/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن مغل المزنى فى المسند: ٥٤/٥. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٣) من حديث عبد الله بن مغل المزنى فى المسند: ٥٤/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن مغل المزنى فى المسند: ٥٤/٥. وما بين معكوفين استكمال منه.

٦٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافِ قَالَ: سُمِّلَ سَعِيدٌ عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا - يَعْنِي أَدْرَكْتِكَ الصَّلَاةَ - وَأَنْتَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، فَلَا تُصَلِّ، وَإِذَا أَدْرَكْتِكَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، فَصَلِّ إِنْ شِئْتَ»^(١).

٦٧٣٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيمِ الْخُرَاعِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلِ الْمُزَنِيِّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا فِي عَطَنِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا مِنَ الْجِنَّ خُلِقَتْ أَلَا تَرَوْنَ عَيْونَهَا وَهَبَابَهَا إِذَا نَفَرَتْ، وَصَلُّوا فِي مَرَاكِ الْغَنَمِ، فَإِنَّهَا هِيَ أَقْرَبُ إِلَى الرَّحْمَةِ»^(٢).

٦٧٣٤ - حَدَّثَنَا / مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقِتَالِهَا، وَلَكِنْ أَقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدَ بِهِيمٍ»^(٣).

٦٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنِي أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»^(٤).

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

٦٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ. قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَنِ الرَّجُلِ يَتَّخِذُ الْكَلْبَ فِي دَارِهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغْفَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»^(١).

٦٧٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، أَوْ كَلْبٍ غَنَمٍ، أَوْ كَلْبِ زُرْعٍ، فَإِنَّهُ يُنْقِصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»^(٢).

٦٧٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحْمِهِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ، فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»^(٣). وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ بِهِ^(٤).

٦٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا الْأَسْوَدَ الْبَيْهِيمَ، وَأَيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، أَوْ زُرْعٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ».

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٤) الخبير أخرجه في الطهارة: أبو داود في (باب في البول في المستحم): سنن أبي داود: ٧/١؛ والتِّرْمِذِيُّ (باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل)، وقال التِّرْمِذِيُّ: غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث بن عبد الله، ويقال له: أشعث الأعمى. صحيح التِّرْمِذِيُّ: ٣٣/١؛ والنَّسَائِيُّ في (كراهية البول في المستحم): المجتبى: ٣٣/١؛ وأخرجه أيضاً ابن ماجه في (كراهية البول في المغتسل): سنن ابن ماجه: ١١١/١.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ»^(١).

٦٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «تَقَطُّعُ الصَّلَاةِ الْمَرْأَةُ، وَالْحِمَارُ، وَالْكَلْبُ»^(٢).

٦٧٤١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُغْفَلٍ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، قَالَ: وَمَنْ انْتَظَرَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ»^(٣).

٦٧٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: / أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، وَلَا زَرْعٍ، وَلَا غَنَمٍ، فَإِنَّهُ يُنْقِصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرٌ)

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غَبًّا.

٦٧٤٣ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ مُسَدَّدٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ بُنْدَارٍ كِلَاهُمَا: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ أَيْضًا، وَالنَّسَائِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ كِلَاهُمَا: عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٧/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٧/٥. ولفظ المسند: «فإن

انتظر حتى يفرغ منها فله قيراطان».

(٤) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٧/٥.

عَنْهُ بِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا عَنْ بُنْدَارٍ
عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ مُرْسَلًا،
وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدٍ قَوْلَهُمَا، فَاللَّهُ
أَعْلَمُ^(١).

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْهُ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ بَمْرًا
فَلَهُ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا عَطْنَا»^(٢) لِمَا شِئْتِهِ.

٦٧٤٤ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْأَحْكَامِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ
ابْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْهُ بِهِ^(٣).

(حَدِيثُ آخَرَ عَنْهُ)

٦٧٤٥ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْحِمَصِيُّ، حَدَّثَنَا
مَرْزُوقُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ

(١) الخبر أخرجه أبو داود في أول كتاب الترجل: سنن أبي داود: ٧٥/٤؛
وأخرجه الترمذي من الطريقتين في اللباس (باب ما جاء في النهي عن الترجل إلا غيًا):
صحيح الترمذي: ٢٣٤/٤؛ وأخرجه النسائي من الطرق التي ذكرها المصنف جميعًا في
الزينة (باب الترجل غيًا): المجتبى: ١١٤/٨.

قال أبو الوليد الباجي: وهذا الحديث - وإن كان رواه ثقات - إلا أنه لا يثبت
وأحاديث الحسن عن عبد الله بن مغفل فيها نظر. هذا آخر كلامه.

وعقب عليه المنذرى فقال: وفيما قاله نظر، وقد قال الإمام أحمد، ويحيى بن
معين، وأبو حاتم الرازي: إن الحسن سمع من عبد الله بن مغفل، وقد صحح الترمذي
حديثه عنه، كما ذكرناه، غير أن هذا الحديث في إسناده اضطراب. مختصر السنن
للمنذرى: ٨٣/٦.

(٢) العطن: ميرك الإبل حول الماء. النهاية: ١٠٧/٣.

(٣) الخير أخرجه ابن ماجه في الرهون (باب حریم البشر) وفي الزوائد: مدار
الحديث في الإسناد على إسماعيل بن مسلم المكي، تركه يحيى القطان وابن مهدي
وغيرهما. سنن ابن ماجه: ٨٣١/٢.

فُسُوقٌ، وَقَتَالَهُ كُفْرًا. فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ عَمْنٍ تَزْوِي هَذَا؟ فَقَالَ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْهُ)

٦٧٤٦ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدَّجَالُ قَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ، وَمَشَى فِي الْأَسْوَاقِ» (٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْهُ)

٦٧٤٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُغْفَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَهْبَطَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ مُنْذُ أَنْ
خَلَقَ آدَمَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فِتْنَةً أَعْظَمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَقَدْ قُلْتُ فِيهِ
قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ قَبْلِي: إِنَّهُ آدَمُ (٣) جَعِدُ مَمْسُوحُ عَيْنِ الْبِيسَارِ عَلَى عَيْنِهِ
ظَفْرَةٌ (٤) غَلِيظَةٌ، وَإِنَّهُ يُبْرَى الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ، وَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ
قَالَ: رَبِّي اللَّهُ، فَلَا فِتْنَةَ عَلَيْهِ، وَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي، فَقَدْ افْتِنَ، يَلْبَسُ
فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَنْزِلُ فِيكُمْ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا بِمُحَمَّدٍ عَلَى
مِلَّتِهِ إِمَامًا مَهْدِيًّا، وَحَكَمًا عَدْلًا، فَيَقْتُلُ الدَّجَالَ».

(١) الخبر أورده السيوطي من حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني، كما أورده
من حديث ابن مسعود وأبي هريرة، وعمرو بن النعمان بن مقرن. جمع الجوامع: ٢٣٢١/٢.
(٢) الخبر أخرجه البزار مرة عن عثمان بن حصين، ومرة عن عبد الله بن مغفل،
ورجح طريق عمران بن حصين. كشف الأستار: ١٤٦/٤.
(٣) الأدمة: في الناس السمرة الشديدة. النهاية: ٢١/١.
(٤) ظفرة: بفتح الطاء والفاء لحمة تنبت عند المآقي، وقد تمد إلى السواد فتغشيه.
النهاية: ٥٤/٣.

قال: فَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: / نَرَى أَنَّ ذَلِكَ عِنْدَ السَّاعَةِ^(١).

ب/٩٣

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٧٤٨ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ: مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْتُ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ»^(٢).

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ عَنْهُ)

٦٧٤٩ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ: مِنْ طَرِيقِ ضَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ السَّرِيِّ ابْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ إِمَامٍ وَلَا وَالٍ بَاتَ لَيْلَةً سَوْدَاءَ غَاشًا لِرِعَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٣).

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ عَنْهُ)

٦٧٥٠ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ: مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ الْحَرِيشِ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ الْهَيْثَمِ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَسْرَقَ النَّاسَ مَنْ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قِيلَ: يَا

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف لا يضر. مجمع الزوائد: ٣٣٦/٧.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عدى بن الفضل، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣١٢/٦.

(٣) أورده الهيثمي، وتصحف على ناقله، فقال: عبد الله بن جعفر المزني. وهو عبد الله بن مغفل المزني، وأورد فيه قصة طويلة مع ابن زياد، ثم أورد الخبر من طريق آخر، وقال: رواه كله الطبراني عن شيخه ثابت بن نعيم الهوجي، ولم أعرفه، وبقية رجال الطريقة الأولى ثقات. مجمع الزوائد: ٢١٢/٥.

رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتُهُ؟ قَالَ: «لَا يَسْرِقُ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا،
وَأَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ»^(١).

[حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَدَوِيُّ عَنْهُ]

٦٧٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَبَهْزٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْقَلٍ. قَالَ: ذُلِّي
جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ. قَالَ: فَالْتَزَمْتُهُ: فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي أَحَدًا مِنْهُ
شَيْئًا. قَالَ: فَالْتَفَتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَتَبَسَّمُ]^(٢). قَالَ بَهْزٌ: إِلَيَّ^(٣).

٦٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ. قَالَ: كُنَّا مُحَاضِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا [رَجُلٌ]
جِرَابًا فِيهِ شَحْمٌ، فَدَهَبْتُ أَخْذُهُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَحْيَيْتُ^(٤).

٦٧٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَأَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ. قَالَ: ذُلِّي جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ
خَيْبَرَ، فَتَزَوْتُ فَأَخَذْتُهُ، فَظَنَرْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ^(٥).
وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ،
وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ كِلَاهُمَا: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ
بِهِ^(٦).

(١) قال الطبراني: لم يروه عن عوف إلا عثمان بن الهيثم، تفرد به زيد بن
الحريش، ولا يروى عن عبد الله بن المغفل إلا بهذا الإسناد. المعجم الصغير: ١٢١/١.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٢٠/٢.

(٢) ما بين معكوفين زيادة لتوافق نسق الكتاب.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤.

(٥) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٦) الخبر أخرجه البخاري في الخمس (باب ما يصيب من الطعام في أرض
الحرب)، وفي المغازي (باب غزوة خيبر)، وفي الذبائح والصيد (باب ذبائح أهل الكتاب =

(حُزَاعِيُّ بْنُ زِيَادٍ عَنْهُ) ^(١)

مَرْفُوعًا: «لَا تَخَذِفُوا» ^(٢) فَإِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ الصَّيْدُ، وَلَا يُنْكَأُ بِهِ
الْعَدُوُّ، وَإِنَّمَا يَكْسِرُ السِّنَّ، وَيَقْفَأُ الْعَيْنَ».

٦٧٥٤ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْهَيْثَمِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْهُ ^(٣).

(رَزَاحُ الْعِجْلِيِّ عَنْهُ)

«لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ
يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ / حِينَ يَشْرَبُهَا، وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا
يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يُشْرِفُ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

٦٧٥٥ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ
مُدْرِكٍ عَنْهُ بِهِ ^(٤).

[سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ] ^(٥)

٦٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

= وشحومها من أهل الحرب وغيرهم): فتح الباري: ٢٥٥/٦، ٤٨١/٧، ٦٣٦/٩؛ وأخرجه مسلم في المغازي (باب جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب): مسلم بشرح النووي: ٣٩٠/٤، ٣٩١؛ وأبو داود في الجهاد (باب في إباحة الطعام في أرض العدو): سنن أبي داود: ٦٥/٣؛ والنسائي في الضحايا (باب ذبائح اليهود): المجتبى: ٢٠٩/٧. (١) خزاعي بن زياد المزني البصري، يراجع بشأنه التاريخ الكبير: ٢٢٦/٣. (٢) الخذف: هو زميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتك وترمي بها أو تأخذ مخذقة من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين إبهامك والسبابة. النهاية: ٢٨٤/١. (٣) الخبر أخرجه البخاري في الكبير من هذا الطريق. التاريخ الكبير: ٢٢٦/٣. وأخرجه الطبراني في الصغير من طريق يونس بن عبيد عن الحسن. وقال: لم يروه عن يونس إلا سلام أبو المنذر. المعجم الصغير: ١٦٠/١. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن دينار وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣٠/٤. (٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة وغيره، وضعفه أحمد ويحيى بن معين. مجمع الزوائد: ١٠٠/١. (٥) زيادة يستلزمها نسق الكتاب.

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، فَخَذَفَ رَجُلٌ عِنْدَهُ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ^(١) [بِئْنَ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ خَذَفَ فِيهَا^(٢).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، فَخَذَفَ رَجُلٌ عِنْدَهُ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَخْطَأَ فِيهِ مَعْمَرٌ، لِأَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ لَمْ يَلْقَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ^(٣).

٦٧٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ خَذَفَ، فَتَهَاةُ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذَفِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا، وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ».

قَالَ: فَعَادَ فَقَالَ: حَدَّثْتُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا، ثُمَّ عُدْتَ، لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا^(٤).

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، وَمِنْ حَدِيثِ عَنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، وَكِلَاهُمَا: عَنْ أَيُّوبَ بِهِ^(٥).

(١) حديث إسماعيل بن عليّة بن سيّاتي عقب هذين الحديتين.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥.

(٥) الخير أخرجه مسلم في الصيد والذبائح (إباحة ما يستعان به على الاصطياد وكرهية الخذف): مسلم بشرح النووي: ٦٢٢/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ، والتغليظ على من عارضه) وفي الصيد (باب النهي عن الخذف): سنن ابن ماجه: ٨/١، ١٠٧٥/٢.

[عبد الله بن بُرَيْدَةَ عَنْهُ]

٦٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مُغْفَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ»^(١).

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا، وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ كِلَاهِمَا: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْهُ بِهِ^(٢).

٦٧٥٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مُغْفَلٍ. [قَالَ:] نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا يَنْكَأُ بِهَا عَدُوٌّ، وَلَا يُصَادُ بِهَا صَيْدٌ»^(٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ كَهْمَسٍ بِهِ^(١).
٦٧٦٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ - قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي ابْنُ

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤.

(٢) الخبر أخرجه في الصلاة: البخاري في (باب كم بين الأذان والإقامة) ومن ينتظر الإقامة) وفي (باب بين كل أذنين صلاة لمن شاء): فتح الباري: ١٠٦/٢، ١١٠؛ وأخرجه مسلم في (باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب): مسلم بشرح النووي: ٤٨٨/٢؛ وأبو داود (باب الصلاة قبل المغرب): سنن أبي داود: ٢٦/٢؛ والترمذي في (باب ما جاء في الصلاة قبل المغرب) وقال: حسن صحيح. صحيح الترمذي: ٣٥١/١؛ والنسائي (باب الصلاة بين الأذان والإقامة): المجتبى: ٢٣/٢؛ وابن ماجه (باب ما جاء في الركعتين قبل المغرب): سنن ابن ماجه: ٣٦٨/١.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

(١) الخبر أخرجه البخاري في الذبائح والصيد (باب الخذف والبنطقة): فتح الباري: ٦٠٧/٩؛ وأخرجه مسلم في الصيد والذبائح (باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد وكراهة الخذف): مسلم بشرح النووي: ٦٢١/٤؛ وأخرجه النسائي في التسمية (باب دية جنين المرأة): المجتبى: ٤٢/٨.

بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ - (١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَدَاتَيْنِ صَلَاةٌ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «لِمَنْ شَاءَ» (٢).

٦٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ»، ثُمَّ [قَالَ:] «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ النَّالِثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً (٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ (٤).

ب/٩٤

٦٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ». قَالَ: وَتَقُولُ الْأَعْرَابُ: هِيَ الْعِشَاءُ (٥).

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنٍ

بِهِ (٦).

(١) الجملة الاعتراضية ليست في لفظ المسند.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٤/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥. وما بين معكوفات

استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه البخاري في الصلاة (باب الصلاة قبل المغرب) وفي الاعتصام

(باب نهى النبي ﷺ على التحريم إلا ما تعرف بإباحته): فتح الباري: ٥٩/٣، ٣٣٧/٣١؛

وأبو داود في الصلاة (باب الصلاة قبل المغرب): سنن أبي داود: ٢٦/٢.

(٥) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥.

(٦) الخبر أخرجه البخاري في الصلاة (باب من كره أن يقال للمغرب العشاء): فتح

الباري: ٤٣/٢.

٦٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ كَهْمَسٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ. قَالَ: قَالَ ابْنُ مُغْفَلٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ يَشَاءُ»^(١).

٦٧٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: رَأَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْدِفُ. قَالَ: لَا تَخْدِفْ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الْخَدْفَ، أَوْ قَالَ: يَنْهَى عَنْهُ. كَهْمَسٌ يَقُولُ: «ذَلِكَ فَإِنَّهَا لَا يُنْكَأُ بِهَا عَدُوٌّ، وَلَا يُصَادُ بِهَا صَيْدٌ، وَلَكِنَّهَا تَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَتَكْسِرُ السِّنَّ».

ثُمَّ رَأَهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْدِفُ فَقَالَ: أُخْبِرُكَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْخَدْفِ، أَوْ يَكْرَهُهُ، ثُمَّ أَرَاكَ تَخْدِفُ لَا أَكَلِمَكَ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا^(٢).

٦٧٦٥ - حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ، وَكَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عِنْدَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ، عِنْدَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ يَشَاءُ»^(٣).

(عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ كَرِيرٍ الْكَعْبِيُّ عَنْهُ)

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبِيتُ لَيْلَةً وَاحِدَةً وَالِ غَاشٍ لِرِعْتَبِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

٦٧٦٦ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٧/٥.

ابن عمرو بن حلحلة، عن طلحة بن عبيد الله بن كريب، عن أبيه به^(١).

٦٧٦٧ - حدثنا يونس، أنبأنا إبراهيم - يعنى ابن سعد -، عن عبيدة بن أبي ربيعة، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مغفل المزني. قال: قال رسول الله ﷺ: «أصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي، فمن أحبهم، فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله أو شك أن يأخذه».

تفرّد به بهذا السياق، والظاهر أنه الذي بعده، وإنما انقلب إماما على الراوى أو الناسخ^(٢).

٦٧٦٨ - حدثنا سعد بن إبراهيم بن سعد، حدثنا عبيدة بن أبي ربيعة الحداء التميمي، حدثني عبد الرحمن بن زياد، أو عبد الرحمن ابن / عبد الله، عن عبد الله بن مغفل المزني. قال: قال رسول الله ﷺ: «الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضا بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه»^(٣).

٦٧٦٩ - حدثنا عبد الله، حدثنا عبد الله بن عون الخزاز، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن عبيدة بن أبي ربيعة، بمثل هذا الحديث^(٤).

(١) تقدمت الرواية الأخرى من هذا الخبر ص ٤٠٩. وقال الهيثمي: رواه الطبراني كله عن شيخه ولم أعرفه، وبقية رجال الطريقة الأولى ثقات، وفي الثانية محمد بن عبد الله ابن مغفل ولم أعرفه. مجمع الزوائد: ٢١٣/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤. وسيأتي تعقيب

الترمذي على الخبر.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٤/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ بِهِ، وَقَالَ: غَرِيبٌ^(١).

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ عَنْهُ)

٦٧٧٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعَيْبِ
الْبَغْدَادِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ
عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُغْفَلٍ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ [ذَاتَ يَوْمٍ بِالْمَدِينَةِ] إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَلَى فَرَسٍ مُعْرُورٍ^(٢)، فَاذْطَلَقَ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَقْبَلَ، وَهِيَ
تَعْدُو بِهِ [إِنَّمَا دَفَعَهَا وَإِنَّمَا اعْتَرَفَتْ عَلَيْهِ] فَمَرَّ بِشَجَرَةٍ فَطَارَ مِنْهَا طَائِرٌ،
فَحَادَتْ فَندَرَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَرْضٍ غَلِيظَةٍ، فَأَتَيْنَاهُ نَسَعَى^(٣)،
فَإِذَا هُوَ طَائِسٌ وَعُرْضُ رُكْبَتَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَمَنْكَبَيْهِ مُنْسَحٌ بِيضٌ مَاءً أَصْفَرٌ،
قَالَ: فَجَلَسْنَا حَوْلَهُ نَبْكِي^(٤).

[عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْهُ]

٦٧٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ:
كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلِ الْمُرَبِّيِّ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا شَابَانٌ مِنْ وَلَدِ
عُمَرَ فَصَلَّيَا رُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا، فَدَعَاهُمَا. فَقَالَ: مَا
هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتُمَاهَا وَقَدْ كَانَ أَبُوكُمْمَا يَنْهَى عَنْهَا؟ قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) الخبر أخرجه الترمذى (باب فى فضل من بايع تحت الشجرة) وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. صحيح الترمذى: ٦٩٦/٥.

(٢) المعرورى: الذى لا سرج عليه. النهاية: ٩٠/٣.

(٣) عند الهيشمى: تسعا، وعنده أيضا: جالس، بدل طائش.

(٤) قال الهيشمى: رواه الطبرانى، وفيه العباس بن الفضل الأنصارى، وهو ضعيف.

مجمع الزوائد: ٢٦٤/٥، وبهامشه: فسح بيض أى جانبه منقشر.

عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى اللَّهُمَا عِنْدَهَا، فَسَكَتَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمَا شَيْئًا،
تَفَرَّدَ بِهِ^(١)

[عُقْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ عَنْهُ^(٢)]

٦٧٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ، عَنِ ابْنِ مُغْفَلٍ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَا
يَصِيدُ صَيْدًا، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَنْقَأُ الْعَيْنَ»^(٣)
وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ. وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ طُرُقٍ، عَنْ
شُعْبَةَ^(٤)

وَفِي سِيَاقِ الْبُخَارِيِّ ذِكْرُ النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمُسْتَحَمِّ،
وغيره^(٥)

٦٧٧٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ
صُهَيْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ / نَهَى عَنِ
الْخَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ، وَلَا يَنْكَأُ بِهِ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَنْقَأُ
الْعَيْنَ وَتَكْسِرُ السِّنَّ».

ب/٩٥

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٢٧٢/٥.

(٢) زيادة يستلزمها نسق الكتاب.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٤/٥.

(٤) الخبر أخرجه البخاري في تفسير سورة الفتح (باب إذ يبايعونك تحت الشجرة)
وفي الأدب (باب النهي عن الخذف): فتح الباري: ٥٨٧/٨، ٥٩٩/١٠؛ وأخرجه مسلم
في الصيد والذبائح (باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد وكراهة الخذف): مسلم بشرح
النووي: ٦٢١/٤؛ وأبو داود في الأدب (باب في الخذف): سنن أبي داود: ٣٦٨/٤؛
وابن ماجه في الصيد (باب النهي عن الخذف) سنن ابن ماجه: ١٠٧٥/٢.

(٥) الخبر أخرجه عقب حديثه السابق في التفسير، وليس في لفظ البخاري:

«وغيره». فتح الباري: ٥٨٧/٨.

وقال يزيد مرة: «لا يُصادُ بها صيدٌ، ولا يُنكأُ بها عدوٌّ»^(١).

[فُضِيلُ بْنُ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ عَنْهُ]

٦٧٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ: أَبُو زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، حَدَّثَنِي فُضَيْلُ بْنُ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ - قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ زَيْدٍ: وَقَدْ غَزَا مَعَ عُمَرَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ - قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَقَّلِ الْمُزَنِيِّ: مَا حُرِّمَ عَلَيْنَا مِنَ الشَّرَابِ؟ قَالَ: الْخَمْرَةُ. فَقَالَ: فَقُلْتُ: كَذَا فِي الْقُرْآنِ، قَالَ: لَا أُخْبِرُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَوْ رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدًا ﷺ. قَالَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ بَدَأَ بِالرِّسَالَةِ، أَوْ بِالِاسْمِ - . فَقُلْتُ: شَرَعِي بِأَبِي اكَتَفَيْتُ، فَقَالَ: نَهَى عَنِ الْحَتْمِ وَهُوَ الْجَرَّ، وَنَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَهُوَ الْقَرْعُ، وَنَهَى عَنِ الْمُزَفَّتِ، وَهُوَ مَا لُطِّخَ بِالْقَطْرِ مِنْ زَقٍّ أَوْ غَيْرِهِ، وَنَهَى عَنِ النَّقِيرِ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ اشْتَرَيْتُ أَفِيقَةً، فَهِيَ هَذِهِ مُعَلَّقَةٌ يُنْبَدُ فِيهَا. تَفَرَّدَ بِهِ^(٢).

٦٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ: أَبُو زَيْدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ - وَقَدْ غَزَا مَعَ عُمَرَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ فِي إِمْرَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - أَنَّهُ أَتَى ابْنَ مُعَقَّلٍ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا حُرِّمَ عَلَيْنَا مِنْ هَذَا الشَّرَابِ؟ فَقَالَ: الْخَمْرُ. قَالَ: هَذَا فِي الْقُرْآنِ أَفَلَا أُحَدِّثُكَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَدَأَ بِالِاسْمِ أَوْ بِالرِّسَالَةِ -^(٣). قَالَ: شَرَعِي أَنِّي اكَتَفَيْتُ. قَالَ: نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتْمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُقَيْرِ، قَالَ: مَا الْحَتْمُ؟ قَالَ: الْأَخْضَرُ وَالْأَبْيَضُ.

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٧/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٧/٥.

والأفيقة: سقاء من آدم وأنه على تأويل القرية أو الشنة. النهاية: ٣٦/١.

(٣) يعني بدأ باسم رسول الله ﷺ، أو قال: رسول الله أولاً.

قَالَ: مَا الْمُقْتَبِرُ؟ قَالَ: مَا لُطِّحَ بِالْقَارِ مِنْ زَقٍّ أَوْ غَيْرِهِ. قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى السُّوقِ فَاشْتَرَيْتُ أَفِيقَةً، فَمَا زَالَتْ مُعَلَّقَةً فِي بَيْتِي^(١).

٦٧٧٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ^(٢)، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُغَفَّلِ. قَالَ: فَتَذَاكَرْنَا الشَّرَابَ، فَقَالَ: الْخَمْرُ حَرَامٌ، قُلْتُ لَهُ: الْخَمْرُ حَرَامٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَأَيْشُ تُرِيدُ؟ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَتْمِ، وَالْمُرْفَتِ. فَقَالَ: قُلْتُ: مَا الْحَتْمُ؟ قَالَ: كُلُّ خُضْرَاءٍ وَيَبِضَاءٍ. قَالَ: قُلْتُ: مَا الْمُرْفَتُ؟ قَالَ: كُلُّ مُقْتَبِرٍ مِنْ زَقٍّ أَوْ غَيْرِهِ^(٣).

(نُعِيمُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْهُ)^(٤)

مَرْفُوعًا: «إِرْزَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ حَرْجٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ»./ ١/٩٦
وَسَيَاتِي فِي الْكُنَى، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بِهِ^(٥).

(فَيْسُ بْنُ عَبَّايَةَ: أَبُو نُعَامَةَ الْحَنْفِيُّ الْبُصْرِيُّ عَنْهُ)

٦٧٧٧ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نُعَامَةَ: أَنَّ

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤.

(٢) هنا وفي المسند: «الفضل»، وقد سبق أنه الفضيل. وفي التاريخ الكبير:

١١٩/٧: «الفضيل بن زيد الرقاشي: أبو حسان يعد في البصريين».

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤.

(٤) غير واضح بالأصل. ويراجع الميزان: ٢٧٠/٤.

(٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه الحكم بن عبد الملك القرشي، وهو

ضعيف. مجمع الزوائد: ١٢٦/٥.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنِ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيُّ بَنِي سَلِّ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذَ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ [فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ] قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهْوَرِ وَالِدُعَاءِ»^(١).

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْأَدْعِيَةِ عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ عَفَّانَ، عَنِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: «فِي الطَّهْوَرِ»^(٢).

قَالَ شَيْخُنَا: رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ أَيْضًا، عَنِ أَبِي نُعَامَةَ مُخْتَصِرًا^(٣).

قُلْتُ: رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، عَنِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ بِهِ مِثْلَهُ، وَسَيَأْتِي فِي الْكُنَى^(٤).

وَرَوَاهُ زِيَادُ بْنُ مِحْرَاقٍ عَنِ أَبِي نُعَامَةَ، عَنِ ابْنِ لَسْعَدِ بْنِ [أَبِي وَقَاصٍ عَنِ] سَعْدِ كَمَا تَقَدَّمَ^(٥).

(محمد بن عبد الله بن مغفل، عن أبيه)

٦٧٧٨ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: عَنِ أَبِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(١) الخبر أخرجه أبو داود في (باب الإسراف في الماء) وما بين معكوفين استكمال منه. سنن أبي داود: ٢٤/١.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب كراهية الاعتداء في الدعاء): سنن ابن ماجه: ١٢٧١/٢.

(٣) تحفة الأشراف: ١٧٩/٧.

(٤) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤.

(٥) تقدم الخبر بين أحاديث سعد بن أبي وقاص. أخرجه أبو داود في الصلاة (باب الدعاء): سنن أبي داود: ٧٧/٢. وما بين معكوفين استكمال منه.

«مَا مِنْ وَالٍ يَبِيتُ غَاشًّا لِرِعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَعَرَفَهَا، يُوجَدُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا»^(١).

(مُطَرَّفٌ عَنْهُ)

٦٧٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَاحِ، عَنْ مُطَرَّفٍ،
عَنْ ابْنِ مُغْفَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا لَهُمْ
وَلَهَا» فَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ. وَفِي كَلْبِ الْغَنَمِ، قَالَ: «وَإِذَا وَلَعَ
الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ، فَاعْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: وَالتَّامِنَةُ عَفَّرُوهُ بِالتُّرَابِ»^(٢).

٦٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبِهْزُ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
أَبِي الْيَاحِ، سَمِعْتُ مُطَرَّفًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: أَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا لَهُمْ وَلِلْكِالِبِ؟» ثُمَّ رَخَّصَ
فِي كَلْبِ الصَّيْدِ، وَالْغَنَمِ، وَقَالَ فِي الْإِنَاءِ إِذَا وَلَعَ فِيهِ الْكَلْبُ:
«اعْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، / وَعَفَّرُوهُ فِي التَّامِنَةِ بِالتُّرَابِ»^(٣).

ب/٩٦

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، مِنْ طُرُقٍ عَنْ
شُعْبَةَ بِهِ^(٤)، شُعْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْوَلُوغِ^(٥).

(١) عزاه الهيثمي إلى الطبراني، وقال: فيه محمد بن عبد الله بن مغفل، ولم
أعرفه. مجمع الزوائد: ٢١٢/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٧٦/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٤) الخبر أخرجه مسلم من طرق في الطهارة (حكم ولوغ الكلب)، وفي البيوع
(الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه): مسلم بشرح النووي: ٥٧٤/١، ٨١/٤؛ وأبو داود في
الطهارة (باب الوضوء بسور الكلب): سنن أبي داود: ١٩/١؛ والتسائي في الطهارة (باب
تعفير الإناء بالتراب من ولوغ الكلب فيه): المجتبى: ١٤٤/١؛ وابن ماجه في الطهارة (باب
غسل الإناء من ولوغ الكلب)، وفي الصيد (باب قتل الكلاب إلا كلب صيد أو زرع): سنن
ابن ماجه: ١٣٠/١، ١٠٦٨/٢.

(٥) العبارة غير واضحة في المخطوطة وتصويبها من المراجع السابقة ومن تحفة

(مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ الْمُزَنِيِّ عَنْهُ)

سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَلَوْلَا أَنْ تَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: قَرَأَ سُورَةَ الْفَتْحِ. قَالَ أَبُو إِيَّاسٍ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ لَحَكَيْتُ لَكُمْ مَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَعْنِي ابْنَ مُغْفَلٍ كَيْفَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَهْزٌ: وَغُنْدَرٌ قَالَ: فَرَجَّعَ فِيهَا^(١).

٦٧٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مُرَّةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرَةِ سُورَةِ الْفَتْحِ عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ.

وَقَالَ مُرَّةٌ: نَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ وَهُوَ فِي مَسِيرٍ [لَهُ فَجَعَلَ] يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ. قَالَ: فَرَجَّعَ فِيهَا. قَالَ: فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ^(٢).

٦٧٨٢ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، وَأَبُو طَالِبٍ بْنُ جَابَانَ الْقَارِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ ابْنُ جَابَانَ فِي حَدِيثِهِ [: آ آ]^(٣).

(١) الخبر أخرجه البخاري في المغازي (باب فتح مكة)، وفي التفسير (باب إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً)، وفي فضائل القرآن (باب القراءة على الدابة)، وفي (باب الترجيع)، وفي التوحيد (باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه): فتح الباري: ١٣/٨، ٥٨٣، ٨٣/٩، ٩٢، ٥١٢/١٣؛ وأخرجه مسلم في الصلاة (باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن): مسلم بشرح النووي: ٤٤٨/٢؛ وأبو داود في الصلاة (باب استحباب الترتيل في القراءة): سنن أبي داود: ٧٤/٢؛ والترمذي في الشمائل؛ والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٨١/٧.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٤/٥. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٤/٥. وما بين معكوفين استكمال منه.

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: أَبُو إِيَّاسٍ أَنْبَأَنَا. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ قَرَأَ سُورَةَ الْفَتْحِ. قَالَ: فَقَرَأَ أَبُو إِيَّاسٍ ثُمَّ رَجَعَ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَقَرَأْتُ بِهَذَا اللَّحْنِ^(١).

٦٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ - قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ الْمُزَنِيَّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، قَالَ: فَقَرَأَ ابْنُ مَعْقِلٍ وَرَجَعَ. فَمَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ - أَوْ حَمَلَهُ عَلَى نَاقَتِهِ - قَالَ: فَقَرَأَ سُورَةَ الْفَتْحِ فَرَجَعَ فِيهَا.

قَالَ أَبُو إِيَّاسٍ: لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ^(٢).

وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَائِلِ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ شُعْبَةَ بِهِ^(٣).

٦٧٨٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ / الرَّازِيِّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ - وَكَانَ أَحَدَ الرَّهْطِ الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾^(٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ - قَالَ: إِنِّي لَأَخْذُ بِغَضَنِ مِنْ أَغْصَانِ

١/٩٧

(١) من حديث عبد الله بن معقل المزني في المسند: ٥٥/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن معقل المزني في المسند: ٥٦/٥.

(٣) الخبير سبق تخريجه عند الجماعة إلا ابن ماجه ص ٤٢٣ من هذا الجزء.

(٤) آية ٩٢ سورة التوبة.

الشَّجَرَةَ أَظْلُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُمْ يُبَايِعُونَهُ، فَقَالُوا: تَبَايَعَكَ عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: «لَا وَلَكِنْ لَا تُفَرُّوا» تفرد به^(١).

٦٧٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلِ الْمَزْنِيِّ. قَالَ: أَنَا شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، وَأَنَا شَهِدْتُهُ حِينَ رَخَّصَ فِيهِ، وَقَالَ: «وَاجْتَنِبُوا الْمُسْكِرَ»^(٢).

(أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيُّ عَنْهُ)^(٣)

٦٧٨٦ - وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: عَقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ»^(٤).

[أَبُو نُعَامَةَ عَنْهُ]^(٥)

٦٧٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي نُعَامَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ سَمِعَ ابْنَ أُمِّ يَسَارٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفِرْدَوْسَ، وَكَذَا أَسْأَلُكَ كَذَا، فَقَالَ: أَيُّ بَنِي سَلِ

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٤/٥.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤.

(٣) أبو عبد الله الجسري: هو حمير بن بشير الحميري البصري: أبو عبد الله روى عبد الله بن مغفل وغيره. تهذيب التهذيب: ٥٥/٣.

(٤) عزاه السيوطي إلى الطبراني في الكبير. عبد الله بن مغفل، ومن حديث معقل ابن يسار. جمع الجوامع: ١٥٨٩/١. وأورده الهيثمي من حديث معقل بن يسار، وقال: رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٤٧/٨.

(٥) زيادة تنفق مع نسق الكتاب.

اللَّهِ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدَّعَاءِ وَالطَّهُورِ»^(١).

٦٧٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نُعَامَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ سَمِعَ ابْنَ أُمَّةٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا عَنْ يَمِينِي. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: يَا بَنِي سَلِّ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذُ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْتَدُونَ فِي الدَّعَاءِ وَالطَّهُورِ»^(٢).

٦٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ - قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَنَّ ابْنَ الْجُرَيْرِيِّ - عَنْ أَبِي نُعَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ / الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا. فَقَالَ: يَا بَنِي سَلِّ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَعُدْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدَّعَاءِ وَالطَّهُورِ»^(٣).

ب/٩٧

تَقَدَّمَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي تَرْجَمَةِ قَيْسِ بْنِ عَبَايَةَ: وَهُوَ أَبُو نُعَامَةَ عَنهُ^(٤).

(ابْنِ [أَبِي] سُحَيْمٍ عَنهُ)

قَالَ: كُنَّا نَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةِ وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

(١) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٦/٤.

(٢) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٧/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥.

(٤) تقدم تحقيق هذا الخبر ص ٤٢٠ من هذا الجزء عند أبي داود وابن ماجه.

٦٧٩٠ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ سُهَيْمٍ بِهِ^(١).

[ابن لعبد الله بن مغفل عنه]^(٢)

٦٧٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْجَرِيرِيِّ: سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا أَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنِّي وَالْحَدِيثُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلْفَ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا لَا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَمْ أَرِ رَجُلًا قَطُّ أَبْغَضَ إِلَيْهِ الْحَدِيثَ مِنْهُ^(٣).

٦٧٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسِ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادَةَ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ. قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا أَقُولُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَقَالَ: أَيُّ بُنَيَّ إِنِّي - قَالَ: وَلَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبْغَضَ إِلَيْهِ حَدِيثًا فِي الْإِسْلَامِ مِنْهُ - فَإِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا، فَلَا تُقْلَهَا إِذَا أَنْتَ قَرَأْتَ، فَقُلْ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٤).

(١) الخبر أخرجه البيهقي من طريق شعبة عن يحيى بن إسحاق، وحماد بن سلمة، ويزيد بن زريع عن عمرو بن أبي سحيم من حديث عبد الله بن مغفل مع اختلاف يسير في بعض لفظه. السنن الكبرى: ١٧١/٢. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) زيادة تنفق مع نسق الكتاب.

(٣) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٥٥/٥.

(٤) من حديث عبد الله بن مغفل المزني في المسند: ٨٥/٤.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ الجُرَيْرِيِّ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ
 حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غَثِيَاثٍ كِلَاهِمَا: عَنْ أَبِي نُعَامَةَ: قَيْسِ بْنِ عَبَّادَةَ عَنْ
 ابْنِ لَعْبَدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ عَنْهُ بِهِ^(١).
 قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٢).
 قُلْتُ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زِيَادِ
 ابْنِ يَحْيَى، عَنْ حَمْرَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ مُعْقَلٍ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ^(٣).

انتهى
 الجزء التاسع والثلاثون من "تجزئة المصنف"
 ويكليه الجزء الأربعون
 بإذن الله

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى الصلاة (باب ما جاء فى ترك الجهر بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ
 الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾) وقال: حسن، صحيح الترمذى: ١٢/٢؛ والنسائى فى (ترك الجهر بيسم
 الله الرحمن الرحيم): المجتبى: ١٠٤/٢؛ غوابن ماجه (باب افتتاح القراءة): سنن ابن
 ماجه: ٢٦٧/١.

(٢) تحفة الأشراف: ١٨١/٧.

(٣) الخبر أخرجه البيهقى عن ابن عبد الله بن مغل، وعلق فى هامشه أن اسمه
 يزيد. السنن الكبرى: ٥٢/٢.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ ثِقَتِي

ع (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَعْنَمٍ : أَوْ مُعْتَمِرٍ
تَقَدَّمَ (١)

١٠٨٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُتَّفِقِ : أَبُو الْمُتَّفِقِ) (٢)

٦٧٩٣ - قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُنْجِينِي مِنَ النَّارِ ، وَمَا يُدْخِلُنِي
الْجَنَّةَ ؟ فَقَالَ : «اعْبُدِ اللَّهَ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَأَدِّ
الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَصُمْ رَمَضَانَ ، وَمَا تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ فَأَفْعَلْهُ
بِهِمْ ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَادْرِ النَّاسَ مِنْهُ» .

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَأَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ هَمَّامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
جُحَادَةَ ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْهُ (٣) .

١٠٩٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُنِيبِ الْأَزْدِيِّ) (٤)

٦٧٩٤ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ ، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْقُرَيْبِيِّ ، حَدَّثَنَا

(١) يرجع إليه ص ٣٩٥ من هذا الجزء .

(٢) له ترجمة في أسد الغابة : ٤٠١/٣ ؛ والإصابة : ٣٧٣/٢ ؛ والاستيعاب : ٣٣٢/٢ .

(٣) الخبر أخرجه أحمد من حديث ابن المتفق . المسند : ٣٨٣/٦ . وقال الهيثمي :
رواه أحمد والطبراني في الكبير ؛ وفي إسناده عبد الله بن أبي عقيل اليشكري ولم أر أحدا
روى عنه غير ابنه المغيرة بن عبد الله . مجمع الزوائد : ٤٣/١ وفيه قصة عندهما .

(٤) له ترجمة في أسد الغابة : ٤٠٢/٣ ؛ والإصابة : ٣٧٤/٢ ؛ والاستيعاب : ٣٣١/٢ .

عثمان بن بكر، حدثنا الحارث بن عبيدة بن رباح العسائري، عن أبيه، عن منيب بن عبد الله بن منيب الأزدي، عن أبيه. قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ قلنا: يا رسول الله، وما ذلك الشأن؟ قال: «يَغْفِرُ ذُنُوبًا، وَيَفْرَجُ كُرْبًا، وَيَرْفَعُ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ آخَرِينَ»^(١).

١٠٩١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاشِحٍ)^(٢)

بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَقِيلَ بِالْجِيمِ، وَيُقَالُ: نَاسِحٌ. ذَكَرَ هَذَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ.

٦٧٩٥ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ مُصَفَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّوَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ كَسْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَاشِحٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ شُعْبَةٌ مِنَ اللُّوْطِيَّةِ فِي أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

كَذَا رَأَيْتَهُ بِحَظِّ الْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ: نَاشِحٌ مَنْكَرٌ لَا يَصِحُّ. وَقَالَ: هُوَ حَضْرَمِيٌّ حِمَصِيٌّ لَا صُحْبَةَ لَهُ^(٣).

(١) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه من لم أعرفهم، مجمع الزوائد: ١١٧/٧، وقال البزار: لا نعلم أسند عبد الله بن منيب إلا هذا: كشف الأستار: ٧٣/٣؛ وأخرجه ابن ماجه في المقدمة من حديث أبي الدرداء، سنن ابن ماجه: ٧٣/١.

وقال ابن عبد البر: أخشى أن يكون حديثه مرسلًا. الاستيعاب: ٣٣١/٢.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٠٣/٣؛ والإصابة: ٣٧٥/٢.

(٣) المرجعان السابقان وأخرجه البخاري في ناشح عن النبي ﷺ. روى عنه

شرحبيل بن شفعة. التاريخ الكبير: ١٣٥/٨.

وأخرجه الحسن بن سفيان عن عبد الله بن ناسح الحضرمي الحمصي. كما في جمع

الجوامع. جامع الأحاديث: ٢٧٤/٧.

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ النَّحَامِ ، أَوْ النَّحْمَاءِ)
وَسَيَاتِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْمِ بْنِ النَّحَامِ ، فَعَلَّهُ هَذَا .

١/٩٩

١٠٩٢ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ النَّصْرِ)^(١) /

٦٧٩٦ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْوَالِدِ، فَيَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا كَانُوا لَهُ جُنَّةً مِّنَ النَّارِ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: «أَوْ اثْنَانِ، فَقَالَ: «وَإِثْنَانِ».

عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ^(٢).
قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ، وَلَا أَعْرَفُ لَهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مُحَمَّدٌ [فِيهِ] وَقَدْ ذَكَرُوهُ فِي الصَّحَابَةِ، وَفِيهِ نَظَرٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَبُو النَّصْرِ.

قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ فَجَعَلَ الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

١٠٩٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نَضَلَةَ الْكِنَانِيِّ)^(٤)

تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَمَا تُدْعَى رِبَاعُ مَكَّةَ إِلَّا السَّوَابِ مِنْ أَحْتَاكِ سَكَنَ، وَمَنْ اسْتَغْنَى أَسْكَنَ، لَا تُبَاعُ، وَلَا تُورَثُ.

٦٧٩٧ - كَذَا رَوَاهُ ابْنُ مَنَدَةَ مِنْ طَرِيقِ الْفَرِزْيَابِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْهُ.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٠٤/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين: ١٤٢/٣؛ وله في الاستيعاب: ٣٣٣/٢.

(٢) مصادر ترجمته.

(٣) عبارة ابن عبد البر مع تغيير في الترتيب لا يغير المعنى. الاستيعاب: ٣٣٣/٢.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٠٥/٣؛ والاستيعاب: ٣٧٥/٢.

والمحفوظ ما رواه أبو حذيفة، ومعاوية بن هشام، عن سفيان الثوري بهذا الإسناد عن علقمة بن نضلة كما هو في سنن ابن ماجه وعنه، والله أعلم، وكذا صحح ما ذكرناه أبو نعيم، وابن الأثير^(١).

١٠٩٤ - (عبد الله بن نعيم بن النحام)^(٢)

٦٧٩٨ - روى ابن منده، عن ابن الحسين، عن معلى بن أسد، عن حرب بن شداد، عن أبي الزبير، عن جابر: أن رسول الله ﷺ رأى امرأة فأعجبته، فدخل على زینب بنت جحش، وقال: «إن المرأة [تقبل في] صورة شيطان، فإذا رأى أحدكم امرأة تُعجبه فليأت أهله». ثم قال: والمحفوظ ما رواه غير واحد، عن حرب، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله به، وقد فرق ابن منده وابن الأثير وأبو نعيم بين هذا، وبين عبد الله بن النحام المتقدم^(٣).

٦٧٩٩ - وأورد ابن الأثير في ترجمة الأول حديثاً غريباً بل منكرًا ذكره من رواية الربيع بن صبيح، عن الحسن، عن عبد الله بن النحام. قال: دخلت يومًا على رسول الله ﷺ [وأنا أبيض الرأس]

(١) الخبر أورده ابن الأثير في ترجمة عبد الله بن نضلة الكنانى من الطريقين جميعًا، وقال عقب الطريق الثانى: أخرجه ابن منده وأبو نعيم. أسد الغابة: ٥٠٤/٣. وأخرجه ابن ماجه فى المناسك (باب أجر بيوت مكة) وفى الزوائد: إسناده صحيح على شرط مسلم، وليس لعلقمة بن نضلة عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له شيء فى بقية الكتب. وقال السندى: رواه الحاكم فى مستدركه. سنن ابن ماجه: ١٠٣٧/٢. (٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٠٦/٣؛ والإصابة: ٣٧٦/٢. وقال: ذكره البخارى والبخارى فى الصحابة.

(٣) الخبر أورده ابن الأثير بطريقه فى ترجمة عبد الله بن نعيم بن النحام، وفرق بينه وبين عبد الله بن النحام. يراجع أسد الغابة: ٤٠٣/٣، ٤٠٦؛ وعزاه السيوطى إلى أحمد وعبد بن حميد ومسلم وأبى داود وابن حبان من حديث جابر، جمع الجوامع: ١٩٦٩/١. وما بين معكوفين استكمال منه. وهو فى مسند أحمد من حديث جابر أيضًا: ٣٣٠/٣.

واللحية، كَانَ بياض [لحيتى ورأسى ثغامة. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَاسِبُ الشَّيْخَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَسَابًا يَسِيرًا، ثُمَّ يَدْفَعُ صَحِيفَتَهُ إِلَى رِضْوَانَ، وَيَقُولُ لَهُ: إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ فَأَعْطِهِ إِيَّاهَا فَإِذَا قَرَأَهَا وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ تَقُولُ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ اسْتَحْيَا مِنْ شَيْئِكَ أَنْ الْأَقْيَمَ بِهَا، وَقَدْ غَفَرْتُهَا لَكَ»./

ب/٩٩

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بَنَ النَّحَامِ: «إِنَّ اللَّهَ يَسْتَحْيِي مِنْ شَيْئِهِ الْمُسْلِمَ أَكْثَرَ مِمَّا يَسْتَحْيِي الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ»^(١).

١٠٩٥ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَادِ)^(٢)

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ تَبَنَّنِي أَنْ أَرَلَّ، وَأَهْدِنِي أَنْ أَضِلَّ، اللَّهُمَّ كَمَا حُلَّتْ بَيْتِي وَبَيْنَ قَلْبِي، فَحُلْ بَيْتِي وَبَيْنَ الشَّيْطَانِ وَعَمَلِي».

٦٨٠٠ - كَذَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ فِي الْأَسْمَاءِ الْوَضِيَّةِ. قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَفِي ذِكْرِهِ فِي الصَّحَابَةِ نَظَرٌ مِنْ طَرِيقِ عَامِرِ الْعَقَدِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْجُمَحِيِّ عَنْهُ^(٣).

(١) يرجع إليه في أسد الغابة بأطول من هذا: ٤٠٣/٣، وما بين معكوفين استكمال منه. وقال ابن حجر: رواه في فوائده أبي عثمان الصابوني من وجه آخر، عن الربيع بن صبيح، لكن في إسناده أحمد: غلام خليل وهو كذاب. الإصابة: ٣٧٥/٢.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٠٨/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ١٤٣/٣.

(٣) المرجعان السابقان.

١٠٩٦ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَدَّاجِ الْحَنْفِيِّ) (٤)

٦٨٠١ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّرِ الْحِزَامِيُّ ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ غَطَفَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَدَّاجٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ - . قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ خَضَبَ بِالْصُّفْرَةِ . فَقَالَ: «هَذَا خِضَابُ الْإِسْلَامِ» ، وَجَاءَ آخَرُ وَقَدْ خَضَبَ بِالْحُمْرَةِ . فَقَالَ: «هَذَا خِضَابُ الْإِيمَانِ» .
ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْمَدَنِيُّ ، عَنْ هَاشِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَدَّاجٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١)

١٠٩٧ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ) (٢)

ابْنِ عُمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ ، وَأُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى بْنِ قُصَيٍّ: جَدُّ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . حَدِيثُهُ فِي خَامِسِ الشَّامِيِّينَ وَسَادِسِ الْأَنْصَارِ .

٦٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - ، حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ: زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ - وَذَكَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٠٩/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثالث من حرف العين: الإصابة: ٩٥/٣.

(١) الخبر أخرجه أحمد = قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه - من حديث الحكم ابن عمرو الغفارى فى المسند: ٦٧/٥. ويرجع إلى إسناد المصنف فى المرجعين السابقين.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤١٠/٣؛ والإصابة: ٣٧٧/٢؛ والاستيعاب: ٣٩٠/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٣/٥.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ صَغِيرٌ» فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ، وَكَانَ يُصْحَى بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةَ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ^(٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الشَّرِكَةِ عَنْ أَصْبَغٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي أَيُّوبَ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْخَرَاجِ، عَنِ الْقَوَارِيرِيِّ، عَنْ ١٨٠٠
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بِهِ^(١).

٦٨٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا / ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زُهْرَةَ ابْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ». فَقَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ الْآنَ وَاللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْآنَ يَا عُمَرُ»^(٢).

٦٨٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زُهْرَةُ - يَعْنِي ابْنَ مَعْبُدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ: أَبُو عَقِيلٍ -، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ: [وَاللَّهِ] يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ». فَقَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ الْآنَ - وَاللَّهِ - أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْآنَ يَا عُمَرُ»^(٣).

(٣) من حديث عبد الله بن هشام: جد زهرة بن معبد في المسند: ٢٣٣/٤.
(١) الخبير أخرجه البخاري في الشركة (باب الشركة في الطعام وغيره) وفي الأحكام (باب بيعة الصغير): فتح الباري: ١٣٦/٥، ٢٠٠/٣١؛ وأخرجه أبو داود في الخراج (باب ما جاء في البيعة): سنن أبي داود: ١٣٣/٣.
(٢) من حديث عبد الله بن هشام: جد زهرة بن معبد في المسند: ٢٣٣/٤. وهو الجزء الأول من سياق الخبير.
(٣) من حديث عبد الله بن هشام: جد زهرة بن معبد في المسند: ٢٩٣/٥.

وقد رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ بِهِ^(١).

٦٨٠٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زُهْرَةُ: أَبُو عَقِيلٍ الْقُرَشِيُّ: أَنَّ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ اخْتَلَمَ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَكَحَ النَّسَاءَ^(٢).

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِي الشَّرِكَةِ، وَالذَّعْوَاتِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، وَغَيْرِهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ: زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ: أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ مَعَ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ لِيَشْتَرِيَ الطَّعَامَ، فَيَتَلَقَّاهُ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: أَشْرِكْنَا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ. «فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبِيعُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ»^(٣).

* (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِنْدٍ: أَبُو هِنْدٍ الْأَنْصَارِيُّ)^(٤)

فِي تَخْمِيرِ الْأَيْنِيَةِ، وَعَنْهُ جَابِرٌ. كَذَا سَمَّاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي مُعْجَمِهِ وَذَكَرَهُ غَيْرُهُ فِي الْكُنَى، وَسَيَأْتِي^(٥).

(١) الخبر أخرجه البخاري في فضائل الصحابة (باب مناقب عمر بن الخطاب)، وفي الاستئذان مختصراً (باب المصافحة)، وفي الإيمان والتذوق (باب كيف كانت يمين النبي ﷺ): فتح الباري: ٤٣/٧، ٥٤/١١، ٥٢٣.

(٢) من حديث عبد الله بن هشام في المسند: ٢٩٣/٥.

(٣) الخبر أخرجه البخاري (باب الشركة في الطعام وغيره)، وفي (باب الدعاء للصبان بالبركة، ومسح رءوسهم) وزاد في الأحكام قوله: «وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله» (باب بيعة الصغير): فتح الباري: ١٣٦/٥، ١٥١/١١، ٢٠٠/١٣. وما بين معكوفين استكمال من المرجع.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١١/٣. وأخرجه ابن حجر وابن عبد البر في

الكنى. الاستيعاب والإصابة: ٢١١/٤.

(٥) أسد الغابة: ٤١١/٣.

١٠٩٨ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامِ التَّقْفِيِّ) (١)

يُعَدُّ فِي الْمَكِّيِّينَ

٦٨٠٦ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَلَالٍ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًا عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: كَيْدْتُ أَنْ أُقْتَلَ بَعْدَكَ فِي سَخَلَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذْهَا / فَلَوْلَا فَفَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ مَا أَخَذْتُهَا».

ب/١٠٠

كَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: لَيْسَ لَهُ سِوَاهُ (٢).

وَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَنْصُورٍ، وَمَحْمُودِ بْنِ غَيْلَانَ كِلَاهِمَا: عَنْ أَبِي نَعِيمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَلَالٍ، فَذَكَرَهُ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ بِهِ (٣).

١٠٩٩ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَلَالِ الْمُزْنِيِّ) (٤)

يُعَدُّ فِي الْمَدِينِيِّينَ

٦٨٠٧ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَّافِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرِ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١٠/٣؛ والإصابة: ٣٧٨/٢؛ والاستيعاب: ٣٨٩/٢.

وقال البخاري: لم يذكر عبد الله بن هلال سماعاً من النبي ﷺ. التاريخ الكبير:

٢٦/٥.

(٢) الخبر أخرجه البخاري في الكبير. وقال: إبراهيم بن ميسرة، عن عثمان بن عبد الله بن الأسود، عن عبد الله بن هلال التقفي. التاريخ الكبير: ٢٦/٥.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في الزكاة (باب إعطاء السيد المال بغير اختيار

المصدق): المجتبى: ٢٤/٥؛ وتراجع تحفة الأشراف: ١٨٤/٧.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١١/٣؛ والإصابة: ٣٧٨/٢؛ والاستيعاب: ٣٨٩/٢.

الْمُزْنِي، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُزْنِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَلَالِ الْمُزْنِي - صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَنَا أَنْ يُحْرِمَ بِحُجٍّ، ثُمَّ يَفْسُخَ حَجَّةَ بَعْمُرَةَ»^(١).

١١٠٠ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ)^(٢)

أُورِدَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الرَّفَاعِيُّ فِي عِبَادِلَةِ الصَّحَابَةِ.
٦٨٠٨ - قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَارِيَةَ الْكَعْبِيُّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَاقِدٍ يَقُولُ: إِنَّ الْيَمِينَ فِي الدَّمِ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
أَخْرَجَهُ أَبُو مُوسَى. هَذَا لَفْظُ ابْنِ الْأَثِيرِ^(٣).

١١٠١ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَدِيعَةَ بْنِ حَرَامِ الْأَنْصَارِيِّ)^(٤)

حَكَى ابْنُ مَنْدَه، عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي الصَّحَابَةِ.
٦٨٠٩ - وَرَوَى ابْنُ مَنْدَه مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا فِي غُسْلِ الْجُمُعَةِ، وَالتَّطْيِيبِ، وَاسْتِمَاعِ الْخُطْبَةِ.

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، والبخاري، إلا أنه قال: عبد الله بن عبد المزني، وفيه كثير بن عبد الله المزني، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٢٣٤/٣، وعند البزار أيضًا: بكر بن عبد الله، كشف الأستار: ٢٥/٢.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١١/٣، والإصابة: ٣٧٩/٢.

(٣) المرجعان السابقان، وقال ابن حجر في الإصابة: عبد الله بن واقد. أظنه ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وصنع البخاري في تاريخه يقتضي ذلك، فإنه لم يذكر من يقال له عبد الله بن واقد إلا هذا وهو تابعي وآخر دونه في الطبقة، وقال في ترجمة عبد الملك بن سارية: يروى عن عبد الله بن واقد، ولم ينسبه، وذكر المزني في ترجمة عبد الله ابن واقد بن عبد الله بن عمر أنه روى عن النبي ﷺ شيئًا مرسلًا.

يراجع أيضًا التاريخ الكبير: ٢١٩/٥، ٤١٧.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١٢/٣، والإصابة: ٣٨٠/٢، وأورده البخاري في

التابعين وقال: سمع سلمان. التاريخ الكبير: ٢٢٠/٥.

والمحفوظ في هذا الحديث رواية ابن أبي ذئب، وغيره، عن سعيد، عن أبيه، عن عبد الله بن وداعة، عن سليمان، عن النبي ﷺ، كما تقدم، والله أعلم^(١).

١١٠٢ - (عبد الله بن وزاح)^(٢)

٦٨١٠ - قال أبو نعيم: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد، حدثنا أحمد ابن عبد الوهاب بن نعدة، حدثنا أبي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه. قال: كان عبد الله بن وزاح / قديماً له صحبة، فحدثنا أن النبي ﷺ قال: «يوشك أن يؤمر عليكم الرؤسجل، فيجتمع إليه قوم محلقة أفقيتهم بيض قمصهم، فإذا أمرهم بشئٍ حضروا».

فشاء ربك: إن عبد الله بن وزاح ولي على بعض المدن، فاجتمع إليه قوم من الدهاقين محلقة أفقيتهم بيض قمصهم، فكان إذا أمرهم بشئٍ حضروا، فيقول: صدق الله، ورأسه^(٣).
لعل قوله «حضروا» قد سقط منها ألف، والمعنى أحضروا، أي أسرعوا في امتثال ذلك من الخوف والهيبه، هكذا رأيتاه بخط أبي نعيم بغير ألف، فالله أعلم^(٤).

(١) المراجع السابقة. ويراجع أيضاً حديث سلمان في تحفة الأشراف: ٢٨/٤.
(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١٢/٣. واختلف الضبط فيه فقيل: وزاج، وقيل: وزاح، وقيل: وراح. أما في الإصابة: ٣٨٠/٢: فقطع بأنه وزاح براء ثقيلة ثم حاء مهملة.
(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢١٢/٦.
(٤) الرواية في المراجع (أسد الغابة، الإصابة، مجمع الزوائد) هكذا: وقال أبو موسى: حضروا أي أسرعوا المشى. الإصابة: ٣٨٠/٢.

« عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَقْدَانَ »

هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ وَقْدَانَ، وَهُوَ ابْنُ السَّعْدِيِّ، كَمَا تَقَدَّمَ (١).

سَيَاتِي أَيْضًا

« عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ » (٢)

هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ، رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ اسْمَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ اسْمُهُ الْوَلِيدُ.

١١٠٣ - (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ زَيْدٍ) (٣)

ابْنِ حِصْنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ خَطْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطْمِيِّ، قِيلَ إِنَّهُ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ، وَعُمُرُهُ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَهُ إِذْرَاكٌ وَصُحْبَةٌ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ التَّمِيمِيُّ كَمَا حَكَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَحَكَى أَبُو دَاوُدَ أَنَّ أَبَاهُ هُوَ الْأَعْمَى الَّذِي قَتَلَ أُمَّمَ وَوَلَدِهِ حِينَ سَبَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ هُوَ الطِّفْلُ الَّذِي سَقَطَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا (٤).

قُلْتُ: فَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ لَهُ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً فِي عُمُرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يرجع إليه ص ٢٩٠ من هذا الجزء.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١٣/٣؛ والإصابة: ٣٨٠/٢؛ والاستيعاب:

٣٩٠/٢.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١٦/٣؛ والإصابة: ٣٨٢/٢؛ والاستيعاب: ٣٩١/٢؛

والطبقات الكبرى: ١٠/٦؛ والتاريخ الكبير: ١٢/٥؛ وتهذيب التهذيب: ٧٨/٦.

(٤) حكى الواقدي أن عصماء بنت مروان كانت تحت يزيد بن زيد، وكانت تؤذي

النبي ﷺ، ثم روى قصة قتلها. وروى هذه القصة باختصار أبو أحمد العسكري كما أورد

ابن تيمية في الصارم المسلول ص ٩٥. ويراجع الإصابة: ٣٣/٣.

وقال أبو حاتم: روى عن النبي ﷺ، وكان صغيراً على عهدِهِ، فإن صحَّت لَهُ رِوَايَةٌ فَذَلِكَ. حديثه في رابع الكوفيين.

٦٨١١ - حدثنا وكيع، وابن جعفر. قالوا: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت. قال ابن جعفر: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ يزيدَ الأنصاريَّ يُحدِّثُ. قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن التَّهْبَةِ (١) والمثلة (٢).

٦٨١٢ - حدثنا محمد بن بشر، حدثني عبدُ الجبار بن عباس، عن عدي بن ثابت، عن عبدِ اللهِ بنِ يزيدِ الخطميِّ. قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» تفرد به (٣).

ب/١٠١

٦٨١٣ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبدِ اللهِ بنِ يزيدِ الخطميِّ - وهو الأنصاريُّ - قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن المثلَّةِ والتَّهْبَةِ (٤).

رواه البخاريُّ في المظالم، عن آدم، وفي الذبائح عن حجاج ابن منهل كلاهما: عن شعبة به (٥).

وروى في الذبائح، وقال عدي، عن سعيد، عن ابن عباس عن النبي ﷺ (٦).

(١) التَّهْبَةُ والتَّهْيَةُ: اسم للمنهوب. المصباح: ٨٦١.

(٢) من حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري في المسند: ٣٠٧/٤.

(٣) من حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري في المسند: ٣٠٧/٤.

(٤) من حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري في المسند: ٣٠٧/٤.

(٥) الخبير أخرجه البخاري (باب النهي بغير إذن صاحبه) وفي (باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتمعة). وقال ابن حجر: النهي فعلى من النهب وهو أخذ المرء ما ليس له جهاراً، والمثلى: هي قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حي. فتح الباري: ١١٩/٥، ٦٤٣/٩.

(٦) فتح الباري: ٦٤٣/٩.

(أَحَادِيثُ أُخْرَى)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطْمِيِّ

الأول

٦٨١٤ - قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ. قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ، وَخَرَجَ مَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ، فَاسْتَسْقَى، فَقَامَ عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مَنْبَرٍ، فَاسْتَغْفَرَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَجْهَرُ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ، وَلَمْ يُؤَذِّنْ وَلَمْ يَقُمْ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ النَّبِيَّ ﷺ^(١) وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَغَازِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَابْنِ بَشَّارٍ كِلَاهِمَا: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَهُ^(٢).

الثاني

٦٨١٥ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُودَّعَ الْجَيْشَ، قَالَ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ، وَأَمَانَتَكُمْ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ»^(٣).

(١) الخبر أخرجه البخاري في (باب الدعاء في الاستسقاء قائماً) وعقب ابن حجر على قول ابن إسحاق فقال: إن كانت روايته محفوظة احتمال أن يكون المراد أنه روى هذا الحديث بعينه، والأظهر أن مراده أنه روى في الجملة: فيوافق قوله: «رأى» لأن كلا من الحموي والصنعاني يثبت له صحبة، أما سماع هذا الحديث فلا. فتح الباري: ٥١٣/٢.

(٢) الخبر أخرجه مسلم في (باب عدد غزوات النبي ﷺ) وفيه سؤال أبي إسحاق يزيد بن أرقم عن عدد الغزوات. مسلم بشرح النووي: ٤٧٦/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب في الدعاء عند الوداع): سنن أبي داود: ٣٤/٣؛ وأخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ١٨٥/٧.

الثَّالِثُ

٦٨١٦ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي،
أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: أَوْصَى الْحَارِثُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي الْقَبْرِ،
وَقَالَ: هَذَا مِنَ السَّنَةِ^(١).

الرَّابِعُ

٦٨١٧ - قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَابْنُ وَكَيْعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي حُبَّكَ وَحُبَّ
مَنْ يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ، اللَّهُمَّ مَا رَزَقْتَنِي مِمَّا أُحِبُّ فَاجْعَلْهُ قُوَّةً لِي فِيمَا
تُحِبُّ، [اللَّهُمَّ] وَمَا زَوَيْتَ عَنِّي مِمَّا أُحِبُّ فَاجْعَلْهُ قُوَّةً لِي فِيمَا تُحِبُّ».
ثُمَّ قَالَ: حَسَنُ غَرِيبٌ، وَأَبُو جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ [اسْمُهُ] عُمَيْرُ بْنُ
يَزِيدِ بْنِ خُمَاشَةَ^(٢).

الخَامِسُ

٦٨١٨ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نُعَيْمٍ: الْفَضْلُ ابْنُ دُكَيْنٍ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ
كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَكَانُوا يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ [قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ]،

(١) الخبر أخرجه أبو داود في الجنائز (باب في الميت يدخل من قبل رجليه): سنن
أبي داود: ٢١٣/٣.

(٢) الخبر أخرجه الترمذي في الدعوات (باب ٧٤): صحيح الترمذي: ٥٢٣/٥.
وما بين معكوفات استكمال منه.

١/١٠٢ وَيَضَعُونَهَا قَبْلَ أَنْ يَضَعَ، فَقَالَ: / أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَأْتُمُونَ وَتُؤْتَمُونَ
لَصَلَّيْتُ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أُحْرِمُ مِنْهَا شَيْئًا^(١).

١١٠٤ - (عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ)^(٢)

قِيلَ: أَنَّهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ.
٦٨١٩ - رَوَى النَّسَائِيُّ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ، وَابْنِ مَاجَةَ، عَنْ
سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ كِلَاهِمَا: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ»^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٢٠ - رَوَى النَّسَائِيُّ بِالْإِسْنَادِ الْمَتَّقَمِ، وَابْنُ مَاجَةَ، عَنْ
إِسْحَاقَ الْكُوسَجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «الشَّمْسُ تَطْلُعُ، وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا،
[فَإِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارْقَهَا]، فَإِذَا دَنَّتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا،

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن موسى الأنصاري: شيخ لأبي نعيم ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٧٩/٢. ولا أخرج: لا أترك. النهاية: ٢٩١/١.
(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٨١/٣، والإصابة: ٣٨٤/٢، والاستيعاب: ٣٣٤/٢، والطبقات الكبرى: ١٤٢/٧.

(٣) الخبر أخرجه في الطهارة: النسائي في (باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس): المجتبى: ٦٣/١؛ وابن ماجه (باب ثواب الطهور): سنن ابن ماجه: ١٠٣/١. وهو عندهما أتم مما أورده المصنف، وأخرجه أحمد من حديث أبي عبد الله الصنابحي: المسند: ٣٤٨/٤.

فَإِذَا غَرَبَتْ فَارَقَهَا، فَلَا تُصَلُّوا فِي هَذِهِ السَّاعَاتِ الثَّلَاثِ»^(١).
 وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَلَادٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي
 أُسَامَةَ، عَنْ رَوْحٍ، عَنْ مَالِكِ وَزُهَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهِ.
 قَالَ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَحَفْصِ بْنِ
 مَيْسَرَةَ، وَخَارِجَةَ بْنِ مُضْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرَ عَنْهُ)

٦٨٢١ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ
 عَبَّادٍ، عَنِ الْمُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ
 الصَّنَابِحِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي مُكَاتِّرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ، فَلَا
 تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٣).
 وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ،
 وَوَكَيْعٍ، وَابْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبِي أُسَامَةَ كُلِّهِمْ: عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ،
 عَنِ الصَّنَابِحِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى
 الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَاتِّرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ، فَلَا تَقْتُلَنَّ بَعْدِي»^(٤).

(١) الخبر أخرجه في الصلاة: النسائي في (باب الساعات التي نهى عن الصلاة فيها): المجتبى: ٢٢١/١؛ وابن ماجه (باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة): سنن ابن ماجه: ٣٩٧/١. وفي الزوائد: إسناده مرسل ورجاله ثقات، وأخرجه أحمد من حديث أبي عبد الله الصنابحي: المسند: ٣٤٨/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو يعلى أيضاً، وقد ذكر محققه هذه الطرق التي أشار إليها أبو نعيم وغيرها. مسند أبي يعلى: ٣٧/٣.

(٣) أشار محقق أبي يعلى أن إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد. مسند أبي يعلى: ٣٩٩/٣؛ والخبر أخرجه أحمد من حديث أبي عبد الله الصنابحي، ومن حديث الصنابحي الأحمسي، مسند أحمد: ٣٤٩/٤، ٣٥١.

(٤) مسند أبي يعلى: ٤٠/٣؛ والخبر أخرجه ابن ماجه في الفتن (باب لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات، وقيس =

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٨٢٢ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الصَّنَابِحِيِّ [الْأَحْمَسِيِّ]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ نَاقَةً حَسَنَةً فِي إِبْلِ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «مَنْ (١) صَاحِبُ هَذِهِ النَّاقَةِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ارْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ إِبْلِ (٢) الصَّدَقَةِ. فَقَالَ: «إِذَنْ نَعَمْ» (٣).

١١٠٥ - (عَبْدُ اللَّهِ: أَبُو سُفْيَانَ التَّقْفِيُّ) (٤) /

ب/١٠٢

٦٨٢٣ - قَالَ الْبَرَارُ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ: رَوْحُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُتَشَبِّحُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورًا» (٥).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ بِهِ.

= هو ابن أبي حازم، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وليس للصنابحي هذا عند المصنف سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الستة، سنن ابن ماجه: ١٣٠٠/٢.

(١) لفظ أبي يعلى: «قاتل الله صاحب هذه الناقة» وفي المسند: «فغضب وقال: وما هذه؟».

(٢) لفظ أبي يعلى: «من حواشي الإبل» وعنده أيضًا: «فنعلم إذا».

(٣) مسند أبي يعلى: ٣٩/٣. وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: عن الصنابحي الأحمسي، وأورد الخبر ثم قال: فيه مجالد وهو ضعيف، وقد وثقه النسائي في رواية. مجمع الزوائد: ١٠٥/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦٤/٣؛ وقال ابن حجر: عبد الله بن أبي ربيعة التقي والد سفيان، الإصابة: ٣٠٤/٢، وصوبه في القسم الرابع من حرف العين: ١٤٦/٣.

(٥) كشف الأستار: ٤٤٤/٢. وقال الهيثمي: رجال البزار رجال الصحيح غير أبي غسان روح بن حاتم، وثقه أبو حاتم الرازي وابن حبان؛ مجمع الزوائد: ٩٨/٨.

١١٠٦ - (عَبْدُ اللَّهِ: أَبُو يَزِيدَ الْمُزْنِيُّ) (١)

وَقِيلَ: اسْمُهُ عَبْدُ

٦٨٢٤ - رَوَى ابْنُ مَنْدَةَ، وَأَبُو نَعِيمٍ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فِي الْإِبِلِ فَرَعٌ» (٢)، وَفِي الْغَنَمِ فَرَعٌ، وَيُعَقُّ عَنِ الْغَلَامِ، وَلَا يُمَسُّ رَأْسُهُ بِدَمٍ» (٣).

١١٠٧ - (عَبْدُ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ) (٤)

هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُتَّفِقِ.
٦٨٢٥ - وَالْحَدِيثُ وَاحِدٌ فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ (٥).

١١٠٨ - (عَبْدُ اللَّهِ: وَالِدُ بَعْجَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (٦)

وَهُوَ ابْنُ بَدْرِ الْمُتَقَدِّمِ، حَدِيثُهُ فِي خَامِسِ الْقَبَائِلِ.

٦٨٢٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنبَأَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي بَعْجَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١٧/٣؛ والإصابة مختصراً: ٣٨٥/٢.

(٢) قيل: كان الرجل في الجاهلية إذا تمت إبله مائة، قدم بكرة فنحره لصلته وهو الفرع، وقد كان المسلمون يفعلونه في صدر الإسلام ثم نسخ. النهاية: ١٩٤/٣.
(٣) الخبر أخرجه الطبراني كما في الجامع الصغير. قال المناوي: وأبو نعيم والديلمي من حديث يزيد بن عبد الله المزني عن أبيه. ورمز له السيوطي بالصحة. فيض القدير: ٤٤٥/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤١٨/٣؛ وترجم له ابن حجر: عبد الله بن المتفق الشكري، الإصابة: ٣٧٣/٢؛ وقال ابن عبد البر: في صحبته نظر، الاستيعاب: ٣٣٢/٢.
(٥) يرجع إلى الخبر ص ٤٢٩ من هذا الجزء كما يراجع المسند: ٤٧٢/٣.

(٦) له ترجمة في أسد الغابة: ١٨٣/٣، وقال: عبد الله بن بدر بن بعجة. روى عنه ابنه بعجة؛ والإصابة: ٢٨٠/٢؛ وقال ابن عبد البر: روى عنه ابنه بعجة، لم يرو عنه غيره؛ الاستيعاب: ٢٦٧/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٣/٥؛ وقال: عبد الله بن بدر الجهني المدني.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ يَوْمًا: «هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ فَصُومُوا». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي تَرَكْتُ قَوْمِي مِنْهُمْ صَائِمٌ، وَمِنْهُمْ مُفْطِرٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِمْ، فَمَنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَمِّمْ صَوْمَهُ» تَفَرَّدَ بِهِ (١).

١١٠٩ - (عَبْدُ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (٢)

٦٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ حَجَّاجَ ابْنَ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيَّ - وَكَانَ إِمَامَهُمْ - يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ» (٣).

١١١٠ - (عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَدِيٍّ الْبَهْرَانِيُّ) (٤) /

١/١٠٣

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَعَثَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍ، فَرَأَى رَجُلًا مَعَهُ قَوْسٌ فَارْسِيٌّ. الْحَدِيثُ.

٦٨٢٨ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرِ الْحُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَدِيٍّ

(١) من حديث والد بعة بن عبد الله في المسند: ٤٦٦/٦.

(٢) قال ابن حجر: روى عنه حجاج الأسلمي حديثًا أخرجه أحمد في مسنده، فأفرده الذهبي بالذكر، وتبعه ابن المحب في ترتيب المسند، ويغلب على ظني أنه عبد الله ابن مسعود، ثم أورد الخبر الإصابة: ٣٨٦/٢.

(٣) أخرجه أحمد من أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ. المسند: ٣٦٨/٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ١٧١/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين وقال: تابعي أرسل حديثًا، فذكره محمد بن عثمان بن أبي شيبة في الصحابة نقله أبو نعيم وقال: لا تصح له صحبة، الإصابة: ١٢٨/٣؛ وقال البخاري: قاضي حمص عن ثوبان، قال يزيد بن عبد ربه: مات عبد الأعلى البهراني سنة أربع ومائة، التاريخ الكبير: ٧٢/٦.

الْبَهْرَانِي، عَنْ أَخِيهِ: عَبْدُ الْأَعْلَى بِهِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ أُسْنِدَ هَذَا الْحَدِيثُ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ هَذَا لَيْسَ بِالْقَوِيِّ^(١).
 وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ أَبَا نُعَيْمٍ رَوَى لَهُ حَدِيثًا آخَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي الْعَمَائِمِ، وَالذُّرَابَةِ ذَكَرَهُ شَيْخُنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَقَدَّمْنَا عَلَى الْعِبَادَةِ^(٢).

١١١١ - (عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكٍ:

أَبُو عَيْبِدٍ)^(٣)

٦٨٢٩ - رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ غَطْرِيفِ بْنِ سَالِمِ الْحَدَسِيِّ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي مَنَارِ بْنِ أَبِي الْغَطْرِيفِ بْنِ سَالِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كُدَيْرِ بْنِ أَبِي طَلَّاسَةَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ الْحَدَسِيِّ، ثُمَّ الْمَنَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَبِي طَلَّاسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ.

قَالَ: وَفَدْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَرْضِ سَرَاةٍ^(٤)، فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَحَيَّيْتُهُ بِتَحِيَّةِ الْعَرَبِ، فَقُلْتُ: أَنْعِمَ صَبَاحًا، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَيَّى مُحَمَّدًا وَأُمَّتَهُ بِغَيْرِ هَذِهِ التَّحِيَّةِ بِالتَّسْلِيمِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ». فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ». ثُمَّ قَالَ لِي: «مَا اسْمُكَ؟» فَقُلْتُ: الْجَبَّارُ بْنُ الْحَارِثِ. فَقَالَ: «أَنْتَ

(١) يرجع إلى الخبر والإسناد في تحفة الأشراف: ١٨٧/٧.

(٢) يراجع أسد الغابة: ١٧١/٣؛ وأورده الحافظ المزى عقب العبادلة، تحفة

الأشراف: ١٨٧/٧.

(٣) لة ترجمة في أسد الغابة: ٤١٩/٣؛ والإصابة: ٣٨٧/٢.

(٤) السراة: الجبال والأرض الحاجزة بين تهامة واليمن ولها سعة. معجم البلدان:

عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ الْحَارِثِ « فَأَسْلَمْتُ، وَبَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا
 بَايَعْتُ قِيلَ لَهُ: هَذَا الْمَنَارِيُّ^(١) فَارِسٌ مِنْ فُزَّانِ قَوْمِهِ. قَالَ: فَحَمَلَنِي
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَرَسٍ، فَأَقَمْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَاتِلَ مَعَهُ،
 فَفَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَهِيلَ الْفَرَسِ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَا لِي لَا
 أَسْمَعُ صَهِيلَ فَرَسِ الْحَدَسِيِّ»^(٢). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلَّغْنِي أَنَّكَ
 تَأَدَّبْتُمْ مِنْ صَهِيلِهِ فَخَصَّيْتُهُ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِخْصَاءِ الْخَيْلِ،
 فَقِيلَ لِي: لَوْ سَأَلْتَ النَّبِيَّ ﷺ كِتَابًا كَمَا سَأَلَهُ ابْنُ عَمَّكَ تَمِيمُ الدَّارِيُّ؟
 فَقُلْتُ: أَعَاجِلًا سَأَلَهُ أَمْ آجِلًا؟ فَقَالُوا: بَلْ عَاجِلًا / سَأَلَهُ. فَقُلْتُ: عَنِ
 الْعَاجِلِ رَغِبْتُ وَلَكِنْ أَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعِينَنِي عَدَا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ.
 هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ الْإِسْنَادِ عَزِيزُهُ^(٣).

ب/١٠٣

١١١٢ - (عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ)^(٤)

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومٍ: أَبُو عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ الْمَخْزُومِيُّ
 زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، ثُمَّ طَلَّقَهَا.
 ٦٨٣٠ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى،
 عَنْ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَكَانَتْ تَحْتَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ
 قَيْسٍ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لَهَا»^(٥).

(١) المناري: نسبة إلى القبيلة فهو أحد بني منار. أسد الغابة.

(٢) نسبة إلى قبيلته.

(٣) تراجع الإصابة وأسد الغابة.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٠/٣؛ والإصابة: ٣٨٨/٢؛ وفي الكنى: ١٣٩/٤؛

وأخرجه البخاري في الكنى: ٥٤/٩.

(٥) أسد الغابة: ٤٢٠/٣.

(حَدِيثُ آخِرُ عَنْهُ)

٦٨٣١ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ نَاشِرَةَ بْنِ سُمَيٍّ : أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ يَوْمَ الْجَابِيَةِ ^(١) : إِنِّي قَدْ نَزَعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَأَمْرْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، فَقَامَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ^(٢) لَقَدْ نَزَعْتَ عَامِلًا اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَغَمَدْتُ سَيْفًا سَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَوَضَعْتُ لِوَاءً عَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٣) .

١١١٣ - (عَبْدُ خَيْرِ بْنِ يَزِيدَ الْخَيْوَانِي الْهَمْدَانِيُّ) ^(٤)

٦٨٣٢ - ذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، وَابْنُ الْأَثِيرِ وَعَنْ وَاحِدٍ فِي الصَّحَابَةِ ، وَلَيْسَتْ لَهُ رُؤْيَةٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ مُخْضَرَّمٌ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَقَرَأَ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَإِذَا هُوَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى خَيْرٍ وَاسِعٍ ، وَأَسْلَمَ أَبُوهُ وَأُمَّهُ ، وَصَحِبَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَاشْتَهَرَ بِصُحْبَتِهِ ، وَكَانَ مِنْ ثِقَاتِهِمْ ، وَتُوفِيَ وَقَدْ بَلَغَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً ^(٥) .

(١) الجابية: قرية من أعمال دمشق وفيها خطب عمر خطبته المشهورة. معجم البلدان: ٩١/٢.

(٢) لفظ البخاري هنا: «والله ما أعذرت يا عمر».

(٣) الخير أخرجه البخاري في الكبير وتماه عنده: وقطعت الرحم وحسدت ابن العم، فغضب في ابن عمه، فقال عمر: إنك قريب القرابة حديث السن. التاريخ الكبير: ٥٤/٩.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢١/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثالث من حرف العين: الإصابة: ٩٦/٣؛ وقال البخاري: أبو عمارة الكوفي، كناه مروان بن معاوية. التاريخ الكبير: ١٣٣/٦.

(٥) أخرجه البخاري في الكبير أتم من هذا اللفظ. التاريخ الكبير: ١٣٣/٦.

١١١٤ - وَلَهُمْ: (عَبْدُ خَيْرٍ آخِرُ حِمَيْرِيٍّ)^(١)

ذَكَرَهُ ابْنُ مَنَدَةَ، وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِي، وَأَنَّهُ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ شَرٍّ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ خَيْرٍ، وَلَمْ يُزَوْعْ عَنْهُ شَيْءٌ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَهُوَ الْمَيْسَرُ.

١١١٥ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى / الْخُزَاعِيُّ)

١/١٠٤

مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ^(٢) وَخَلِيفَتُهُ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، حَتَّى تَلَقَى عُمَرَ بَعْثَفَانَ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ قَالَ: ابْنُ أَبْرَى. قَالَ: وَمَنْ ابْنُ أَبْرَى؟ قَالَ: مَوْلَى لَنَا قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَالْفَرَائِضَ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْقُرْآنِ قَوْمًا وَيَضَعُ آخَرِينَ^(٣). وَقَدْ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْكُوفَةِ أَيْضًا وَسَكَنَهَا، وَاخْتَلَفَ فِي صُحْبَتِهِ، فَقَالَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ: هُوَ صَحَابِيٌّ. ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي التَّابِعِينَ.

قُلْتُ: الْمُنْبَتُ لِلصُّحْبَةِ بِقَدَمٍ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْلَمْهَا أَوْ نَفَاهَا، وَسَيَأْتِي عَنْهُ مَا يَدُلُّ عَلَى صُحْبَتِهِ، وَحَدِيثُهُ فِي أَوَّلِ الْمَكِينِ.

٦٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - وَحَجَّاجٌ. قَالَ:

حَدَّثَنِي شُعْبَةُ - سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَّارَةَ - قَالَ حَجَّاجٌ فِي

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٢/٣؛ وعده ابن حجر والذي قبله واحدًا وترجم له في القسم الأول من الإصابة: ٣٨٨/٢، والقسم الثالث: ٩٦/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٢/٣؛ والإصابة: ٢٨٨/٢؛ والاستيعاب: ٤١٧/٢؛ والطبقات الكبرى: ٣٤١/٥؛ وقال البخاري: له صحبة، التاريخ الكبير: ٢٤٥/٥؛ وابن حبان في التابعين: الثقات: ٩٨/٥.

(٣) الخبر أخرجه مسلم في الصلاة (باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه): مسلم بشرح النووي: ٤٦٥/٢؛ وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (باب فضل من تعلم القرآن وعلمه): سنن ابن ماجه: ٧٩/١. وفيهما قال عمر: أما نبيكم ﷺ فقال: الحديث.

حَدِيثُهُ . قَالَ : سَمِعْتُ زُرَّارَةَ - ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يُوتَرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (١) .

٦٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ ، سَمِعْتُ زُرَّارَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتَرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ : «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» يَقُولُهَا ثَلَاثًا (٢) .

٦٨٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتَرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (٣) .

٦٨٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ هَذَا (٤) .

٦٨٣٧ - حَدَّثَنَا بَهْزُ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، أَنبَأَنَا قَتَادَةَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوَتْرِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ [كَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ : «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» يُطَوِّلُهَا ثَلَاثًا (٥) .

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣ .

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣ .

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣ .

(٤) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣ .

(٥) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣ . وما بين

٦٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، وَزَيْدِ الْإِيَامِيِّ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ^(١) فِي الْوَتْرِ بِ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ^(٢).

٦٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، / قَالَ زَيْدٌ وَسَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ أَخْبَرَانِي: أَنَّهُمَا سَمِعَا ذَرًّا، عَنِ [ابْنِ] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَكَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثًا، وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْآخِرَةِ^(٣).

٦٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٤).

٦٨٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ ذَرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْهَبِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿قُلْ

(١) في المخطوطة: «أنه قرأ في الوتر» والتصويب من المرجع.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣. وما بين

معكوفين استكمال منه.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣.

يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنْ
الْوُتْرِ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ
فِي الثَّالِثَةِ^(١).

٦٨٤٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ ذَرِّ
الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ:
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَيَقُولُ إِذَا جَلَسَ فِي [آخِرِ] صَلَاتِهِ:
«سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثًا يَمُدُّ بِالْآخِرَةِ صَوْتَهُ^(٢).

٦٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ
كَهَيْلٍ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَيَقُولُ: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ
الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمِلَّةِ أَبِيْنَا
إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَنِيفًا [مُسْلِمًا] وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(٣).
وَقَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ^(٤).

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣. وما بين
معكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣. ولفظ المسند
اقتصر على قوله عليه الصلاة والسلام: «أصبحنا على فطرة الإسلام» الخ. وما بين معكوفين
استكمال منه.

(٤) الخبر طول النسائي في إخراجه من طرق متعددة ويرجع إليه في: (باب نوع آخر
من القراءة في الوتر) و (باب ذكر الاختلاف على شعبة فيه) و (باب ذكر الاختلاف على
مالك بن مغول فيه) و (باب ذكر الاختلاف على شعبة عن قتادة في هذا الحديث):
المجتبى: ٢٠٢/٣، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩؛ وأخرج الجزء الأخير في
اليوم والليل كما في تحفة الأشراف: ١٨٩/٧.

كَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَخْرَجَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ» إِلَى آخِرِهِ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ بِهِ^(١).

٦٨٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْفَجْرِ، فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ؟» قَالَ أَبِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُسِخَتْ / آيَةٌ كَذَا أَوْ نَسِيَتْهَا؟ قَالَ: «نَسِيَتْهَا»^(٢).

١/١٠٥

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنِ الْغَلَّاسِ. عَنْ يَحْيَى بِهِ^(٣).

٦٨٤٥ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَاشِدٍ: أَبِي سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ فَدَعَا وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِهِ، ثُمَّ كَانَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ إِذَا دَعَا^(٤) تَفَرَّدَ بِهِ.

٦٨٤٦ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِمْرَانَ: رَجُلٌ كَانَ بَوَاسِطَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [فَكَانَ لَا يَتَمَّ التَّكْبِيرَ - يَعْنِي إِذَا خَفِضَ وَإِذَا رَفَعَ -]^(٥).

(١) مسند أحمد: ٤٠٦/٣، ٤٠٧.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٨٨/٧.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣. وليس في

لفظ أحمد «إذا دعا».

(٥) سقط لفظ الخبر، واتصل سنده بلفظ الخبر التالي وهو من حديث عبد الرحمن

بن أبي الخزاعي في المسند: ٤٠٦/٣. وما بين معكوفين استكمال منه.

٦٨٤٧ - [حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَأَمْسَيْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(١).

٦٨٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ ابْنُ كَهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ يَقُولُ: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(٢).

٦٨٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ لَا يُتِمُّ التَّكْبِيرَ^(٣).

٦٨٥٠ - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا صَمْرَةُ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ. قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْزَى، فَقَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَقَامَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ حَتَّى أَخَذَ

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣. قال أبو داود: معناه إذا رفع رأسه من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر، وإذا قام من السجود لم يكبر. سنن أبي داود: ٢٢٢/١.

(٤) هو عبد الله بن شاذب الخراساني. تهذيب التهذيب: ٢٥٥/٥.

كُلُّ عَضْوٍ مَأْخَذَةٌ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلَّ عَظْمٍ مَأْخَذَةً، ثُمَّ سَجَدَ حَتَّى
أَخَذَ كُلَّ عَظْمٍ مَأْخَذَةً، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلَّ عَظْمٍ مَأْخَذَةً، ثُمَّ سَجَدَ
حَتَّى أَخَذَ كُلَّ عَظْمٍ مَأْخَذَةً، ثُمَّ رَفَعَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا صَنَعَ
فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

٦٨٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِيزَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ السَّيِّبَةِ فِي الصَّلَاةِ، تَفَرَّدَ بِهِ^(٢) /
وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ الزِّيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ
التَّوْرِيِّ بِهِ^(٣).

ب/١٠٥

(طَرِيقٌ أُخْرَى عَنْهُ)

٦٨٥٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ
الْحَرَائِي، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ إِدْرِيسَ الْكُوفِيِّ: أَنَّ
مَنْصُورَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ حَدَّثَهُ: عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِيزَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَعَا فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَهُ
عَلَى فِخْذِهِ، ثُمَّ قَالَ: بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا: خَفَضَ إِصْبَعَهُ الْخِصْرَ وَالَّتِي
تَلِيهَا^(٤).

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبيزى الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣. واللفظ عند أحمد: «حتى أخذ كل عضو» وتكرر بتكرره.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبيزى الخزاعي في المسند: ٤٠٧/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير عن أبي سعيد الخزاعي عنه، ولم يرو عنه غير منصور بن المعتمر، كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه. مجمع الزوائد: ١٤٠/٢.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير من طريق راشد أيضا. مجمع الزوائد:

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٥٣ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ بَشَّارٍ، وَابْنِ الْمُثَنَّى كِلَاهِمَا:
عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ
الْعَسْقَلَانِيِّ^(١)، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ لَا يُتِمُّ التَّكْبِيرَ^(٢).
فَأَمَّا حَدِيثُهُ فِي السَّلَفِ فَتَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
الْمُجَالِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٥٤ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ: مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبِ الْقَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
الْمَغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَأَنِّي
أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ أَبِي بَكْرًا، وَعَلِيًّا، وَعُثْمَانَ،
وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ، وَسَعْدَ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٥٥ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ
رَاهَوَيْهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ
مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ

(١) في سياق السند: «عن الحسن بن عمران» قال ابن بشار: الشامي. وقال أبو داود الطيالسي: أبو عبد الله العسقلاني.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب تمام التكبير): سنن أبي داود:

٢٢١/١.

(٣) يرجع إلى الخبر ص ٤٨ من هذا الجزء وهو عند البخاري وأبي داود والنسائي

وابن ماجه.

(٤) لم أجده.

أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَثْنَى عَلَى طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ:

«مَا بَالُ أَقْوَامٍ لَا يُفْقَهُونَ جِبْرَانَهُمْ، وَلَا يُعَلِّمُونَهُمْ، وَلَا يَعِظُونَهُمْ، وَلَا يَأْمُرُونَهُمْ، وَلَا يَنْهَوْنَهُمْ، وَمَا بَالُ أَقْوَامٍ لَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ جِبْرَانِهِمْ، وَلَا يَتَفَقَّهُونَ، وَلَا يَتَّعِظُونَ، [وَاللَّهِ لَيُعَلِّمَنَّ قَوْمَ جِبْرَانِهِمْ، وَيُفْقَهُونَهُمْ، وَيَعِظُونَهُمْ، وَيَأْمُرُونَهُمْ، وَيَنْهَوْنَهُمْ]، وَلَيَتَعَلَّمَنَّ قَوْمٌ مِنْ جِبْرَانِهِمْ وَيَتَّعِظُونَ وَيَتَفَقَّهُونَ أَوْ لَأَعَاجِلْنَهُمْ بِالْعُقُوبَةِ»^(١)، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ﴾^(٢) الْآيَةَ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٨٥٦ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ: مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى أَبِي الدُّحْدَاحِ يَسْتَقْرِضُهُ، فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَقْرِضُنِي!! أَشْهَدُكُمْ / أَنَّ مَالِي فِي مَوْضِعٍ كَذَا

١/١٠٦

(١) عند الهيثمي زيادة في هذا الموطن هي: «قالوا من ترونها عنى بهؤلاء؟ قال: الأشعرين. هم قوم فقهاء ولهم جيران جفاة من أهل المياه والأعراب، فلنح ذلك الأشعرين، فأتوا رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله ذكرت قومًا بخير، وذكرنا بشرًا فما بالنا، قال: ليعلمن قوم جيرانهم وليفقهنهم، وليفطننهم وليأمرنهم وينهونهم، وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقنهم، ويتفقنهم أو لأعاجلنهم العقوبة في الدنيا، فقالوا: يا رسول الله أنظن غيرنا، فأعاد قوله عليهم، وأعادوا قولهم: أنظن غيرنا، فقال ذلك أيضًا، فقالوا: أمهلنا سنة، فأمهلهم سنة يفقهونهم ويعلمونهم ويفطنونهم». مجمع الزوائد: ١٦٤/١.

(٢) الآية ٧٨ من سورة المائدة.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه بكير بن معروف، قال البخاري: أرم به، ووثقه أحمد في رواية، وضعفه في أخرى، وقال ابن عدى أرجو أنه لا بأس به. وما بين معكوفين استكمال منه. مجمع الزوائد: ١٦٤/١.

وَكَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمْ مِنْ عَذْقٍ»^(١) لِأَبِي
الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٦٨٥٧ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا
عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي إِزْرَى، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ جَنَازَةً، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا رَأَى امْرَأَةً فَأَمَرَ بِهَا فَطُرِدَتْ،
[حَتَّى لَمْ يَرَهَا تَقَدَّمَ وَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا]^(٣).

١١١٦ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ)^(٤)

ذَكَرَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ فِي الصَّحَابَةِ، تُوْفِيَ أَيَّامَ الْحِجَّاجِ.
٦٨٥٨ - قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا
أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ

(١) العذق: بالفتح النخلة وبالكسر العرجون بما فيه من الشماريخ. النهاية: ٧٧/٣.
(٢) أورده الهيثمي في فضائل أبي الدحداح، ولم يذكر من خرج، مجمع
الزوائد: ٣٢٤/٩؛ وأبو الدحداح قال أبو عمر: لا أقف على اسمه ولا نسبه أكثر من أنه من
الأنصار حليف لهم. أسد الغابة: ٩٦/٦.

(٣) قال الهيثمي: رواد الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن سالم، وهو ضعيف.
مجمع الزوائد: ٢٩/٣. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٤/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من
حرف العين: ١٧٤/٣؛ وأخرجه البخاري وابن حبان في التابعين، التاريخ الكبير: ٢٥٥/٥؛
والثقات: ٨٥/٥.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ». رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ^(١).

١١١٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ بْنِ عَوْفٍ)^(٢)

ابْنُ عَبْدِ عَوْفٍ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابِ الْقُرَشِيِّ الرَّهْرِيِّ أَبُو جُبَيْرِ الْمَدَنِيِّ، شَهِدَ حُنَيْنًا، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَقِيلَ ابْنُ أُخِيهِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: حَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ صَغِيرٌ نَحْوَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي السَّنِّ، وَبَقِيَ إِلَى زَمَنِ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَقَالَ ابْنُ مَنْدَه: مَاتَ قَبْلَ وَقْعَةِ الْحَرَّةِ^(٣). حَدِيثُهُ فِي خَامِسِ الْمَكِينِ، وَسَادِسِ الْكُوفِيِّينَ.

٦٨٥٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَّابِ. حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَسْأَلُ عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَأُتِيَ بِسُكْرَانَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ مَعَهُ أَنْ يَضْرِبُوهُ بِمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ^(٤).

٦٨٦٠ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَنبَأَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الرَّهْرِيِّ. قَالَ: أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَأُتِيَ

(١) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير عن عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه، وفيه زيادة: «وليكفر عن يمينه». قال الهيثمي: عبد الرحمن بن أذينة ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٨٤/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٤/٣؛ والإصابة: ٣٨٩/٢؛ والاستيعاب: ٤٠٦/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٤٠/٥؛ وتهذيب التهذيب: ١٣٥/٦.

(٣) تراجع العبارتان في تهذيب التهذيب: ١٣٥/٦.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن أزهري في المستدرك: ٨٨/٤.

بِسْكْرَانَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ أَنْ يَضْرِبُوهُ بِمَا كَانَ فِي
أَيْدِيهِمْ، وَحَتَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى / اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التُّرَابَ^(١).
ب/١٠٦

٦٨٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَبَانَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ،
حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ الزُّهْرِيُّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَتَخَلَّلُ صُفُوفَ النَّاسِ يَسْأَلُ عَنِ مَنَزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٦٨٦٢ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
غَزَاةَ الْفَتْحِ وَأَنَا غَلَامٌ شَابٌّ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَسْأَلُ عَنِ مَنَزِلِ خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ، فَأَتَى بِشَارِبٍ، فَأَمَرَ بِهِ فَضْرِبُوهُ بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ
ضْرِبَهُ بِنَعْلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضْرِبَهُ بِعَصَا، وَمِنْهُمْ مَنْ ضْرِبَهُ بِسُوطٍ، وَحَتَّى
عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ^(٣).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْأَحْمَرِ، مِنْ طَرِيقِ أُسَامَةَ
ابْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ الْمَدَنِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ عَقِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنِ أَبِيهِ بِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ خَالِدٍ.

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ،
وَمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ كِلَاهِمَا: عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ. قَالَ:

(١) أورده أحمد بين أحاديث الصنابحي الأحمسي، وهو من أحاديث عبد الرحمن
ابن أزهر في المسند: ٣٥١/٤.

(٢) من أحاديث عبد الرحمن بن أزهر في المسند: ١٥٣/٤. وقد ورد بين أحاديث
الصنابحي الأحمسي.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أزهر في المسند: ٣٥٠/٤.

أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَارِبِ يَوْمِ حُنَيْنٍ، فَقَالَ: «اضْرِبُوهُ» فَضْرَبُوهُ
بَيْنَعَالِهِمْ^(١).

قَالَ شَيْخُنَا فِي الْأَطْرَافِ: وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَيَاتِي^(٢).

٦٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: وَكَانَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ يُحَدِّثُ: أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنَ الْمُغْبِرَةِ خَرَجَ
يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ عَلَى الْخَيْلِ: خَيْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ أَزْهَرَ: وَقَدْ
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَعْدَ مَا هَزَمَ اللَّهُ الْكُفَّارَ، وَرَجَعَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى
رِحَالِهِمْ - يَمْشِي فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: «مَنْ يَدُلُّ عَلَى رِجْلِ خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ؟» قَالَ: فَمَشَيْتُ، أَوْ قَالَ: فَسَعَيْتُ وَأَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَنَا مُحْتَلِمٌ
أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رِجْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟ حَتَّى دَلَّلْنَا عَلَى رِجْلِهِ، فَإِذَا
خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مُسْتَبِدٌّ إِلَى مُؤَخَّرَةِ رِجْلِهِ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرَ فِي
جُرْحِهِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ، وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَنَفَتْ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣).

٦٨٦٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ،
وَحَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَزْهَرِ كَانَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ حَضَرَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَانَ يَحْتَبِي فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ^(٤).
وَهَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ صَالِحٍ بِهِ^(٥).

(١) الخبر أخرجه أبو داود من طريقه كلها في الحدود (باب إذا تتابع في شرب
الخمير): سنن أبي داود: ١٦٥/٤، ١٦٦؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة
الأشراف: ١٩١/٧.

(٢) تحفة الأشراف: ١٩٢/٧. وسياتي من حديث أبي هريرة، وهو عند البخاري
وأبي داود والنسائي، تحفة الأشراف: ٤٧٤/١٠.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أزهري في المسند: ٣٥٠/٤.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن أزهري في المسند: ٣٥١/٤.

(٥) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٩٢/٧.

قَالَ أَبِي: هَذَا يَتْلُو حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ عَنْ قَيْصَةَ فِي شَارِبِ
الْخَمْرِ^(١).

قُرِيَّ عَلَى سُفْيَانَ - وَأَنَا شَاهِدٌ - : سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ. قَالَ: جُرِحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْ رَحْلِهِ. قُلْتُ - وَأَنَا غَلَامٌ - : مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ
خَالِدٍ فَأَتَاهُ وَهُوَ مَجْرُوحٌ يَسْأَلُ عَنْهُ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٦٥ - رَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ
يَزِيدَ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ حِينَ يُصِيبُهُ الْوَعَكُ، أَوْ
الْحُمَّى كَمَثَلِ الْحَدِيدَةِ الْمُحَمَّامَةِ تَدْخُلُ النَّارَ، فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا، وَيَبْقَى
طَيِّبُهَا»^(٣).

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ بِهِ^(٤).

(١) ورد الخبر في سياق الحديث السابق عند الإمام أحمد. المسند: ٣٥١/٤.
(٢) نهاية الخبر عند أحمد: فجلس عنده. وقد ورد الخبر من بين أحاديث
الصنابحي الأحمسي، فهي بذلك ثلاثة أخبار وردت في ثنايا حديثه ليست له بل هي من
أحاديث ابن أزهر. المسند: ٣٥١/٤.
(٣) أسد الغابة: ٤٢٥/٣.

(٤) الخبر أخرجه ابن منده، والطبراني، وأبو نعيم، والحاكم، والبيهقي، من
حديث عبد الرحمن بن أزهر، رواه عنه ابنه عبد الحميد. كما في جمع الجوامع للسيوطي:
٢٧٠٢/١؛ ويراجع مستدرک الحاكم: ٧٣/١. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والذي
عندى أنهما تركاه لتفرد عبد الحميد عن أبيه بالرواية. والخبر عند الحاكم من الطريق الذي
أورده المصنف. ويراجع أيضًا السنن الكبرى للبيهقي: ٣٧٤/٣.

مسألة: وَقَالَ الْحَافِظُ الصَّيَّاحُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ: لَا أَعْلَمُ لَهُ رِوَايَةً^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٦٦ - وَيَسْنَدُ أَبِي نُعَيْمٍ الْمَذْكُورِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتُمُ الصَّلَاةَ وَنَحْنُ سُجُودًا فَاسْجُدُوا، وَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا، وَمَنْ أَذْرَكَ الرَّكْعَةَ، فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٢).

١١١٨ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ)^(٣)

٦٨٦٧ - قَالَ: قَدِمَ بِأَسَارَى بَدْرِ وَسُودَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ عِنْدَ آلِ عَفْرَاءَ فِي مَنَاحِيهِمْ^(٤)، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ، فَلَمَّا رَجَعَتْ وَجَدَتْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو فِي حُجْرَةِ الدَّارِ مَغْلُولًا، فَقَالَتْ: لِمَ أَلْقَيْتُمْ بِأَيْدِيكُمْ وَهَلَا مِتُّمْ كِرَامًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ: «أَعْلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ يَا سُودَةُ؟» قَالَتْ: وَلَمْ أَشْعُرْ بِمَا قُلْتُ حَتَّى تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي السِّيَرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ [اللَّهُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ] عَنْهُ^(٥).

(١) لم أجده.

(٢) الخير أخرجه أبو نعيم وابن عساكر عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن أزهر عن أبيه، كما أخرجه الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة. جمع الجوامع: ٤٩١/١.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٦/٣؛ والإصابة: ٣٩٠/٢.

(٤) لفظ ابن إسحاق يوضح المعنى قال: في مناحتهم على عوف ومعوذ ابني

عفراء.

(٥) في الأصل المخطوط: «يحيى بن عبادة». وما أثبتناه من سيرة ابن هشام مع

الروض الأنف: ٥٤/٣.

١١١٩ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ) ^(١)

ابن عبد يعقوب بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري.
٦٨٦٨ - زوى أبو نعيم، وابن منده من طريق ابن معمر، عن
الزهري، عن عوف بن الحارث، عن مسور بن مخزومة، وعبد الرحمن
ابن الأسود / بن عبد يعقوب: أن رسول الله ﷺ نهى عن الهجرة ^(٢):
«أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» ^(٣).

ب/١٠٧

١١٢٠ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَشِيمِ) ^(٤)

٦٨٦٩ - قال أبو نعيم: كَتَبَ إِلَيَّ خَيْمَةً: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ
سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حُجْرٍ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُبَاتَةَ بْنُ يُونُسَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ
سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ. قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَسَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ،

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٧/٣؛ والإصابة: ٣٩٠/٢؛ والاستيعاب: ٤٢٧/٢؛
وأخرجه البخاري في التابعين، التاريخ الكبير: ٢٥٣/٥.
(٢) الهجرة: من الهجر ضد الوصل، يعني فيما يكون بين المسلمين من عتب
وموجدة أو تقصير يقع في حقوق العشرة والصحبة دون ما كان من ذلك في جانب الدين،
فإن هجرة أهل الأهواء والبدع دائمة على مر الأوقات ما لم تظهر منهم اتوبة والرجوع
إلى الحق. النهاية: ٢٣٩/٤؛ وقد ضرب أمثلة لذلك ثم قال: ولعل أحد الأمرين منسوخ
بالآخر.

(٣) روى البخاري في الأدب (باب الهجرة) في خبر طويل ذكر فيه: أن عائشة أم
المؤمنين - رضى الله عنها - نذرت أن لا تكلم ابن الزبير، فلما طال عنه ذلك كلم
المسور بن مخزومة، وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يعقوب، فاحتالا على دخولهما عليها مع
ابن الزبير: «وظفقت المسور وعبد الرحمن يتاشدانها إلا ما كلمته، وقبلت منه. ويقولان: إن
النبي ﷺ نهى عما قد علمت من الهجرة، فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»
إلخ. فتح الباري: ٤٩١/١.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٨/٣؛ والإصابة: ٣٩١/٢؛ والاستيعاب:

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَشْتَمٍ مِنْ بَنِي أَنْمَارٍ وَكَأَلَهُمْ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَغَيِّرُونَ الشَّيْبَ^(١).

١١٢١ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ بْنِ وَهْبٍ)^(٢)

ابْنِ قَيْظِي بْنِ قَيْسِ بْنِ لَوْذَانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ [بْنِ عَدِيٍّ] بْنِ مَجْدَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٦٨٧٠ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الدِّيَاتِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ: أَنَّ سَهْلًا وَاللَّهُ أَوْهَمَ الْحَدِيثِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى الْيَهُودِ أَنَّهُ وَجِدَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ قَتِيلٌ قَدْوُهُ، فَكُتِبُوا يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ خَمْسِينَ يَمِينًا مَا قَتَلْتَاهُ وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا، قَالَ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ بِمِائَةِ نَاقَةٍ^(٣).

(١) الخبر أخرجه البخاري في التاريخ من طريق يونس بن يحيى عن سلمة بن وردان وزاد فيه: ومالك بن أوس بن الحدثان النصري. التاريخ الكبير: ٢٤٦/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٨/٣؛ والإصابة: ٣٩١/٢. ولخص ابن عبد البر القول فيه فقال: هو ممن أدرك النبي ﷺ، ولم يسمع منه فيما أحسب، وفي صحبته نظر، إلا أنه روى عن النبي ﷺ؛ فمنهم من يقول: إن حديثه مرسل، ومنهم من لا يقول ذلك. الاستيعاب: ٤٢١/٢؛ وأخرجه البخاري في التابيعين، التاريخ الكبير: ٢٦٢/٥. وما بين معكوفين من المرجعين الأولين.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في (باب في ترك القود بالقسامة): سنن أبي داود:

١٧٩/٤.

وقال المنذرى: في إسناده محمد بن إسحاق، وقال الإمام الشافعي: قال لي قائل: ما منعك أن تأخذ بحديث ابن بجيد؟ قلت: لا أعلم ابن بجيد سمع النبي ﷺ، وإن لم يكن سمع منه فهو مرسل. ولسنا وإياك ثبت المرسل، وقد علمت سهلاً صحب النبي ﷺ وسمع منه - وساق الحديث سياقاً لا يشبه إلا الاثبات. فأخذت به لما وصفت. مختصر السنن: ٣٢٢/٦.

١١٢٢ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ

قِيلَ لَهُ: ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ^(١))

٦٨٧١ - قَالَ: كُنَّا [جُلُوسًا] عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: «لَيُضْرِبَنَّكُمْ رَجُلٌ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا ضَرَبْتُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا». فَقَالَ عُمَرُ: «أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنْ خَاصِصُ النَّعْلِ». فَأَنْطَلَقْنَا فَإِذَا عَلِيُّ يُخَصِصُ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَبَشَّرَنَاهُ. رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ سَيْفِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَابِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْهُ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٧٢ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِثَّ لَمْ يَرِدِ النَّارَ إِلَّا عَابِرَ سَبِيلٍ»^(٣).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٩/٣؛ وذكر من أسمائه عبد الرحمن بن بشر وابن أبي سبرة. ونقل ابن حجر عن ابن منده قوله: أظنه عبد الرحمن ابن سارة، وعقب عليه فقال: وما ظنه بعيد. الإصابة: ٣٩٢/٢؛ وله ترجمة في الاستيعاب: ٤٢٢/٢.

(٢) يرجع إلى الخبر في أسد الغابة: ٤٩/٣؛ والإصابة: ٣٩٢/٢؛ وقال ابن الأثير: أخرجه الثلاثة وقال أبو نعيم: أراه عبد الرحمن بن أبي سبرة.

(٣) قال الهيثمي: ورجاله موثقون خلا شيخ الطبراني أحمد بن مسعود المقدسي ولم أجد من ترجمه. مجمع الزوائد: ٧/٣. ولم يبلغوا الحث: أي لم يبلغوا مبلغ الرجال، وتجري عليهم القلم فيكتب عليهم الحث وهو الإنم. النهاية: ٢٦٤/١.

١١٢٣ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ)

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١) /

١/١٠٨

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ كَانَ مِنْ سَادَاتِ قُرَيْشٍ وَشَجَعَانِهِمْ،
وَأَشَدَّهُمْ رَمِيًا. أَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ، ثُمَّ لَمْ يُحْفَظْ عَلَيْهِ كِذْبَةً مُنْذُ أَسْلَمَ،
وَأَبْلَى يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِلَاءَ حَسَنًا، وَقَتَلَ مُحَكَّمِ الْيَمَامَةِ رَمَاهُ بِسَهْمٍ فِي
نَحْرِهِ^(٢) فَقَتَلَهُ، يُقَالُ: كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ الْكَعْبَةِ وَفِي رِوَايَةٍ عَبْدَ الْعَزَى،
فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ هُوَ [وَابْنُهُ]^(٣) وَأَبُوهُ وَجَدَهُ
صَحَابَةً أَرْبَعَةً وَلَاءً لَا يُعْرَفُ لَهُمْ نَظِيرٌ، وَتُكْنَى بِأَبِي مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ أَبُو
عُثْمَانَ، وَقِيلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ فِيهِ مَعَ دِينِهِ وَضَعْفِهِ وَصَلَاحِهِ دُعَابَةٌ
حَسَنَةٌ، وَقَصَّتُهُ مَعَ لَيْلَى بِنْتِ الْجُودَى الَّتِي كَانَ رَأَاهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
فَعَشِقَهَا، وَأَنْشَدَ فِيهَا أَشْعَارًا^(٤) كَثِيرَةً مَشْهُورَةً.

وَلَمَّا فَتَحَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ النَّاحِيَةَ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا نَفْلَةُ إِيَّاهَا،
فَأُعْجِبَ^(٥) بِهَا مَدَّةً ثُمَّ [جَفَّاهُ وَ]^(٦) صَارَتْ عِنْدَهُ حَتَّى شَفَعَتْ فِيهَا أُخْتَهُ
عَائِشَةَ.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦٦/٣، وترجم له عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان؛ وفي الإصابة في الموضعين: ٣٩٢/٢، ٤٠٧؛ والاستيعاب: ٣٩٩/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٤٢/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٤٩/٣؛ وتهذيب التهذيب: ١٤٦/٦.
(٢) في المخطوطة: «في عقبه»، وما أثبتناه من أسد الغابة والإصابة.
(٣) زيادة من مصادر ترجمته، وليستقيم السياق مع قوله أربعة، وابنه هو محمد بن عبد الرحمن أبو عتيق.

(٤) يرجع إلى بعض هذه الأشعار في ابن الأثير:
تذكرة ليلى - والسموأة دونها - فما لابنة الجودي ليلى وماليا

الخ...

أسد الغابة: ٤٦٧/٣؛ الإصابة: ٤٠٨/٢.

(٥) غير واضحة في المخطوطة، وما أثبتناه أقرب إلى الرسم والمعنى.

(٦) زيادة يستلزمها السياق وبالرجوع إلى مصادر الترجمة.

وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ أَوْ سِتٍّ وَخَمْسِينَ، وَدُفِنَ بِمَكَّةَ، وَقَدْ زَارَتْهُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أُخْتُهُ عَائِشَةُ، وَكَانَ شَقِيقَهَا، وَأَنْشَدَتْ عِنْدَ قَبْرِهٖ أَبْيَاتَ تَمِيمِ بْنِ وَبَرَةَ فِي أَخِيهِ مَالِكٍ:

وَكَتْنَا كَنَدَمَانِي جَدِيمَةَ حَقِيبَةَ مَنِ الدَّهْرِ حَتَّى قِيلَ لَنْ يَتَّصَدَّعَا
فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَانِي وَمَالِكَا لَطُولِ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبْتَ لَيْلَةً مَعَا
وَحَدِيثُهُ فِي سَادِسِ مُسْنَدِ الْعَشْرَةِ.

٦٨٧٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو - يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ -، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُرَدِفَ عَائِشَةَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْمَرَهَا^(١). وَرَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ مِنْ طُرُقٍ: عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ^(٢). وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى مِنْ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ أُرَدِفُ أُخْتِكَ عَائِشَةَ، فَأَعْمَرَهَا مِنْ التَّنْعِيمِ، فَإِذَا هَبَطَتْ بِهَا مِنَ الْأَكْمَةِ فَلْتُحْرِمَ فَإِنَّهَا عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ»^(٣).

٦٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٧/١.

(٢) الخبير أخرجه البخاري في العمرة (باب عمرة التنعيم) وفي الجهاد (باب إرداف المرأة خلف أخيها): فتح الباري: ٦٠٦/٣، ١٣١/٦؛ وأخرجه مسلم في الحج (باب مذاهب العلماء في تحلل المعتمر المتمتع): مسلم بشرح النووي: ٣٢٢/٣، والترمذي فيه (باب ما جاء في العمرة من التنعيم) وقال: حسن صحيح. صحيح الترمذي: ٢٦٤/٣؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٩٤/٧؛ وابن ماجه في المناسك (باب العمرة من التنعيم): ٩٩٧/٢.

(٣) الخبير أخرجه أبو داود في المناسك (باب المهلة بالعمرة تحيض فيدركها

الحج، فنقض عمرتها وتهل بالحج. هل تقضى عمرتها): سنن أبي داود: ٢٠٦/٢.

مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَبِّي أَعْطَانِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلَّا اسْتَزِدْتَهُ؟ قَالَ: «قَدْ اسْتَزِدْتَهُ فَأَعْطَانِي مَعَ كُلِّ رَجُلٍ سَبْعِينَ أَلْفًا». قَالَ عُمَرُ: فَهَلَّا اسْتَزِدْتَهُ؟ / قَالَ: «قَدْ اسْتَزِدْتَهُ، فَأَعْطَانِي هَكَذَا» - وَفَرَّجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَيَسْطُرُ بِأَعْيُنِهِ. وَحَتَّى عَبْدُ اللَّهِ. وَقَالَ هِشَامٌ: وَهَذَا مِنَ اللَّهِ لَا يُدْرَى مَا عَدَدُهُ^(١)

ب/١٠٨

٦٨٧٥ - وَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ قِصَّةً. فَقَالَ: أَنْبَأَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي نَسِيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُيَيْدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُيَيْدَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: جِئْتُ أُرْوِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةَ، فَإِذَا هُوَ يُوحَى إِلَيْهِ، فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: «نَاوِلِينِي رِدَائِي» فَخَرَجَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا فِيهِ قَوْمٌ لَيْسَ فِيهِ غَيْرُهُمْ، فَجَلَسَ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ حَتَّى إِذَا قَضَى الْمَذْكَرَ تَذَكَّرْتَهُ^(٢) قَرَأَ سُورَةَ السَّجْدَةِ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، حَتَّى [إِذَا] جَاءَ مَنْ كَانَ عَلَى قَدْرِ مِائِينَ وَتَسَامَعَ النَّاسُ سُجُودَهُ، فَعَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ إِلَى أَهْلِهَا أَحْضَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَطَلْتَ السُّجُودَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «سَجَدْتُ لِرَبِّي شُكْرًا فِيمَا أَعْطَانِي مِنْ أُمَّتِي: سَبْعُونَ أَلْفًا

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٧/١؛ وقد ورد في المخطوطة صدر الخبر الذي رواه الإمام أحمد عن محمد بن أبي عدى في قصة الأضياف إلى قول زوجه: «قد عرضت» فحذفنا هذا القدر لأنه جزء من حديث لم يكتمل وسيأتي بتمامه بعد، ولينصل الخبران المتشابهان عند الإمام أحمد والطبراني.

(٢) المذكر: موضع الذكر كأنه أراد حتى قضى من الذكر حاجته. النهاية: ٤٧٢.

يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ [بِغَيْرِ حِسَابٍ]» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُمَّتُكَ أَكْثَرُ، وَأَطْيَبُ، فَاسْتَكْبَرَهُمْ، فَقَالَ: «مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَّا اسْتَزِدُّتَهُ؟ قَالَ: «قَدِ اسْتَزِدُّتُهُ، فَأَعْطَانِي مَعَ كُلِّ رَجُلٍ سَبْعِينَ أَلْفًا». فَقَالَ عُمَرُ: فَهَلَّا اسْتَزِدُّتَهُ؟ فَقَالَ: «قَدِ اسْتَزِدُّتُهُ، فَأَعْطَانِي هَكَذَا» وَبَسَطَ بَاعَهُ. قَالَ هِشَامٌ: هَذَا وَاللَّهِ لَا يُدْرِي عَدَدَهُ^(١).

٦٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَلْمَانَ - يَعْنِي التَّيْمِيَّ -، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَضْيَافٍ أَوْ بَضِيفٍ لَهُ. قَالَ: فَأَمَسَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا أَمَسَى قَالَتْ [لَهُ أُمِّي]: احْتَبَسْتَ عَن ضَيْفِكَ، أَوْ أَضْيَافِكَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: أَمَا عَشَيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: لَا. قَالَتْ: قَدْ عَرَضْتَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، أَوْ عَلَيْهِ فَأَبَوْا، أَوْ فَأَبَى. قَالَ: فَعَضِبَ أَبُو بَكْرٍ، وَحَلَفَ أَنْ لَا / يَطْعَمَهُ. وَحَلَفَ الضَّيْفُ أَوْ الْأَضْيَافُ أَنْ لَا يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ.

أ/١٠٩

قَالَ: فَذَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ، وَأَكَلُوا. قَالَ: فَجَعَلُوا لَا يَزْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَّتْ^(٢) مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَتْ: قُرَّةٌ عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ لِأَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَ. قَالَ: فَأَكَلُوا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا^(٣).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. قلت: وله طرق تأتي في البعث إن شاء الله. مجمع الزوائد: ٢٠٩/٢.
وقد أورد الهيثمي طريقين آخرين لهذا الخبر، وأطال في التعقيب على ثانيهما. مجمع الزوائد: ٤١٠/١٠. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) ربت: زادت. النهاية: ٦٣/٢.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٧/١.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّلَاةِ، وَفِي عِلَامَاتِ النُّبُوَّةِ، وَفِي الْأَدَبِ،
وَمُسْلِمٌ فِي الْأَطْعِمَةِ، مِنْ طَرِيقِ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ طَرْخَانَ التَّمِيمِيِّ،
عَنْ أَبِيهِ. زَادَ الْبُخَارِيُّ: ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ (١).
وَأَخْرَجَاهُ مَعَ أَبِي دَاوُدَ عَنْ طَرِيقِ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ كِلَاهِمَا: عَنْ
أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْهُ بِهِ (٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ أَوْ عَنْ
أَبِي السَّلِيلِ: ضَرَبَ بِنُ نُفَيْرٍ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِهِ (٣).

٦٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا
مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوِهِ، فَعَجَّه ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ
مُشْعَانٌ (٤) طَوِيلٌ بَغَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبِنَعَا أَمْ عَطِيَّةٌ؟» أَوْ
قَالَ: «أَمْ هَدِيَّةٌ؟». قَالَ: لَا بَلْ يَبِيعُ، فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُنِعَتْ، وَأَمَرَ
النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ (٥) أَنْ يُشَوَّى.

(١) الخبر أخرجه البخاري في الصلاة (باب السمر مع الضيف والأهل) وفي المناقب (باب علامات النبوة في الإسلام) وفي الأدب (باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف): فتح الباري: ٧٥/٢، ٥٧٨/٦، ٥٣٥/١٠؛ وأخرجه مسلم (باب إكرام الضيف وفضل إيثاره): مسلم بشرح النووي: ٧٥٢/٤.

(٢) الخبر من هذا الطريق أخرجه البخاري في الأدب (باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف): فتح الباري: ٥٣٤/١٠؛ ومسلم في الأطعمة في الباب السابق، مسلم بشرح النووي: ٦٥٧/٤؛ وأخرجه أبو داود في الأيمان والندور (باب فيمن حلف على طعام لا يأكله): سنن أبي داود: ٢٢٧/٣.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الباب السابق. سنن أبي داود: ٢٢٧/٣.
(٤) المُشْعَانُ: هو المتنفش الشعر التائر الرأس، يقال: شعر مشعان، ورجل مشعان، ومشعان الرأس والميم زائدة. النهاية: ٢٢٤/٢.
(٥) سواد البطن: الكبير. النهاية: ١٩٠/٢.

قال: وَأَيُّمُ اللَّهِ مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ جَزَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَبًّا لَهُ وَجَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ. قال: فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ، وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَ فِي الْقِصْعَتَيْنِ فَجَعَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ. أَوْ كَمَا قَالَ (١).

٦٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، وَعَعْفَانُ. قالوا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قال عَعْفَانُ فِي حَدِيثِهِ. قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ - أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَناسًا فُقَرَاءَ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ - وَقَالَ عَعْفَانُ: بِثَلَاثَةٍ - وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ. سَادِسٍ» أَوْ كَمَا قَالَ.

وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةٍ، / وَأَبُو بَكْرٍ ١٠٩/ب
بِثَلَاثَةٍ، قَالَ عَعْفَانُ: بِسَادِسٍ (٢).

٦٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ. قال: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ: أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَناسًا فُقَرَاءَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ» أَوْ كَمَا قَالَ.

وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ، قال: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَدْرِي هَلْ قال: وَأَمْرَاتِي وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْنِنَا وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ -، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٧/١؛ والخبر أخرجه

البخارى ومسلم كما في تحفة الأشراف: ١٩٥/٧.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٧/١.

ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَصْيَافِكَ أَوْ قَالَتْ ضَيْفِكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبْوَا حَتَّى تَجِيءَ قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَالَبُوهُمْ. قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ. قَالَ: وَقَالَ: يَا عَتْرُ [أَوْ يَا عُتْرُ] ^(١) فَجَدَعٌ وَسَبٌّ ^(٢)، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئًا، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، قَالَ: وَحَلَفَ الضَّيْفُ [أَنْ] لَا يَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ.

قَالَ: قَدْ عَابَا الطَّعَامَ، فَأَكَلَ، قَالَ: فَأَيُّمُ اللَّهُ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا. قَالَ: حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرَ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتِ بِنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي لَهَا الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ.

فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا [كَانَ] ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا [إِلَى] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ.

قَالَ: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عِقْدٌ فَمَضَى الْأَجَلُ، فَعَرَفْنَا أَنَّي عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ أَنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مِنْهُمْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ ^(٣).

(١) يا عتر: هو الذباب، شبهه به تصغيرًا له وتحقيرًا، وقيل هو الذباب الكبير الأزرق شبهه به لشدة أذاه.
والعتتر: قيل هو الثقل الوخيم، وقيل الجاهل. من العتارة: الجهل، والنون زائدة.
النهاية: ١٣٢/٣، ١٧٢.

(٢) فجَدَعٌ وسَبٌّ: خاصمه وذمه، والمجادعة المخاصمة. النهاية: ١٤٨/١.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٨/١. وما بين معكوفات

استكمال منه.

٦٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ: أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصَّفَةِ كَانُوا أَنَاثًا فَقَرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، / بِسَادِسٍ» أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي، وَلَا أُدْرِي هَلْ قَالَ: أَمْرَاتِي، وَخَادِمٌ مِنْ بَيْنِنَا وَمِنْ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ^(١).

١/١١٠

٦٨٨١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمِصْرَيْنِ [وَالْمِصْرَانِ الْبَصْرَةَ وَالْكُوفَةَ] -، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَدْعُو بِصَاحِبِ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقِيمُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَيُّ عَبْدِي فِيْمَ أَذْهَبَتْ مَالِ النَّاسِ؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي لَمْ أَفْسِدْهُ إِنَّمَا ذَهَبَ فِي غَرَقٍ، أَوْ حَرَقٍ، أَوْ سَرَقَةٍ، أَوْ وَضِيعَةٍ^(٢) فَيَدْعُو اللَّهَ بِشَيْءٍ فَيَضَعُهُ فِي مِيزَانِهِ، فَتَرْجُحُ حَسَنَاتُهُ» تَفَرَّدَ بِهِ^(٣).

٦٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمِصْرَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْعُو اللَّهَ بِصَاحِبِ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُوَفَّفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ فِيْمَ أَخَذْتَ هَذَا الدِّينَ، وَفِيْمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ فَلَمْ أَكُلْ، وَلَمْ أَشْرَبْ، وَلَمْ أَلْبَسْ، وَلَمْ أَضَيِّعْ، وَلَكِنْ أَتَى عَلَيَّ يَدِي إِمَّا حَرَقٌ،

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٨/١.

(٢) الوضعية: الخسارة من رأس المال. النهاية: ٢١٧/٤.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٧/١. وما بين معكوفين

وَأَمَّا سَرَقٌ، وَأَمَّا وَضِيعَةٌ، فيقول الله: صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَى
عَنْكَ الْيَوْمَ، فَيَدْعُو اللَّهَ بِشَيْءٍ فَيَضَعُهُ فِي كَفَّةِ مِيزَانِهِ، فَتَرَجُّحُ حَسَنَاتِهِ
عَلَى سَيِّئَاتِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»^(١).

٦٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ
الْمُبَارَكِ -، أَنبَأَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ [ابْنِ] أَبِي نَجِيحٍ: أَنَّ أَبَاهُ
حَدَّثَهُ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «أَرْحَلُ هَذِهِ النَّاقَةَ، ثُمَّ أُرْدِفُ أُخْتَكَ، فَإِذَا هَبَطْتُمَا مِنْ أَكْمَةِ
التَّنْعِيمِ فَأَهْلًا، وَأَقْبَلًا ذَلِكَ لَيْلَةَ الصَّدَرِ»^(٢).

٦٨٨٤ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ الدَّبَّاعُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي
الْعَطَّارَ -، عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ^(٣)، عَنْ يُونُسَ بْنِ [مَاهِكِ]^(٤) [بْنَ] مِهْرَانَ،
عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِيهَا: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: «أُرْدِفُ أُخْتَكَ - يَعْنِي
عَائِشَةَ - فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ فَإِذَا هَبَطَتْ بِهَا مِنَ الْأَكْمَةِ، فَمُرَّهَا
فَلْتَحْرِمِ، فَإِنَّهَا عُمْرَةٌ مُتَّجِلَةٌ»^(٥).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارِ بِهِ^(٦).

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٧/١.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٨/١. وما بين معكوفين
استكمال منه. والصدر: انتهاء النسك. النهاية: ٢٤٥/٢.

(٣) ابن خنيم: عبد الله بن عثمان بن خنيم. تهذيب التهذيب: ٣٠٤/٥.

(٤) ما بين معكوفين زيادة من تهذيب التهذيب: ٤٢١/١١. قال: والصحيح أنه غير
يوسف بن مهران.

(٥) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في المسند: ١٩٨/١.

(٦) سبق تخريج الخبر عند أبي داود ص ٤٧١ من هذا الجزء.

(حَدِيثٌ آخَرٌ عَنْهُ) /

٦٨٨٥ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مُخْتَصَرًا، وَالطَّبْرَانِيُّ مُطَوَّلًا، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّهْمِيِّ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فُضَالَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِيهِ، فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا؟» فَقَالَ عُمَرُ: لَمْ أَحَدِّثْ نَفْسِي بِالصَّوْمِ الْبَارِحَةَ، فَأَصْبَحْتُ مُفْطِرًا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَلَكِنِّي حَدَّثْتُ نَفْسِي بِالصَّوْمِ الْبَارِحَةَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَادَ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّتْنَا، وَلَمْ نَبْرَحْ، فَكَيْفَ نَعُودُ مَرِيضًا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَّغْنِي أَنْ أَخْبِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ اشْتَكَى، فَجَعَلْتُ طَرِيقِي عَلَيْهِ حِينَ خَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَنْظُرَ كَيْفَ أَصْبَحَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّتْنَا، وَلَمْ نَبْرَحْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا أَنَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ، فَوَجَدْتُ كِسْرَةَ خُبْزٍ شَعِيرٍ فِي يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَأَخَذْتُهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ فَأَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ» فَتَنَفَّسَ عُمَرُ، فَقَالَ: وَاهَا لِلْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً رَضِيَ بِهَا عُمَرُ: «رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ. لَمْ يَرِدْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا سَبَقَهُ أَبُو بَكْرٍ»^(١).

(١) قال البيهقي: روى أبو داود منه طرفًا. رواد الطبراني في الكبير، وفيه مبارك

ابن فضالة وهو ثقة، وفيه كلام. مجمع الزوائد: ١٦٣/٣.

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٨٦ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ [لِغَنَى] وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»^(١).

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٨٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي تَمِيْلَةَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِثْنَيْنِ»^(٢) بِدَوَاةٍ وَكَيْفٍ أَكْتُبَ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» ثُمَّ وَلَّانَا فَنَاهَا ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «يَأْبَى اللَّهُ وَالْمُرْمُونُ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»^(٣).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٦٨٨٨ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَه الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَضَّاحِ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الزِّيَّاتِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ الْمُنُونِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ»^(٤).

١/١١١

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، والبخاري، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. مجمع الزوائد: ٩١/٣؛ وقال البخاري: قد روى هذا عن عبد الرحمن بن أبي بكر من وجه آخر. كشف الأستار: ٤٣٥/١. وذو مرة: ذو قوة.

(٢) عند الهيثمي: بكتاب.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ١٨١/٥.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ١٤٣/١٠.

١١٢٤ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ شَمَّاسِ الْأَنْصَارِيِّ) (١)
 ٦٨٨٩ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرِ، عَنْ يُونُسَ
 ابْنِ عُيَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْهُ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَزُورَ
 أَخْوَالَهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿لَا
 تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾
 الْآيَةَ (٢).

١١٢٥ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُوبَانَ) (٣)
 ٦٨٩٠ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ،
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَجِيدِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ
 يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُوبَانَ، عَنْ أَبِيهِ:
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّ هَذِهِ الْقَرْيَةَ [يَعْنِي الْمَدِينَةَ -]
 لَا يَصْلُحُ فِيهَا قِبْلَتَانِ، فَأَيُّمَا نَصْرَانِيٍّ أَسْلَمَ ثُمَّ تَنَصَّرَ، فَأَضْرِبُوا عُنُقَهُ» (٤).
 وَرَوَى ابْنُ مَنْدَهٍ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ خَصِيفَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ ثُوبَانَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعْتُمُوهُ
 يُنْشِدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ يُنْشِدُ شِعْرًا فَقُولُوا: فَضَّ اللَّهُ فَالَكَ» (٥).
 قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَالْمَحْفُوظُ رِوَايَةُ الدَّرَاوَزْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ ثُوبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ (٦).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٩/٣؛ والإصابة: ٣٩٣/٢.
 (٢) المرجعان السابقان. وقال ابن حجر: الربيع ضعيف، ووالد ثابت بن قيس بن
 شماس استشهد باليامة، وكان من أكابر الصحابة. والآية آخر سورة المجادلة.
 (٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٣٠/٣؛ والإصابة: ٣٩٣/٢.
 (٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ٢٦١/٦.
 (٥) الخبر أخرجه ابن منده وأبو نعيم كما في أسد الغابة: ٤٣٠/٣. وفيه زيادة: «أو
 يبيع أو يبتاع في المسجد».
 (٦) الخبر أخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٣٦٤/١٠.

﴿عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ الْعَبْدِيِّ﴾
 فِي الْأَشْرِيَةِ. إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ كَمَا تَقَدَّمَ^(١).

١١٢٦ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَارِثَةَ،

وَقِيلَ: ابْنُ جَارِيَةَ)^(٢)

ذَكَرَهُ أَبُو مَسْعُودٍ فِي الصَّحَابَةِ.

٦٨٩١ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا

أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي سُلَيْطٍ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ جَارِيَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ»^(٣).

﴿عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ: أَبُو عَيْسَى﴾^(٤)

ابْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ أَحَدُ قَتَلَةِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ،

وَسَيَّاتِي فِي الْكُنَى.

لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ اغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَمْ

تَمَسَّهُ النَّارُ».

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٣٠/٣، وقد سبق في عبد الله بن جابر العبدى:

١٩٣/٣؛ والإصابة كذلك: ٢٨٦/٢، ٣٩٣. ويرجع إليه ص ١٠٥ من هذا الجزء.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٢/٣؛ وترجم له في الإصابة ابن جارية: ٣٩٣/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، من رواية ابن سليط عنه، ولم أجد من

ذكر ابن سليط، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٣٠٧/١.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٣١/٣؛ والإصابة: ٣٩٤/٢؛ والاستيعاب:

رَوَاهُ / الْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْزَمٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْهُ^(١).

١١٢٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ)^(٢)

٦٨٩٢ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ ابْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِيَانَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي الْعِيدَ [يَذْهَبُ] فِي طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ فِي أُخْرَى^(٣).

٦٨٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِيهِ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَقْتِ الْعِشَاءِ فَقَالَ: «إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ كُلَّ وادٍ».

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَرَوَاهُ قَطُنُ بْنُ نُسَيْرٍ عَنْ جَعْفَرٍ فَقَالَ: عَنْ عَائِشَةَ^(٤).

(١) الخبر أخرجه البخارى فى الصلاة (باب السشى إلى الجمعة) وفى الجهاد (باب من اغبرت قدماه فى سبيل الله): فتح البارى: ٣٩٠/٢، ٢٩/٦.

وأخرجه فى الجهاد: الترمذى فى (باب ما جاء فى فضل الغبار فى سبيل الله): صحيح الترمذى: ١٧١/٤؛ والنسائى فى (باب ثواب من اغبرت قدماه فى سبيل الله): المجتبى: ١٣/٦.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٣٣/٣؛ والإصابة: ٣٩٤/٢؛ والاستيعاب: ٤٢٧/٢؛ وذكره البخارى فى التابعين، التاريخ الكبير: ٢٧١/٥؛ والطبقات الكبرى: ٤٦/٥.

(٣) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه خالد بن إلياس، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٢٠١/٢. نقول: وفيه أيضًا شيخ الطبرانى متروك. ديوان الضعفاء والمتروكين ص ١٥.

(٤) الخبر أخرجه أحمد من حديث رجل من جهة، المسند: ٣٦٥/٥. وقال الهيثمى: رواه أحمد، ورجاله موثقون. ورواه الطبرانى فى الأوسط من حديث عائشة وقال: رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٣١٣/١.

١١٢٨ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ)

الشَّاعِرُ ابْنُ الشَّاعِرِ (١)

وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَاتَ سَنَةَ مِائَةٍ (٢)، وَأُمُّهُ شِيرِينُ أُخْتُ
مَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ فِي
التَّابِعِينَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٨٩٤ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

حَسَّانَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَرَّ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ
الْحَارِثُ الْمُرِّيُّ (٣) فَقَالَ لَهُ حَسَّانُ:

يَا حَارِ مَنْ يَغْدُرُ بِدِمَّةِ جَارِهِ مِنْكُمْ فَإِنَّ مُحَمَّدًا لَا يَغْدُرُ
وَأَمَانَةُ الْمُرِّيِّ حَيْثُ لَقِيَتْهُ مِثْلُ الرَّجَاحَةِ كَسَرُهَا لَا يُجْبَرُ

فَقَالَ الْحَارِثُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ هَذَا، فَإِنَّ
شِعْرَهُ لَوْ مُزِجَ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَهُ.

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ (٤).

* (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ)

يُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنِ حَسَّانٍ كَمَا تَقَدَّمَ، وَهُوَ أَصْحَابُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٣٤/٣؛ وترجم له ابن حجر في القسم الثاني من
حرف العين: الإصابة: ٦٧/٣؛ وذكره البخاري في التابعين. التاريخ الكبير: ٢٧٠/٥؛ وابن
سعد في الطبقات الكبرى: ١٩٦/٥؛ وتهذيب التهذيب: ١٦٢/٦.

(٢) تذكر مصادر ترجماته أنه مات سنة أربع ومائة.

(٣) الحارث بن عوف بن أبي حارثة بن مرة؛ أسد الغابة: ٤٠٩/١.

(٤) الخبر كما أورده ابن الأثير في الجزء الأول من أسد الغابة، وذلك أن الحارث
المري قدم على النبي ﷺ، فأسلم، وبعث معه رجلا من الأنصار إلى قومه ليسلموا، فقتلوا
الأنصاري، ولم يستطع الحارث أن يمنع عنه. أسد الغابة: ٤٠٩/١.

١١٢٩ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ:

أَخُو شُرْحَبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ^(١))

وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَاعِ الْكِنْدِيِّ، وَحَسَنَةُ
أُمُّهُمَا. حَدِيثُهُ فِي رَافِعِ الشَّامِيِّينَ.

٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

١/١١٢

وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي
سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا أَرْضًا كَثِيرَةَ الصَّبَابِ. قَالَ: فَأَصَبْنَا مِنْهَا وَذَبَحْنَا. قَالَ: فَبَيْنَا
الْقُدُورُ تَعْلَى بِهَا إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي
إِسْرَائِيلَ فَقِدَتْ وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ هِيَ فَأَكْفُتُوهَا» فَأَكْفَأْنَاهَا^(٢).

٦٨٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَفِي يَدِهِ كَهَيْئَةِ الدَّرَقَةِ^(٣). قَالَ: فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَلَسَ، فَبَالَ إِلَيْهِ [النَّبِيُّ]
ﷺ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: انظُرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ، قَالَ:
فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ أَمَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ [صَاحِبَ] بَنِي
إِسْرَائِيلَ، كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضُوهُ بِالْمَقَارِضِ فَتَهَاهُمْ
فَعُدُّبَ فِي قَبْرِهِ»^(٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٣٦/٣؛ والاستيعاب: ٤٠٧/٢؛ وترجم له ابن حجر فقال: عبد الرحمن بن المطاع بن عبد الله بن الغطريف أخو شرحبيل بن حسنة. الإصابة: ٤٢٢/٢.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن حسنة في المسند: ١٩٦/٤.

(٣) الدرقة: الجحفة وهي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عقب. اللسان:

١٣٦٣/٢.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن حسنة في المسند: ١٩٦/٤.

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ وَكِلَاهُمَا: عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِ ^(١).

٦٨٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ - وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ.

قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ الْمَعْنَى -، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ - قَالَ وَكِيعٌ: الْجُهَنِيُّ - قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ، فَزَلْنَا بِأَرْضِ كَثِيرَةِ الصَّبَابِ، فَأَتَّخَذْنَا مِنْهَا، فَطَبَخْنَا فِي قُدُورِنَا، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: فَقَالَ: «أُمَّةٌ قُفِدَتْ، أَوْ مُسِخَتْ» - شَكَ يَحْيَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ - فَأَمَرْنَا فَأَكْفَأْنَا الْقُدُورَ، وَقَالَ وَكِيعٌ: «مُسِخَتْ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ تَكُونَ هَذِهِ» فَأَكْفَأْنَاهَا وَإِنَّا لَجَبَّاعٌ ^(٢).

٦٨٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ جَالِسِينَ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ دَرَقَةٌ أَوْ شِبْهُهَا، فَاسْتَرَّ بِهَا، فَبَالَ جَالِسًا، قَالَ: فَقُلْنَا: أَيُّوَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: فَجَاءَنَا، فَقَالَ: «أَوْ مَا عَلِمْتُمْ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ إِذَا أَصَابَهُ الشَّيْءُ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضَهُ، فَتَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ، فَعُدَّ بِ فِي قَبْرِهِ» ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٨٩٩ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) الخبر أخرجه في الطهارة: أبو داود في (باب الاستبراء من البول): سنن أبي داود: ٦/١؛ والنسائي في (باب البول إلى السترة يستبرأ بها): المجتبى: ١/١٨٨؛ وابن ماجه في (باب التشديد في البول): سنن ابن ماجه: ١/١٢٤.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن حسنة في المسند: ١٩٦/٤.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن حسنة في المسند: ١٩٦/٤.

حَبِيبٍ: يَحْيَى بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ،
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ حَسَنَةَ
يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا،
وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا فَلْتَدْخُلِ الْجَنَّةَ مِنْ
أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ»^(١).

ب/١١٢

١١٣٠ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ

ابْنِ الْمُغْبِرَةِ الْمَخْزُومِيِّ)^(٢)

الشُّجَاعُ ابْنُ الشُّجَاعِ. قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَرَأَاهُ
وَلِأَبِيهِ صُحْبَةً.

٦٩٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

عمر بن الموصلي، حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هَرَّانَ وَاسْمُهُ نِمْرَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ فِي هَامِيهِ، وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ،
فَقَالُوا: أَيُّهَا الْأَمِيرُ لِمَ تَحْتَجِمُ هَذِهِ الْحِجَامَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَحْتَجِمُهَا، وَيَقُولُ: «مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هَذِهِ الدَّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا
يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ»^(٣).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وسعيد بن عفير
(هكذا) لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٣٠٦/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤٠/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من
حرف العين، الإصابة: ٦٧/٣؛ والاستيعاب: ٤٠٨/٢؛ وأخرجه البخاري في التابعين وقال:
روى عنه عمرو بن قيس الشامي. منقطع. التاريخ الكبير: ٢٧٧/٥.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وعبد الرحمن بن خالد لا أعلم له صحبة، وأبو
هذان لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٩٤/٤.

وقلت: شهد صفين مع معاوية، وكان من الأبطال المذكورين،
ولما خطب معاوية الناس، فذكر لهم أنه قد ضعف، وأنه يريد أن يتصب
لهم رجلاً يجتمع شملهم عليه، اتفقت الآراء كلها على البيعة لعبد
الرحمن هذا، فاستاء لها معاوية، وأسرها في نفسه، ولم يئدها لهم، ثم
مرض عبد الرحمن مرضاً شديداً، فمات منه في سنة سبع وأربعين،
ويقال إن الطبيب ابن أثال^(١) النصراني سقاه سماً في دواء فقتله،
فاعترض خالد بن مهاجر بن خالد لابن أثال فقتله بعمه فالله أعلم.
وقد رثاه كعب بن جعيل، فقال:

ألا تبكي وما ظلمت قرش
وبأعوال البكاء على فتاها
ولو سئلت ديمشق لأخبرتكم
وبصر من أباح لكم حماها
وسيف الله أوردتها المنايا
وهدم حصنها وحمى حماها

١١٣١ - (عبد الرحمن بن حباب السلمي)^(٢)

ويقال: ابن حباب بن الأرت وليس بشيء وإن كان قد كان قاله
ابن معين. حديثه في خامس المكين.

٦٩٠١ - حدثنا عبد الله، [حدثني أبي]^(٣)، حدثني أبو موسى
العنزي، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني سكن بن
المغيرة، حدثني الوليد بن أبي هشام، عن فرقد: أبي طلحة، عن
عبد الرحمن بن حباب السلمي. قال: خطب^(٤) رسول الله ﷺ فحث

(١) تراجع تاريخ الطبري: ٢٢٧/٥، ٢٢٨.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤١/٣، والإصابة: ٣٩٦/٢، والإستيعاب: ٤١٢/٢.

والتاريخ الكبير: ٢٤٦/٥، وثقات ابن حبان: ٢٥٣/٣.

(٣) استكمال من المسند وقد درج ابن كثير على أن يحذف المقدمة اختصاراً.

(٤) لفظ المسند: «راج»، ولفظ البخاري: «شهدت النبي ﷺ». التاريخ الكبير:

عَلَى جَيْشِ الْعُسْرَةِ، فَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: عَلَيَّ مِائَةٌ بَعِيرٍ بِأَخْلَاسِهَا،
وَأَقْتَابِهَا^(١)، [ثُمَّ حَتَّ، فَقَالَ عَثْمَانُ: عَلَيَّ مِائَةٌ أُخْرَى بِأَخْلَاسِهَا
وَأَقْتَابِهَا]. قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ مَرْقَاةً مِنَ الْمَنِيرِ: ثُمَّ حَتَّ، فَقَالَ عَثْمَانُ: عَلَيَّ
مِائَةٌ أُخْرَى بِأَخْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا. قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِيَدِهِ
هَكَذَا / يُحَرِّكُهَا - وَأَخْرَجَ عَبْدُ الصَّمِيدِ يَدُهُ كَالْمُتَعَجَّبِ - «مَا عَلَيَّ
عَثْمَانُ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذَا»^(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ أَبِي
دَاوُدَ، عَنْ السَّكَنِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بِهِ، وَقَالَ غَرِيبٌ^(٣).

٦٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، [حَدَّثَنِي أَبِي]، حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى
الْعَزْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ
ابْنُ هِشَامٍ، وَطَلْحَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبَابِ السَّلْمِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ فَحَضَّ عَلَى جَيْشِ الْعُسْرَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١١٣٢ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْبِ الْجُهْنِيِّ)^(٥)

٦٩٠٣ - رَوَى أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ
الصَّائِعِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهْنِيِّ، عَنْ
أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَرَفَ الْغُلَامُ يَمِينَهُ مِنْ شِمَالِهِ فَمَرُوهُ

(١) بأخلاسها وأقتابها: أي بأكسيتها. النهاية: ٢٤٩/١.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن خبيب السلمى فى المسند: ٧٥/٤. وما بين
معكوفين استكمال منه.

(٣) الخير أخرجه الترمذى (باب فى مناقب عثمان بن عفان): صحيح الترمذى:
٦٢٥/٥؛ وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير من هذا الطريق أيضًا. التاريخ الكبير: ٢٤٦/٥.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن خبيب السلمى فى المسند: ٧٥/٤. وما بين
معكوفين استكمال منه.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٤٢/٣؛ والإصابة: ٣٩٦/٢؛ والاستيعاب:

بِالصَّلَاةِ».. ثُمَّ قَالَ: لَا يُعْرَفُ بِغَيْرِ هَذَا الْإِسْنَادِ وَأَحْسَبُهُ إِنْ صَحَّ هَذَا أَخَا
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ^(١).

١١٣٣ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خُنَيْشٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)^(٢)

٦٩٠٤ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ: أَبُو سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ
- يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ -، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
خُنَيْشِ التَّمِيمِيِّ - وَكَانَ كَبِيرًا - : أَدْرَكَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:
نَعَمْ. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟
فَقَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ تَحَدَّرَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ
الْأُودِيَّةِ، وَالشَّعَابِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ بِيَدِهِ شُعْلَةٌ نَارٍ يُرِيدُ أَنْ يَحْرِقَ بِهَا
وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَبَطَ إِلَيْهِ جَبْرِيْلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ: قُلْ. [قَالَ]:
«مَا أَقُولُ؟» قَالَ: قُلْ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّائِتَةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ،
وَدَرَأَ، وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا،
وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ [كُلِّ] طَارِقٍ يَطْرُقُ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ
بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ». قَالَ: فَطُفِئَتْ نَارُهُمْ، وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ^(٣).

(١) الاستيعاب: ٤١٣/٢. وقال ابن حجر: عبد الله بن خبيب مشهور وقد تقدم
حديثه عند ولده معاذ، إن لم يكن وقع في تسميته غلط وإلا فهو أخوه كما قال، لكن معاذ
ابن عبد الرحمن لا يعرف حاله. الإصابة. والخير أخرجه أبو داود والبيهقي عن رجل من
الصحابة. والطبراني في الأوسط عن عبد الله بن خبيب الجهني. قال ابن صاعد: إسناد
الطبراني حسن غريب. جمع الجوامع: ٦٦٩/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤٣/٣. وقال ابن حجر: عبد الرحمن بن خنَيْشٍ
بمعجمة ثم نون ثم موحدة بوزن جعفر التميمي. الإصابة: ٣٩٦/٢، والاستيعاب: ٤١٥/٢؛
والتاريخ الكبير: ٢٤٨/٥؛ وثقات ابن حبان: ٢٥٦/٣.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن خنَيْشٍ في المسند: ٤١٩/٣. وما بين معكوفات

٦٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خَنْبَشٍ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟ قَالَ: جَاءَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأُودِيَةِ، وَتَحَدَّرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجِبَالِ، / وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ مَعَهُ شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ يُرِيدُ أَنْ يَحْرِقَ بِهَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَرُعِبَ - قَالَ جَعْفَرُ: أَحْسِبُهُ قَالَ: جَعَلَ يَتَأَخَّرُ - . قَالَ: وَجَاءَ جِبْرِيلُ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ: قُلْ. قَالَ: «مَا أَقُولُ؟» قَالَ: قُلْ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهَا بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَبَرًّا، وَذَرًّا، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ».

قَالَ: فَطُفِئَتْ نَارُ الشَّيَاطِينِ هَزَمَهُمُ اللَّهُ. تَفَرَّدَ بِهِ ^(١).

* (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي دِرْهَمٍ) ^(٢)

ذَكَرَهُ أَبُو عَمَرَ ^(٣) فِي الصَّحَابَةِ، وَأَخْرَجَ لَهُ حَدِيثًا فِي الْإِسْتِغْفَارِ.

١١٣٤ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ دَلْهَمٍ) ^(٤)

٦٩٠٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ

(١) من حديث عبد الرحمن بن خنبلش في المسند: ٤١٩/٣؛ وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير: ٢٤٩/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤٤/٣؛ والاستيعاب: ٤٢٠/٢. وقال ابن حجر: أظنه الذي بعده - يعني عبد الرحمن بن لهم - صحف اسم أبيه فإن له حديثًا في الاستغفار. الإصابة: ٣٩٧/٢.

(٣) في المخطوطة: «أبو يحيى». والصواب ما أئنتناه من تراجمه.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤٤/٣؛ والإصابة: ٣٩٧/٢.

الْحُبَابِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْأَسْعَثِ الْأَزْدِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ حُمَيْدِ الشَّامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَلْهَمٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمْنِي عَمَلًا أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. قَالَ: «لَا تَغْضَبُ وَلَكَ الْجَنَّةُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي. قَالَ: «لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكَ الْجَنَّةُ».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي. قَالَ: «اسْتَغْفِرِ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكَ ذُنُوبَ سَبْعِينَ عَامًا». قَالَ: لَيْسَ لِي سَبْعُونَ عَامًا؟ قَالَ: [«فَلِأَبِيكَ»]. قَالَ: لَيْسَ لِأَبِي سَبْعُونَ عَامًا؟ قَالَ: [«فَلِأَهْلِ بَيْتِكَ»]. قَالَ: لَيْسَ لِأَهْلِ بَيْتِي؟ قَالَ: «فَلِجِيرَانِكَ»^(١).

وَرَوَى لَهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ مَنْدَهٍ مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «عَلَيْكُمْ بِالْقَرَعِ فَإِنَّهُ يَشُدُّ الْقُرُودَ، وَيَزِيدُ فِي الدَّمَاعِ»^(٢). وَبِهِ: «الْعَدَسُ قُدْسٌ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا»^(٣). قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ مَجْهُولٌ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ صُحْبَةٌ، وَفِي إِسْنَادِ حَدِيثِهِ نَظَرٌ^(٤).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ٢٠٩/١٠. وليس فيه عنده: «لا تسأل الناس شيئاً ولك الجنة».

(٢) الخبر أخرجه الطبراني من حديث وائلة بن الأسقع. وقال الهيثمي: فيه عمرو ابن الحصين وهو متروك. مجمع الزوائد: ٤٤/٥.

(٣) الخبر أخرجه الطبراني من حديث وائلة أيضاً، وضعفه الهيثمي كما ضعف سابقه. المرجع السابق.

(٤) قال ابن الأثير: كلها أحاديث منكورة. أسد الغابة: ٤٤٤/٣. ونقل ابن حجر أنه ذكره ابن الجوزي في الموضوعات. الإصابة: ٣٩٧/٢.

١١٣٥ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الرَّبِيعِ الظَّفَرِيُّ) (١)

٦٩٠٧ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الشَّاذِكُونِيِّ، وَالْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرَ كِلَاهِمَا: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ: هُوَ الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ ابْنِ عَبَّادِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ / فَاطِمَةَ بِنْتِ خَشَّافِ السَّلْمِيَّةِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الرَّبِيعِ الظَّفَرِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ -، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعٍ تُوخَّذُ صَدَقَتُهُ فَجَاءَهُ الرَّسُولُ فَرَدَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ لَهُ: «ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّكَ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، فَجَاءَهُ إِلَى الْأَشْجَعِيِّ، فَرَدَّهُ، فَجَاءَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يُعْطِ صَدَقَتَهُ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ».

قال عبد الرحمن: مَا أَرَى أَبَا بَكْرٍ قَاتِلَ أَهْلِ الرَّدَّةِ إِلَّا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؟ قَالَ: أَجَلٌ (٢).

١١٣٦ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الرَّبِيعِ) (٣)

ابن زيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف ابن مالك ابن الأوس.
كذا نَسَبَهُ أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَاوُدَ. وَغَيْرُهُمَا يَقُولُ: إِنَّهُ قُرْطَبِيُّ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ الرَّبِيعِ بْنِ بَاطِيَا الْيَهُودِيِّ الَّذِي قَتَلَ ابْنَ قُرَيْظَةَ، وَقِصَّتُهُ مَشْهُورَةٌ.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤٥/٣؛ والإصابة: ٣٩٧/٢.

(٢) الخبر أخرجه ابن منده وأبو نعيم؛ والبغوي والطبري وابن شاهين، وعبد الرحمن: هو ابن عبد العزيز. المرجعان السابقان.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤٦/٣؛ والإصابة: ٣٩٨/٢؛ والاستيعاب: ٤١٩/٢.

٦٩٠٨ - قَالَ الْبَزَّارُ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ آدَمَ، وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا الْمِسْوَرُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رِفَاعَةَ بْنَ سَمْوَالٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ تَزَوَّجَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمَا مَعَهُ مِثْلُ هَذِهِ، وَأَوْمَأَتْ إِلَى هُدْبَةٍ^(١) مِنْ ثَوْبِهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِضُ عَنْ كَلَامِهَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: «تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ. لَا حَتَّى تَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ».

ثُمَّ قَالَ: لَا نَعْلَمُ لَهُ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ عَنِ الْمُنْدِيرِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ، قَدْ كَرِهَ وَلَمْ يَصِلْهُ^(٢).

١١٣٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ)^(٣)

أَنَّهُ خَاصَمَ فِي غُلَامٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. الْحَدِيثُ.

٦٩٠٩ - كَذَا رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَهٍ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ

هَيْشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَالصَّوَابُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ^(٤) / ١١٤ ب

(١) هدبة الثوب: طرفه مما يلي طرفه. النهاية: ٤/٢٤١.

(٢) كشف الأستار: ٢/١٩٤. وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات. مجمع الزوائد: ٤/٣٤٠. ويرجع إليه في الموطأ، كتاب النكاح (باب نكاح المحلل وما أشبهه): ٣/١٣٧.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٤٤٨؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من

حرف العين: الإصابة: ٣/٦٨؛ والاستيعاب: ٢/٤١٠.

(٤) قال ابن حجر: خط ابن منده، وتبعه أبو نعيم في نسبه، فجعله من بني أسد بن عبد العزى، وليس كذلك، ووهم ابن قانع فجعله هو الذي خاصم سعد بن أبي وقاص، وكأنه انقلب عليه، فإنه المخاصم فيه، لا المخاصم، والمخاصم عبد بغير إضافة بلا نزاع. الإصابة: ٣/٦٩؛ ويراجع أسد الغابة فقد أطلال ابن الأثير في مناقشة الروايات: ٣/٤٤٩.

١١٣٨ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زُهَيْرٍ: أَبُو خَلَادٍ) (١)

صَحَابِيُّ

٦٩١٠ - حَدَّثَنَا بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُسْهَرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ هِشَامِ الثَّقَفِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرَوَةَ، عَنْ أَبِي خَلَادٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ الْمُؤْمِنَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْدًا فِي الدُّنْيَا، وَقَلَّةَ مَنْطِقٍ فَأَقْتَرِبُوا مِنْهُ، فَإِنَّهُ يُلْقَى الْحِكْمَةَ» (٢).

١١٣٩ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ) (٣)

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ يَنْحَرُونَ الْإِبِلَ مَعْقُولَةً الْيُسْرَى قَائِمَةً عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ قَوَائِمِهَا.

٦٩١١ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْأَحْمَرِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ فَذَكَرَهُ، فَهَذَا مِنْ رِوَايَةِ الصَّحَابِيِّ عَنِ التَّابِعِيِّ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّهُ فِي الصَّحَابَةِ (٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٥٠/٣؛ والإصابة: ٣٩٨/٢؛ والاستيعاب: ٤٢١/٢.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه وابن سعد والطبراني في الكبير وأبو نعيم في الحلية والبيهقي وابن عساكر من حديث أبي خلاد. وقال السيوطي: إسناده ضعيف. جمع الجوامع: ٥٦٥/١. وفي الزوائد: لم يخرج ابن ماجه لأبي خلاد سوى هذا الحديث، ولم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الخمسة شيئاً. يراجع كتاب الزهد (باب الزهد في الدنيا): سنن ابن ماجه: ١٣٧٣/٢.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٥٠/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من

حرف العين: الإصابة: ١٤٨/٣.

(٤) نرجح أنه قد تصحف على النسخ قوله: رواه أبو داود في المراسيل، فقد

خصص الحافظ المزى قسماً خاصاً للمراسيل في نهاية تحفة الأشراف. ذلك لأن الخبر =

١١٤٠ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَاعِدَةَ) (١)

وَقِيلَ عُمَيْرُ بْنُ سَاعِدَةَ

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ فِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ. فَقَالَ: «إِنْ أَدْخَلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ كَانَ لَكَ فَرَسٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ لَهَا جَنَاحَانِ تَطِيرُ بِهِمَا حَيْثُ شِئْتَ».

٦٩١٢ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ طَرِيقِ حَنْشِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ

عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْهُ (٢).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَتْوَيْةَ، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ

السَّرْحِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَسَنِ بِهِ (٣).

١١٤١ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَبْرَةَ [الْأَسَدِيُّ]) (٤)

فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ: سَبْرَةَ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ، وَيُقَالُ فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ

أَبِي سَارَةَ.

= أخرج أبو داود في المناسك (باب كيف تنحر الإبل): سنن أبي داود: ١٤٩/٢؛ وهناك

خبران أوردهما الحافظ المزني عن ابن سابط أخرجهما أبو داود في المراسيل:

«إنه ليس من عبد إلا تدخل قلبه طيرة، فإذا أحس بذلك، فليقل: أنا عبد. ما شاء

الله. لا قوة إلا بالله».

أن النبي ﷺ صلى الصبح، فقرأ ستين آية، فسمع صوت صبي فرجع.

تحفة الأشراف: ٢٧١/١٣.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٥٢/٣؛ والإصابة: ٣٩٩/٢؛ والاستيعاب: ٤١٩/٢.

(٢) المراجع السابقة.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣١٣/١٠؛ وأورده

السيوطي من حديث عبد الرحمن، وعزاه إلى الطبراني في الكبير: جمع الجوامع: ٣٠٠٤/١.

(٤) في الأصول: «عبد الرحمن بن سبرة: والد خيشمة». والمراجع كلها تذكر أن

والد خيشمة ابن أبي سبرة. ومع أن بعض المحدثين لم يفرق بين الرجلين إلا أنا رأينا حذف

هذه الصفة وإضافة ما بين معكوفين لتتفق الترجمة مع المصادر.

فترجمته في أسد الغابة: ٤٥٢/٣؛ وابن أبي سارة: ٤٥١/٣؛ والإصابة: ٣٩٩/٢.

١٤٩/٣. وقال أبو عمر: له ولأبيه صحبة، وفيه وفي عبد الرحمن بن سبرة الجعفي نظر.

الاستيعاب: ٤٢٠/٢.

٦٩١٣ - لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صِيَامِ ثَلَاثِ عَشْرِهِ، وَرَابِعِ عَشْرِهِ، وَخَامِسِ عَشْرِهِ، وَقِيَامِ اللَّيْلِ، وَالْإِثْنَانِ بَثَلَاثَ يَقْرَأُ فِيهِنَّ ب ﴿سَبَّح﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْهُ^(١).

١/١١٥

١١٤٢ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ)^(٢) /

يَزِيدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ ذُهَلِ بْنِ مَرْوَانَ ابْنَ جُعْفَى الْجُعْفَى. مَعْدُودٌ فِي الْكُوفِيِّينَ.

٦٩١٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، [حَدَّثَنِي أَبِي]، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ^(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خَيْثَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ ذَهَبَ مَعَ جَدِّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُ ابْنِكَ؟» فَقَالَ: عَزِيزٌ. فَقَالَ: «لَا تُسَمِّهِ عَزِيزًا، وَسَمِّهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ الْأَسْمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ [وَالْحَارِثُ]»^(٥).

وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ، عَنْ وَكَيْعِ الْجَزَّاحِ بْنِ مَلِيحٍ بِهِ.

(١) وفي رواية من صلاة الوتر، قال: دخلت أنا وأبي على النبي ﷺ... قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه إسماعيل بن رزين، ذكره ابن حبان في الثقات. قال الأزدي: يتكلمون فيه. مجمع الزوائد: ٢/٤٤٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٤٥٣؛ والإصابة: ٢/٣٩٩؛ والاستيعاب: ٢/٤١٠؛ والتاريخ الكبير: ٥/٢٤١؛ وثقات ابن حبان: ٣/٢٥٢.

(٣) في المسند: «وكيع عن أبي إسحاق».

(٤) في المسند: «عبد الرحمن بن سبرة».

(٥) من حديث خيثمة بن عبد الرحمن عن أبيه في المسند: ٤/١٧٨. وقد تقدم إيرادها في موطنه. وما بين معكوفات استكمال منه.

وَقِيلَ كَانَ اسْمُهُ جُبَارًا، وَقِيلَ عَبْدُ الْعَزْزِيِّ، وَقَدْ جَعَلَ إِبْرَاهِيمُ هَذَا
وَالَّذِي قَبْلَهُ وَاحِدًا فَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

٦٩١٥ - وَقَالَ الْبَرَّازُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَبُو خَيْثَمَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قُلْتُ:
عَزِيزٌ. فَقَالَ: «اللَّهُ الْعَزِيزُ»، وَسَمَّانِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ.
ثُمَّ قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي مُسْنَدِهِ إِلَّا أَبُو
وَكَيْعٍ^(٢).

وَأَمَّا الطبرانيُّ، فَإِنَّهُ سَمَّاهُ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَبْرَةَ التَّقْفِي
- الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ - فِي تَغْيِيرِ اسْمِهِ، وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ
عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ سَأَفَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمَسِيبِ، عَنْ
خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ بِنَحْوِهِ^(٣).

٦٩١٦ - ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ
السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ:
دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِأَبِي: «هَذَا ابْنُكَ؟» قَالَ:

(١) هما خبران أوردهما الهيثمي، وقال في الأول: رواه الطبراني، ورجاله رجال
الصحيح، وفي الثاني: رواه الطبراني والبراز، ورجال الطبراني رجال الصحيح. مجمع
الزوائد: ٥٠/٨.

(٢) كشف الأستار: ٤١٤/٢. وقال الهيثمي: رواه الطبراني والبراز، ورجال
الطبراني رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٥٠/٨.

(٣) ساق الهيثمي سبع روايات في هذا المقام بعضها عند أحمد وبعضها عند
الطبراني وبعضها عند البراز. مجمع الزوائد: ٤٩/٨، ٥٠.

نَعَمْ. قَالَ: «مَا اسْمُهُ؟» قَالَ: الْحُبَابُ قَالَ: «لَا تُسَمِّهِ الْحُبَابَ»^(١) فَإِنَّ الْحُبَابَ شَيْطَانٌ، وَلَكِنْ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. ثُمَّ قَالَ: «مَاذَا لَكَ مِنْ الْمَالِ؟» قَالَ: إِنَّ لِي أَنْوَاعًا مِنَ الْمَالِ أَتَصَدَّقُ مِنْهُ، وَأَعْتَقُ، وَأَحْمِلُ، وَلَكِنْ أَنْفِقُهُ، فَيَذْهَبَ، ثُمَّ أَقْبِدُهُ. فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَلَكًا يُنَادِي: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِمَالٍ مُنْفِقٍ خَلْفًا، وَلِمَالٍ مُمْسِكٍ تَلْفًا؟».

قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِ أَوْتِرٌ؟ قَالَ: ب ﴿سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى. فَقَالَ: عَنِ السَّرِيِّ، ثُمَّ رَوَاهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنِ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ عَيْسَى، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ خَيْثَمَةَ، عَنِ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٦٩١٧ - ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، / حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَزِينٍ، رَوَى عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَبْرَةَ - يَعْنِي أَبَا خَيْثَمَةَ -: أَنَّ أَبَاهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَا يَقْرَأُ فِي الْوَتْرِ؟ فَقَالَ: ب ﴿سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فِي الثَّلَاثَةِ^(٣).

(١) الحجاب: شيطان ويقع على الحية أيضًا، ولذلك غير اسم حُباب كراهية للشيطان: النهاية: ١٩٤/١.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو ضعيف، ثم أورده في مكان آخر فقال: رواه الطبراني، وفيه السري بن إسماعيل وهو متروك. مجمع الزوائد: ١٢٢/٣، ٥٠/٨.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه إسماعيل بن رزين، ذكره ابن حبان في الثقات وقال الأزدي: يتكلمون فيه. مجمع الزوائد: ٢٤٤/٢.

* (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ)

هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ، تَقَدَّمَ^(١)

* (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْمُنْدَرِ)

أَبُو حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ: يَأْتِي فِي الْكُنَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

١١٤٣ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ حَبِيبِ)^(٢)

ابْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، يُقَالُ: ابْنِ حَبِيبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ قُصَيِّ الْقُرَشِيِّ الْعَبَشَمِيِّ: أَبُو سَعِيدٍ، أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَقِيلَ بَلَّ شَهِدَ مَوْتَهُ، وَهُوَ الَّذِي فَتَحَ سِجِسْتَانَ وَكَابُلَ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْأَقَالِيمِ، وَأَقَامَ بِالْبَصْرَةِ، وَكَانَتْ لَهُ دَارٌ بِدِمَشْقَ، وَكَانَتْ وَفَاتَهُ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ خَمْسِينَ، وَقِيلَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، وَحَدِيثُهُ فِي ثَانِي الْبَصْرِيِّينَ.

٦٩١٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَأَنَا مَنصُورٌ، وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَمُرَةَ إِذَا آلَيْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَانْتَزِعْ يَمِينَكَ»^(٣).

٦٩١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ [ابْنَ سَمُرَةَ] لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ

(١) يرجع إليه ص ٤٦٦ من هذا الجزء.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٥٤/٣، والإصابة: ٤٠٠/٢، والاستيعاب: ٤٠٢/٢.

والطبقات الكبرى: ٨/٧، ١٠٠، والتاريخ الكبير: ٢٤٢/٥، ووفيات ابن حبان: ٢٤٩/٣.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦١/٥.

فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَانْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ»^(١).

٦٩٢٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ الْقُرَشِيُّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَتِ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، وَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا [مِنْهَا] فَانْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ»^(٢) / .

أ/١١٦

٦٩٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، [حَدَّثَنِي أَبِي]، حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ عَطِيَّةَ وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٣).

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا ابْنَ مَاجَةَ، مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ بِهِ^(٤).

(١) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٢/٥.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٢/٥. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٢/٥. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه البخارى في الأيمان والنذور (باب قوله تعالى ﴿لَا يَأْخُذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغُو فِي أَيْمَانِكُمْ﴾) وفي كفارات الأيمان (باب الكفارة قبل الحنث وبعده) وفي الأحكام (باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها) و (باب من سأل الإمارة وكل إليها): فتح البارى: ١١/٥١٦، ٦٠٨، ١٢٣/١٣، ١٢٤.

وأخرجه مسلم في الأيمان والنذور (باب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها) وأعاد القسم الخاص بالإمارة في الإمارة (باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها): مسلم بشرح النووي: ٤/١٩٦، ١٩٧، ٤٨٦.

وأخرجه أبو داود في الخراج والإمارة (باب ما جاء في طلب الإمارة) وفي الأيمان والنذور (باب الرجل يكفر قيل أن يحنث): سنن أبي داود: ٣/١٣٠، ٢٢٩.

وأخرجه الترمذى في النذور والأيمان (باب ما جاء فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها) وقال: حسن صحيح. صحيح الترمذى: ٤/١٠٦.

وأخرجه النسائى في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٧/١٩٩.

(سِيَاقُ آخَرَ)

بِحَدِيثِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ لِهَذَا الْحَدِيثِ،
وَفِيهِ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ وَمُسْنَدٌ لِأَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ^(١).

٦٩٢٢ - قَالَ الطبراني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ
ابْنُ شَاهِينَ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو
حَمَزَةَ الْعَطَّارُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ الرَّبِيعِ. قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا
سَعِيدٍ إِنِّي امْرُؤٌ مَتَّجِرٌ بِالْأَيْلَةِ، وَإِنِّي أَمْلَأُ بَطْنِي مِنَ الطَّعَامِ، فَأَصْعَدُ إِلَى
أَرْضِ الْعَدُوِّ^(٢)، وَإِنَّا نَمُرُّ بِهِذِهِ الثَّمَارِ، أَفَنَأْكُلُ مِنْهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ كُلْ، وَلَا
تَحْمِلْ، وَلَا تُفْسِدْ، فَإِنَّا غَزَوْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَنَاسٍ مِنْ
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا نَمُرُّ وَنَأْكُلُ، وَلَا نَحْمِلُ، وَلَا نُفْسِدُ^(٣).
وَهُوَ الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ لَا
تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ».

«وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ» الْحَدِيثُ^(٤).

٦٩٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هِشَامُ، [عَنْ ابْنِ عَوْنٍ]،
عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا
تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلَا بِالطَّوَاغِيَةِ» وَقَالَ يَزِيدُ: «الطَّوَاغِيَةُ»^(٥).

(١) الحسن بن أبي الحسن البصري حدث عن عبد الرحمن بن سمرة. تذكرة
الحفاظ: ٦٧/١؛ وراجع مستدرک الحاكم: ٤٤٠/٣.

(٢) العبارة غير واضحة بالأصل وما أثبتناه من السنن الكبرى.

(٣) الخبر أخرجه البيهقي من حديث عبد الرحمن بن سمرة من طريق أبي حمزة
العطار. السنن الكبرى: ٦١/٩.

(٤) الخبر أخرجه البيهقي من طريق الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة. السنن
الكبرى: ١٠٠/١٠.

(٥) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٢/٥. وما بين معكوفين
استكمال منه. والطواغيت: جمع طاغوت وهو الشيطان، والطواغي: جمع طاغية وهي ما
كانوا يعبدونها من الأصنام وغيرها. النهاية: ٣٩/٣.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ، وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ بِهِ^(١).

٦٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: «لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ تُعْطِيَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ تُعَنِّ عَلَيْهَا، وَإِنْ تُعْطِيَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ تُكَلِّ إِلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ»^(٢).

٦٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَةٍ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ وَأَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»^(٣).

٦٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَفَّانٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ / لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَةٍ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ، وَأَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

(١) الخبر أخرجه مسلم في الأيمان والندور (باب النهي عن الحلف بغير الله): مسلم بشرح النووي: ١٨٨/٤؛ وأخرجه النسائي فيه (باب الحلف بالطواغيت): المجتبى: ٧/٧؛ وابن ماجه في الكفارات (باب النهي أن يحلف بغير الله): سنن ابن ماجه: ٦٧٨/١.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٢/٥.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٢/٥.

أَتَّفَقَ عَفَّانُ، وَأَسْوَدُ فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ: «فَكَفَّرَ عَنِ يَمِينِكَ ثُمَّ أَنْتَ
الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

وَقَالَ أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ [فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَبَدَأَ
بِالْكَفَّارَةِ] ^(١).

٦٩٢٧ - [حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ]، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ الْقُرَشِيُّ - وَكَانَ بِكَابِلٍ - قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(٢).

٦٩٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ
حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ. قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَتْرَامِي
بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كُسِفَتِ الشَّمْسُ، فَتَبَدُّتُهُنَّ،
وَسَعَيْتُ أَنْظُرَ مَا حَدَثَ فِي كُشُوفِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا هُوَ
رَافِعٌ يَدَيْهِ يُسَبِّحُ، وَيُحَمِّدُ، وَيُهَلِّلُ، وَيُكَبِّرُ، وَيَدْعُو، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ
حَتَّى حُسِرَ عَنِ الشَّمْسِ، فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ، وَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ^(٣).
رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ
الْجُرَيْرِيِّ بِهِ ^(٤).

٦٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: - وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُّ يَدِهِ،
وَأَكْبَرُ عِلْمِي أَنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ -، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا

(١) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٣/٥. وما بين معكوفين
استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٣/٥. وما بين معكوفين
استكمال منه.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦١/٥.

(٤) الخبر أخرجه في الصلاة كتاب الكسوف: مسلم (باب النداء لصلاة الكسوف):
مسلم بشرح النووي: ٥٧٧/٢؛ وأبو داود (باب من قال يركع ركعتين): سنن أبي داود:
٣١١/١؛ والنسائي (باب التسيح والتكبير والدعاء عند كسوف الشمس): المجتبى: ١٠٢/٣.

نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ: أَبُو الْعَلَاءِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي
عَمَّارٍ: مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَهُوَ عَلَى
نَهْرِ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ^(١) يُسِيلُ الْمَاءَ مَعَ غِلْمَتِهِ وَمَوَالِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارُ: يَا أَبَا
سَعِيدٍ، الْجُمُعَةَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ مَطَرٍ وَابِلٍ فَلْيُصَلِّ أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ»^(٢).

٦٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ،
حَدَّثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ: أَبُو الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ الْقَوَارِيرِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ أَمْرًا بِنَاصِحِ
فِي حَدَّثَنِي فَإِذَا سَأَلْتَهُ الزِّيَادَةَ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي غَيْرُ ذَا، وَكَانَ
ضَرِيرًا^(٣).

٦٩٣١ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ - وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ - ،
حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ
كَثِيرِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ:
جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْفِ دِينَارٍ / فِي ثَوْبِهِ حِينَ جَهَّزَ
النَّبِيُّ ﷺ جَيْشَ الْعُسْرَةِ. قَالَ: فَصَبَّهَا فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ
النَّبِيُّ ﷺ يُقَلِّبُهَا بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: «مَا ضَرَّ ابْنَ عَفَّانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ»
يُرَدِّدُهَا مِرَارًا^(٤).

(١) نهر أم عبد الله: بالبصرة، منسوب إلى أم عبد الله بن عامر بن كُرَيْزٍ، أمير
البصرة في أيام عثمان. معجم البلدان: ٣١٧/٥.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٢/٥.

(٣) أبو عبد الرحمن هو عبد الله بن أحمد. والحديث من زياداته في المسند ومن
حديث عبد الرحمن بن سمرة فيه: ٦٢/٥.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن سمرة في المسند: ٦٣/٥.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ وَاقِعٍ، عَنِ ضَمْرَةَ بِهِ، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ^(١).

٦٩٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِي لَيْدٍ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَابِلَ، فَأَصَابَ النَّاسُ غَنَمًا، فَأَنْتَهَبُوهَا، فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةَ مُنَادِيًا يُنَادِي: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا» فَرُدُّوا هَذِهِ الْغَنَمَ، فَرُدُّوهَا، فَكَسَمَهَا بِالسُّوَيْتَةِ^(٢).

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِي لَيْدٍ^(٣)، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»^(٤).

٦٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِي لَيْدٍ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ كَابِلَ، فَأَصَابَ النَّاسُ مِنْ غَنِيمَةٍ فَأَنْتَهَبُوهَا، فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مُنَادِيًا يُنَادِي، فَنَادَى، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا»، فَرُدُّوهَا، فَكَسَمَهَا بَيْنَهُمْ بِالسُّوَيْتَةِ^(٥).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْجِهَادِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ بِهِ^(٦).

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى (باب فى مناقب عثمان): صحيح الترمذى: ٦٢٦/٥.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن سمرة فى المسند: ٦٢/٥.

(٣) سقط من المسند: عن أبى ليد. وهى واردة فى الخبر الآتى. وإنما روى يعلى

ابن حكيم الثقفى عن أبى ليد. يراجع تهذيب التهذيب: ٤٠١/١١.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن سمرة فى المسند: ٦٢/٥.

(٥) من حديث عبد الرحمن بن سمرة فى المسند: ٦٣/٥.

(٦) الخبر أخرجه أبو داود (باب فى النهى عن النهى إذا كان فى الطعام قلة فى

أرض العدو): سنن أبى داود: ٦٦/٣.

(حَدِيثُ آخِرُ عَنْهُ)

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ».

٦٩٣٤ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ الْحَسَنِ عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ضَعِيفٌ، وَهَذَا الْحَدِيثُ خَطَأٌ وَالصَّوَابُ: عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ^(١).

(حَدِيثُ آخِرُ)

٦٩٣٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَّافُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدِ الْهَدَّادِيُّ: أَبُو عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَدَقَةَ فِي الْكُسْعَةِ وَالْجَبْهَةِ وَالنَّخَةِ».

فَسَّرَهُ أَبُو عُمَرَ، فَقَالَ: الْكُسْعَةُ الْحَمِيرُ، وَالْجَبْهَةُ الْخَيْلُ، وَالنَّخَةُ الْعَبِيدُ^(٢).

(حَدِيثُ آخِرُ عَنْهُ)

٦٩٣٦ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْجَمْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ شُعَيْبِ الْقَسْمَلِيِّ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَالْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، وَالْحَسَنُ

(١) الخبر أخرجه النسائي في الأيمان والنذور (باب كفارة النذر). وأخرجه في الباب من حديث عمران بن حصين. المجتبى: ٢٧/٧.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه سليمان بن أرقم وهو متروك. مجمع الزوائد: ٦٩/٣. وقيل: الكسعة الرقيق، من الكسع وهو الضرب في الدبر، ومن معاني النخه الرقيق، أو البقر العوامل. النهاية: ١٤٢/١، ٢٠/٤، ١٣٢.

ابْنُ ذَكْوَانَ، وَعَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، / وَالرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، وَأَبُو الْأَشْهَبِ
الْعَطَارِدِيُّ، وَمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، وَسُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ كُلِّهِمْ: عَنِ الْحَسَنِ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا حُلُوهٌ
خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَاطِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا،
وَاتَّقُوا النَّسَاءَ»^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٩٣٧ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيِّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ.

قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ
عَجَبًا: رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ احْتَوَسَّتْهُ^(٢) مَلَائِكَةٌ، فَجَاءَهُ وَضُوءُهُ،
فَاسْتَقْدَهُ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ بُسِطَ عَلَيْهِ عَذَابُ الْقَبْرِ، فَجَاءَتْهُ صَلَاتُهُ
فَاسْتَقْدَتْهُ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ احْتَوَسَّتْهُ الشَّيَاطِينُ، فَجَاءَهُ ذِكْرُ اللَّهِ
فَخَلَّصَهُ مِنْهُمْ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَلْهَثُ عَطْشًا، فَجَاءَهُ صِيَامُ رَمَضَانَ فَسَقَاهُ.
وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ظُلْمَةٌ، [وَمِنْ خَلْفِهِ ظُلْمَةٌ]،
وَعَنْ يَمِينِهِ ظُلْمَةٌ، وَعَنْ شِمَالِهِ ظُلْمَةٌ، وَمِنْ فَوْقِهِ ظُلْمَةٌ، وَمِنْ تَحْتِهِ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه صالح بن شعيب القسملی، وبقية رجال
أحمد أسانيدهم وثقوا. مجمع الزوائد: ٢٤٦/١٠.
(٢) احتوش القوم على فلان: إذا جعلوه وسطهم. النهاية: ٢٧١/١.

ظُلْمَةٌ، فَجَاءَتْهُ حَجَّتُهُ وَعُمُرَتُهُ فَاسْتَخْرَجَاهُ مِنَ الظُّلْمَةِ.
(وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَجَاءَهُ
بُرُهُ بِوَالِدَيْهِ فَرَدَّهُ عَنْهُ) (١).

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يُكَلِّمُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يُكَلِّمُونَهُ، فَجَاءَتْهُ صَلَّةُ
الرَّحِمِ فَقَالَتْ: إِنَّ هَذَا كَانَ وَاصِلًا لِرَحِمِهِ فَكَلَّمَهُمْ وَكَلَّمُوهُ، وَصَارَ
مَعَهُمْ.

(وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي النَّبِيَّ وَهُمْ حَلَقٌ حَلَقٌ كُلَّمَا مَرَّ عَلَى
حَلْقَةٍ طَرَدُوهُ، فَجَاءَهُ اغْتِسَالُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَأَجْلَسَهُ إِلَى
جَنِّي).

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَتَّقِي وَهَجَ النَّارِ بِيَدَيْهِ عَن وَجْهِهِ، فَجَاءَتْهُ
صِدْقَتُهُ فَصَارَتْ ظِلًّا عَلَى رَأْسِهِ وَسِتْرًا عَلَى وَجْهِهِ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي جَاءَتْهُ زَبَانِيَةُ الْعَذَابِ، فَجَاءَ أَمْرُهُ
بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَيْهِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَاسْتَنْقَذَهُ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي هَوَى فِي النَّارِ، فَجَاءَتْهُ دُمُوعُهُ الَّتِي بَكَأَهَا
فِي الدُّنْيَا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنَ النَّارِ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ حَوَّلَ صَحِيفَتَهُ إِلَى شِمَالِهِ، فَجَاءَهُ خَوْفُهُ
مِنَ اللَّهِ، فَأَخَذَ صَحِيفَتَهُ بِيَمِينِهِ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ خَفَّ مِيزَانُهُ، فَجَاءَهُ أَفْرَاطُهُ فَتَقَلُّوا
مِيزَانَهُ.

(وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَجَاءَهُ وَجَلُّهُ / مِنَ اللَّهِ
فَاسْتَنْقَذَهُ مِنْ ذَلِكَ).

(١) ما بين قوسين لم يرد عند الهيثمي، وهو عند السيوطي كما هو عند المصنف.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَزْعَدُ كَمَا تَزْعَدُ السَّعْفَةُ^(١)، فَجَاءَهُ حُسْنُ ظَنِّهِ بِاللَّهِ فَسَكَنَ رِعْدَتَهُ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَزْحَفُ عَلَى السَّرَاطِ مَرَّةً، وَيَجْتُو مَرَّةً، وَيَتَعَلَّقُ مَرَّةً، فَجَاءَتْهُ صَلَاتُهُ عَلَى فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَأَقَامَتْهُ عَلَى السَّرَاطِ حَتَّى جَازَ.

وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي انْتَهَى إِلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَعُلِقَتْ الْأَبْوَابُ دُونَهُ، فَجَاءَتْهُ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ^(٢).

٦٩٣٨ - ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ سُفْيَانَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ عَجَبًا» فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ^(٣).

انْتَهَى الجزء الأربعون من "تجزئة المصنّف" ويكليه الجزء الحادي والأربعون بإذن الله

(١) السعفة: بالتحريك هي أغصان النخيل. النهاية: ١٦٢/٢.

(٢) أورده السيوطي في جمع الجوامع وعزاه إلى الحكيم، والطبراني في الكبير من حديث عبد الرحمن بن سمرة. جمع الجوامع: ٢٩٦١/١؛ وأورده في الجامع الصغير وروى له بالضعف، وعقب عليه المناوي، فنقل من أقوال العلماء تحسينه، ونقل أيضًا عن ابن الجوزي قوله: هذا الحديث لا يصح. فيض القدير: ٢١/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين، في أحدهما سليمان بن أحمد الواسطي، وفي الآخر خالد بن عبد الرحمن المخزومي، وكلاهما ضعيف. مجمع الزوائد: ١٧٩/٧.

الجزء الحادى والأربعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَبِهِ تَقَى

١١٤٤ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ أَوْ سُمَيْرَةَ) (١)

٦٩٣٩ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُمَيْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو: مَرْفُوعًا: «أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَحَدِ ابْنَيْ آدَمَ» الْحَدِيثُ.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَهٍ مِنْ طَرِيقِ قَبِيصَةَ بِإِسْنَادِهِ فَأَسْقَطَ ابْنُ عُثْمَرَ. وَقَدْ قَالَ ابْنُ مَنْدَهٍ: فَلَا صُحْبَةَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُمَيْرَةَ هَذَا، كَمَا قَالَ أَبُو نَعِيمٍ وَغَيْرُهُ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢)

١١٤٥ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَّةَ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) (٣)
عَدَاذُهُ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَحَدِيثُهُ فِي خَامِسِ الْمَكِّيِّينَ.

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٥٦/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين، وقال: عبد الرحمن بن سميرة، أو سير، أو ابن أبي سير، ويقال: ابن سمر، ويقال: ابن سيرة، ويقال: ابن سسية. الإصابة: ١٥١/٣؛ وأخرجه البخارى فى التابعين: التاريخ الكبير: ٢٩١/٥.

(٢) المراجع السابقة، وقد أخرجه البخارى فى الكبير من عدة طرق عن عبد الرحمن عن ابن عمر. والخبر أخرجه بنحوه أبو داود فى الفتن (باب النهى عن السعى فى الفتنة) وأورد الاختلاف فى اسم عبد الرحمن. سنن أبى داود: ١٠٠/٤.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٥٦/٣؛ والإصابة: ٤٠١/٢؛ والاستيعاب: ٤١٩/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٥٢/٥؛ وقال: حديثه ليس بالقائم.

٦٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو أَحْمَدَ: الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَدِّهِ مَيْمُونَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، ثُمَّ يَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْغُرَبَاءِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»^(١) [لِيُنْحَازَنَّ الْإِيمَانُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا يَحُوزُ السَّيْلُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ] لِأُرْزَنَ الْإِسْلَامُ إِلَى مَا بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»^(٢).

ورواه أبو نعيم، والحسن بن سفيان من حديث إسماعيل بن عيَّاش به وزاده: «لِيُنْحَازَنَّ الْإِيمَانُ إِلَى هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا يَحُوزُ السَّيْلُ الدَّمَنُ»^(٣).

١١٤٦ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ

ابن حُثَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ)^(٤)

ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي الصَّحَابَةِ.

٦٩٤١ - وروى أبو نعيم، عن الطبراني: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُثَيْفٍ. قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ آيَاتِهِ ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ

(١) يارز: ينضم إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها. النهاية: ٢٤/١.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن سنة في المسند: ٧٣/٤.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو

متروك وقد تصحف في النسخة المطبوعة اسم والد عبد الرحمن. مجمع الزوائد: ٧/٢٧٨.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٥٧/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من

حرف العين وقال: لا يبعد أن يكون له رؤية، وإن لم يكن له صحة. الإصابة: ٦٩/٣.

يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴿١﴾ (١) الْآيَةَ، فَخَرَجَ يَلْتَمِسُهُمْ، فَوَجَدَ قَوْمًا
يَذْكُرُونَ اللَّهَ: مِنْهُمْ نَائِرُ الرَّأْسِ، وَجَافِي الْجِلْدِ، وَالتَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَلَمَّا
رَأَاهُمْ جَلَسَ مَعَهُمْ، وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مَنْ أَمَرَنِي
أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي مَعَهُمْ».

١/١١٩

وهذا لا يدل على صحبته إذ قد يكون تابعيًا فقد أرسل، / واللَّهُ
أَعْلَمُ، فَأَمَّا أَبُوهُ فَصَحَابِيٌّ شَهِيرٌ كَبِيرٌ (٢).

١١٤٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ) (٣)

ابن كعب بن عامر بن عدي بن مجدعة بن حارثة الأنصاري،
ذكره البخاري في الصحابة وقال محمد بن سعد: شهد أحدًا،
والخندق، والمشاهد، وهو المنهوش (٤) الذي أمر رسول الله ﷺ
عمارة بن حزم فرقاه، وقد استعمله عمر بن الخطاب على البصرة بعد
موت عتبة بن غزوان.

٦٩٤٢ - قال أبو نعيم: حدثنا أبو عمرو بن حمدان، حدثنا
الحسن بن سفيان، حدثنا إسماعيل بن موسى السدي، حدثنا أبو
تميلة: يحيى بن واضح، عن محمد بن إسحاق، عن بريدة بن
سفيان، عن محمد بن كعب القرظي. قال: غزا عبد الرحمن بن سهل
الأنصاري في زمان عثمان، ومعاوية أمير على الشام، فمات به رويًا

(١) الآية ٢٨ من سورة الكهف.

(٢) الخبر أورده الهيثمي في تفسير سورة الأنعام. وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، وقد ذكر الطبراني عبد الرحمن في الصحابة. مجمع الزوائد: ٢١/٧.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٥٧/٣؛ والإصابة: ٤٠٢/٢؛ والاستيعاب: ٤٢٠/٢؛

ذكره البخاري مختصرًا جدًا. التاريخ الكبير: ٢٤٥/٥.

(٤) المنهوش: الذي نهشته حية. أسد الغابة.

تَحْمِلُ الْحَمْرَ فَقَامَ إِلَيْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِرُمِحِهِ فَشَقَّ كُلَّ رَاوِيَةٍ فَمَانَعَهُ
 غِلْمَانُهُ، حَتَّى بَلَغَ الْخَبْرُ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: دَعُوهُ فَإِنَّهُ شَيْخٌ قَدْ ذَهَبَ عَقْلُهُ،
 فَقَالَ: كَذَبٌ، وَاللَّهِ مَا ذَهَبَ عَقْلِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ
 يَدْخُلَ بَطُونَنَا وَأَسْقِيَتَنَا وَأَخْلَفَ بِاللَّهِ لَيْزُنَا أَنَا بَقِيْتُ حَتَّى أَرَى فِي مُعَاوِيَةَ مَا
 سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَبْقَرَنَ بَطْنَهُ أَوْ لِأُمُوتَنَ دُونَهُ.
 هَكَذَا رَأَيْتُ هَذَا الْحَدِيثَ بِحَطِّ الْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ،
 وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ، وَفِيهِ نَكَارَةٌ فِي بَعْضِ الْأَفَاطِيهِ، وَلَعَلَّ الْخَلَلَ فِيهِ مِنْ
 بَعْضِ الرَّوَاةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

١١٤٨ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلِ بْنِ عَمْرٍو)^(٢)

ابْنِ زَيْدِ بْنِ نَجْدَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ لَوْذَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ بْنِ
 مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ، أَحَدُ نُقَبَاءِ الْأَنْصَارِ وَفُقَهَائِهِمْ،
 نَزَلَ الشَّامَ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَلِ صَحَابِيُّ، حَدِيثُهُ فِي الْأَوَّلِ مِنَ
 الْمَكِّيِّينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

٦٩٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ،
 حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلِ:
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَعَنْ

(١) قال السيوطي: رواه الحسن بن سفيان، وابن منده وابن عساكر. جمع
 الجوامع: ٥٥٨/٢ مخطوط، ويرجع إلى الميزان فيما تكلموا به عن بريدة، وأبى تيميلة.
 الميزان: ٣٠٦/١، ٤١٣/٤.
 (٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٥٩/٣؛ والإصابة: ٤٠٣/٢؛ والاستيعاب: ٤١٩/٢؛
 والتاريخ الكبير: ٢٤٥/٥.

أَفْتِرَاشِ السَّبْعِ ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ^(٣) كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ^(٤) .

٦٩٤٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - ،

حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ : أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَهُ ،

عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ / عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَبْلِ الْأَنْصَارِيِّ :

أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى فِي الصَّلَاةِ عَنْ ثَلَاثٍ : نَقْرَ الْقُرَابِ ،

وَأَفْتِرَاشِ السَّبْعِ ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ الْوَاحِدَ كَأَبْطَانِ الْبَعِيرِ^(١) .

٦٩٤٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ،

عَنْ جَعْفَرَ بْنِ الْحَكَمِ . عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

شَبْلِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنَّهُ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ

ثَلَاثٍ ، فَذَكَرَهُ^(٢) .

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ قُتَيْبَةَ ، وَأَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ بِهِ^(٣) .

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ

شُعَيْبٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ ، عَنْ

جَعْفَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ^(٤) .

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ . مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَوَكَيْعٍ ، عَنْ عَبْدِ

الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ^(٥) .

(١) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٢٨/٣ .

(٢) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٢٨/٣ .

(٣) الخبر أخرجه أبو داود من طريقه في الصلاة (باب صلاة من لا يقيم صلبه في

الركوع والسجود): سنن أبي داود: ٢٢٨/١ .

(٤) وأخرجه النسائي في الصلاة (باب النهي عن نقرة القراب): المجتبى: ١٦٩/٢ .

(٥) وأخرجه ابن ماجه (باب ما جاء في توطين السكان في المسجد يصلى فيه):

سنن ابن ماجه: ٤٥٩/١ .

٦٩٤٦ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، قَالَ: أَبَانُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ نَقْرَةِ الْعُرَابِ، وَعَنْ افْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ - قَالَ عُمَانُ فِي الْمَسْجِدِ - كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ^(١).

٦٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ التَّجَارَةَ هُمُ الْفُجَارُ». قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَمْ يُحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فَيَكْذِبُونَ، وَيَحْلِفُونَ وَيَأْتُمُونَ» تفرّد به^(٢).

٦٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ: إِذَا أَتَيْتَ فُسْطَاطِي فَقُمْ فَأَخْبِرْ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، وَلَا تَعْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْتَرُوا بِهِ» تفرّد به^(٣).

٦٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ خَلْفٍ: أَبُو خَلْفٍ وَكَانَ يُعَدُّ مِنَ الْبُدَلَاءِ^(٤)، وَذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ نَحْوَهُ^(٥).

(١) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٤٤/٣.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٤٤/٣.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٤٤/٣.

(٤) البدلاء: الأبدال قوم من الصالحين لا يموت منهم أحد إلا قام مكانه آخر،

لذلك سمو أبدالاً، وقال ابن دريد: الواحد بديل. اللسان: ٢٣٢/١.

(٥) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٤٤/٣.

٦٩٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، / عَنْ حِشَامٍ - يَعْنِي
الدَّسْتَوَائِيَّ -، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيِّ.
قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَبَلٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَأُوا
الْقُرْآنَ وَلَا تَغْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، [وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ]، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ».
وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ التَّجَارَ هُمُ الْفُجَارُ». قَالَ: قِيلَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ لَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ التَّبَيْعَ؟ قَالَ: «بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ
فَيَكْذِبُونَ، وَيَحْلِفُونَ فَيَأْتُمُونَ».

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْفَسَاقَ هُمُ أَهْلُ النَّارِ». قِيلَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ وَمَنِ الْفَسَاقُ. قَالَ: «النِّسَاءُ». قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَوْلَيْسَ أَخَوَاتِنَا، وَأُمَّهَاتِنَا، وَأَزْوَاجُنَا؟ قَالَ: «بَلَى وَلَكِنَّهُمْ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ
يَشْكُرْنَ، وَإِذَا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ»^(١).

٦٩٥١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الدَّسْتَوَائِيَّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَبَلٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ: وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ، وَلَا تَجْفُوا
عَنْهُ، وَلَا تَغْلُوا فِيهِ»^(٢).

٦٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ شَبَلٍ: أَنْ أَعْلِمَ النَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَمَعَهُمْ،
فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِذَا عَلِمْتُمُوهُ،
فَلَا تَغْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ. وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ».

(١) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٢٨/٣. وما بين معكوفين

استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٢٨/٣.

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ التَّجَارَ هُمُ الْفَجَّارُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا؟ قَالَ: «بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يَخْلِفُونَ، وَيَأْتُمُونَ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمُ أَهْلُ النَّارِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ الْفُسَّاقُ؟ قَالَ: «النِّسَاءُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أُمَّهَاتِنَا، وَبَنَاتِنَا، وَأَخَوَاتِنَا؟ قَالَ: «بَلَى وَلَكِنَّهُمْ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ».

ثُمَّ قَالَ: «يُسَلَّمُ الرَّكَّابُ عَلَى الرَّاجِلِ، وَالرَّاجِلُ عَلَى الْجَالِسِ، وَالْأَقْلُ عَلَى الْأَكْثَرِ، فَمَنْ أَجَابَ السَّلَامَ كَانَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ»^(١).

٦٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْخُبْرَانِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَغْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَشْتَكِرُوا بِهِ»^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٦٩٥٤ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي / الْأَطْعِمَةِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْخُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الضَّبِّ^(٣).

ب/١٢٠

(١) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٤٤/٣.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن شبل في المسند: ٤٤٤/٣.

(٣) الخبير أخرجه أبو داود في (باب أكل الضب): سنن أبي داود: ٣٥٤/٣.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ بِهِ. قَالَ: حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لَحْمَ الصَّبِّ، وَلَحْمَ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرٌ عَنْهُ)

٦٩٥٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ جُنْدُبِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ ابْنِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى يُوجَدَ النَّعْلُ فِي الْقُمَّامَةِ، فَيُقَالُ: كَأَنَّهَا نَعْلٌ فَرَسِي»^(٢).

*(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ)^(٣)

أَحَدُ مَا قِيلَ فِي اسْمِ أَبِي كُرَيْرَةَ، وَسَيَاتِي بَسْطَ ذَلِكَ فِي الْكُنَى.

١١٤٩ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ)^(٤)

ابْنِ زَيْدِ بْنِ عَرَفِ بْنِ مَبْدُولِ الْأَنْصَارِيِّ النَّجَّارِيِّ الْبَدْرِيِّ أَخُو قَيْسٍ.

٦٩٥٦ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِكِتَابِ الْأَنْصَارِ».

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: أَبْنَاءُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ - فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ -، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الوهاب بن الضحاك، وهو كذاب. مجمع الزوائد: ٤/٤٠. لكنه قال: عبد الرحمن بن سهل. ولعله تصحف على ناقله.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني. وفيه من لم يسم. ومن ضعفه الجوهري. مجمع الزوائد: ٣٣/٧.

(٣) أسد الغابة: ٤٦١/٣، والإصابة: ٤٠٣/٢.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦١/٣، والإصابة: ٤٠٣/٢.

جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، فَذَكَرَهُ^(١).

١١٥٠ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الْقُرَشِيُّ^(٢))

الْجَمْحِيُّ الْمَكِّيُّ

٦٩٥٧ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْ أَبِيهِ سِلَاحًا وَعَنْهُ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ. قَالَ الْبَخَارِيُّ: لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي التَّابِعِينَ^(٣).

١١٥١ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ قَتَادَةَ)^(٤)

لَهُ صُحْبَةٌ

٦٩٥٨ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ: زَعَمَ أَبُو عَلْقَمَةَ الْمُرِّيُّ: / أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: هَاجَرْتُ مَعَ أَبِي إِلَى

(١) قال ابن منده: حديث غريب، وعقب عليه ابن حجر، فقال: رجاله موثقون.

المرجعان السابقان.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦١/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من حرف العين: الإصابة: ٧٠/٢؛ والاستيعاب: ٤١٣/٢؛ وأخرجه البخاري في التابعين: التاريخ الكبير: ٢٩٨/٥؛ وأخرجه ابن حبان في الصحابة وقال: له صحبة، أمه أمية أخت أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب وأعادته في التابعين، وقال: يروي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، روى عنه ابن أبي مليكة. الثقات: ٢٥١/٣، ٩٦/٥.

(٣) الخبر أخرجه البخاري من طريق ابن أبي مليكة عنه، ومن طريق عطاء بن أبي رباح عن ناس من آل صفوان، ومن طريق أمية بن صفوان بن أمية عن أبيه. التاريخ الكبير: ٢٩٨/٥ وتراجع ترجماته السابقة؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٠١/٧.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦٢/٣؛ والإصابة: ٤٠٣/٢؛ والاستيعاب: ٤١٤/٢.

النبي ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنَّ هَذَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ هَاجَرَ إِلَيْكَ لِيرَى حُسْنَ وَجْهِكَ، فَقَالَ: «هُوَ مَعِيَ. الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(١).

٦٩٥٩ - ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَتْبَرِ الْبُصْرِيِّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَيْمُونِ الْمَرْثِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي: مَيْمُونٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: هَاجَرَ أَبِي صَفْوَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَمَدَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، فَمَسَحَ عَلَيْهَا، فَقَالَ صَفْوَانُ: إِنِّي أُحِبُّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٢).

١١٥٢ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ قُدَامَةَ الْجُمَحِيُّ)^(٣)
أَوْ صَفْوَانَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِالشَّكِّ كَذَا وَقَعَ فِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ^(٤).
٦٩٦٠ - حَدَّثَنَا عُيَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ

(١) قال أبو نعيم: حدث بعض المتأخرين عن محمد بن عمرو بن إسحاق بن العلاء عن أبي علقمة نصر بن علقمة عن أبيه عن عبد الرحمن بن ووهم، فإن أبا علقمة الذي روى عنه محمد بن عمرو، هو: أبو علقمة نصر بن خزيمه بن جنادة بن محفوظ بن علقمة عن أبيه بالنسخة، وهو غير المرثي، فإن أبا علقمة المرثي بصرى، واسمه ميمون بن موسى، وهذا حمصي، واسمه نصر بن خزيمه، فوهم وهما ثانيًا، وقال: نصر بن علقمة. أسد الغابة: ٤٦٢/٣. وقال ابن عبد البر: مضطرب الإسناد. الاستيعاب: ٤١٤/٢.

(٢) قال الطبراني: لا يروى عن صفوان بن قدامة إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن ميمون. المعجم الصغير: ٥١/١. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه موسى بن ميمون المرثي، وهو ضعيف.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦٣/٣؛ والإصابة: ٤٠٣/٢؛ والاستيعاب: ٤١٤/٢؛ ومجمع الزوائد: ٢٨١/١٠. وله ذكر عنده في ترجمة عبد الله بن صفوان، أو صفوان بن عبد الرحمن: ٤١٣/٢.

وقال البخاري: عبد الرحمن بن صفوان، أو صفوان بن عبد الرحمن: لا يصح. التاريخ الكبير: ٢٤٧/٥.

(٤) سنن ابن ماجه: ٦٨٣/١.

الْحِجْرِ وَالْبَابِ وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْبَيْتِ (١).

٦٩٦١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ.
 قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَفْوَانَ، وَكَانَ
 لَهُ بَلَاءٌ فِي الْإِسْلَامِ حَسَنٌ، وَكَانَ صَدِيقًا لِلْعَبَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ
 مَكَّةَ جَاءَ بِأَبِيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ عَلَى
 الْهَجْرَةِ، فَأَبَى، وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا هِجْرَةَ»، فَاذْطَلَقَ إِلَى الْعَبَّاسِ وَهُوَ فِي
 السَّقَايَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يُبَايِعُهُ عَلَى
 الْهَجْرَةِ، فَأَبَى. قَالَ: فَقَامَ الْعَبَّاسُ مَعَهُ، وَمَا عَلَيْهِ رِذَاءٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ
 اللَّهِ قَدْ عَرَفْتَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ فُلَانٍ، وَأَتَاكَ بِأَبِيهِ تُبَايِعُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ،
 فَأَبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَا هِجْرَةَ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَقْسَمْتُ
 عَلَيْكَ لَتُبَايِعَنَّهُ. قَالَ: فَبَسَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ. قَالَ: «هَاتِ أَبْرَزْتُ
 - يَعْنِي قَسَمَ عَمِّي - وَلَا هِجْرَةَ» (٢).

٦٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ
 الْحَمِيدِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 صَفْوَانَ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُلْتَرِمًا الْبَابَ مَا بَيْنَ الْحِجْرِ
 وَالْبَابِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ مُلْتَرِمِينَ الْبَيْتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ (٣).

٦٩٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ / بْنِ
 أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ. قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قُلْتُ: لَا لَبْسَنَ ثِيَابِي، وَكَانَ دَارِي عَلَى الطَّرِيقِ،

ب/١٢١

(١) من حديث عبد الرحمن بن صفوان في المسند: ٤٣٠/٣.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن صفوان في المسند: ٤٣٠/٣. والخبر أخرجه ابن

ماجه في الكفارات (باب إبرار القسم): سنن ابن ماجه: ٦٨٣/١.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن صفوان في المسند: ٤٣١/٣.

فَلَا تُظَرَّنَ مَا يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَنْطَلَقْتُ فَوَافَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْكَعْبَةِ، وَأَصْحَابُهُ قَدْ اسْتَلَمُوا الْبَيْتَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الْحَطِيمِ، وَقَدْ وَضَعُوا خُدُودَهُمْ عَلَى الْبَيْتِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَطَهُمْ، فَقُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: صَلَّى رَكَعَتَيْنِ (١).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْحَجِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ (٢).

١١٥٣ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشِ الْحَضْرَمِيِّ،

وَيُقَالُ: الْجُهْنِيُّ) (٣)

٦٩٦٤ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ فَقُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ».

الْحَدِيثُ هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ وَسَأَلَهُ مَكْحُولٌ أَنْ يُحَدِّثَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَائِشِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ صَدَقَةٌ، وَالْأَوْزَاعِيُّ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ مِثْلَهُ (٤).

(١) من حديث عبد الرحمن بن صفوان في المسند: ٤٣١/٣.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في المناسك (باب الملتزم): سنن أبي داود: ١٨١/٢.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦٥/٣، والإصابة: ٣٠٥/٢، والاستيعاب: ٤١٧/٢.

والطبقات الكبرى: ١٥٠/٧، والتاريخ الكبير: ٢٥٢/٥، وثقات ابن حبان: ٢٥٥/٣.

وكان في الأصل: ويقال الجهني. ولم نثر عليه في تراجمه، وإنما قال البخاري

وابن حبان: الحميري فصحت. وفي تهذيب التهذيب: ٢٠٤/٦ ويقال: السكسكي.

(٤) قال أبو حاتم الرازي: أخطأ من قال له صحبة، وقال أبو زرعة: ليس

بمعروف. وقال ابن خزيمة والترمذي: لم يسمع من النبي ﷺ. وقال ابن خزيمة: لم يقل =

ع (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ

هو: ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ تَقَدَّمَ (١)

١١٥٤ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْأَنْصَارِيِّ) (٢)

٦٩٦٥ - رَوَى ابْنُ عُقْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ

الرَّاشِدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ التَّمِيرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ
الْعَبْدِيِّ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّهُ نَشَدَ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ، فَقَالَ سَبْعَةَ عَشَرَ، فَذَكَرَ مِنْهُمْ عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ، فَشَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كُنْتُ
مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ».

فَابْنُ عُقْدَةَ مَتَّهَمٌ فَإِنَّهُ رَافِضِيٌّ حَيْثُ، وَإِنْ كَانَ حَافِظًا لِلْحَدِيثِ،
وَأَسْنَادُهُ إِلَى الْأَصْبَغِ مُظْلَمٌ وَالْأَصْبَغُ بَعْدَ ذَلِكَ ضَعِيفٌ مَتْرُوكٌ (٣).

١١٥٥ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَبُو عَمْرٍو الْمُزْنِي) (٤) /

١/١٢٢

٦٩٦٦ - قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ شَيْبَلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

= في حديثه: «سمعت النبي ﷺ» إلا الوليد بن مسلم، وكذا قال ابن عبد البر.

ولهذا الخبر كلام طويل، يرجع إليه في الإصابة والاستيعاب.

(١) يرجع إليه ص ٤٧٠ من هذا الجزء.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦٩/٣؛ والإصابة: ٤٠٨/٢.

(٣) المرجعان السابقان، وقال ابن حجر: في سنده من لا يعرف.

والأصْبَغُ بنُ نُبَاتَةَ أخباره مظلمة، ولم يشهد له أحد بخير، وقال ابن حبان: هو ممن
فتن بحب علي. أتى بالطامات في الروايات، فاستحق من أجلها الترك. التاريخ الكبير:

٣٥/٢؛ والميزان: ٢٧١/١؛ والمجروحين: ١٧٣/١؛ وتهذيب التهذيب: ٣٦٢/١.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٠/٣. وقال ابن حجر: عبد الرحمن بن أبي عبد

الرحمن الهلالي. الإصابة: ٤٠٩/٢.

الْمُنَزِّي، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِ الْأَعْرَافِ، فَقَالَ: «قَوْمٌ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُمْ عَاصُونَ لِآبَائِهِمْ، فَمَنْعَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ مَعْصِيَةُ آبَائِهِمْ، وَمَنْعَهُمْ مِنَ النَّارِ قَتْلُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

١١٥٦ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ،

وَيُقَالُ لَهُ: ابْنُ عُيَيْدٍ)^(٢)

أَبُو رَاشِدٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ^(٣). عِدَادُهُ فِي الشَّامِيِّينَ.

٦٩٦٧ - قَالَ أَبُو بَشِيرٍ الدُّوَلَابِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ حَمَّادٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ عُثْمَانَ بِكُورَةَ لَهُ، حَدَّثَنِي خَالِدٌ، عَنْ أَبِيهِ عُثْمَانَ، عَنْ جَدِّهِ: مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مِائَةِ رَاكِبٍ مِنْ قَوْمِي فَلَمَّا قَرَّبْنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَفْنَا، فَقَالُوا لِي: تَقَدَّمَ أَنْتَ يَا أَبَا مُعَاوِيَةَ^(٤).

١١٥٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْدٍ النَّمِيرِيِّ)

عِدَادُهُ فِي الشَّامِيِّينَ)^(٥).

٦٩٦٨ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ،

(١) الخبر أخرجه سعيد بن منصور، وابن مردويه، وابن جرير، وابن أبي حاتم من طرق عن أبي معشر به كما في تفسير ابن كثير: ٢/٢١٦. وتراجع ترجمته في أسد الغابة والإصابة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٤٧١؛ والإصابة: ٢/٤٠٩. وقال أبو عمر: عبد الرحمن أبو راشد؛ الاستيعاب: ٢/٤٠٧.

(٣) في المخطوطة: «معاوية» وكذا في أضل ابن الأثير وضبطه محققوه كما ضبطه ابن حجر فقال: أبو معاوية بضم أوله وسكون المعجمة وكسر الواو. المرجعان السابقان.

(٤) تراجع ترجمته في أسد الغابة والإصابة والاستيعاب.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٤٧١؛ والإصابة: ٢/٤١٠.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدِ التَّمِيمِيِّ. قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَثَلَاثُمِائَةَ شَرِيعَةٍ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَعْمَلُ بِخُصْلَةٍ مِنْهَا التَّمَاسَ نَوَابِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ: هَكَذَا فِي كِتَابِي لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مَرْفُوعًا. قَالَ: وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ^(١).

١١٥٨ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ [اللَّهِ] التَّمِيمِيِّ)

فِي ثَانِي الْمَكِينِ^(٢)

وهو ابنُ أَخِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَتِيلَ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَعَفَى أَثْرَ قَبْرِهِ لِنَلَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ الشَّامِ.

٦٩٦٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُرَيْبٍ - وَزَيْدٍ، قَالَ:

أَبَانَا ابْنُ أَبِي ذُرَيْبٍ -، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ. قَالَ: ذَكَرَ طَيْبُ الدَّوَاءِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ الضَّفْدَعُ تَكُونُ فِي الدَّوَاءِ فَتَنهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا^(٣).

ورواه / أبو داود والنسائي من طريق ابن أبي ذئب^(٤).

ب/١٢٢

(١) هكذا أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة. وأخرجه في الإصابة ولكنه قال: حماد ابن أبي يسار. المرجعان السابقان.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٢/٣، والإصابة: ٤١٠/٢، والاستيعاب: ٤٠٤/٢.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن عثمان في المسند: ٤٠٣/٣، ٤٩٩.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الطب (باب في الأدوية المكروهة) وفي الأدب

(باب في قتل الضفدع): سنن أبي داود: ٧/٤، ٣٦٨؛ وأخرجه النسائي في الصيد والذبائح

(باب الضفدع): المنجى: ١٨٥/٧.

٦٩٧٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْمُكَدِّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْمُكَدِّرِ -، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيِّ . قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا فِي السُّوقِ يَوْمَ الْعِيدِ يَنْظُرُ وَالنَّاسُ يَمْزُونُ. تَفَرَّدَ بِهِ (١).

٦٩٧١ - حَدَّثَنَا شُرَيْحٌ وَهَارُونَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ.

وَقَالَ هَارُونَ فِي حَدِيثِهِ: عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ (٢).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ بِهِ (٣).

١١٥٩ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُدَيْسِ الْبَلَوِيِّ) (٤)

ذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قِتْلَ بَجَلِ الْخَلِيلِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ سَارَ إِلَى عُثْمَانَ، سَكَنَ مِصْرَ.

٦٩٧٢ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ

(١) من حديث عبد الرحمن بن عثمان في المسند: ٤٩٩/٣.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عثمان في المسند: ٤٩٩/٣.

(٣) الخبير أخرجه أبو داود في اللقطة: سنن أبي داود: ١٣٩/٢؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٠٣/٧.

ولعله سقط من النسخ أنه أخرجه مسلم أيضًا. أخرجه في اللقطة (باب النهي عن لقطة الحاج): مسلم بشرح النووي: ٣٢٣/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٤/٣؛ والإصابة: ٤١١/٢؛ والاستيعاب: ٤١١/٢؛

والطبقات الكبرى: ١٩٩/٧.

عِيَّاشِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي الْحُصَيْنِ الْحَجْرِيِّ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
عُدَيْسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُقْتَلُونَ
بِجَبَلِ الْخَلِيلِ».

قَالَ: فَلَمَّا كَانَتْ الْفِتْنَةُ أَى فِي مَقْتَلِ عُثْمَانَ كَانَ ابْنُ عُدَيْسٍ مِمَّنْ
أَخَذَهُمْ مُعَاوِيَةُ رَهَائِنَ فَسَجَنَهُمْ بِفَلَسْطِينَ، فَهَرَبُوا، فَأَتَوْا جَبَلَ الْخَلِيلِ،
فَلَحِقَهُ فَارِسٌ، فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ أَنَا مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ
الْفَارِسُ: إِنَّ الشَّجَرَ بِهَذَا الْجَبَلِ كَثِيرٌ، فَقَتَلَهُ^(١).

٦٩٧٣ - ثُمَّ قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ
سَهْلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي
حَبِيبٍ: أَنَّ ابْنَ شِمَاسَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ثَوْرٍ الْقَهْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عُدَيْسٍ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ نَاسٌ يَمْرُقُونَ
مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يُقْتَلُونَ بِجَبَلِ لُبْنَانَ أَوْ جَبَلِ الْخَلِيلِ».
قَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ: فَقَتَلَ ابْنُ عُدَيْسٍ بِجَبَلِ لُبْنَانَ أَوْ بِجَبَلِ الْخَلِيلِ^(٢).

١١٦٠ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَرَابَةَ الْجُهَنِيُّ،

١/١٢٣

وَقِيلَ عَبْدُ اللَّهِ^(٣)) /

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: وَصَوَّابُهُ رِفَاعَةُ بْنُ عَرَابَةَ.

٦٩٧٤ - ثُمَّ رَوَى مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَرَابَةَ - وَلَهُ صُحْبَةٌ -: أَنَّ

(١) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَخْرَجَهُ الثَّلَاثَةُ، وَلَهُ تَخْرِيجَاتٌ أُخْرَى عِنْدَ ابْنِ حَجْرٍ، الْمَرَاجِعُ

السَّابِقَةَ.

(٢) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّرِيفَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ شَيْخِهِ بَكْرِ بْنِ سَهْلٍ، وَهُوَ مُقَارِبُ

الْحَالِ وَقَدْ ضَعُفَ، وَبَقِيَ رِجَالُهُ حَدِيثُهُمْ حَسَنٌ أَوْ صَحِيحٌ. مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٤٢/٦.

(٣) لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ: ٤٧٤/٣؛ وَتَرْجَمَ لَهُ ابْنُ حَجْرٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَرَابَةَ

الْجُهَنِيُّ: الْإِصَابَةُ: ٣٤٥/٢، ٤١١؛ وَلَهُ فِي الْإِسْتِيعَابِ: ٤٢١/٢.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَذْنِي أَهْلِ الْجَنَّةِ حَظًّا قَوْمٌ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِهِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: تَمَنَّوْا، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَعْطِنَا أَعْطِنَا، حَتَّى إِذَا قَالُوا: رَبَّنَا حَسْبُنَا. قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ»^(١).

«عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيُّ»^(٢)

هُوَ فِي الْأَصْلِ غَيْرٌ مَنُوبٍ، مُسَمًّى فِي تَرْجَمَةِ الصَّنَابِحِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ^(٣).

٦٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ. عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا، فَإِذَا كَانَتْ فِي وَسْطِ السَّمَاءِ قَارَنَهَا، فَإِذَا دَلَّكَتْ^(٤) أَوْ زَالَتْ فَارْقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا غُرِبَتْ فَارْقَهَا، فَلَا تُصَلُّوا هَذِهِ الثَّلَاثَ سَاعَاتٍ»^(٥).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِهِ^(٦).

(١) قال ابن الأثير: أخرجه الثلاثة، وأخباره وردت في المسند من حديث رفاعة ابن عرابة. المراجع السابقة. المسند: ١٦/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٥/٣؛ وترجم له ابن حجر في عبد الله الصنابحي. الإصابة: ٣٨٤/٢؛ وابن عبد البر كذلك. الاستيعاب: ٣٣٤/٢، وفي عبد الرحمن: ٤٢٦/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٤٢/٧؛ وأخرجه البخاري في التابعين. التاريخ الكبير: ٣٢١/٥.

(٣) يرجع إليه ص ٤٤٤ من هذا الجزء.

(٤) دلكت الشمس: يراد بالدلوك زوالها عن وسط السماء. النهاية: ٢٩/٢.

(٥) من حديث أبي عبد الله الصنابحي في المسند: ٣٤٨/٤.

(٦) الخبر أخرجاه في الصلاة: النسائي في (باب الساعات التي نهى عن الصلاة فيها): المجتبى: ٢٢١/١؛ وابن ماجه (باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة): سنن ابن ماجه: ٣٩٧/١.

٦٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ: مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ: أَبُو عَسَّانٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَضَمَصَ، وَاسْتَشَقَّ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ فِيهِ وَأَنْفِهِ، وَمَنْ غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ أَظْفَارِهِ، أَوْ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ، وَمَنْ مَسَحَ رَأْسَهُ، وَأَذُنَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رَأْسِهِ، أَوْ مِنْ شَعْرِ أذُنَيْهِ، وَمَنْ غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَظْفَارِهِ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ، ثُمَّ كَانَتْ خُطَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً»^(١).

٦٩٧٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «مَنْ تَمَضَمَصَ وَاسْتَشَرَّ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَنْفِهِ، وَفَمِهِ» فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ -، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ. / [قَالَ:] «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَمَضَمَصَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ [تَحْتِ] أَظْفَارِ [يَدَيْهِ]، فَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أذُنَيْهِ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كَانَ مَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ»^(٣).

(١) من حديث أبي عبد الله الصنابحي في المسند: ٣٤٨/٤.

(٢) من حديث أبي عبد الله الصنابحي في المسند: ٣٤٩/٤.

(٣) من حديث أبي عبد الله الصنابحي في المسند: ٣٤٩/٤. وما بين معكوفات

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ . وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ^(١) .
 وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، وَخَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ^(٢) .

٦٩٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَزُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا :
 حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ الصَّنَابِحِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَارَنَهَا ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا ، وَيُقَارِنُهَا حِينَ تَسْتَوِي ، فَإِذَا زَالَتْ فَارْقَهَا ، فَصَلُّوا غَيْرَ هَذِهِ السَّاعَاتِ الثَّلَاثِ» ^(٣) .

(١) الخبر أخرجه في الطهارة: النسائي في (باب مسح الأذنين مع الرأس، وما يستدل به على أنهما من الرأس): المجتبى: ٦٣/١ - وابن ماجه (باب ثواب الطهور): سنن ابن ماجه: ١٠٣/١ .

(٢) الخبر أخرجه البيهقي قال: قرئ على عبد الله بن وهب، أخبرني مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، ومن طريق العباس ابن محمد الدوري قال: سمعت يحيى بن معين يقول: يروى عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، ويقال أبي عبد الله الصنابحي صاحب أبي بكر: عبد الرحمن بن عسيلة، والصنابحي صاحب قيس بن أبي حازم، يقال له: الصنابح ابن الأعسر، كذا قال يحيى بن معين.

وزعم البخاري أن مالك بن أنس وهم في هذا، وإنما هو أبو عبد الله: عبد الرحمن ابن عسيلة الصنابحي لم يسمع من النبي ﷺ، وهذا الحديث مرسل، وعبد الرحمن هو الذي روى عن أبي بكر الصديق - رضى الله عنه -، والصنابح ابن الأعسر صاحب النبي ﷺ إلخ. السنن الكبرى: ٨١/١ .

وأخرجه أيضًا الحاكم في المستدرک من عطاء بن يسار، وأورد بعض الخلاف السابق، ولكنه قطع فقال: وعبد الله الصنابحي صحابي. المستدرک: ١٢٩/١ .

(٣) من حديث أبي عبد الله الصنابحي في المسند: ٣٤٩/٤ . والخبر اقتصر على ذكر ساعتين فقط هنا وفي المسند، والساعات الثلاث المذكورات في خبره السابق.

٦٩٧٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ - يَعْنِي ابْنَ الْعَوَامِ - ،
 حَدَّثَنِى الْحَارِثُ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَابِحِيِّ. قَالَ: قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي فِي مَسَكَةٍ»^(١) مَا لَمْ يَعْمَلُوا بِثَلَاثٍ: مَا
 لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ بِانْتِظَارِ الْإِظْلَامِ مُضَاهَاةَ الْيَهُودِ، وَمَا لَمْ يُؤَخَّرُوا
 الْفَجْرَ بِمُحَاقِ النَّجُومِ مُضَاهَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَا لَمْ يَكْلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى
 أَهْلِهَا»^(٢). تَفَرَّدَ بِهِ.

وَقَدْ أوردْنَا فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ حَدِيثَيْنِ آخَرَيْنِ كَمَا
 تَقَدَّمَ^(٣).

١١٦١ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَقِيلٍ

ابن مسعود بن معتب)^(٤)

ابن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قبيص
 الثقفي، كذا نَسَبَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ. وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْحَجَّاجِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ
 الْحَكَمِ بْنِ أَبِي عَقِيلٍ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّهُ ابْنُ أُمِّ الْحَكَمِ بِنْتِ
 أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَلَيْسَ بِهِ، فَإِنَّ ابْنَ أُمِّ الْحَكَمِ اسْتَنَابَهُ
 خَالُهُ مُعَاوِيَةُ عَلَى الْعِرَاقِ، فَأَسَاءَ السَّيْرَةَ وَجَمَعَ مِنْهَا أَمْوَالًا كَثِيرَةً بِحَيْثُ
 أَنَّهُ اقْتَنَى مِنْهَا الذَّهَبَ مَا أَعَدَّ / لِكُلِّ يَوْمٍ نَفَقَةً مِائَةَ دِينَارٍ، وَكَانَ لَهُ هِمَّةٌ
 عَظِيمَةٌ فِي الْأَطِيمَةِ، وَالْمَاكِلِ، أَمَّا هَذَا فَصَحَابِيُّ جَلِيلٌ لَهُ وَفَادَةٌ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١/١٢٤

(١) في مسكة: في حلقة كالسوار بمعنى متماسكة مترابطة. تراجع النهاية: ٩٤/٤.

(٢) من حديث أبي عبد الله الصنابحي في المسند: ٣٤٩/٤.

(٣) يرجع إليهما ص ٤٤٤ من هذا الجزء.

(٤) له ترجمة في أسد الغاية: ٤٧٦/٣؛ والإصابة: ٤١١/٢؛ والاستيعاب: ٤١٦/٢.

والتاريخ الكبير: ٢٤٩/٥؛ وفتاوى ابن حبان: ٢٥٧/٣.

٦٩٨٠ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ ابْنُ أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَبَّاسِ النَّسَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَوْْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَقِيلٍ. قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتَاهُ فَأَنْخَنَّا بِالْبَابِ وَمَا فِي النَّاسِ رَجُلٌ أَبْغَضُ إِلَيْنَا مِنْ رَجُلٍ نَلِجُ عَلَيْهِ وَمَا خَرَجْنَا حَتَّى مَا كَانَ فِي النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ رَجُلٍ دَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا سَأَلْتَ رَبَّكَ مُلْكًا كَمُلْكِ سُلَيْمَانَ؟ قَالَ: فَضَحِكُ ثُمَّ قَالَ: «فَلَعَلَّ صَاحِبِكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ مُلْكِ سُلَيْمَانَ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا أَعْطَاهُ دَعْوَةً، فَمِنْهُمْ مَنْ اتَّخَذَ بِهَا دُنْيَا، فَأَعْطِيَهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ دَعَا بِهَا عَلَى قَوْمِهِ إِذْ عَصَوْهُ، فَأَهْلَكُوا بِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي دَعْوَةً فَاخْتَبَيْتُهَا شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

١١٦٢ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَلْقَمَةَ)^(٢)

٦٩٨١ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي هَانِيٍّ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ. قَالَ: قَدِمَ وَفْدٌ ثَقِيفٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْدَوْا لَهُ هَدِيَّةً. فَقَالَ: «مَا هَذِهِ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني والبراز، ورجالهما ثقات. مجمع الزوائد:

والخبر أخرجه البراز أيضًا كما في كشف الأستار: ١٦٥/٤. وقال البراز: لا نعلم عن أبي عقيل إلا هذا. وأخرجه البخاري في التاريخ، التاريخ الكبير: ٢٤٩/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٧/٣؛ والإصابة: ٤١٢/٢؛ وقال ابن عبد البر: في سماعه عنه - عن النبي ﷺ - نظر، وهو الذي ذكرناه في باب عبد الرحمن بن أبي عقيل. الاستيعاب: ٤١٨/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٥٠/٥.

صَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟ فَإِنَّ الصَّدَقَةَ يُبْتَغَى بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، وَإِنَّ الْهَدِيَّةَ يُبْتَغَى بِهَا وَجْهَ الرَّسُولِ، وَقَضَاءُ الْحَاجَةِ». قَالُوا: هَدِيَّةٌ، ثُمَّ شَغَلُوهُ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ حَتَّى شَغَلُوهُ أَنْ يُصَلَّى الظُّهْرَ إِلَّا مَعَ الْعَصْرِ.
ثُمَّ قَالَ: وَلَا نَعْلَمُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ^(١).

١١٦٣ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ الْيَمَامِيُّ)^(٢)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

٦٩٨٢ - هَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: سَلَمَةُ بْنُ تَمَّامٍ الشَّقْرِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ عَنْهُ، وَرَوَاهُ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ، عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهُوَ الصَّوَابُ^(٣).

١١٦٤ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ)^(٤) /

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَقْتِرَابِ السَّاعَةِ كَثْرَةُ الْمَطْرِ وَقَلَّةُ النَّبَاتِ، وَكَثْرَةُ الْأَمْرَاءِ، وَقَلَّةُ الْأُمْنَاءِ».

ب/١٢٤

(١) الخبر أخرجه النسائي العمري (باب عطية المرأة بغير إذن زوجها) من طريق هناد بن السرى: حدثنا أبو بكر بن عياش إلى آخر طريق البزار، وقال أبو حاتم: هو تابعي ليست له صحة. المجتبى: ٢٣٦/٦؛ أسد الغابة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٧/٣؛ والإصابة: ٤١٢/٢؛ والاستيعاب: ٤٢١/٢؛ وأخرجه البخارى فى التابعين. التاريخ الكبير: ٣٢٣/٥.

(٣) أخرجه بطريقه فى الإصابة، وأسد الغابة فى ترجمته ويراجع جامع الأحاديث:

٥٣٢/٧.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٧٨/٣؛ والإصابة: ٤١٣/٢؛ والاستيعاب:

٤٢٢/٢.

٦٩٨٣ - رواه الطبراني من طريق أبي جعفر: محمد بن علي،
عن عمرو الأنصاري عنه^(١).

١١٦٥ - (عبد الرحمن بن أبي عميرة، مُخْتَلَفٌ فِيهِ)^(٢)
قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: كيف أصبحتم يا
آل محمد؟ فقال: «بخير من رجل لم يعد مريضاً، ولم يصبح صائماً».
٦٩٨٤ - رواه أبو موسى من طريق عثمان بن أبي زرة، عن
سالم بن أبي الجعد عنه به^(٣).

١١٦٦ - (عبد الرحمن بن أبي عميرة المزي)^(٤)

في رابع الشاميين.

٦٩٨٥ - حدثنا حيوة بن شريح، حدثنا ببيعة، حدثني بجير بن
سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن أبي عميرة: أن
رسول الله ﷺ قال: «ما من نفس مسلم يقبضها الله تحب أن تعود
إليكم، وأن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد».
وقال ابن أبي عميرة: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقتل في سبيل
الله أحب إلي من أن يكون لي المدر، والوبر»^(٥).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الغفار بن القاسم، وهو وضاع. مجمع
الزوائد: ٣٣١/٧. ولكنه لم ينسبه فقال: عبد الرحمن الأنصاري.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٨/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من
حرف العين، وقال: اسمه بشير، وقيل: ثعلبة، وقيل غير ذلك. الإصابة: ٧٢/٣.

(٣) المرجعان السابقان.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٩/٣؛ والإصابة: ٤١٤/٢؛ والاستيعاب: ٤٠٧/٢؛
والتاريخ الكبير: ٢٤٠/٥؛ وفي المسند: عبد الرحمن بن أبي عميرة الأزدي. المسند:
٢١٦/٤.

(٥) من حديث عبد الرحمن بن أبي عميرة الأزدي في المسند: ٢١٦/٤.

٦٩٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ الْأَزْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ذُكِرَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا وَاهِدًا بِهِ»^(١).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي مُشَهَّرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ^(٢).
فَقَالَ شَيْخُنَا: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنِ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ عَنْهُ بِهِ^(٣).

١١٦٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ الْمُزْنِيِّ)^(٤)

يُعَدُّ فِي الشَّامِيِّينَ.

هَكَذَا تَرَجَّمَهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَوْرَدَ لَهُ حَدِيثَ مُعَاوِيَةَ هَذَا.
عَنِ الطَّبْرَانِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ عَنْهُ بِهِ^(٥). ثُمَّ قَالَ:

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي عميرة الأزدي في المسند: ٢١٦/٤.

(٢) الخبر أخرجه الترمذى في المناقب (مناقب معاوية بن أبي سفيان) من حديثه، وقال: وكان من أصحاب رسول الله ﷺ. صحيح الترمذى: ٦٨٧/٥.

(٣) تحفة الأشراف: ٢٠٤/٧.

(٤) هو الذى سبق ذكره، قال الوليد بن مسلم: عبد الرحمن بن عميرة وقيل: عبد الرحمن بن أبي عميرة المزني، وقيل: عبد الرحمن بن عمير، أو عميرة القرشى، حديثه مضطرب، لا يثبت فى الصحابة.

وقال أبو عمر: ومنهم يوقف حديثه - عن معاوية - ولا يرفعه وقد قال ابن كثير فى آخر الخبر: وهذا حديث آخر لم يذكره الإمام أحمد فى مسنده، والله أعلم. يراجع أسد الغابة مع تراجمه.

(٥) حديثه عن معاوية أن رسول الله ﷺ قال لمعاوية: «اللهم اجعله هاديا مهديا، واهده، واهد به». التاريخ الكبير: ٢٤٠/٥؛ وله روايات أخرى، تراجع الإصابة فى ترجمته، والمسند: ٢١٦/٤.

٦٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْقَى، حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - وَيُقَالُ أَبُو عَبْدِ بْنِ الْحَارِثِ - الْبَحْرَانِي، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ الْمُزْنِي. قَالَ: «خَمْسُ
سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا صَفْرٌ^(١)، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا عَدْوَى، وَلَا
يَتَمُّ شَهْرَانِ سِتِّينَ يَوْمًا، / وَمَنْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ». I/١٢٥
قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَكَذَا رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْمُبَارَكِ الصُّورِي، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلَهُ.
قُلْتُ: فَهُوَ الَّذِي يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَهَذَا حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ لَمْ
يَذْكُرْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

١١٦٨ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ)^(٣)

ابن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة
ابن كعب بن لؤي بن غالب القرشي: أبو محمد الزهرى.
أَسْلَمَ قَدِيمًا حَيْثُ لَمْ يَكُنِ الْمُؤْمِنُونَ سِوَى ثَمَانِيَةِ بِهِ، وَكَانَ
إِسْلَامُهُ عَلَى يَدِ أَبِي بَكْرٍ قَبْلَ دَارِ الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ، وَكَانَ اسْمُهُ

(١) لا صفر: كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها صفر تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه وأنها تعدى. وقيل: أراد به النسب. والهامة: اسم طائر كانوا يتشاءمون بها وحى من طير الليل، وقيل هى البومة، وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذى لا يدرك بثاره تصير هامة، فتقول استقونى إلى أن يدرك بثاره. وقيل غير ذلك. وأخفر ذمة الله: نقض عهده. النهاية: ٣٠٦/١، ٢٦٦/٢، ٢٥٨/٤.

(٢) قال الطبرانى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه سويد بن عبد العزيز، قال دحيم: ثقة له أحاديث يغلط فيها، وضعفه جمهور الأئمة. مجمع الزوائد: ١٤٧/٣. ويراجع مسنده عند أحمد: ٢١٦/٤.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٨٠/٣. والإصابة: ٤١٦/٢؛ والاستيعاب: ٣٩٣/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٠٢/٢، ٨٧/٣؛ والتاريخ الكبير: ٢٣٩/٥؛ وتهذيب التهذيب: ٢٤٤/٦؛ والمحلية لأبى نعيم: ٩٨/١.

عَبْدَ عَمْرُو، وَقِيلَ عَبْدَ الْكَعْبَةِ، فَسَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ،
 وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ، ثُمَّ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا،
 وَأُحَدًا، وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْمَشَاهِدِ كُلِّهَا، وَأَبْلَى يَوْمَ أُحُدٍ بِلَاءً حَسَنًا،
 وَجُرِحَ يَوْمَئِذٍ^(١) عِشْرِينَ جِرَاحَةً مِنْهَا وَاحِدٌ فِي رِجْلِهِ فَعَرَجَ مِنْهَا، وَهَشِمَ
 فِي ثَنِيَّتِهِ فَسَقَطْنَا، وَقَدْ كَانَا قَبْلَ ذَلِكَ كُلِّهِ يَجْرَجَانِ شَفْتَهُ مِنْ طَوْلِهِمَا.
 وَكَانَ حَسَنًا أَيْضًا مُشْرَبًا بِحُمْرَةِ رَفِيقِ الْبَشْرَةِ حَسَنَ الْوَجْهِ طَوِيلًا
 فِيهِ حَيَاءٌ، وَكَانَ أَحَدَ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَأَحَدَ الثَّمَانِيَةِ
 الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ قَبْلَهُمْ وَأَحَدَ السِّتَةِ أَصْحَابِ الشُّورَى، ثُمَّ
 خُلِصَ الْأَمْرُ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْهُمْ، فَكَانَ أَحَدَهُمْ، ثُمَّ قَوَّضَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ
 وَعَلِيٌّ لِيَنْظُرَ أَصْلَحَهُمَا لِلْأُمَّةِ، فَمَكَتْ ثَلَاثَ لَيَالٍ بِأَيَّامِهَا فَشَاوَرَ النَّاسَ
 وَسَبَّرَهُمْ حَتَّى سَأَلَ النَّسَاءَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَالصَّبِيَّانِ فِي الْمَكَاتِبِ،
 فَلَمْ يَرَهُمْ يَبْعُدُونَ بِعُثْمَانَ أَحَدًا، فَبَايَعَهُ، وَقَدَّمَهُ عَلَى عَلِيٍّ، فَبَايَعَهُ
 الْمُسْلِمُونَ أَجْمَعُونَ وَعَلِيٌّ مَعَهُمْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهُمْ^(٢).
 وَقَدْ تَصَدَّقَ فِي وَقْتِ بَارِزِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، وَفِي وَقْتِ بَارِزِيعَانَةَ
 رَاحِلَةً بِمَا عَلَيْهَا مِنَ الْمَتَاجِرِ وَالْبَضَائِعِ حِينَ أُخْبِرَ بِحَدِيثِ: أَنَّهُ «يَدْخُلُ
 الْجَنَّةَ حَبْوًا».

وَجَهَّزَ خَمْسِمِائَةَ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى خَمْسِمِائَةِ^(٣)
 رَاحِلَةٍ، وَمَعَ هَذَا خَلْفَ مَالًا جَزِيلًا، وَوَرِثَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْ أَرْبَعِ بَرُوقٍ
 ثَمَنُهَا ثَمَانِينَ أَلْفًا، هَذَا وَلَمْ يَلِ عِمَالَةَ قَطُّ، وَإِنَّمَا كَانَ مِنَ الْمَتَاجِرِ،
 وَالْمَغَانِمِ.

(١) فى أسد الغابة: «إحدى وعشرين جراحة».

(٢) براجع تاريخ الطبرى (قصة الشورى): ٢٢٧/٤.

(٣) فى المخطوطة: «ثم الفا وخمسمائة». والتصويب من أسد الغابة: ٤٨٣/٣.

وَقَدْ كَانَ أَوَّلَ قُدُومِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَبِيرًا لَا مَالَ لَهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى
وَزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ.

وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ^(٤) / عَنْ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. ب/١٢٥
وَمِمَّا ذُكِرَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ
عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي مُسْنَدِهِ.

٦٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ
ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ لَمَّا هَاجَرَ آخَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَقَالَ
لَهُ: إِنَّ لِي حَائِطَيْنِ، فَأَخْتَرْتُ أَيُّهُمَا شِئْتُ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي
حَائِطَيْكَ. مَا لِهَذَا أَسْلَمْتُ، ذُلَّنِي عَلَى الشُّوقِ. قَالَ: فَذَلَّيْتُ. فَكَانَ
يَشْتَرِي السُّمَيْنَةَ وَالْأَقِيظَةَ وَالْإِهَابَ^(٥)، فَجَمَعَ فَتَزَوَّجَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ.
قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ».

قَالَ: فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى قَدِمَتْ لَهُ سَبْعُمِائَةِ رَاحِلَةٍ تَحْمِلُ الْبُرِّ وَتَحْمِلُ
الدَّقِيقَ. وَالطَّعَامَ، فَلَمَّا دَخَلَتِ الْمَدِينَةَ فَسَمِعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ رَجَّةً. فَقَالَتْ
عَائِشَةُ: مَا هَذِهِ الرَّجَّةُ؟ فَقِيلَ لَهَا: عَيْرٌ قَدِمَتْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ:
سَبْعُمِائَةِ رَاحِلَةٍ تَحْمِلُ الْبُرِّ وَالدَّقِيقَ وَالطَّعَامَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الْجَنَّةَ حَبْوًا»، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ لَهَا: يَا أُمَّهُ أَشْهَدُكَ أَنَّهَا بِأَحْسَنِهَا وَأَحْلَسِهَا وَأَقْتَابِهَا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(٤) وقيل إحدى وثلاثين. تهذيب التهذيب: ٢٤٦/٦.

(٥) الأقيظة: تصغير أقط، وهو لبن مخفف يابس مستحجر يطبخ به. النهاية: ٣٦/١.

المعروف الصحيح أَنَّ الَّذِي آخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ رَسُولُ اللَّهِ سَعْدُ بْنُ
الرَّبِيعِ لَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَفِي صَحِّحِهِ هَذَا الْحَدِيثِ نَظْرٌ، فَإِنَّ عُمَارَةَ
ابْنَ زَادَانَ لَيْسَ بِذَلِكَ الْحَافِظِ، وَسَيَأْتِي مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ نَفْسِهِ^(١).

(ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ عَنْهُ)

٦٩٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونَ، عَنْ
صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَوَاقِفٌ يَوْمَ بَدْرٍ فِي الصَّفِّ إِذْ
نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثُهُ
أَسْنَانُهُمَا تَمَنَيْتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهُمَا^(٢)، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا، فَقَالَ:
يَا عَمُّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَمَا حَاجَتُكَ يَا ابْنَ أَحِي؟ قَالَ:
بَلَّغْنِي أَنَّهُ سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ [لَوْ رَأَيْتَهُ] لَمْ
يُفَارِقْ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا، قَالَ: فَغَمَزَنِي الْآخَرُ،
فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، قَالَ: فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ.

قَالَ: فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُورُ فِي النَّاسِ،
فَقُلْتُ لَهُمَا: أَلَا تَرَيَانِ؟ هَذَا صَاحِبُكُمْ الَّذِي تَسْأَلَانِ / عَنْهُ، فَابْتَدَرَاهُ،
فَاسْتَقْبَلُهُمَا فَضْرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَاهُ
فَقَالَ: «أَيُّكُمْ قَتَلَهُ؟» فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَاتِلُهُ. قَالَ: «مَسَحْتُمَا

١/١٢٦

(١) الخبير أورده ابن الأثير بتمامه في ترجمته - رضى الله عنه -، وعقب عليه بمثل
قول ابن كثير وأخرجه الزبار وقال: هذا منكر وعلته عمارة بن زاذان. كشف الأستار: ٢٠٩/٣.
وعماره بن زاذان البصرى الصيدلانى قال البخارى: يضطرب فى حديثه، وقال أحمد: له
مناكير، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال الدارقطنى: ضعيف، وقال أبو داود:
ليس بذلك. الميزان: ١٧٦/٣.

(٢) بين أضلع منهما: أى بين رجلين أقوى من الرجلين اللذين كنت بينهما وأشد.

سَيْفِيكُمْ؟» قَالَا : لَا ، فَتَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ : « كَيْلَا كَمَا قَتَلَهُ » وَقَضَى بِسَلْبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ ، وَهُمَا مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ الْجَمُوحِ ، وَمُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ ^(١) .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْخُمْسِ عَنْ مُسَدَّدٍ فِي الْمَغَارِي ، وَعَنْ عَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ ، وَمُسْلِمٍ فِي الْمَغَارِي عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ثَلَاثَتَهُمْ : عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ ، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ أَيْضًا فِي الْمَغَارِي عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بِهِ ^(٢) .

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : وَفِي بَعْضِ النُّسخِ [عَنْ] يَعْقُوبَ غَيْرَ مَنْسُوبٍ فَلَعَلَّهُ يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، فَأَمَّا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَلْقِيَهُ الْبُخَارِيُّ أَمْ لَا؟ ^(٣) .

(أَحَادِيثُ أُخْرَى)

رَوَاهَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ

الأول :

٦٩٩٠ - قَالَ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . قَالَ : كَاتَبْتُ أُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف في المسند : ١٩٢/١ . وما بين معكوفين استكمال منه .

(٢) الخبر أخرجه البخاري في فرض الخمس (باب من لم يخمس الأسلاب) وفي المغازي (باب قتل أبي جهل) و (باب ١٠) : فتح الباري : ٦/٢٤٦ ، ٧/٢٩٤ ، ٣٠٧ ؛ وأخرجه مسلم في المغازي (باب استحقاق القاتل سلب القتيل) : مسلم بشرح النووي : ٣٥٤/٤ .

(٣) كما في تحفة الأشراف : ٢٠٥/٧ .

كِتَابًا يَحْفَظُنِي فِي صَاغِيئِي ^(١) بِمَكَّةَ، وَأَحْفَظُهُ فِي صَاغِيئِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمَنَ، قَالَ: لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ، كَاتِبِنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَاتَبْتُهُ: عَبْدُ عَمْرٍو، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ خَرَجْتُ إِلَى جَبَلِ لِأَحْرَزُهُ ^(٢) حِينَ نَامَ النَّاسُ، فَأَبْصَرَهُ بِلَالٌ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسِ [مِنَ] الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أُمِّيَّةُ بَنُ خَلْفٍ. لَا نَجُوتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةُ، فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لِأَسْغَلَهُمْ فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَبُوَا حَتَّى يَتَّبِعُونَا - وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا - فَلَمَّا أَدْرَكُونَا، قُلْتُ لَهُ: ابْرُكْ فَبْرَكَ، فَأَلْقَيْتُ نَفْسِي عَلَيْهِ لِأَمْنَعَهُ، فَتَجَلَّلُوهُ بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ، وَأَصَابَ أَحَدَهُمْ رِجْلِي بِسَيْفِهِ، فَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَنُ عَوْفٍ يُرِينَا ذَلِكَ [الْأَثَرُ] فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ ^(٣).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعَ يُوسُفُ صَالِحًا، وَإِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ ^(٤).

الثانى:

٦٩٩١ - قَالَ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْبُيُوعِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

(١) صاغيئى: الصاغية بصاد مهمله وغين معجمة خاصة الرجل، مأخوذ من صغى إليه إذا مال. قال الأصمعى: صاغية الرجل: كل من يميل إليه، ويطلق على الأهل والمال. وقال ابن الغين: ورواه الداودى: ظاعنتى بالطاء المشالة المعجمة والعين المهمله بعدها نون، ثم فسره بأنه الشيء الذى يسافر إليه. قال: ولم أر هذا لغيره. فتح البارى: ٤٨٠/٤.

(٢) يقال: أحرزت الشيء أحرزه إحرارًا إذا حفظته وضممته إليك وصتته عن الأخذ. النهاية: ٢١٦/١.

(٣) أخرجه البخارى بنفظه فى الوكالة (باب إذا وكل المسلم حربيا فى دار الحرب) وما بين معكوفات استكمال منه، وأخرجه مختصرًا فى المغازى (باب فى قتل أبى جهل): فتح البارى: ٤٨٠/٤، ٢٩٨/٧.

(٤) العبارة أثبتها ابن حجر فى الشرح وقال: كذا ثبت لأبى ذر عن المستملى، فتح البارى: ٤٨١/٤ وورد فى هامش صحيح البخارى (طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية): زاد أبو ذر عن المستملى هنا: قال أبو عبد الله.. إلخ وعقب محققوه فقالوا: يوسف هو ابن الماجشون، وصالح هو حفيد عبد الرحمن. صحيح البخارى: ١٣٨/٤.

ابن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده. قال: قال
عبد الرحمن بن عوف: لما قدمنا المدينة آخى النبي ﷺ بيني وبين
سعد بن الربيع، فقال سعد بن الربيع: إنني أكثر الأنصار مالا، فأقسم
لك نصف مالي، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها. فإذا حلت
تزوجتها؟ فقال له عبد الرحمن: لا حاجة لي في ذلك هل من سوق فيه
تجارة؟ قال: سوق قينقاع.

قال: فعدا إليه عبد الرحمن بن عوف، فأتى بأقطٍ وسمن. قال:
ثم تابع الغدو، فما لبت أن جاء عبد الرحمن عليه أثر صفرة، فقال
رسول الله ﷺ: «تزوجت؟» قال: نعم. قال: «ومن؟» قال: امرأة من
الأنصار. فقال: «كم سقت؟» قال: زنة نواة من ذهب - أو نواة من
ذهب - . فقال له رسول الله ﷺ: «أولم ولو بشاة» تفرد به البخاري
من هذا الوجه^(١).

وهو في الصحيحين من حديث حميد عن أنس، وعند النسائي
عن أنس عنه كما سيأتي^(٢).

الثالث:

٦٩٩٢ - قال البخاري في كتاب الجنائز: حدثنا أحمد بن
محمد المكي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده. قال:
أتى عبد الرحمن بن عوف يوماً بطعامه، فقال: قتل مضعب بن عمير
- وكان خيراً مني - فلم نجد له ما يكفيه، وقد أصبنا من الدنيا ما

(١) الخبر أخرجه البخاري في البيوع (باب ما جاء في قول الله عز وجل ﴿فإذا
قضيت الصلاة﴾) وفي مناقب الأنصار (باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار):
فتح الباري: ٢٨٨/٤، ١١٢/٧.

(٢) يرجع إلى ذلك ص ٥٤٩ من هذا الجزء.

أَصَبْنَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتِنَا عَجَلَتْ لَنَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ^(١).

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ:

٦٩٩٣ - قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَّى، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ»^(٢).

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ:

٦٩٩٤ - قَالَ ابْنُ مَاجَهَ أَيْضًا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جَعْفَرٍ الْمِصْرِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) الخبير أخرجه البخارى فى الجنائز (باب الكفن من جميع المال) و (باب إذا لم يوجد إلا ثوب واحد) كما أخرجه فى المغازى (باب غزوة أحد): فتح البارى: ١٤٠/٣، ٣٥٣/٧، ١٤٢.

وهناك اختلاف فى بعض ألفاظ البخارى منها:

«فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة، وقتل حمزة - أو رجل آخر - خير منى فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة، لقد خشيت أن يكون قد عجلت لنا طيباتنا فى حياتنا الدنيا، ثم جعل يبكى».

وفى لفظ: «كفن فى بردة، إن غطى رأسه بدت رجلاه، وإن غطى رجلاه بدا رأسه» ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط: أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا، وقد خشينا أن تكون حسناتنا عجلت لنا، ثم جعل يبكى حتى ترك الطعام».

ملاحظة: لعله سقط من النسخ الخبير الذى أخرجه البخارى فى البيوع أنه قال لصهيب: اتق الله ولا تدع إلى غير أبيك، إلخ. فتح البارى: ٤١٠/٤.

(٢) الخبير أخرجه ابن ماجه فى الصلاة (باب فضل الصف المقدم) وفى الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. سنن ابن ماجه: ٣١٩/١.

عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ عَلَى الْمُخْتَلِسِ قَطْعٌ» (١)

الْحَدِيثُ السَّادِسُ:

٦٩٩٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ الْفَضْلِ الْمُحَرَّمِيُّ الْمُؤَدَّبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَيْبَةَ الْجِزَامِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّبْعِيُّ الْمُطَّلَبِيُّ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: اسْتُعِزَّ (٢) بِأَمَامَةِ بِنْتِ أَبِي الْعَاصِ، فَبَعَثَتْ زَيْبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ لَهُ: إِنَّ ابْنَتِي قَدِ اسْتُعِزَّتْ بِهَا، فَبَعَثَ إِلَى ابْنَتِهِ: «لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَاللَّهِ مَا أُعْطِيَ» فَاسْتُعِزَّتْ بِهَا الثَّانِيَةَ، فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنَتِي قَدِ اسْتُعِزَّتْ بِهَا، فَبَعَثَ إِلَيْهَا: «لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَاللَّهِ مَا أُبْقَى».

١/١٢٧

ثُمَّ كَانَتِ الثَّلَاثَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَتْ الصَّبِيَّةَ إِلَيْهِ، فَإِذَا نَفْسُهَا تَقَعَّقُ (٣)، وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، حَتَّى قَبِضَ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ؟» فَقَالُوا: «رَأَيْنَاكَ رَفَقْتَ، فَقَالَ: «رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ، إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ» (٤).
قُلْتُ: لَمْ تَمُتْ أَمَامَةٌ فِي هَذِهِ الْمَرَضَةِ بَلْ بَقِيَتْ حَتَّى تَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بَعْدَ مَوْتِ فَاطِمَةَ.

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الحدود (باب الخائن والمتهب والمختلس) وفى الزوائد: رجال إسناده موثقون. سنن ابن ماجه: ٨٦٤/٢.

(٢) استعز بها: اشتد بها المرض. النهاية: ٩١/٣.

(٣) تقعق: تضطرب وتحرك. النهاية: ٢٦٧/٣.

(٤) قال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى، وفيه الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ولم أجد من ذكره. مجمع الزوائد: ١٨٨/٣، وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٣٨١/١.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ:

٦٩٩٦ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ الْحُبَابِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

قَالَ: كَانَ لَا يُقَارِقُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَّا خَمْسَةَ أَوْ أَرْبَعَةَ مِنْ أَصْحَابِهِ لِمَا يُنُوبُهُ مِنْ حَوَائِجِهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، قَالَ: فَجِئْتُهُ وَقَدْ خَرَجَ، فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْأَسْوَاقِ^(١)، فَصَلَّى، فَسَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، فَقُلْتُ: قَدْ قَبِضَ اللَّهُ رُوحَهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَدَعَانِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلَّتِ الشُّجْرَةُ حَتَّى قُلْتُ: قَدْ قَبِضَ اللَّهُ رُوحَ رَسُولِهِ حَتَّى لَا أَرَاهُ أَبَدًا، فَقَالَ: «سَجَدْتُ شُكْرًا لِرَبِّي فِيمَا أَبْلَانِي فِي أُمَّتِي. مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً مِنْ أُمَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمَحَى عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ»^(٢).

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ:

٦٩٩٧ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، حَدَّثَنِي أَبِي، سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ، وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ

(١) الأسواق: اسم لحرم المدينة الذي حرمه رسول الله ﷺ. النهاية: ١٩٣/٢.

(٢) مسند أبي يعلى: ١٦٤/٢. وإسناده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة وشيخه قيس لم يرو عنه غير واحد، ولم يرد فيه لا جرح ولا تعديل، وباقى رجاله ثقات. وأخرجه أحمد من طريقين آخرين عنه. المسند: ١٩١/١.

وَأَشْجَعُ وَسَلِيمٌ أَوْلِيَانِي لَيْسَ لَهُمْ وَلِيُّ دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»^(١).

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ:

٦٩٩٨ - قَالَ الْبَزَّازُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبْرُونَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِنَّكَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، وَلَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا زَاهِقًا، فَأَقْرَضِ اللَّهَ يُطْلَقَ قَدَمَيْكَ»، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا الَّذِي أَقْرَضُ [أَوْ أُخْرِجُ؟]، وَخَرَجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَلْيُضِفِ الضَّيْفَ: وَلْيُطْعِمِ الْمَسْكِينَ، وَلْيُعْطِ السَّائِلَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَجْزِيهِ مِنْ كَثِيرٍ مِمَّا هُوَ فِيهِ»^(٢).

١٢٧

الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ:

٦٩٩٩ - رَوَى الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ: مَوْلَى الْمُبْتَعِثِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ [صَيْدًا] مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يَعْنِي الْمَدِينَةَ -^(٣).

(١) مسند أبي يعقوب: ١٧١/٢. وقال الهيثمي: رواه أبو يعقوب والبخاري بنحوه، ورجال البزار رجال الصحيح غير عبد الملك بن محمد بن عبد الله وهو ثقة فيه خلاف. مجمع الزوائد: ٤٢/١٠.

(٢) قال البزار: لا نعلم روى عطاء عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن أبيه إلا هذا وقال الهيثمي: لا يثبت في هذا شيء، وقد شهد عبد الرحمن بن عوف بدرًا وشهد ﷺ له بالجنة، وهو أحد العشرة، فلا تلتفت إلى أحاديث ضعيفة. كشف الأستار: ٢٠٩/٣. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) في الخبر أن إبراهيم قال: «اصطدت طيرًا بالقبلة - موضع بالمدينة - فلحقني أبي: عبد الرحمن بن عوف، فقال: أي بني. من أين أخذته؟ فقلت: من القبلة - موضع بالمدينة - فعرك أذني، ثم أخذه فأرسله فقال: إن رسول الله ﷺ إلخ. واللابة: الحرة من الأرض.

الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشْرُ:

٧٠٠٠ - رواه البزارُ من طريق محمد بن العلاء المديني، عن الوليد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً: «لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ»^(١).

الثَّانِي عَشْرَ:

٧٠٠١ - بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ تَمْرَةً - يَعْنِي سَاقِطَةً -^(٢).

الثَّالِثُ عَشْرَ:

٧٠٠٢ - رَوَى مِنْ طَرِيقِ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: «هَذَا سَيِّدُكُمْ»^(٣).

وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٥٥/٢.
وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه محمد بن الحسن بن زياله، وهو متروك وما بين معكوفين استكمال من المرجعين. مجمع الزوائد: ٣٠٣/٣.
(١) قال البزار: لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٣٨٧/٤؛ وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه الوليد بن عبد الرحمن بن عوف، ولم أعرفه، ولا من روى عنه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٨٦/٥.
(٢) سياق الخبر: أن الوليد بن إبراهيم، قد وجد تمرتين ساقطتين، فأخذ واحدة وأعطى محمد بن العلاء واحدة، قال محمد بن العلاء: فأبيت أن أكلها فقال: الخ. وقال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن عبد الرحمن بهذا الإسناد. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والبزار بنحوه؛ وقال الطبراني: تفرد به محمد بن العلاء عن الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ولم أجد من ترجمتهما. مجمع الزوائد: ١٧٠/٤.
(٣) قال البزار: هذا رواه غير عياض، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه، ولا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني، وفيه صدقة بن عبد الله السمين، وهو ضعيف. كشف الأستار: ٢٥٦/٣؛ ومجمع الزوائد: ٣٠٨/٩.

(أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ)
 قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى بَشَاشَةِ الْعُرْسِ، فَقُلْتُ: إِنِّي
 تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ.

٧٠٠٣ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ النَّضْرِ بْنِ شَمَيْلٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ
 الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنْهُ^(٢).
 وَكَذَا رَوَاهُ الْبَزَّازُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بِهِ^(٣).

٧٠٠٤ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَصْرَمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَا:
 حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ،
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَوْلَمَ
 وَلَوْ بِشَاةٍ»^(٤).

ثُمَّ قَالَ الْبَزَّازُ: وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ثَابِتٍ، وَعَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ
 أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

قلت: والمحفوظ في هذا أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ
 أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَدْعًا مِنْ
 زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ: «مَهِيمٌ»^(٥). قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً. قَالَ: «كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟»
 قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ»^(٦).

(١) في المخطوطة: «من طريق شعبة» والتصويب من المجتبى.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في النكاح (باب التزويج على نواة من ذهب): المجتبى:

.٩٨/٦

(٣) الخبر رواه البزار من طريق الحجاج بن أرطاة، وقال: لا نعلم رواه عن قتادة
 عن أنس إلا الحجاج. كشف الأستار: ١٦٢/٢؛ ويراجع مجمع الزوائد: ٢٨١/٤.

(٤) خبر أخرجه مالك في النكاح (باب ما جاء في الوليمة): الموطأ: ١٥٩/٣.

(٥) مهيم: أي ما أمرك وشأنك. وهي كلمة يمانية. النهاية: ١١٧/٤.

(٦) الخبر أخرجه البخاري في النكاح وفي السناقب: فتح الباري: ١١٢/٧، ١١٦/٩؛

وأخرجه مسلم في النكاح (أقل الصادق): ٥٨٦/٣.

(بِجَالَةَ بْنِ عَبْدِ عَنَّهُ)

٧٠٠٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو: سَمِعَ بِجَالَةَ يَقُولُ: كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ - عَمَّ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ - فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ: أَنْ ائْتَلُوا كُلَّ سَاحِرٍ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: وَسَاحِرَةٌ - وَفَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ ^(١) مِنَ الْمَجُوسِ، وَانْهَوْهُمْ عَنِ الزَّمَمَةِ ^(٢)، فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرٍ، وَجَعَلْنَا / نَفَرًا بَيْنَ الرَّجُلِ وَحَرِيمَتِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَصَنَعَ جَزْءٌ طَعَامًا كَثِيرًا، وَعَرَضَ السَّيْفَ عَلَى فِخْذِهِ، وَدَعَا الْمَجُوسَ، فَأَلْقَوْا وَقَرَّ ^(٣) بَغْلٍ أَوْ بَغْلَيْنِ مِنْ وَرَقٍ، وَأَكَلُوا بِغَيْرِ زَمَمَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: قَبْلُ - الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ. قَالَ سُفْيَانُ: حَجَّ بِجَالَةَ مَعَ مُضْعَبٍ سَنَةَ سَبْعِينَ ^(٤).

١/١٢٨

٧٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ بِجَالَةَ التَّمِيمِيِّ. قَالَ: لَمْ يَرِدْ عُمَرُ أَنْ يَأْخُذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ ^(٥).

(١) فى المخطوطة: «كل محرمين» وما أثبتناه من المسند.

(٢) الزممة: هى كلام يقولونه عند أكلهم بصوت خفى. النهاية: ١٣١/٢.

(٣) الورق: بكسر الواو الحمل، وأكثر ما يستعمل فى حمل البغل والحمار يرد حمل بغل أو بغلين أخلّة من الفضة، كانوا يأكلون بها الطعام أعطوها ليمكنوا من عادتهم فى الزممة. النهاية: ٢٢٤/٤.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٠/١. ولله سقط من النسخ أنه أخرجه البخارى وأبو داود والترمذى والنسائى كما فى تحفة الأشراف: ٢٠٨/٧.

(٥) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٤/١.

(جَابِرٌ عَنْهُ)

٧٠٠٧ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ. قَالَ: فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ، حَتَّى خَرَجَتْ نَفْسُهُ. قَالَ: فَوَضَعَهُ ثُمَّ بَكَى، فَقُلْتُ: تَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَأَنْتَ تَنْتَهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَنَّهُ عَنِ الْبُكَاءِ، وَلَكِنِّي نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتِ عِنْدَ نِعْمَةٍ: لَهُرٍ وَلَعِبٍ وَمَرَامِيرِ الشَّيْطَانِ، وَصَوْتِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ: لَطْمِ وُجُوهِ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَهَذِهِ رَحْمَةٌ، وَمَنْ لَا يُرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، يَا إِبْرَاهِيمُ لَوْلَا أَنَّهُ وَعَدُ صِدْقٍ وَقَوْلُ حَقٍّ، وَأَنَّ آخِرَنَا سَيَلْحَقُ بِأَوْلَانَا لَحَزْنَا عَلَيْكَ حُزْنًا أَشَدَّ مِنْ هَذَا، وَإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ، تَبْكِي الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ»^(١).

وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ قَزَعَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهِ مِثْلُهُ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٠٠٨ - قَالَ الْبَزَّازُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَامِرِ

(١) قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبيزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وفيه كلام. مجمع الزوائد: ١٧/٣ ولم نثر عليه في مسند عبد الرحمن أو مسند جابر عند أبي يعلى.

(٢) قال البيزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد، وروى عنه بعضه بإسناد آخر. كشف الأستار: ٣٨٠/١.

الأنصارى، [عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ:
 أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ: «مَنْ ضَرَبَ أَبَاكَ؟»
 فَقَالَ عِكْرِمَةُ: / الَّذِي قَطَعَ أَبِي رِجْلَهُ، فَقَضَى بِسَلْبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
 الْجَمُوحِ (١)

ب/١٢٨

(جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ عَنْهُ)

٧٠٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا [ابْنُ] إِسْحَاقَ - يَعْنِي عَبْدَ
 الرَّحْمَنِ - (٢)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَهِدْتُ - غُلَامًا مَعَ
 عُمُومَتِي - حَلَفَ الْمُطَيِّبِينَ (٣) فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَأَنْتَى
 أَنْكُتُهُ» (٤)

٧٠١٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ،
 عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «شَهِدْتُ حَلَفَ الْمُطَيِّبِينَ مَعَ
 عُمُومَتِي - وَأَنَا غُلَامٌ - فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَأَنْتَى أَنْكُتُهُ».

(١) قال البزار: لا نعلم رواه بهذا اللفظ متصلا إلا عبد الرحمن بن عوف،
 وإسحاق ضعيف، وعامر الأنصارى، فلم ينسبه إسحاق. كشف الأستار: ٣١٨/٢. وقال
 الهيثمى: رواه البزار، وفيه عبد العزيز بن عمران، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٨٠/٦.
 (٢) فى المخطوطة: «حدثنا إسحاق يعنى ابن عبد الرحمن». والتصويب من المسند
 وهو عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله العامرى القرشى روى عن الزهرى وعدة، وعنه
 إسماعيل بن عليه وعدة. تهذيب التهذيب: ١٣٧/٦.

(٣) حلف المطيبين: اجتمع بنو هاشم، وبنو زهرة وتيم فى دار ابن جدعان فى
 الجاهلية، وجعلوا طيبا فى جفنة، وغمسوا أيديهم فيه، وتحالفوا على التناصر، والأخذ
 للمظلوم من الظالم، فسموا المطيبين. النهاية: ٥٠/٣.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٣/١.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يُصَبِّ الْإِسْلَامُ حِلْفًا إِلَّا زَادَهُ شِدَّةً، وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَدْ أَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ»، تَفَرَّدَ بِهِ^(١).

(ابْنُهُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ)

٧٠١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ^(٢) فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

وَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ بِهِ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي مُصْعَبٍ، عَنْ الدَّرَاوَزِيِّ [مُرْسَلًا] فَإِنَّ سَلَمَةَ لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فِيهِ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ كَمَا تَقَدَّمَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَهُوَ أَصْحُ^(٤).

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٠/١.

(٢) في المخطوطة: «نفيير». والتصويب من المسند.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٣/١.

(٤) الخبر أخرجه الترمذي بطريقه في المناقب (مناقب عبد الرحمن بن عوف): صحيح الترمذي: ٦٤٧/٥؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٠٩/٧؛ وأخرجه الترمذي من حديث سعيد بن زيد في الباب، وعقب عليه بقول البخاري: ٦٤٨/٥؛ كما أخرجه النسائي في الكبرى. يراجع تحفة الأشراف: ٤/٤.

٧٠١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ: الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا، / وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا [فِرَارًا] مِنْهَا» تَفَرَّدَ بِهِ^(١).

١/١٢٩

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

قَالَ: ابْتَلَيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالضَّرَاءِ فَصَبْرْنَا، [ثُمَّ] ابْتَلَيْنَا بِالسَّرَاءِ [بَعْدِهِ] فَلَمْ نَضْبِرْ.

٧٠١٣ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الزُّهْدِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ الْأَمْوِيِّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ: حَسَنٌ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ)^(٣)

٧٠١٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ذُوْنُبُ ابْنِ عِمَامَةَ السَّهْمِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَالِمٍ: مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: افْتَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ؟ فَإِنِّي لَمْ أَرَكَ،

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٤/١. والعبارة الأخيرة صححت منه، وقد كانت فى المخطوطة: «تخرجوا منه».

(٢) الخير أخرجه الترمذى فى الزهد - صفة القيامة - (باب أحاديث: ابتلينا بالضراء): صحيح الترمذى: ٦٤٢/٤.

(٣) لعله سقط من النسخ قبل هذا الخبر الذى أخرجه النسائى بلفظ: «الصائم فى السفر كالمفطر فى الحضرة»: المجتبى: ١٥٤/٤.

أَلَمْ تَشْهَدْ الصَّلَاةَ؟. قَالَ: [بَلَى] وَلَكِنِّي جِئْتُ وَقَدْ ثَبَتَ النَّاسُ، فَكْرِهْتُ أَنْ أَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ. فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ»^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ)

٧٠١٥ - بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَامِلُ إِذَا اسْتُعْمِلَ، فَأُعْطِيَ الْحَقَّ، وَأَخَذَ الْحَقَّ لَمْ يَزَلْ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ»^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ أَبِيهِ)

٧٠١٦ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْهَجِيرِ مِثْلُ صَلَاةِ اللَّيْلِ». فَسَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ حُمَيْدٍ عَنِ الْهَجِيرِ، فَقَالَ: إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ^(٣).

(وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ)

أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يَقُولُ: إِنَّا أَوْلَى النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: غَيْرُكَ أَوْلَى بِهِ مِنْكَ نِسْبَةً.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٠١٧ - قَالَ الْبَرَاءُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. وفي الميزان: ذؤيب بن عمامة السهمي ضعفه الدارقطني وغيره، ولم يهدر. الميزان: ٣٣/٢.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه ذؤيب بن عمامة، قال الذهبي: ضعفه الدارقطني وغيره، ولم يهدر. مجمع الزوائد: ٨٤/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون. مجمع الزوائد: ٢٢١/٢.

الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِدَيْنٍ (١) فَكُنْتُ
أَوَّلَ النَّاسِ إِسْلَامًا (٢).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠١٨ - قَالَ الْبِرَّازُ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا
جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ
ﷺ الْوَفَاةَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنَا. قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِالسَّابِقِينَ
الْأَوَّلِينَ، وَبِأَبْنَائِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَبِأَبْنَائِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ، [وَبِأَبْنَائِهِمْ مِنْ
بَعْدِهِمْ]، إِنْ لَا تَفْعَلُوا لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْكُمْ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» (٣).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠١٩ - قَالَ الْبِرَّازُ: حَدَّثَنَا زُرَيْقُ بْنُ السَّخْتِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ
سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْبَجَلِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُخْرَجُ لَهُ الْعَنْزَةُ فِي
الْعِيدَيْنِ حَتَّى يُصَلِّيَ إِلَيْهَا، وَكَانَ يُكَبِّرُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً، وَكَانَ أَبُو
بَكْرٍ وَعُمَرُ / يَقْعَلَانِ ذَلِكَ (٤).

ب/١٢٩

(١) هنا وفي كشف الأستار «لدين» وهو تشية لِدَةٍ، وفي الخبر: أنا لدة رسول الله ﷺ أى تزبه، يقال: ولدت المرأة ولادا وولادة ولدة. فسمى بالمصدر وأصله ولدة فعوضت الهاء من الواو. النهاية: ٥٥/٤.

(٢) قال البراز: لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٣٠٨/٣.

(٣) قال البراز: لم يروه إلا عبد الرحمن بن عوف، ولا له إلا هذا الإسناد ولم نسمعه إلا من بسر. كشف الأستار: ٢٩٢/٣. وقال الهيثمى: رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٧/١٠. وما بين معكوفين استكمال من البراز.

(٤) قال البراز: لا نعلمه عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد، والحسن البجلي لين الحديث، سكت الناس عن حديثه، وأحسبه الحسن بن عماره. كشف

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٠٢٠ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ صُرَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَهَدْتُ حِلْفَ بَنِي هَاشِمٍ، وَزُهْرَةَ، وَتَيْمٍ، فَمَا يَسُرُّنِي أَنْي نَقَضْتُهُ وَلِي حُمْرُ النَّعَمِ، وَلَوْ دُعِيْتُ لَهُ الْيَوْمَ لَأَجَبْتُ عَلَى أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَأْخُذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ»^(١).

(رَدَادُ اللَّيْثِيِّ، وَقِيلَ: أَبُو الرَّدَادِ عَنْهُ)^(٢)

٧٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا الرَّدَادِ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَأَنَا^(٣) خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي اسْمًا، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّه»^(٤).

= الأستار: ٣١٤/١؛ وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه الحسن بن حماد البجلي (خلافاً لما ذهب إليه البزار) ولم يضعفه أحد، ولم يوثقه وقد ذكره المزى للتمييز، وبقي رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٠٤/٢

(١) قال البزار: قد روى عن عبد الرحمن في قصة الحلف بغير هذا اللفظ. كشف الأستار: ١٠٧/٤. وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف، وله طريق آخر. مجمع الزوائد: ٢٦٤/٧.

(٢) في الأصول: «زادان الليثي، وقيل: أبو الرذاذة وهو رداد الليثي، وقال بعضهم: أبو الرداد وهو الأشهر. روى عن عبد الرحمن بن عوف وعنه أبو سلمة بن عبد الرحمن. تهذيب التهذيب: ٢٧٠/٣.

(٣) لفظ المسند: «أنا الرحمن خلقت الرحم».

(٤) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٤/١.

٧٠٢٢ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: اشْتَكَى أَبُو الرَّدَادِ، فَعَادَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ. فَقَالَ أَبُو الرَّدَادِ: خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ - مَا عَلِمْتُ - أَبُو مُحَمَّدٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ: أَنَا اللَّهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّه»^(١).

سَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ^(٢).

٧٠٢٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ^(٣) بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا الرَّدَادِ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَأَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَاشْتَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّه»^(٤).

(سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَنْهُ)

٧٠٢٤ - حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْمَجُوسِيُّ^(٥) مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَيْرُهُ بَيْنَ الْجِزْيَةِ وَالْقَتْلِ، فَأَخْتَارَ الْجِزْيَةَ^(٦) تَفَرَّدَ بِهِ / ١٣٠ أ

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٤/١.

(٢) سيأتي ذلك ص ٥٧٧ وهو عند أبي داود والترمذي.

(٣) في المخطوطة: «بشر بن سعيد عن أبي حمزة» خلافاً لما جاء في المسند. وهو

بشر بن شبيب بن أبي حمزة القرشي الحمصي. تهذيب التهذيب: ٤٥١/١.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٤/١.

(٥) تقدم في الخبر المروى عنه أنه - ﷺ - أخذها من مجوس هجر وسيأتي ذكر

المجوس ص ٥٦٥.

(٦) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٢/١.

(سُهَيْلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ)

٧٠٢٥ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ إِذَا أَصْبَحَ، وَإِذَا أَمْسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ [بِيَدِهِ الْخَيْرُ] وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ عَنْهُ)

٧٠٢٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ. قَالَ: سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ صَوْتَ ابْنِ الْمُعَرِّفِ [أَوْ ابْنِ الْغَرَفِ] الْحَادِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ إِلَى مَكَّةَ فَأَوْضَعَ^(٢) عُمَرُ رِجْلَيْهِ حَتَّى دَخَلَ مَعَ الْقَوْمِ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ عُمَرُ: هِيَ الْآنَ اسْكُتِ الْآنَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ اذْكُرُوا اللَّهَ.

قَالَ: ثُمَّ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ حُفَيْنٍ. قَالَ: وَحُفَّانٍ، فَقَالَ: قَدْ لَبِسْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ:

(١) قال البراز: لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم روى سهيل بن عبد الرحمن عن أبيه إلا هذا التحديث. كشف الأستار: ٢٥/٤ وما بين معكوفين استكمال منه، وأيضاً فالعبارة الأخيرة فيه: «غفرت له ذنوبه وإن كانت أكثر من زيد البحر». وقال الهيثمي: رواه البراز وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة وهو متروك. مجمع الزوائد: ١١٣/١٠.

(٢) أوضع: يقال: وضع البعير يضع وضعا، وأوضعه راكبه إضاعاً إذا حمه على سرعة السير. النهاية: ٢١٦/٤.

عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا نَزَعْتَهُمَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْكَ، فَيَقْتَدُونَ بِكَ^(١).

٧٠٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: لَبِسْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) تَفَرَّدَ بِهِ. فَقَدْ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِزِيَادَةٍ أُخْرَى كَمَا هُوَ بَعْدَ تَرْجَمَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقِيلَ إِلَى هُنَا^(٣).

٧٠٢٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَيزِيدُ - الْمَعْنَى -، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ الشَّامِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «إِنَّ هَذَا السَّقَمَ عُذِّبَ بِهِ الْأُمَّمُ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ».

قَالَ: فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنَ الشَّامِ^(٤).

٧٠٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ / عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى ١٣٠/ب

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٢/١.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٢/١.

(٣) الخبر أخرجه أبو يعلى من طريقين: فى أحدهما: رأيت عبد الرحمن بن عوف يطوف فى البيت وهو يحدو عليه خفان، فقال له عمر.

وفى الثانى: أن عمر بن الخطاب مر على عبد الرحمن بن عوف يطوف بالبيت، وهو يحدو وعليه خفان. مسند أبى يعلى: ١٥٦/٢ وقد أخرجه من مسند عبد الرحمن بن عوف.

وأورد الهيثمى أولهما وقال: رواه أبو يعلى وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

مجمع الزوائد: ٢٤٤/٣.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٣/١.

الشَّامِ ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَعٌ ^(١) بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا ، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» . فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرَعٍ ^(٢) .

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْهُ)

٧٠٣٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ قَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا غُلَامُ هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذَا شَكَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مَاذَا يَصْنَعُ؟ قَالَ : فَبَيَّنَّا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ . قَالَ : فِيمَ أَنْتَمَا؟ فَقَالَ عُمَرُ : سَأَلْتُ هَذَا الْغُلَامَ هَلْ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ الرَّجُلُ مَاذَا يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ وَاحِدَةً صَلَّى أَمْ ثَنَيْنِ ، فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَةً ، وَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَنَيْنِ صَلَّى أَمْ ثَلَاثَةً فَلْيَجْعَلْهَا ثَنَيْنِ ، وَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثَةً صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا ، فَلْيَجْعَلْهَا ثَلَاثَةً ، ثُمَّ يَسْجُدُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ سَجْدَتَيْنِ» ^(٣) .

(١) سرع: بفتح أوله وسكون ثانيه. أول الحجاز وآخر الشام بين المدينة وتبوك من منازل حاج الشام، وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة. قال مالك: هي قرية بوادي تبوك. وهي آخر عمل الحجاز الأول، وهناك لقي عمر بن الخطاب من أخيره بطاعون الشام، فرجع إلى المدينة. معجم البلدان: ٢١١/٣.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٤/١. والخبر أخرجه البخاري في الطب (باب ما يذكر في الطاعون) وفي الحيل (باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون): فتح الباري: ١٧٩/١٠، ٣٤٤/١٢؛ وأخرجه مسلم في الطب (باب الطاعون والطيبة والكهانة ونحوها): مسلم بشرح النووي: ٧١/٥؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢١٠/٧ ولعله قد سقط من النسخ.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٠/١.

رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَقَالَ:
حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَالَ: وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١).

٧٠٣١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا
الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ
الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ الْوَبَاءُ
بَارِضٍ، وَلَسْتَ بِهَا فَلَا تَدْخُلْهَا، وَإِذَا كَانَ بَارِضٍ وَأَنْتَ بِهَا فَلَا تَخْرُجْ
مِنْهَا»^(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْمُغِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ بِنَحْوِهِ.

وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بِهِ^(٣).

٧٠٣٢ - حَدَّثَنَا / إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي
مَكْحُولٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَ فِي
صَلَاتِهِ، فَإِنْ شَكَ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثَّنَيْنِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً، وَإِنْ شَكَ
فِي الثَّنَيْنِ وَالثَّلَاثِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَنَيْنِ، وَإِنْ شَكَ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ،

١/١٣١

(١) وردت هذه العبارة بعد الخبر التالي، ولا شك أن هذا من سهو النساخ، فالخبر أخرجه الترمذى فى الصلاة (باب ما جاء فى الرجل يصلى فى شك فى الزيادة والنقصان) وقال: حسن غريب صحيح. صحيح الترمذى: ٢٤٥/٢؛ وأخرجه ابن ماجه فى الصلاة أيضا (باب ما جاء فى من شك فى صلاته فرجع إلى اليقين): سنن ابن ماجه: ٣٨١/١. والرواية التى أشار إليها الترمذى أخرجه أحمد فى المسند: ١٩٥/١.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٢/١.

(٣) الخبر أخرجه أبو يعلى، وساق فيه قصة خروج عمر بن الخطاب إلى الشام،

مطولا ومختصرا. مسند أبى يعلى: ١٤٩/٢، ١٥٨.

فَلْيَجْعَلْهَا ثَلَاثًا، حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الرَّيَادَةِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ لِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هَلْ أَسْنَدَهُ لَكَ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: لَكِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.. قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا بَنَ عَبَّاسٍ، إِذَا اشْتَبَهَ عَلَى الرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ أَزَادَ أَمْ نَقَصَ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَدْرِي، مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي. فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي تَذَكَّرَانِ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ذَكَرْنَا الرَّجُلَ يَشْكُ فِي صَلَاتِهِ كَيْفَ [يَصْنَعُ؟] فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ^(١).

٧٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الشَّامِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ غَائِبًا، فَجَاءَ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»^(٢).

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٣/١. وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٤/١. وما بين معكوفين استكمال منه.

٧٠٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ
الرُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ [ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ] ^(١) بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغٍ
لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ، وَأَبُو عُيَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبِرُوهُ: أَنَّ
الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ،
فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا
كَانَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ
فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ».

قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرَ، ثُمَّ انْصَرَفَ ^(٢) /.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.
زَادَ مُسْلِمٌ، وَمَعْمَرٌ وَيُونُسٌ كُلُّهُمْ عَنِ الرَّهْرِيِّ ^(٣).

٧٠٣٥ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ
أَبِي بَخْطَّابٍ يَدِهِ:

(١) زيادة من المسند وقد تكررت. ويرجع إلى ترجمة الرجلين، وقد نصبت في
ترجمة الابن روايته عن ابن عباس وعبد الرحمن بن عوف، ورواية عبد الحميد بن عبد
الرحمن عنه. تهذيب التهذيب: ١٨٠/٥، ٢٨٤.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٤/١. وقد وقعت
عبارة متصلة بهذا الخبر وهي قوله: «قال أبو عبد الرحمن: وجدت هذا الحديث في كتاب
أبي بختاب يده» وهي لا تتصل بهذا الخبر، وإنما هي صدر السند في الخبر التالي فنقلناها إلى
مكانها من الخبر.

(٣) الخبر أخرجه في الطب: البخارى (باب ما يذكر في الطاعون): فتح البارى:
١٧٩/١٠، ومسلم (باب الدلاعون والطيرة والكهانة ونحوها): مسلم بشرح النوى: ٦٧/٥،
وأخرجه أبو داود في الجنائز (باب الخروج من الطاعون): سنن أبي داود: ١٨٦/٣،
وأخرجه النسائي في الكبرى كما في: تحفة الأشراف: ٢١١/٧.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يُدَاكِرُ عُمَرَ بِشَأْنِ
الصَّلَاةِ، فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ
بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ [قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:] «مَنْ صَلَّى صَلَاةً يَشْكُ فِي التَّقْصَانِ،
فَلْيَصِلْ حَتَّى يَشْكُ فِي الزِّيَادَةِ» تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَكِنْ أَشَارَ
الترمذِيُّ إِلَيْهِ كَمَا تَقَدَّمَ ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِلَ مِنْهُمْ الْجَزِيَّةَ، يَعْنِي مَجُوسَ هَجَرَ.
٧٠٣٦ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْخَرَاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِسْكِينٍ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، عَنْ هُثَيْمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ قُشَيْرِ
ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ
عَوْفٍ بِهِ ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

قَالَ: عَبَّانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدْرِ لَيْلًا.
٧٠٣٧ - رَوَاهُ الترمذِيُّ فِي الْجِهَادِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،
عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بِهِ، وَقَالَ:

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٥/١، وما بين
مكوفين استكمال منه. وقد أومأنا إلى إشارة الترمذى للخبر ص ٥٦١ من هذا الجزء.
(٢) الخبر أخرجه أبو داود (باب في أخذ الجزية من المجوس) عن ابن عباس قال:
جاء رجل من الأُسْبُدِيِّين من أهل البحرين، وهم مجوس أهل هجر، وفيه قال: عبد الرحمن
ابن عوف. إلخ.
والأُسْبُدِيُّونَ منسوبون أسبذ بوزان أحمد وهي بلدة بهجر بالبحرين أو قرية بها. سنن
أبي داود: ١٦٨/٣.

عَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْدِ، وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا
الْحَدِيثِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَقَالَ: ابْنُ إِسْحَاقَ سَمِعَ مِنْ عِكْرِمَةَ^(١).

(عَبْدُ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ عَنْهُ)^(٢)

٧٠٣٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا نَاهَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِي، عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ:
أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ:
وَصَلِّكَ رَحِمًا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ
الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ يَصِلْهَا أَصْلَهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا
أَقْطَعُهُ، فَأَبَتْهُ، أَوْ قَالَ: مَنْ يَبْتِهَا أَبَتْهُ» تَفَرَّدَ بِهِ^(٣).

٧٠٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُيَيْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ ابْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ
شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، / وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قَبِلَ لَهَا ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ
أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ» تَفَرَّدَ بِهِ^(٤).

١/١٣٢

(١) أخرجه الترمذى فى (باب ما جاء فى الصف والتعبئة عند الجهاد) رواه عز
محمد بن حميد الرازى، وفيما عتب به على الخبر قوله: «وحين رأيت» - يعنى البخارى -
كان حسن الراى فى محمد بن حميد الرازى ثم ضعفه بعده. صحيح الترمذى: ١٩٤/٤.
(٢) عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، ويقال: إبراهيم بن عبد الله بن قارظ حليف بنى
زهره، زوى عن جابر بن عبد الله، وأبى هريرة، ومعاوية بن أبى سفيان وغيرهم، عنه عمر
ابن عبد العزيز، وأبو صالح «سلمان»، ويحيى بن أبى كثير، وأبو سلمة بن عبد الرحمن
وغيرهم. تهذيب التهذيب: ١٣٤/١؛ والتاريخ الكبير: ٤٠/٥.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩١/١.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩١/١.

(عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ عَوْفٍ عَنْ جَدِّهِ)

قَالَ: كَانَ اسْمِي عَبْدَ عَمْرٍو، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ

الرَّحْمَنِ.

٧٠٤٠ - رواه الطبرانى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن
عُقْبَةَ بْنِ مُكْرَمٍ: عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَنِي
أَبِي، حَدَّثَنِي أَبِي. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ^(١).

(حَفِيدُهُ: عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْهُ)

٧٠٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ: مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
بِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ صَدَقَتِهِ [فَدَخَلَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَحَرَّ سَاجِدًا،
فَأَطَالَ السُّجُودَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ نَفْسَهُ فِيهَا]، فَذَنُوتُ
مِنْهُ، ثُمَّ جَلَسْتُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ.
قَالَ: «مَا سَأَلْتُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَجَدْتُ سَجْدَةً خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ
اللَّهُ قَدْ قَبَضَ نَفْسَكَ فِيهَا، فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَبَشَّرَنِي، فَقَالَ: إِنَّ
اللَّهَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ،
فَسَجَدْتُ لِلَّهِ شُكْرًا تَفَرَّدَ بِهِ^(٢).

(١) قال الهيثمى: رواه البزار، وفيه يعقوب بن محمد الزهرى، وهو ضعيف.
مجمع الزوائد: ٥٣/٨؛ وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا عبد الرحمن، ولا نعلم له
إسنادًا عنه إلا هذا. كشف الأستار: ٤١٤/٢.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩١/١. وما بين
مكوفين استكمال منه.

(عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْهُ)

٧٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَقَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَالَ: أَقْطَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، فَذَهَبَ الزُّبَيْرُ إِلَى آلِ عُمَرَ، فَاشْتَرَى نَصِيبَهُ مِنْهُمْ، فَأَتَى عُثْمَانَ بْنَ عَقَّانَ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَهُ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنِّي اشْتَرَيْتُ نَصِيبَ آلِ عُمَرَ، فَقَالَ عُثْمَانُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَائِزُ الشَّهَادَةِ لَهُ وَعَلَيْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْهُ)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [قَالَ لِي:] «كَيْفَ فَعَلْتَ فِي اسْتِئْذَانِ الرُّكُنَيْنِ؟» قَالَ: قُلْتُ: كُلَّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلْتُ. اسْتَلَمْتُ، وَتَرَكْتُ، فَقَالَ: «أَصَبْتَ».

٧٠٤٣ - رَوَاهُ الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ،

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ بِهِ ^(٢).

ب/١٣٢

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٢/١.

(٢) كشف الأستار: ٢٢/٢؛ أخرجه من طريق زهير بن هشام ثم قال:

لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد، وقد رواه جماعة فلم يقولوا: «عن عبد الرحمن» رواه الثورى عن هشام عن أبيه: أن النبى ﷺ قال لعبد الرحمن.

إلا أن محمد بن عمر بن هياج قد حدثنا به فقال:

حدثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، عن

النبى ﷺ.

وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى فى الصغير متصلا، ورواه البزار أيضا والطبرانى

فى الكبير مرسلا، ورجال المرسل رجال الصحيح، وشيخ البزار فى المرفوع أحمد بن

محمد بن سعيد الأنماطى لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٤١/٣.

(غَيْلَانُ بْنُ شُرْحَيْلٍ عَنْهُ)

٧٠٤٤ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، عَنْ

غَيْلَانَ بْنِ شُرْحَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ

﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾^(١) وَالْأَعْرَابُ تُسَمِّيهَا

الْعَتَمَةَ، وَإِنَّ الْعَتَمَةَ عَتَمَةُ الْإِبِلِ لِلْحِلَابِ»^(٢).

وَكَذَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ

بِهِ، وَفِيهِ رَأَوْ^(٣) لَمْ يُسَمَّ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).

(كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ)^(٥)

٧٠٤٥ - قَالَ الْبَزَارِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْجَزْرِيُّ، حَدَّثَنَا

كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكْرِيُّ، أَوْ التُّكْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) الآية ٥٨ سورة النور.

(٢) مسند أبي يعلى: ١٧٣/٢. وقال البيهقي: رواه البزار وأبو يعلى وفيه راو لم

يسم، وغيلان بن شرحبيل لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣١٤/١؛ وقال

البزار: لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار:

١٩٢/١.

(٣) غير واضحة بالأصول، وما أثبتناه يناسب المقام، والخير في طرده كلها فيه راو

لم يسم إذ قال عبد العزيز بن أبي رواد: عن رجل من أهل الطائف.

(٤) اللفظ عند البيهقي لم يذكر الآية إنما قال: فإنها في كتاب الله عز وجل

العشاء، وإنما سمتها الأعراب العتمة من أجل إبلها لحلابها. السنن الكبرى: ٣٧٢/١.

(٥) كثير بن عبد الله اليشكري أو البكري، وفي كشف الأستار: النكري بدل

اليشكري. قال البخاري: سمع الحسن بن عبد الرحمن قاله مسلم بن إبراهيم. التاريخ

الكبير: ٢١٧/٧؛ وفي الميزان: قال العقبلي: لا يصح حديثه. ٤٠٩/٣.

عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّحِمُ يُتَادَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِنَّ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ».
كَذَا تَرْجَمَ الْبِزَارُ بِاسْمِ كَثِيرِ بْنِ [عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ] عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
وَكَذَا رَوَاهُ^(١).

(مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْهُ)

٧٠٤٦ - تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ الرَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي
وَقَّاصٍ، وَهُوَ فِي تَرْجَمَةِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَدِيثُ الْفَيْءِ «وَلَا نُورَثُ
مَا تَرَكْنَا هُوَ صَدَقَةٌ».

وَفِي السِّيَاقِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِلنَّفَرِ وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ: أَنْشِدْكُمْ اللَّهُ الَّذِي تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ^(٢).

(مَالِكُ بْنُ يَخَامِرٍ عَنْهُ)

٧٠٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ،
عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ - يَرْدُهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ
يَخَامِرٍ -، عَنْ ابْنِ السَّعْدِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا
دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتِلُ».

فَقَالَ مُعَاوِيَةُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ
الْعَاصِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْهَجْرَةَ حَصَلَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَنْ تَهْجُرَ

(١) ما بين معكوفين استكمال من كشف الأستار، وقال البزار: لا نعلم روى ابن
عبد الرحمن بن عوف عن أبيه غير هذا: ٣٧٥/٢. وقال الهيثمي: له حديث رواه أبو داود
وغيره غير هذا. رواه البزار، وفيه جماعة لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ١٥١/٨.
(٢) الخبر سبق إيزاده عند البخارى ومسلم وأبى داود والترمذى والنسائى وسياتى عن
عمر بن الخطاب - رضى الله عنه -، ويرجع إليه فى فتح البازى: ٩٣/٦، ١٩٧، ٣٣٤/٧،
٦٢٩/٨، ٥٠٢/٩، ٦/١٢، ٢٧٧/١٣.

السَّيِّئَاتِ، وَالْأُخْرَى أَنْ تُهَاجِرُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، / وَلَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا
تَقُبَلَتِ التَّوْبَةُ، وَلَا تَرَأَى التَّوْبَةَ مَقْبُولَةً حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَإِذَا
طَلَعَتْ طُبِعَ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ بِمَا فِيهِ، وَكُفِيَ النَّاسُ الْعَمَلَ تَفَرَّدَ بِهِ^(١).

(محمد بن جبير بن مطعم عنه)

٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا
لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحَوْبَرِثِ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: خَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبَعْتُهُ، حَتَّى دَخَلْنَا نَخْلًا فَسَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، حَتَّى
خَفْتُ، أَوْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ تَوَفَّاهُ، أَوْ قَبَضَهُ. قَالَ: فَجِئْتُ أَنْظُرُ،
فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟» قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ.
فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيْلَ قَالَ لِي: أَبَشِّرُكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَكَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ
صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ»^(٢).

٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْحَوْبَرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا مِنَ
الْمَسْجِدِ، فَاتَّبَعْتُهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣).

(محمد بن علي بن الحسين بن جعفر الباقر عنه)

٧٠٥٠ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو
عَاصِمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ:

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٢/١.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩١/١.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩١/١.

مَا أَذْرِي^(١) مَا أَصْنَعُ فِي الْمَجُوسِ؟ فَقَامَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ،
فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَسُئِلَ عَنْهُمْ - فَقَالَ: «سُتُّهُمْ سُنَّةُ
أَهْلِ الْكِتَابِ»^(٢).

وقد رواه البراز عن عمرو بن علي، عن أبي علي الحنفي، عن
مالك، عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن
جده، عن عبد الرحمن بن عوف، فذكره.

ثم قال: تفرد به أبو علي الحنفي عن مالك بقوله: عن جده،
وإنما يرويه الناس عن جعفر، عن أبيه، وكذلك هو في الموطأ عن
جعفر عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف: أن رسول الله ﷺ قال:
«سُتُّوا بِهِمْ [سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ]»^(٣).

(المِسْوَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ جَدِّهِ)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُعْرَمُ صَاحِبُ السَّرِقَةِ إِذَا أُقِيمَ عَلَيْهِ
الْحَدُّ».

٧٠٥١ - رواه النسائي / في القطع، عن عمرو بن منصور، عن
حسان بن عبد الله، عن المفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد. قال:
سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَحْدُثُ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَهُ.

ب/١٣٣

(١) لفظ أبي يعلى: «كيف أصنع في المجوس».

(٢) مسند أبي يعلى: ١٦٨/٢ وعلقوا عليه بأن رجاله ثقات إلا أن إسناده منقطع.

(٣) الخبر أخرجه مالك في الموطأ: ١٣٩/٢ (باب جزية أهل الكتاب والمجوس)

وما بين معكوفين استكمال منه. وقال الزرقاني:

رواه ابن المنذر والدارقطني من طريق أبي علي الحنفي، عن مالك فزاد فيه: «عن
جده» وهو منقطع، لأن جده علي بن الحسين لم يلق عبد الرحمن ولا عمر، فإن عاد ضمير
جده علي محمد بن علي كان متصلاً، لأن جده الحسين سمع من عمر ومن عبد الرحمن.

قَالَ النَّسَائِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ وَلَيْسَ بِثَابِتٍ^(١).
وَقَدْ رَوَاهُ الْبَرَّاءُ مِنْ حَدِيثِ الْمُفْضَلِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ
سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَخِيهِ الْمِسْوَرِ، عَنْهُ، بِهِ. ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا مُرْسَلٌ
فَإِنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَلْقَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ^(٢).

(الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ عَنْهُ)

بِقِصَّةِ الشُّورَى

٧٠٥٢ - فِي تَرْجَمَتِهِ عَنْ عُمَرَ، وَفِيهِ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
لِعُثْمَانَ: أَبَايُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَ[سُنَّةِ] رَسُولِهِ ﷺ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرٌ)

٧٠٥٣ - عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ خَالِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ فِي قَوْلِهِ ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نَاعَسًا﴾^(٤). قَالَ:
أَلْقَى عَلَيْنَا التَّوْمَ يَوْمَ أُحُدٍ.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ الْمِسْوَرِ
ابْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مَرْفُوعًا^(٥).

(١) الخبر أخرجه النسائي في (باب تعليق يد السارق في عنقه): المجتبى: ٨٥/٨.

(٢) الخبر أخرجه البيهقي أيضاً: وفي رواية عنده: «لا يخرم صاحب السرقة». قال:
فهذا حديث مختلف فيه عن المفضل بن فضالة إلى أن قال: ولا يحل لأحد من مال أخيه
إلا ما طابت به نفسه. السنن الكبرى: ٢٧٧/٨.

(٣) الخبر أخرجه البخاري في الأحكام (باب كيف يباع الناس): فتح الباري:
١٩٣/١٣، وما بين معكوفين استكمال منه، وفيه: أن المسور بن مخرمة أخبره أن الرهط
الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاؤروا. إلخ.

(٤) الآية ١٥٤ آل عمران.

(٥) أطلال البيهقي في اضطراب هذا الإسناد، ورجح عدم اتصاله، وقال إنه منقطع.

السنن الكبرى: ٢٧٧/٨. وقال الهيثمي: فيه ضرار بن سرد وهو ضعيف. مجمع الزوائد:

(مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ)

٧٠٥٤ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ طَلْحَةَ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [مَكَّةَ] انْصَرَفَ إِلَى الطَّائِفِ، فَحَاصَرَهَا تِسْعَ عَشْرَةَ، أَوْ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَمْ يَفْتَحْهَا، ثُمَّ أَوْغَلَ^(١) غَدَوَةً، أَوْ رَوْحَةً، ثُمَّ نَزَلَ، ثُمَّ هَجَرَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَوْصِيكُمْ بِعِزَّتِي خَيْرًا، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَقِيمَنَّ الصَّلَاةَ، وَلَيُؤْتِنَنَّ الزَّكَاةَ أَوْ لَيَأْبَعَنَّ إِلَيْهِمْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي فَلَيَضْرِبَنَّ أَعْنَاقَ مُقَاتِلِيهِمْ، وَلَيَسْبِغَنَّ ذَرَارِيهِمْ».

فَرَأَى النَّاسُ أَنَّهُ أَبُو بَكْرٍ، أَوْ عُمَرُ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: «هَذَا هُوَ»^(٢).

وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بِهِ^(٣).

(نَوْفَلُ بْنُ إِيَّاسِ الْهُذَلِيِّ الْمَدَنِيِّ عَنْهُ)

٧٠٥٥ - قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَائِلِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ

(١) أوغل: أمدن في السير. النهاية: ٢٢٢/٤. وهجر: سار في الهجرة. اللسان.
(٢) مسند أبي يعلى: ١٦٥/٢. وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، وفيه طلحة بن جبر وثقه ابن معين في رواية، وضعفه الجوزجاني، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٣٤/٩. وفيهما من الاختلاف قوله: «أو لأبعثن إليهم رجلا مني أو كنفسي» وقد أورده الهيثمي في مناقب علي.

(٣) قال البزار: لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم روى مصعب عن أبيه إلا هذا. كشف الأستار: ٢٢٣/٣. وقال الهيثمي: رواه البزار وفيه طلحة بن جبر وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٩٣/٩.

نُؤْفَلِ بْنِ إِتْلَسٍ. قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا، وَكَانَ نِعْمَ الْجَلِيسِ^(١).

أ/١٣٤

(ابنُه أبو سلمة عنه) /

٧٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ابْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ . قَالَ: لَقِيتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . قُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِيكَ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . قَالَ: نَعَمْ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَسَنَنْتُ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ، وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^(٢).

وَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ، وَنَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ النَّسَائِيُّ: وَهَذَا خَطَأً، وَالصَّوَابُ حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣).

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى عَنْ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَ رِوَايَةِ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ مَاجَهَ^(٤).

(١) تحفة الأشراف: ٢١٣/٧.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩١/١.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في الصوم (ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير، والنضر بن شيبان فيه) يعنى الخبر الذى أخرجه من طرق من قبل هذا الباب (ثواب من قام رمضان وصامه إيمانًا واحتسابًا، والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك): المجتبى: ١٣١/٤. وقد أخرج حديث أبي سلمة عن أبي هريرة في الباب الذى ذكرناه قبله: ١٢٨/٤.

والخبر أخرجه ابن ماجه من طريقه في الصلاة (باب ما جاء في قيام شهر رمضان): سنن ابن ماجه: ٤٢٠/١، ٤٢١.

(٤) مسند أبي يعلى: ١٦٩/٢.

قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ بِإِسْنَادِهِ^(١): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢).

٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ [بْنِ خَارِجَةَ] - قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَأَذْرَكَهُمْ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَهُمْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى مَعَ [النَّاسِ خَلْفَهُ]^(٣) رَكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ لَهُمْ: «أَصَبْتُمْ وَأَحْسَنْتُمْ» تَفَرَّدَ بِهِ^(٤).

٧٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَسْلَمُوا وَأَصَابَهُمْ وَبَاءُ الْمَدِينَةِ حَمَّاهَا، فَأَرْكَسُوا^(٥) فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - يَعْنِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالُوا لَهُمْ: مَا لَكُمْ رَجَعْتُمْ؟ قَالُوا: أَصَابَنَا وَبَاءُ الْمَدِينَةِ، فَاجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: أَمَا لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ

(١) يعنى: عن النضر بن شيان، عن أبي سلمة، عنه.

(٢) لفظ أبي يعلى من هذه الرواية: «خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه». مسند أبي

يعلى: ١٦٨/٢.

(٣) ورد مكانها في المخطوطة: «فصلى مع النبي ﷺ». والنصوب من المسند.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩١/١.

(٥) أركسوا: ردوا وأرجعوا. وفى النهاية: ركست الشيء وأركسته إذا رددته

ورجعت: ١٠٠/٢.

أَسْوَةٌ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَافَقُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يَنَافِقُوا هُمْ مُسْلِمُونَ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ، فِتْنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا
كَسَبُوا﴾^(١) تَفَرَّدَ بِهِ.

٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ
نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ الْحُدَّانِيِّ، عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَلَا تُحَدِّثُنَا حَدِيثًا عَنْ أَبِيكَ
سَمِعَهُ أَبُوكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَقْبَلَ رَمَضَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنَّ رَمَضَانَ شَهْرٌ افْتَرَضَ اللَّهُ صِيَامَهُ، وَإِنِّي سَنَنْتُ لِلْمُسْلِمِينَ
قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ
أُمُّهُ»^(٢)

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ أَبِيهِ)

٧٠٦٠ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا
الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّحْمُ سَقَقْتُ لَهَا [إِسْمًا] مِنْ اسْمِي. مَنْ وَصَلَهَا
وَصَلَّتْهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتْهُ»^(٣).

وَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ، وَقَالَ:
صَحِيحٌ.

(١) آية ٨٨ سورة النساء. والخير من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في
المسند: ١٩٢/١. وراجع تفسير القاسمي: ١٤٣٥/٥.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري في المسند: ١٩٤/١.

(٣) اللخير أخرجه أبو داود في الزكاة (باب في صلة الرحم): سنن أبي داود:
١٣٣/٢. وما بين مكوفين استكمال منه.

قَالَ: وَرَوَى مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الرَّدَّادِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ - عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: حَدِيثٌ مَعْمَرٍ خَطَأً^(١).

قُلْتُ: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَوَكَّلِ الْعَسْقَلَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الرَّدَّادِ اللَّيْثِيِّ، عَنْهُ بِهِ^(٢).

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الرَّدَّادِ اللَّيْثِيِّ، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَيْسَى الْجَكَّانِيُّ^(٣)، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ اللَّيْثِيِّ^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٠٦١ - رَوَى النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: يُقَالُ: الصَّيَامُ فِي السَّفَرِ كَالْإِفْطَارِ فِي الْحَضَرِ^(٥).
رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَالْبَزَّازُ مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى البر والصلة (باب ما جاء فى قطعة الرحم): صحيح الترمذى: ٣١٥/٤.

(٢) الخبر من هذا الطريق أخرجه أبو داود فى الباب السابق. سنن أبى داود: ١٣٣/٢؛ وتراجع تحفة الأشراف: ٢١٤/٧.

(٣) الجكاني: بالفتح ثم التشديد نسبة إلى جكان، محلة على باب مدينة هراة. ويراجع بشأنه معجم البلدان: ١٤٨/٢.

(٤) تحفة الأشراف: ٢١٤/٧.

(٥) الخبر أخرجه النسائي فى الصوم (باب ذكر قوله: الصائم فى السفر كالمفطر فى الحضرة): المجتبى: ١٥٤/٤.

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ».

قَالَ الْبَرَاءُ وَتَابَعَهُ يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٠٦٢ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرِ بْنِ الْحَمِصِيِّ، حَدَّثَنِي جَدِّي: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ الصَّحَّاحِ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُتَكَدِّرِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ لَا تَكُونُ صَلَاةٌ حَتَّى تَكُونَ الشَّمْسُ قَدَرِ رُمْحٍ، أَوْ رُمْحَيْنِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَتِمَّ الظُّلُّ قِيَامَ الرُّمْحِ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى تَكُونَ الشَّمْسُ قَدَرِ رُمْحٍ، أَوْ رُمْحَيْنِ، / ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ».

١/١٣٥

ثُمَّ قَالَ: وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا فَهِيَ فِكَأَكُهَا مِنَ النَّارِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فِكَأَكُهَا مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهَا عَظْمًا مِنَ النَّارِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَ رَقَبَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ فَهَمَا فِكَأَكُهَا مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَضْوَيْنِ مِنْهُمَا عَظْمًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ^(٢).

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الصوم (باب ما جاء فى الإفطار فى السفر)؛ وفى الزوائد: فى إسناده انقطاع، أسامة بن زيد متفق على تضعيفه، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً، قاله ابن معين والبخارى، ورواه النسائى مرفوعاً عن أنس بن مالك (هو غير أنس بن مالك خدام النبى ﷺ): سنن ابن ماجه: ٥٣٢/١.

(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه، وبقية

رجالها حديثهم حسن. مجمع الزوائد: ٢٢٧/٢، ٢٤٣/٤.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ)

«بَسِيرُ الْفِقْهِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمْ أَيْسَرُهَا» .
٧٠٦٣ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ خَارِجَةَ بْنِ مُضْعَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بِهِ ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ)

٧٠٦٤ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ مِزَيْدٍ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ مُضْعَبٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَلَّمَ طَلْحَةَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ بِشَيْءٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا طَلْحَةُ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا كَمَا شَهِدْتَهُ، وَخَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِمَوَالِيهِ» ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٠٦٥ - قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَبُو عُبَيْدَةَ الْعَسْكَرِيُّ، وَمُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّرْكِيُّ، حَدَّثَنَا عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[قَالَ الشَّيْطَانُ:] لَنْ يَسْلَمَ مِنِّي صَاحِبُ الْمَالِ مِنْ إِحْدَى ثَلَاثٍ: أَغْدُو عَلَيْهِ

(١) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير: وفيه خارجه بن مصعب، وهو ضعيف

جدًا. مجمع الزوائد: ١٢٠/١.

(٢) قال الطبرانى: لم يروه عن الزهرى إلا مصعب، ولا عن مصعب إلا عبد

الملك، ولا عن عبد الملك إلا ابن أبى فديك. تفرد به آدم. المعجم الصغير: ١٢٦/٢.

وقال الهيثمى: مصعب بن مصعب وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣٠١/٩.

بِهِنَّ، وَأَرْوَحُ بِهِنَّ أَخْذَةَ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَإِنْفَاقَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ،
وَأَحْبَبُهُ إِلَيْهِ فَيَمْتَنِعُهُ مِنْ حَقِّهِ»^(١).

وَكَذَا رَوَاهُ الْبَرَّازُ مِنْ حَدِيثِ عَفِيفِ بْنِ سَالِمٍ بِهِ.
ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنبَأَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ
ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: وَلَيْسَ هَذَا
الْحَدِيثُ بِمَعْرُوفٍ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا)
«فُضِّلَ الْعَالِمُ عَلَى الْعَابِدِ سَبْعِينَ دَرَجَةً، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا
بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

٧٠٦٦ - رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ طَرِيقِ مُبَشَّرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ)
٧٠٦٧ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ
بُكَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: خَرَجَ^(٤)

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ٢٤٥/١٠. وما
بين معكوفين استكمال منه، وأورده السيوطي بلفظ: «إن الشيطان قال: لن ينجو مني
القنى... إلخ.» وقال: رواه ابن المبارك عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف مرسلًا.
جمع الجوامع: ١٨٦٢/١.

(٢) الكلمة الأخيرة غير واضحة بالمخطوطة، وأثبتناها أقرب ما تكون إلى الرسم.
وقول البراز هو: لا نعلمه يروي عن النبي ﷺ إلا عن عبد الرحمن بن عوف. كشف
الاستار: ٢١٤/٤.

(٣) مسند أبي يعلى: ١٦٣/٢. وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، وفيه الخليل بن مرة:
قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدى: لم أر حديثًا منكراً، وهو في جملة من
يكتب حديثه، وليس بمتروك. مجمع الزوائد: ١٢٢/١.

(٤) لفظ أبي يعلى: «انطلق».

رسول الله ﷺ في طلب رجلٍ من الأنصار، فدعاه، فخرج الأنصاريُّ من بيته ورأسه يقطر ماءً، فقال رسول الله ﷺ: / «ما لرأسك؟» فقال: دعوتني وأنا مع أهلي، فحفت أن أحبس عليك، فعجلت، فقمت، فصبت على الماء، ثم خرجت، فقال النبي ﷺ: «هل كنت أتزلت؟» قال: لا. قال: «فإذا فعلت ذلك فلا تغسلن، واغسل ما مس المرأة منك وتوضأ وضوءك للصلاة، فإن الماء من الماء»^(١).

(حديث آخر)

٧٠٦٨ - قال البرازي: حدثنا أبو كريب، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا عبد الرحمن بن يامين، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبيه. قال: كانت القسامة في الدم يوم خيبر، وذلك أن رجلاً من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ فقد تحت الليل، فجاءت الأنصار، فقالوا: إن صاحبنا يتشخط^(٢) في دمه، فقال: «تعرفون قاتله؟» قالوا: لا. إلا أن قتلته يهود، فقال رسول الله ﷺ: «اختاروا منهم خمسين رجلاً يحلفون بالله جهد أيمانهم، ثم أخذوا منهم الدية» ففعلوا^(٣).

(١) مسند أبي يعلى: ١٦٤/٢. وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبرازي من طريق زيد ابن سعد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه، وزيد لم أجد من ترجمه. مجمع الزوائد: ٢٦٥/١.

وقال البرازي: قد رواه غير من ذكرنا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد، وهذا الفعل منسوخ، نسخه ما روى عن النبي ﷺ قال: «إذا التقى الختانان وجب الغسل»، وزيد ابن سعد هذا فلا نعلم روى عنه إلا يونس بن بكير. كشف الأستار: ١٦٦/١.

(٢) يتشخط في دمه: أي يتخبط فيه ويضطرب ويتمرغ. النهاية: ٢٠٧/٢.

(٣) قال البرازي: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد، ولم نسمعه إلا من أبي كريب، وعبد الرحمن بن يامين: روى عنه يونس بن بكير، وعبد الحميد بن عبد الرحمن: أبو يحيى اليماني. كشف الأستار: ٢٠٩/٢. وقال الهيثمي: رواه البرازي، وفيه عبد الرحمن ابن يامين وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٩٠/٦.

(حَدِيثُ آخِرُ)

٧٠٦٩ - رَوَى أَبُو يَعْلَى، وَالْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقِ مُصْعَبِ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُرْفَعُ زِينَةُ الدُّنْيَا سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ»^(١).

(حَدِيثُ آخِرُ)

٧٠٧٠ - رَوَاهُ الْبَزَّازُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(٢).

(حَدِيثُ آخِرُ)

٧٠٧١ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(٣) الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ شَهِدَ ذَلِكَ حِينَ أَعْطَى عُثْمَانُ

(١) مستد أبي يعلى: ١٦٠/٢. وقال البزار: لا نعلمه إلا عن عبد الرحمن بن عوف، ولا نعلم له إلا هذا الطريق. كشف الأستار: ١٠١/٤. وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار، وفيه مصعب بن مصعب وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٥٧/٧. والخبر أخرجه ابن الجوزي من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبيه، ومن حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ومن حديث حبيب بن أبي حبيب عن مالك عن الزهري. وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ ثم تتبع ضعف رجاله. الموضوعات: ١٩٣/٣.

(٢) قال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ١٨٤/٢. وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه مصعب بن مصعب وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣٠٣/٤.

(٣) في الأصول: «أبو بكر بن محمد المقدمي» والتصويب من المرجع، وهو محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي، روى عن يوسف بن يزيد وغيره. تهذيب التهذيب: ٧٩/٩.

(٤) «عن أبي سلمة» سقطت من أبي يعلى.

ابْنُ عَفَّانَ - رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا جَهَّزَ بِهِ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، وَجَاءَ بِسَبْعِمِائَةٍ أُوقِيَّةٍ ذَهَبٍ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٠٧٢ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُخْتَارِ^(٢)، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «رَأَيْتُهُ يَسْجُدُ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ عَشْرَ مَرَّاتٍ»^(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ)

٧٠٧٣ - قَالَ الْبَزَّازُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي أُونَسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَبَلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ دَعَاهُمَا وَاحِدَةٌ»^(٤). ثُمَّ رَوَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٥).

(١) مسند أبي يعلى: ١٦٠/٢. وقال الهيثمى: رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط، وفيه إبراهيم بن عمر بن أبان، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٨٥/٩.

(٢) سقطت من مسند أبي يعلى. وهو عيسى بن المختار بن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى روى عن عم جده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعنه ابن عمه بكر بن عبد الرحمن. تهذيب التهذيب: ٢٢٩/٨.

(٣) مسند أبي يعلى: ١٦٢/٢. وقال الهيثمى: رواه أبو يعلى والبزار، وفيه محمد ابن أبي ليلى، وفيه كلام، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه. مجمع الزوائد: ٣٨٦/٢.

(٤) كشف الأستار: ٩١/٤. وقال الهيثمى: رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٢٤/٧.

(٥) المسند متحد إلا فى أوله. قال البزار: قد حدثنا به غير ابن أبي شبيب عن ابن أبي أونس إلخ. كشف الأستار: ٩٢/٤.

(حَدِيثُ آخَرُ) /

٧٠٧٤ - رَوَاهُ الْبَزَّازُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو
ابْنِ مُجَمَّعٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا:
«ثَلَاثٌ أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ» كَمَا سَيَأْتِي فِي حَدِيثِ قَاصِّ أَهْلِ فِلِسْطِينَ عَنْهُ^(١).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠٧٥ - قَالَ الْبَزَّازُ^(٢)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ،
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ،
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ابْنِ عَلَاتَةَ - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَلَاتَةَ -، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْيَمِينُ
الْفَاجِرَةُ تُذْهِبُ الْمَالَ، أَوْ تَذْهَبُ بِالْمَالِ»^(٣).

(١) قال البزار: هكذا رواه يونس بن خباب عن أبي سلمة عن أبيه، وخالفه عمر
ابن أبي سلمة عن أبيه، قال: حدثني قاص أهل فلسطين عن عبد الرحمن بن عوف، فذكر
نحوه.

قال البزار: وحدثني أبي سلمة عن قاص أهل فلسطين عن عبد الرحمن أصح.
كشف الأستار: ٤٤٠/١؛ ويرجع إليه عند أبي يعلى في مسنده: ١٥٩/٢.
وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه رجل لم يسم، وله عند البزار
طريق عن أبي سلمة عن أبيه، وقال: إن الرواية هذه أصح، والله أعلم. مجمع الزوائد:
١٠٥/٣.

(٢) في الأصول: «قال البخاري» وهو تصحيف واضح، والخير عند البزار كما
سذكره.

(٣) قال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه، ولا أسند
هشام عن يحيى غير هذا، ولا رواه عن هشام إلا ابن علانة، وهو لين الحديث. كشف
الأستار: ١٢١/٢.

وقال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا سلمة لم يصح سماعه
عن أبيه والله أعلم. مجمع الزوائد: ١٧٩/٤.

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠٧٦ - قَالَ الْبِرَّازُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ».

ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَهُ رِوَايَةٌ [عَنْ] الزُّهْرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠٧٧ - قَالَ الْبِرَّازُ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السُّكَيْنِ^(٢)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي فِي النَّارِ». قَالَ: وَقَدْ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٣).

(١) قال البراز أيضاً: تفرد بهذا الإسناد صالح بن موسى، وهو لين الحديث ولم يتابع على هذا، وإنما ذكرته لأبين علته. كشف الأستار: ٩٦/٣، وما بين معكوفين استكمال منه. وقال الهيثمي: رواه البراز، وفيه صالح بن موسى وهو متروك. مجمع الزوائد: ١٧١/٧.

(٢) في كشف الأستار: الوليد بن سليمان. وما في ابن كثير أصح إذ أن الوليد بن سليمان روى عن نافع مولى ابن عمر، وعمر بن عبد العزيز، ولقي الأوزاعي. أما الوليد بن عمرو بن السكين فروى عن يعقوب بن إسحق الحضرمي وعنه ابن ماجه والبخارى في التاريخ وأبو عمر البراز. تهذيب التهذيب: ١٣٤/١١، ١٤٤.

(٣) قال البراز: لا نعلمه عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ١٢٥/٢؛ وقال الهيثمي: رواه البراز وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ١٩٩/٤.

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠٧٨ - قَالَ الْبَزَارُ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ»^(١).

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠٧٩ - قَالَ الْبَزَارُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ مِنْذُ يَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ إِلَى أَنْ يَقُومَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، فَإِنْ وَافَى اللَّهَ بِشَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا، أَوْ بِاسْتِغْفَارٍ صَادِقًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ»^(٢).

(١) يروى: «عائد المريض على مخارف الجنة». والمخارف جمع مخرف بالفتح وهو الحائط من النخل: أى أن العائد فيما يحوزه من الثواب كأنه على نخل الجنة يخترف ثمارها. وقيل المخارف جمع مخرفة، وهى سكة بين صفتين من نخل يخترف من أيهما شاء أى يجتنى، وقيل: المخرفة: الطريق أى أنه على طريق تؤديه إلى طريق الجنة. النهاية: ٢٨٩/١.

(٢) قال البزار: تقدم ذكرنا نصالح.

نقول: تقدم (فى ص ٥٨٥) قوله: صالح بن موسى لين الحديث. كشف الأستار: ٣٦٨/١. وقال الهيثمى: فيه صالح بن موسى الطلحى، وهو ضعيف ضعفه الأئمة، وقال ابن عدى: وهو ممن لا يعتمد الكذب. مجمع الزوائد: ٢٩٧/٢.

(٣) قال البزار: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد: كشف الأستار: ١٤/١؛ وقال الهيثمى: رواد البزار، وهو من رواية أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه، ولم يسمع من أبيه. مجمع الزوائد: ٢١/١. وبهامشه: فيه حجاج بن نصر وهو ضعيف: ٢٢/١.

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠٨٠ - وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ الطَّوِيلِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / [يَقُولُ]: «لَا يَعْطِفُ عَلَيْكَنَّ بَعْدِي إِلَّا الصَّادِقُونَ الصَّابِرُونَ» - يَعْنِي أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ - فَأَعْطَاهُنَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَرْبَعِينَ أَلْفًا^(١).

ب/١٣٦

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠٨١ - قَالَ الْبَزَارُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٢) بْنُ سَعِيدِ الْكِنْدِيِّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ، أَوْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا، وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا، وَعَائِنَا: ذَكَرْنَا، وَأُنْتَانَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ^(٣)، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ^(٤)».

(حَدِيثُ آخَرُ)

٧٠٨٢ - رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بَعْضِ أَهْلِ مَكَّةَ - يَرُونَهُ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ -، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا،

(١) قال البزار: روى عن عبد الرحمن بن عوف من وجه آخر، ولا نعلمه يروى من وجه عنه أحسن من هذا. كشف الأستار: ٢١٠/٣.

(٢) فى الأصول: محمد. والتصوب من المرجع. وعبد الله بن سعيد بن حسين الكندى روى عن عقبة بن خالد وغيره وعنه الجماعة وغيرهم. تهذيب التهذيب: ٢٣٦/٥.

(٣) فى المخطوطة: «على الإسلام والسنة». فالتزمنا بما فى المرجع.

(٤) قال البزار: لا نعلمه عن أبى سلمة عن أبىه إلا من هذا الوجه، وقد رواه أبو حمزة الثمالى عن ابن أبى لىلى عن عبد الرحمن عن النبى ﷺ بنحوه. كشف الأستار: ٣٨٦/١. وقال الهيثمى: رواه البزار، وفيه محمد بن أبى لىلى، وفيه كلام. مجمع الزوائد: ٣٣/٣.

وَكَفَاتَنَا، وَآوَانَا، وَأَنْعَمَ عَلَيْنَا، وَأَفْضَلَ، نَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ أَنْ تُجِيرَنَا مِنَ النَّارِ»^(١).

(حَدِيثُ آخَرٍ)

٧٠٨٣ - قَالَ الْبَزَارُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّوَابَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَلْبَسَ الْحَرِيرَ^(٢).

(قَاصُ أَهْلِ فِلَسْطِينَ، عَنْهُ)

٧٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَاصُ أَهْلِ فِلَسْطِينَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»^(٣) إِنْ كُنْتَ حَالِفًا عَلَيْهِنَّ - لَا يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، فَتَصَدَّقُوا، وَلَا يَعْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا - وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: «إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا» - «يَوْمَ

(١) قال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٣/٣٣٨، وقال الهيثمي: رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلي عن بعض أهل مكة، وابن أبي ليلي سبى الحفظ، وشيخه لم يسم، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه. مجمع الزوائد: ١٠، ٢٩٠.

(٢) قال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي سلمة عن أبيه إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٣/٣٨١، وفي هامشه: الدواب: القمل؛ وقال الهيثمي: رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٥/١٤٤.

(٣) لفظ المسند: «والذى نفس محمد بيده».

الْقِيَامَةِ، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْئَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ تَفْرَدُ بِهِ^(١)

وَلَهُ شَاهِدٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ^(٢).
وَرَوَى الْبَزَّازُ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ
مَرْفُوعًا مِثْلَهُ^(٣).

(شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنْهُ)

٧٠٨٥ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي اللَّبَّاسِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

- مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ -، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَطْفَانِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ

ابْنِ خَرْبُودٍ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ

عَوْفٍ يَقُولُ: عَمَّ نَبِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي^(٤). i/137

(رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ عَنْهُ)

كَانَ مَالُ النَّبِيِّ ﷺ صَدَقَةً، الْحَدِيثُ.

تَقَدَّمَ فِي مُسْنَدِ الزُّبَيْرِ^(٥).

(١) من حديث عبد الرحمن بن عوف الزهرى فى المسند: ١٩٣/١.

(٢) يرجع إلى حديث أبى هريرة عند مسلم فى البر والصلة (باب استحباب العنو

والتواضع): مسلم بشرح النووى: ٤٤٨/٥.

(٣) كشف الأستار: ٤٤٠/١. وسبق التعليق عليه عنده، وأخرجه أبو يعلى من طريق

قاضى أهل فلسطين (قاص أهل فلسطين): مسند أبى يعلى: ١٥٩/٢.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود (باب فى العمائم): سنن أبى داود: ٥٥/٤.

(٥) الخبر أخرجه أبو داود فى الخراج والإمارة (باب فى صفايا رسول الله ﷺ من

الأموال) من طريق أبى البختري قال: سمعت حديثاً من رجل فأعجبني، فقلت: اكتبه لى.

فأتى به مكتوباً مذبوراً: دخل العباس وعلیُّ على عمر وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن

وسعد، فى قصة الخلاف بين على والعباس قال النبى ﷺ. وقد تكرر كثيراً. ومرفى

حديث الزبير. سنن أبى داود: ١٤٤/٣.

(مَوْلَى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْهُ)

٧٠٨٦ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَكِّيِّ، حَدَّثَنَا حَازِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَنَدَرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ مَوْلَى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: كُنْتُ قَائِمًا فِي رَحْبَةِ الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا مِنَ الْبَابِ الَّذِي يَلِي الْمَقْبَرَةَ، فَلَبِثْتُ شَيْئًا، ثُمَّ خَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ حَائِطًا مِنَ الْأَسْوَافِ^(١) فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَسَجَدَ سَجْدَةً، فَأَطَالَ السُّجُودَ فِيهَا، فَلَمَّا تَشَهَّدَ تَبَدَّيْتُ لَهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَى وَأُمَى سَجَدْتَ سَجْدَةً أَشْفَقْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ تَوَفَّاكَ فِيهَا مِنْ طَوْلِهَا، فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ بَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٢).

(ابْنُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ)

فِي صَلَاةِ الرَّحِمِ وَهُوَ [عَنْ] كَثِيرٍ، تَقَدَّمَ حَسْبَ مَا تَرْجَمَ بِهِ الْبَرَّازُ
كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ كَثِيرٍ عَنْهُ^(٣).

(مَنْ لَمْ يُسَمَّ عَنْهُ)

٧٠٨٧ - قَالَ الْبَرَّازُ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ مُورَعٍ الْعُبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُوذَةٌ^(٤)

(١) الأسواف: اسم لحرم المدينة الذي حرمه رسول الله ﷺ وقد سبق ذكره.

النهاية: ١٩٣/٢.

(٢) مستند أبي يعلى: ١٥٨/٢. وقال البيهقي: فيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد:

١٦١/١٠.

(٣) تقدم الخير من قبل ويرجع إليه عند البراز في كشف الأستار: ٣٧٥/٢.

(٤) العُوذَةُ، والمعَاذَةُ، والتعمود كله بمعنى. الصحاح: ٤٦١.

كَانَ يُعَوِّدُ بِهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِسْحَاقَ وَإِسْمَاعِيلَ، وَأَنَا أُعَوِّدُ بِهَا
الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ: سَمِعَ اللَّهُ دَاعِيًا لِمَنْ دَعَا، مَا وَرَاءَ اللَّهِ مَرْمَى لِمَنْ
رَمَى»^(١).

أَخْبَرَ تُسْنِدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَخَيْرُهُ

انْتَهَى
الجزء الحادى والأربعون من "تجزئة المصنف"
ويليه الجزء الثانى والأربعون
بإذن الله

(١) قال البزار: لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد. كشف
الاستار: ٦٣/٤؛ وقال الهيثمى: هكذا وجدته رواه البزار، وفيه نعيم بن مدرع وهو ضعيف.
مجمع الزوائد: ١٨٨/١٠.
ونعيم بن مدرع: قال النسائى: ليس بثقة، وقال ابن عدى: يسرق الحديث.
الميزان: ٢٧١/٤.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١٦٩ - فَأَمَّا (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ

الْجُرَشِيُّ الْحِمَصِيُّ قَاضِيهَا) ^(١)

٧٠٨٨ - فَرَوَى آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، وَقَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَلَّى الْغَدَاةَ يَوْمًا
يَغْلَسُ.

وَقَدْ أَنْكَرَ ابْنُ مَنْدَه، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَغَيْرُهُمَا عَلَى آدَمِ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ

قَوْلَهُ: قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِنَّمَا هُوَ تَابِعِيٌّ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ^(٢).

١١٧٠ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْثِمِ بْنِ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيُّ) ^(٣)

٧٠٨٩ - رَوَى أَبُو نَعِيمٍ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَاحُوا
فِي اللَّهِ أَخْوَانٍ، أَخْوَانٍ»، وَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، وَقَالَ: «هَذَا أَخِي» ^(٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٨٥/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثالث من
حرف العين: الإصابة: ٩٧/٣؛ وأخرجه البخاري في التابعين: التاريخ الكبير: ٣٣٦/٥.

(٢) يرجع إلى أسد الغابة والإصابة.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٨٦/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من
حرف العين: الإصابة: ٧٢/٣؛ وأخرجه البخاري في التابعين: التاريخ الكبير: ٣٢٥/٥.

(٤) قال البغوي في شرح السنة: حديثه مرسل. وقال البخاري: مرسل. والخبر أخرجه
الحسن بن سفيان، وأبو نعيم في المعرفة من حديثه، كما في جمع الجوامع: ١٢٣٦/٢،
وتراجع ترجماته السابقة.

* (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَامٍ ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَامٍ) ^(١)
تَقَدَّمَ حَدِيثُهُ : «اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ
فَمِنْكَ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ» الحديث ^(٢).

١١٧١ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيُّ) ^(٣)

الشَّامِيُّ، مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبِهِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَيْسَ بِصَحَابِيٍّ، وَإِنَّمَا
أَسْلَمَ بِيْلَادِهِ بِالْيَمَنِ، وَصَحِبَ مُعَاذًا هُنَاكَ، وَلَازِمَهُ وَاشْتَهَرَ بِهِ ^(٤) وَأَكْثَرَ
فَقْهَهُ [منه] ^(٥) ثُمَّ نَزَلَ الشَّامَ وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ عَامَّةُ التَّابِعِينَ بِهَا.

وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَنَّهُ لَمْ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبَا الدَّرْدَاءِ حِينَ انْصَرَفَا ^(٦)
مِنْ عِنْدِ عَلِيٍّ [رَسُولَيْنِ] ^(٧) لِمُعَاوِيَةَ يَطْلُبَانِ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ سُورَى
بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: مَتَى كَانَ عَلِيٌّ يَجْعَلُ الْأَمْرَ سُورَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَقَدْ
بَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ، وَالْعِرَاقِ، وَمَنْ بَايَعَهُ خَيْرٌ
مِمَّنْ لَمْ يَبَايَعَهُ، وَمَنْ رَضِيَ خَيْرٌ مِمَّنْ كَرِهَهُ وَأَيَّ مَدْخَلٍ لِمُعَاوِيَةَ فِي
السُّورَى فَنَدَمَا وَتَابَا مِنْ ذَلِكَ بَيْنَ يَدَيْهِ ^(٨).

وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ. وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ فِي تَارِيخِ مِصْرَ:

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٨٦/٣؛ وأخرجه ابن حجر: عبد الله بن غنام بن
أوس. الإصابة: ٣٥٧/٢.

(٢) يرجع إليه ص ٣٦٩ من هذا الجزء.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٨٧/٣؛ والإصابة: ٤١٧/٢؛ والاستيعاب: ٤٢٤/٢؛
والتاريخ الكبير: ٢٤٧/٥.

(٤) يعرف بصاحب معاذ. أسد الغابة.

(٥) ما بين معكوفين ليتصل السياق، والعبارة غير واضحة بالمخطوطة.

(٦) في المخطوطة: «قدما». والتصويب من المرجع.

(٧) ما بين معكوفين من المرجع.

(٨) قال ابن الأثير: تقدمت وفاة أبي الدرداء عن الوقت الذي بوع فيه علي. أسد

وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ. بْنِ كُرَيْبِ بْنِ هَانِيٍّ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ
عَدِيِّ بْنِ وَاثِلِ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ جُمَاهِرِ بْنِ الْأَدْعَمِ بْنِ الْأَشْعَرِيِّ.
قَالَ: وَقَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدِمَ مِصْرَ مَعَ مَرْوَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ،
حَدِيثُهُ فِي خَامِسِ الشَّامِيِّينَ.

٧٠٩٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
حُسَيْنِ الْمَكِّيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ / بْنِ غَنَمٍ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ وَتَنَى رِجْلَهُ مِنْ
صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ
وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ
بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ
دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ حِزْزًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِزْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ،
وَلَمْ يَجَلْ لِدَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ إِلَّا الشَّرْكَ وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلًا إِلَّا
رَجُلٌ يَفْضُلُهُ يَقُولُ أَفْضَلُ مِمَّا قَالَ»^(١).

٧٠٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ
حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
الْعُتْلِ الرَّنِيمِ. قَالَ: «هُوَ الشَّدِيدُ الْخَلْقِ الْمُصْحَحُ، الْأَكُولُ الشَّرُوبُ،
الْوَاجِدُ لِلطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، الظُّلُومُ لِلنَّاسِ، رَحْبُ الْجَوْفِ»^(٢).

٧٠٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، عَنْ شَهْرِ
ابْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/٤.
(٢) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/٤ وراجع تفسير
ابن كثير: ٤٠٤/٤ وتفسير القرطبي في تفسير سورة ن.

«إِنَّ سِبْطًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ هَلَكَ لَا يُدْرَى أَيْنَ مَهْلِكُهُ، وَأَنَا أَخَافُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الضَّبَابُ»^(١).

٧٠٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ عَنَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْجَوَاظُ»^(٢) وَالْجَعْظَرِيُّ^(٣)، وَالْعَتْلُ الرَّزِيمُ.
قَالَ: هُوَ سَقَطَ مِنْ كِتَابِ أَبِي^(٤).

٧٠٩٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ ابْنِ عَنَمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «لَوْ اجْتَمَعْتُمَا فِي مَشُورَةٍ مَا خَالَفْتُمَا»^(٥).

٧٠٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، سَمِعْتُ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَنَمٍ: أَنَّ الدَّارِيَّ كَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّ عَامٍ رَاوِيَةً مِنْ حَمْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ حُرْمَتِ، فَجَاءَ بِرَاوِيَةٍ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ ضَحِكَ، فَقَالَ: «هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ بَعْدَكَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبِيعُهَا فَاَنْتَفِعُ بِثَمَنِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، انْطَلِقُوا إِلَى مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ شُحُومِ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، فَأَذَابُوهُ، فَجَعَلُوهُ ثَمَنًا لَهُ، فَبَاعُوا بِهِ مَا يَأْكُلُونَ،

(١) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/٤.

(٢) الجواظ: الجموع المنوع، وقيل الكثير اللحم المختال في مشيته، وقيل: القصير البطين. النهاية: ١٨٨/١.

(٣) الجعظري: اللفظ الغليظ المتكبر، وقيل هو الذي ينتفخ بما ليس عنده وفيه قصر. النهاية: ١٦٦/١.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/١.

(٥) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/١.

وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ وَتَمْنُهَا حَرَامٌ، وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ وَتَمْنُهَا حَرَامٌ، وَإِنَّ
الْخَمْرَ حَرَامٌ وَتَمْنُهَا حَرَامٌ^(١).

٧٠٩٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ. قَالَ شَهْرٌ
عَنِ ابْنِ غَنَمٍ: أَنَّ الدَّارِيَّ كَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا
أَنَّهُ / قَالَ: «فَأَذَابُوهُ، وَجَعَلُوهُ إِهَالَةً»^(٢) فَبَاغُوا بِهِ مَا يَأْكُلُونَ^(٣).

ب/١٣٨

٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
شَهْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَحَلَّى
أُحْلَى بِخَرْبِصِيصَةٍ»^(٤) مِنْ ذَهَبٍ كُورَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٥).

٧٠٩٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ
حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ - يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - : «خِيَارُ
عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ، وَشَرَّارُ عِبَادِ اللَّهِ الْمَشَاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ
الْمُفَرَّقُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ، الْبَاغُونَ الْبِرَاءَةَ الْعَنْتَ»^(٦).

لَمْ يُخْرَجْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْكُتُبِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ شَيْئًا.

(١) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/١.

(٢) الإهالة: كل شيء من الأدهان مما يؤتد به إهالة، وقيل هو ما أذيب من
الآلية والشحم، وقيل الدسم الجامد. النهاية: ٥٣/١.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/٤.

(٤) الخَرْبِصِيصَةُ: هي الهنة التي تترأى في الرمل لها بصيص كأنها عين جرادة.
النهاية: ٢٨٦/١ وقد صفت في المسند.

(٥) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/٤.

(٦) من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري في المسند: ٢٢٧/٤.

والباغون البراءة العنت. العنت: المشقة، والنساذ، والهلاك، والإثم، والغلط،
والخطأ، والزنا. كل ذلك قد جاء، وأطلق العنت عليه والحديث يحتمل كلها، والبراءة:
جمع برئ، وهو والعنت منصوبان مفعولان للباغين، يقال: بغيت فلانا خيرا وبغيتك الشيء:
طلبته لك، وبغيت الشيء: طلبته. النهاية: ١٣١/٣.

وفي هذه الأحاديث شهر بن حوشب، قال المناوي: وثق وضعف. فيض القدير:

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٠٩٩ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ : مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ . قَالَ : حَدَّثْتُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ضُبَابِ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - . قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَهُمْ أَهْلُ النَّفَاقِ ، فَأَتَتْ سَحَابَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [«بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَكُمْ إِذْ نَظَرْتُ إِلَى مَلَكٍ تَبَدَّى لِي مِنْ هَذَا السَّحَابِ ... فَقَمْتُ إِلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : لَمْ أَزَلْ أَسْتَأْذِنُ رَبِّي فِي لِقَائِكَ حَتَّى كَانَ هَذَا أَوْ أَوْانُ أَذِنَ لِي [فِي ذَلِكَ] ، وَإِنِّي أُبَشِّرُكَ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَكْرَمَ عَلَيَّ رَبِّكَ [مِنْكَ] »]^(١) .

١١٧٢ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ فُلَانٍ ،

أَوْ فُلَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)^(٢)

٧١٠٠ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا حَارِثُ بْنُ مَرْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ فُلَانٍ ، أَوْ فُلَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ [إِمْلَاكَ رَجُلٍ]^(٣) مِنْ الْأَنْصَارِ فَرَوَّجَهُ ، وَقَالَ : «عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ ، وَالطَّائِرِ الْمَيْمُونِ ، وَالسَّعَةِ فِي الرَّزْقِ ،

(١) الخبير أخرجه البخاري في التاريخ الكبير: ٢٤٧/٥، وما بين معكوفات استكمال منه؛ وعبد الرحمن بن ضباب قال البخاري: فيه نظر، والخبير أورده في الميزان من منكراته: ٥٧٠/٢.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٨٨/٣؛ والإصابة: ٤٢٦/٢.

(٣) في المخطوطة: «شهد النبي ﷺ فلان». والتصويب من المرجعين: والإملاك، والملاك: الترويع وعقد النكاح وقال الجوهري: لا يقال ملك. النهاية:

دَفَقُوا عَلَى رَأْسِهِ فَجَاءُوا بِالذُّفِّ فَضْرِبَ بِهِ، وَأَقْبَلَتِ الْأَطْبَاقُ عَلَيْهَا فَأَكَيْهَةٌ وَسُكْرٌ فَتَثَّرَتْ عَلَيْهِ، فَكَفَّ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَتْتَهَبُونَ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَنْهَنَا عَنِ النَّهْيَةِ؟^(١) فَقَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ عَنِ نُهْبَةِ الْعَسَاكِرِ، فَأَمَّا الْعُرْسَاتُ فَلَا» فَجَادَبَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَادَبُوهُ^(٢).

٧١٠١ - ثُمَّ قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ وَغَيْرُهُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، حَدَّثَنَا عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا حَازِمٌ: مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ لُمَازَةَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ: شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ إِمْلَاكَ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ / فَقَالَ: «عَلَى الْخَيْرِ وَالْأَلْفَةِ وَالطَّائِرِ الْمَيْمُونِ، وَالسَّعَةِ فِي الرِّزْقِ، بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ» وَثَبَرَ عَلَى رَأْسِهِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً^(٣).

١١٧٣ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ)^(٤)

يُعَدُّ فِي الْجَمْعِيِّينَ، حَدِيثُهُ فِي رَابِعِ الشَّامِيِّينَ.

٧١٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ -، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ: أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ،

(١) لفظ النهاية: النهي. قال: «ما لكم لا تتتهبون؟» قالوا: أو ليس قد نهيت عن التتهبي؟ قال: «إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنْ نُهْبِ الْعَسَاكِرِ، فَانْتَهَبُوا». ثم قال: انتهى بمعنى النهب كالثحلى والثحل للقطيعة، وقد يكون اسم ما ينهب كالعمري والرقبي. النهاية: ١٨٤/٤.
(٢) قال ابن الأثير: أخرجه ابن منده وأبو نعيم. أسد الغابة: ٤٨٨/٣.
(٣) المصدر السابق.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٨٩/٣؛ والإصابة: ٤١٨/٢؛ والإستيعاب: ٤١٤/٢؛

وأخرجه البخارى فى التابعين. التاريخ الكبير: ٣٤١/٥.

ثُمَّ خَلَقَ الْخَلْقَ مِنْ ظَهْرِهِ، فَقَالَ: هَؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ، وَلَا أُبَالِي، وَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ، وَلَا أُبَالِي».

قَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلَى مَاذَا نَعْمَلُ؟ قَالَ: «عَلَى مَوَاقِعِ الْقَدَرِ» تَفَرَّدَ بِهِ^(١).

١١٧٤ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي قُرَادٍ السُّلَمِيُّ)^(٢)

يُقَالُ الْأَنْصَارِيُّ، وَيُقَالُ لَهُ ابْنُ الْفَاكِهَةِ، يُعَدُّ فِي الْحِجَازِيِّينَ، حَدِيثُهُ فِي ثَانِي الْمَكِّيِّينَ، وَخَامِسِ الشَّامِيِّينَ.

٧١٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، فَرَأَيْتُهُ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَاتَّبَعْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ أَوْ الْقَدَحِ، فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ، وَكَانَ إِذَا أَتَى حَاجَتَهُ أَبْعَدَ^(٣).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، وَابْنُ مَاجَهَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ بَشَّارٍ ثَلَاثَتُهُمْ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ^(٤).

٧١٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ: عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ فَضِيلٍ، وَعُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ،

(١) من حديث عبد الرحمن بن قتادة السلمى فى المسند: ٤/١٨٦؛ وقال البخارى: قال معاوية مرة: عبد الرحمن بن قتادة، سمعت النبى ﷺ وهو خطأ. التاريخ الكبير: ٣٤١/٥.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣/٤٨٩؛ والإصابة: ٢/٤١٩؛ والإستيعاب: ٢/٤١٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٤٤/٥.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن أبى قراد فى المسند: ٣/٤٤٣.

(٤) الخبر أخرجه فى الطهارة: النسائى فى (باب الإيعاد عند إرادة الحاجة): المجتبى: ١/٢١؛ وابن ماجه (باب التباعذ للبراز فى الفضاء): سنن ابن ماجه: ١/١٢٠.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، قَالَ: [فَنَزَلَ مَنَزِلًا] وَخَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ، أَوْ الْقَدْحِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَبْعَدَ.

قَالَ: فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ، حَتَّى انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْوُضُوءَ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، فَصَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَدِي فَغَسَلَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ بِكَفِّهَا فَصَبَّ عَلَى يَدِي وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ قَبَضَ الْمَاءَ قَبْضًا بِيَدِي، وَضَرَبَ بِهِ عَلَى ظَهْرِي قَدَمِيهِ فَمَسَحَ بِيَدِي عَلَى قَدَمِيهِ، / ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ^(١).

ب/١٣٩

٧١٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانَ. حَدَّثَنَا أَبِي، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، فَرَأَيْتُهُ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ، أَوْ الْقَدْحِ، فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ، وَكَانَ إِذَا أَتَى حَاجَةً أَبْعَدَ^(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧١٠٦ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَمَسَّحُونَ

(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي فراد في المسند: ٤٤٣/٣.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن أبي فراد في المسند: ٢٢٤/٤.

بِوُضُوئِهِ، فَقَالَ: «مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالُوا: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلْيَصْدُقْ إِذَا حَدَّثَ، وَلْيُؤَدِّ أَمَانَتَهُ إِذَا اثْتَمِنَ، وَلْيُحْسِنْ جَوَارَ مَنْ جَاوَرَ»^(١).

٧١٠٧ - ثُمَّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ الرَّقِيِّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي قِرَادِ السَّلْمِيِّ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا بِطَهْرٍ فغَمَسَ يَدَهُ فِيهِ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَبِعَنَاهُ فَحَسُونَاهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى مَا فَعَلْتُمْ» فَذَكَرَهُ.

١١٧٥ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قُرْطٍ مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ)^(٢)
 قَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَظُنُّهُ أَخَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِ الثَّمَالِيِّ.
 ٧١٠٨ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْمَكِّيِّ، وَمُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالُوا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا مِسْكِينُ بْنُ مَيْمُونٍ: مُؤَدِّنُ مَسْجِدِ الرَّمْلَةِ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قُرْطٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِى بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، فَكَانَ بَيْنَ زَمْرَمَ وَالْمَقَامِ، وَجَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِهِ، فَطَارَا بِهِ حَتَّى بَلَغَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «سَمِعْتُ تَسْبِيحًا فِي السَّمَاوَاتِ

(١) الخبر أخرجه البيهقي في شعب الإيمان كما في جمع الجوامع للسيوطي، وأبو نعيم وابن منده وابن عبد البر كما في أسد الغابة. أسد الغابة: ٤٨٩/٣؛ جامع الأحاديث: ٤٠٥/٦.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٠/٣؛ والإصابة: ٤١٩/٢؛ والاستيعاب: ٤١٩/٢؛ وقال البخاري: كان من أصحاب العنفة: صفة مسجد النبي ﷺ. التاريخ الكبير: ٢٤٦/٥.

١/١٤٠ العَلَا مَعَ تَسْبِيحٍ كَثِيرٍ: سَبَّحَتِ السَّمَاوَاتِ الْعُلَا مِنْ ذِي / الْمَهَابَةِ مُشْفِقَاتٍ لَدَى الْعَلَى بِمَا عَلَا. سُبْحَانَ الْعَلَى الْأَعْلَى، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى». قال أَبُو نَعِيمٍ: وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مِسْكِينُ بْنُ مَيْمُونٍ مِثْلَهُ^(١).

١١٧٦ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُدَلِّجٍ)^(٢)

٧١٠٩ - ذَكَرَهُ ابْنُ عُقْدَةَ فِيمَنْ أَسْنَدَهُمْ عَلَى مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ» وَأَنَّهُ كَتَمَ ذَلِكَ [قَوْمٍ]، فَأَصَابَتْهُ آفَةٌ، وَكَذَلِكَ يَزِيدُ بْنُ وَدِيعَةَ. أَوْرَدَهُ مِنْ طَرِيقِ مُظْلِمٍ لَا يَعُولُ عَلَيْهِ^(٣).

١١٧٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُرْقَعِ السُّلَمِيِّ:

يَعُدُّ فِي الْمَدِينَةِ)^(٤)

٧١١٠ - رَوَى أَبُو نَعِيمٍ: مِنْ طَرِيقِ عَنِّ أَبِي عَاصِمٍ: عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُيَيْدٍ اللَّهِ الْعَبَّادَانِيَّ مِنْ أَهْلِ عَبَّادَانَ، حَدَّثَنَا مُجَبَّرُ بْنُ هَارُونَ، عَنِّ

(١) الخبر أخرجه بطريقه أبو نعيم في الحلية: ٧/٢ وقال ابن الأثير: أخرجه الثلاثة - ابن منده وأبو نعيم وابن عبد البر - إلا أن أبا عمر قال: روى عنه - يعنى عن عبد الرحمن - مسكين بن ميمون، وجعل ابن منده وأبو نعيم بينهما «عروة»، والله أعلم. أسد الغابة: ٤٩٠/٣ وذكر البخارى أيضًا بينهما «عروة». لتاريخ الكبير: ٢٤٦/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٢/٣؛ والإصابة: ٤٢١/٢.

(٣) المرجعان السابقان، وفي سياق الخبر عمر ذو مر. قال البخارى: عمرو ذو مر لا يعرف، حدث عنه أبو إسحاق السبيعي وأورد صاحب الميزان الخبر من تناكيره، وقال ابن عدى: هو فى جملة مشايخ أبى إسحاق السبيعي المجهولين.

وفى سياق الخبر أيضًا يزيد بن يسع قال الذهبى: فيه جهالة، ما روى عنه سوى أبى إسحاق السبيعي. الميزان: ٢٩٤/٣، ٤٤١/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٢/٣؛ والإصابة: ٤٢١/٢؛ والاستيعاب: ٤١٩/٢؛

والتاريخ الكبير: ٢٤٨/٥.

أَبِي يَزِيدِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُرْقَعِ . قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، وَهُوَ فِي أَلْفٍ وَثَمَانِمِائَةٍ، فَقَسَمَهَا عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشَرَ سَهْمًا: لِكُلِّ مِائَةٍ سَهْمٌ، وَهِيَ مُخْضَرَّةُ الْفَوَاكِهِ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي الْفَوَاكِهِ فَغَشِبَتْهُمْ^(١) الْحُمَى، فَشَكَّوْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ الْحُمَى رَائِدُ الْمَوْتِ، وَسَجُنُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. وَهِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَإِذَا أَخَذْتُمْ فَبَرِّدُوهَا بِالْمَاءِ فِي الشَّنَانِ، فَضُبُّوا عَلَيْكُمْ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ»، فَفَعَلُوا فَذَهَبَتْ عَنْهُمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ وِعَاءً إِذَا مُلِيَ شَرًّا مِنْ الْبَطْنِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ، فَاجْعَلُوا ثُلثًا لِلطَّعَامِ، وَثُلثًا لِلشَّرَابِ، وَثُلثًا لِلرِّيحِ» يَعْنِي النَّفْسَ^(٢).

وَقَدْ تَقَدَّمَ رَوَايَتُهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ فَأَسْنَدَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُرْقَعِ، فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَنْ الْأَخْرَيْنِ رَوَاهُ، أَوْ أَنَّهُ اشْتَبَهَ عَلَى بَعْضِ الرُّوَاةِ أَنَّهُمْ رَوَاهُ: أَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

= (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُطَاعٍ :

هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنَةَ تَقَدَّمَ)^(٤)

(١) لفظ الهيمى: فممكنهم الحمى: والمعك ذلك الشديد، يقال معك بالحرب والخصومة: لواه. اللسان: ٤٣٥/٦.

(٢) قال الهيمى: رواه الطبرانى، وفيه المحجر بن هارون، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٩٤/٥، وأخرج البخارى صدره فى التاريخ الكبير: ٢٤٨/٥.

(٣) قال الهيمى: رواه الطبرانى، وفيه قريح بن عبيد، والمحجر بن هارون، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٩٥/٥، ويرجع إليه عند عبد الله بن المرقع فيما سبق ص ٣٨٩.

(٤) يرجع إليه ص ٤٨٥ من هذا الجزء.

٢١٧٨ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ) (١)

بِحَدِيثٍ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ».

٧١١١ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: إِنَّمَا هُوَ تَابِعِيُّ زَوْيَ عَنِ نَوْفَلِ بْنِ

ب/١٤٠

مُعَاوِيَةَ / فَاشْتَبَهَ عَلَى بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

١١٧٩ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ) (٣)

تُوِّفِيَ مَعَ أَبِيهِ فِي طَاعُونِ عِمْرَانَ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ. ذَكَرُوهُ فِي
الصَّحَابَةِ وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى رِوَايَةٍ، وَاللَّهُ الْمُسَرُّ.

١١٨٠ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو) (٤)

ابْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةِ التَّيْمِيِّ، وَهُوَ (٥) أَخُو طَلْحَةَ
ابْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ، حَدِيثُهُ فِي حَدِيثِ عَشْرِ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ.

٧١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ

قَيْسٍ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذِ التَّيْمِيِّ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٤/٣. وقال: لا يصح، دخل اسم في اسم، وذكر أن الصواب: عبد الرحمن بن مطيع عن عبد الرحمن بن نوفل. وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين. الإصابة: ١٥٤/٣.

(٢) المرجعان السابقان.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٥/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من حرف العين: الإصابة: ٧٣/٣؛ وله ترجمة في الاستيعاب: ٤١٠/٢.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٦/٣؛ والإصابة: ٤٢٢/٢؛ والاستيعاب: ٤٠٥/٢؛

والتاريخ الكبير: ٢٤٤/٥؛ وقال ابن حبان: يقال: إن له صحبة. الثقات: ٢٥٢/٣.

(٥) تذكر مصادر ترجمته أنه ابن عم طلحة.

- وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - . قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(١).

وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدِ
التُّورِيِّ^(٢)، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْأَعْرَجِ بِهِ^(٣).
قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ فَذَكَرَهُ، وَقِيلَ عَنْ رَجُلٍ
مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤).

٧١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ حُمَيْدِ^(٥) الْأَعْرَجِ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ رَجُلٍ
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: حَظَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ بِيَمِينِي، وَنَزَّلَهُمْ
مَنَازِلَهُمْ، وَقَالَ: «لِيُنزِلَ الْمُهَاجِرُونَ هَا هُنَا» - وَأَشَارَ إِلَى مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ -
«وَالْأَنْصَارُ هَا هُنَا» - وَأَشَارَ إِلَى مَيْسَرَةِ الْقِبْلَةِ - «ثُمَّ لِيُنزِلَ النَّاسُ

(١) من حديث عبد الرحمن بن معاذ التيمي في المسند: ٦١/٤. والحديث الذي
أشار إليه سيأتي من رواية الإمام أحمد عن الرزاق بعد هذا الحديث.

(٢) التنوري غير واضحة بالأصل، وهي لم تذكر في المراجع. وهو عبد الوارث
ابن سعيد التنوري. يراجع بشأنه تهذيب التهذيب: ٤٤١/٦.

وقد وردت عبارة لا مكان لها هنا، تقطع اتصال السياق هي: «عن أبي عبد
الصمد، وكذا رواه سفين بن عيينة وخالد بن عبد الله الطحان» فقمنا بحذفها.

(٣) الخبر أخرجه في المناسك: أبو داود في (باب ما يذكر الإمام في خطبه
بمنى): سنن أبي داود: ١٩٨/٢ والنسائي (باب ما ذكر في منى) أخرجه عن محمد بن
حاتم بن نعيم، قال: أنبأنا سويد، قال: أنبأنا عبد الله عن عبد الوارث - ثقة - قال: حدثنا
حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن رجل منهم يقال له عبد الرحمن بن
معاذ. ولعلها أصل عبارة المصنف اختلطت على النسخ. المجتبى: ٢٠٠/٥.

(٤) هذا الطريق أورده عنه ابن الأثير في أسد الغابة: ٤٩٦/٣. والطريق الثاني هو
الحديث التالي عند الإمام أحمد، وأخرجه أبو داود في المناسك (باب النزول بمني): سنن
أبي داود: ١٩٧/٢.

(٥) في المخطوطة: «عبد الحميد». والتصويب من المسند.

حَوْلَهُمْ» . قَالَ : وَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ فَفَتِحَتْ أَسْمَاعُ أَهْلِ مَنِي حَتَّى سَمِعُوهُ فِي مَنَازِلِهِمْ .

قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «ارْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ» (١) .
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : سَمِعْتُ مُضْعَبَ الزُّبَيْرِي يَقُولُ : جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ الْقَاصِ إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ قَوْمًا قَدْ نَهَوْنِي أَنْ أَقْصَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ : «صَلَّى اللَّهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَعَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ» فَقَالَ مَالِكٌ : حَدَّثَ بِهِ وَقُصَّ بِهِ ، وَقُلَهُ (٢) .

١/١٤١

١١٨١ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ) (٣) /

مَعْدُودٌ فِي الصَّحَابَةِ ، سَكَنَ بَصْرَ .

٧١١٤ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ : أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَحِلُّ لِي وَمَا يَحْرُمُ عَلَيَّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ عَنْهُ . [ثُمَّ قَالَ : «أَيُّنَ السَّائِلُ؟»] فَقَالَ : أَنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «مَا أَنْكَرَ قَلْبُكَ فَدَعَّهُ ، وَنَقَرَ بِإِصْبَعِهِ» (٤) .

(١) بمثل حصى الخذف: أى صغارًا مثل حصى الخذف، وهى حصة تأخذها بين سبابتك وترمى بها. تراجع النهاية: ٢٨٤/١.

(٢) من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ فى المسند: ٦١/٤.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٩٦/٣. وقال ابن حجر: هو تابعى، ووالده مختلف فى صحبته، وهو معاوية بن خديج الذى كان من شعبة معاوية بن أبى سفيان. الإصابة: ٤٢٢/٢؛ وأخرجه فى القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ١٥٥/٣؛ وأخرجه البخارى فى التابعين. التاريخ الكبير: ٣٥٠/٥.

(٤) تراجع الإصابة وأسد الغابة، وما بين معكوفين استكمال منه.

١١٨٢ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْقِلِ السَّلْمِيِّ

صَاحِبُ الدَّنِّيَّةِ) ^(١)

٧١١٥ - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّبُعِ. فَقَالَ: «لَا آكُلُهُ وَلَا أَنْهَى عَنْهُ؟» فَقُلْتُ: فَمَا لَمْ تَنْهَ عَنْهُ فَإِنِّي آكُلُهُ. وَسَأَلْتُهُ عَنِ الضَّبِّ، وَعَنِ الْأَزْبِ. فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَسَأَلَهُ عَنِ الثَّعْلَبِ. فَقَالَ: «أَوْيَاكُلُهُ أَحَدٌ»، وَعَنِ الدَّنْبِ مِثْلَ ذَلِكَ. رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَه، وَأَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْهُ ^(٢).

١١٨٣ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ الْأَنْصَارِيِّ) ^(٣)

٧١١٦ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَلَا يَصِحُّ، ثُمَّ رَوَى مِنْ طَرِيقِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَنِعْمَ غِذَاءُ الْمُسْلِمِ، تَسَحَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ يُصَلِّيَ عَلَيَّ الْمُسَحَّرِينَ، تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، وَلَوْ بِكُسْرَةٍ» ^(٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٦/٣؛ والإصابة: ٤٢٢/٢؛ والاستيعاب:

٤١٩/٢.

والدَّنِّيَّة: يفتح أوله وثانيه وبعده نون وياء مشددة بلد بالشام، ومترل لبني سليم، والضبط من معجم ما استعجم: ٣٤٥، واختلف مع معجم البلدان: ٤٤٠/٢.

(٢) أورده ابن حجر وابن الأثير. الإصابة وأسد الغابة.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٧/٣؛ والإصابة: ٤٢٣/٢.

(٤) المرجعان السابقان.

١١٨٤ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ نَيْارِ الْأَسْلَمِيِّ) ^(١)

٧١١٧ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِثْلِ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».
صَوَابُهُ هَانِيُّ بْنُ نَيْارٍ: أَبُو بُرْدَةَ، وَيُزَوَّى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَاللَّهُ
أَعْلَمُ ^(٢).

١١٨٥ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ وَاثِلَةَ الْأَنْصَارِيِّ) ^(٣)

٧١١٨ - لَهُ حَدِيثٌ فِي وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَوَاهُ أَبُو مُوسَى
بِإِسْنَادٍ مُظْلَمٍ إِلَيْهِ ^(٤).

١١٨٦ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَارِيَةَ) ^(٥)

أَخُو مُجَمَّعِ بْنِ جَارِيَةَ

قَالَ الْبُخَارِيُّ: هُوَ تَابِعِيٌّ، وَقَالَ غَيْرُهُ: صَحَابِيٌّ.

٧١١٩ - وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَالِمِ الْبَنَاءِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ

الرَّازِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمَّعِ ابْنِ [يَزِيدِ ابْنِ] جَارِيَةَ: قَالَا: زَوْجٌ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩٩/٣؛ والإصابة: ٤٢٣/٢.

(٢) المرجعان السابقان. وقد أخرجه الجماعة من حديث هاني بن نيار: أبو بردة

الأنصاري كما في تحفة الأشراف: ٦٥/٩.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٠/٣؛ والإصابة: ٤٢٣/٢.

(٤) فيه أبو البخري. قال ابن حجر: أبو البخري نسب إلى الكذب ووضع

الحديث. الإصابة. وراجع أسد الغابة.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠١/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من

حرف العين: الإصابة: ٧٣/٣؛ وقال ابن عبد البر: ولد على عهد رسول الله ﷺ.

الاستيعاب: ٤٢٣/٢؛ وأخرجه البخاري في التابعين، وأورد قول الأعرج بسنده: ما رأيت

بعد الصحابة رجلا أفضل منه. التاريخ الكبير: ٣٦٣/٥.

ب/١٤١ [خِذَام] ابْتَتَهُ، / فَكْرَهُتُ مِنْ رِيحِهِ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّهُ عَنْهَا.

وَسَيَاتِي حَدِيثُهُ فِي تَرْجَمَةِ خُنَسَاءِ بِنْتِ خِذَامٍ (١).

١١٨٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رَاشِدٍ،

أَوْ رَافِعٍ) (٢)

مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ.

٧١٢٠ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

بَكْرِ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بِلَالٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي [ابْنَ] بَشِيرٍ -، عَنْ قَتَادَةَ، [عَنْ] الْحَسَنِ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رَاشِدٍ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ

وَالْحُمْرَةَ، فَإِنَّهَا مِنْ أَحَبِّ الزَّيْنَةِ إِلَى الشَّيْطَانِ».

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ شُيُوخِهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

بَشِيرٍ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رَافِعٍ،

فَذَكَرَهُ (٣)

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٨٠/٤، وما بين معكوفات استكمال منه ومن المسند. ولم يرد فيهما ذكر الرائحة؛ ويرجع إليه في المسند: ٣٢٨/٦.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٢/٣، والإصابة: ٤٢٥/٢، والاستيعاب:

٤٢١/٢.

(٣) الخبر بلفظه عن الصحابييين عند الطبراني، كما في جمع الجوامع: ٣٤٥٢/١؛

وأورده الهيثمي بروايتين من حديث عمران بن حصين، وغمز إسنادهما. مجمع الزوائد:

١٣٠/٥.

١١٨٨ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدَّبَلِيِّ) (١)

عِدَادُهُ فِي الْكُوفِيِّينَ، وَحَدِيثُهُ فِي الرَّابِعِ مِنْ مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ.

٧١٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ

عَطَاءٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْحَجِّ بِعَرَفَةَ - فَقَالَ: «الْحَجُّ يَوْمَ عَرَفَةَ، أَوْ عَرَفَاتٍ، وَمَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَأَيَّامٌ مِنِّي ثَلَاثَةٌ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ» (٢).

٧١٢٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءِ اللَّيْثِيِّ.

قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ الدَّبَلِيَّ يَقُولُ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ - وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الْحَجُّ؟ - قَالَ: «الْحَجُّ عَرَفَةَ، فَمَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، أَيَّامٌ مِنِّي ثَلَاثَةٌ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ»، ثُمَّ أَرْدَفَ رَجُلًا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ يُنَادِي بِهِنَّ (٣).

٧١٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءِ اللَّيْثِيِّ:

سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْحَجِّ - فَقَالَ: «الْحَجُّ يَوْمَ عَرَفَاتٍ، أَوْ عَرَفَةَ، وَمَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ. أَيَّامٌ مِنِّي ثَلَاثَةٌ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ» (٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٣/٣؛ والإصابة: ٤٢٥/٢؛ والاستيعاب: ٤١٠/٢؛ والتاريخ الكبير: ٢٤٣/٥.

(٢) من حديث عبد الرحمن بن يعمر في المسند: ٣٠٩/٤.

(٣) من حديث عبد الرحمن بن يعمر في المسند: ٣٠٩/٤، ٣٣٥؛ وأخرجه

البخارى في التاريخ الكبير: ٢٤٣/٥.

(٤) من حديث عبد الرحمن بن يعمر في المسند: ٣١٠/٤.

وَقَدْ رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَزْبَعَةُ مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ بِهِ،
وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَقَالَ: هَذَا أَصَحُّ
حَدِيثٍ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُزْفَتِ /

٧١٢٤ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَلِ، وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْأَشْرِبَةِ
مِنْ طَرِيقِ عَنِّ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْهُ بِهِ، وَقَالَ
التِّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ عَنْ شُعْبَةَ سِوَى شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ^(٢).

* (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ فُلَانٍ، أَوْ فُلَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)

تَقَدَّمَ فِي حَرْفِ الْفَاءِ مِنْ بَابِ مَنْ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٣).

١١٨٩ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبُو حَمِيدٍ الْحَمِيرِيُّ)^(٤)

«إِذَا دَعَاكَ الدَّاعِيَانِ، فَأَجِبْ أَقْرَبُهُمَا مِنْكَ أَبَا فُهْوٍ أَقْرَبُهُمَا

جَوَارًا».

(١) الخبر أخرجه في الحج: أبو داود في (باب من لم يدرك عرفة): سنن أبي داود: ١٩٦/٢؛ والترمذى (باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج) وعبارة ابن عيينة فيه: هذا أجود حديث رواه سفیان الثوري. صحيح الترمذى: ٢٢٨/٣؛ والنسائي في (باب فرض الوقوف بعرفة) وفي (باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة): المجتبى: ٢٠٦/٥، ٢١٤؛ وأخرجه في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢١٨/٧؛ وابن ماجه (باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع): سنن ابن ماجه: ١٠٣/٢.

(٢) الخبر أخرجه الترمذى في صحيحه: ٧٦١/٥. وقال أيضًا: وقد روى عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة، وحديث شبابة إنما يستغرب لأنه تفرد به عن شعبة؛ وأخرجه النسائي في (باب النهي عن نبيذ الدباء والمزفت): المجتبى: ٢٧٣/٨؛ وابن ماجه (باب النهي عن نبيذ الأوعية): سنن ابن ماجه: ١١٢٧/٢.

(٣) تقدم ص ٥٣٠ من هذا الجزء.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٣٩/٣؛ والإصابة: ٤٢٥/٢. قال: عبد الرحمن

الحميري: والد حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري الفقيه المشهور.

٧١٢٥ - رَوَاهُ ابْنُ مَنَدَةَ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ الدَّلَانِيِّ عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ، قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: لَا تَصِحَّ لَهُ رِوَايَةٌ^(١).

١١٩٠ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبُو خَلَادٍ)^(٢)

قَالَه الْبَخَارِيُّ، وَقَالَ غَيْرُهُ: تَابِعِي.

٧١٢٦ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ خَلَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْغَضُكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ أَبْغَضُكُمْ إِلَيَّ النَّاسِ، وَأَحَبُّكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ أَحَبُّكُمْ إِلَيَّ النَّاسِ». وَقَدْ رَوَى أَبُو نَعِيمٍ مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا^(٣).

١١٩١ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبُو رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ)^(٤)

٧١٢٧ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى بْنِ قَيْوَمِ الْأَزْدِيِّ، حَدَّثَنِي جَدِّي: الْفَضْلُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: قَيْوَمٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ

(١) المرجعان السابقان، وقال ابن حجر: يحتمل أن يكون في قوله: «عن أبيه، تصحيف، وأن الصواب عن أشير، وقال السيوطي: أخرجه ابن النجار عن رجل من الصحابة. جمع الجوامع: ٥٤٦/١. وفيه زيادة: «وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق».

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤٣/٣؛ والإصابة: ٤٢٥/٢.

(٣) المرجعان السابقان. وقد نقل ابن حجر عن أبي نعيم - تعقيبًا على الطريق الثاني للخبر - قال: وعثمان بن مطر ضعيف جدًا، فلو كان ضابطًا لقبيلت زيادته، وكان قد سقط اسم الصحابي من رواية عبد الرزاق. الإصابة: ٤٢٦/٢.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٤٥/٣؛ وقال ابن حجر: عبد الرحمن بن عبد، وقيل: ابن عبيد، وقيل: ابن أبي عبد الله الأزدي أبو راشد مشهور بكنيته. الإصابة: ٤٠٩/٢؛ وقال ابن عبد البر: عبد الرحمن بن أبي راشد الأزدي. الاستيعاب: ٤٠٧/٢.

[لِأَبِي رَاشِدٍ:] «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: عَبْدُ الْعَزْزِيِّ: أَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَ:
«كَلَّا، وَلَكِنَّكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبُو رَاشِدٍ».

قَالَ: «وَمَنْ هَذَا مَعَكَ؟» قَالَ: مَوْلَايَ. قَالَ: «وَمَا اسْمُهُ؟» قَالَ:
قِيُومٌ. قَالَ: «كَلَّا، وَلَكِنَّهُ عَبْدُ الْقَيْوَمِ: أَبُو عُبَيْدَةَ».
وَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَأَبُو مُوسَى (١).

١١٩٢ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ:
غَيْرُ مَنْسُوبٍ) (٢)

٧١٢٨ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذِكُونِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ حُمَرَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - / قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ إِلَى عَصَابِيَةٍ قَدْ أَقْبَلَتْ، فَقَالَ: «أُنْبِتُكُمْ الْأَزْدُ أَحْسَنَ النَّاسِ
وَجُوهًا، وَأَعَذِبَهَا أَقْوَاهَا، وَأَصْدَقَهَا لِقَاءً، اللَّهُمَّ اجْبُرْ كَسِيرَهُمْ، وَأَوْ
طَرِيدَهُمْ، وَلَا تَرُدَّ مِنْهُمْ سَائِلًا».

ب/١٤٢

وَفِي رِوَايَةٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَأَصْدَقَهُمْ لِقَاءً».
ثُمَّ نَظَرَ إِلَى كَبْكَبِيَةٍ قَدْ أَقْبَلَتْ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالُوا: هَذِهِ بَكْرُ
ابْنِ وَائِلٍ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْبُرْ كَسِيرَهُمْ، وَأَوْ طَرِيدَهُمْ، وَلَا تَرُدَّ مِنْهُمْ
سَائِلًا» (٣).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٥٤/٨، وما بين معكوفين استكمال منه؛ ويرجع إليه في المراجع السابقة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦٩/٣؛ والإصابة: ٤٢٦/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه سليمان بن داود

الشاذكوني وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٤٦/١٠.

١١٩٣ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبُو عُقْبَةَ الْفَارِسِيُّ

مَوْلَى الْأَنْصَارِ)^(١)

٧١٢٩ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحَصِينِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا، فَضَرَبْتُ رَجُلًا، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي، وَأَنَا الْعُلَامُ الْفَارِسِيُّ. قَالَ: فَسَمِعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلَّا قُلْتَ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْعُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ، فَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ». قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَرَوَايَةُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ عُقْبَةَ: مَوْلَى جَبْرِ بْنِ عَتِيكَ مِثْلَهُ^(٢).

١١٩٤ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبُو عَمْرٍو الْمُزْنِيُّ)^(٣)

٧١٣٠ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ وَالطَّبْرَانِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِ الْأَعْرَافِ، فَقَالَ: «قَوْمٌ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٧٦/٣؛ وقال ابن حجر: عقبة الفارسي: مولى جبر ابن عتيك الأنصاري، ثم أورد الخلاف في اسمه. الإصابة: ٤٩٣/٢؛ وأخرجه: عبد الرحمن الفارسي الأزرق: أبو عقبة في القسم الرابع من حرف العين. الإصابة: ١٥٦/٣. (٢) الخبير أخرجه أحمد عن حسين بن محمد، عن جرير بن أبي حازم، عن محمد ابن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عبد الرحمن بن أبي عقبة، عن أبي عقبة - وكان مولى من أهل فارس - قال: ... إلخ. من حديث أبي عقبة في المسند: ٢٩٥/٥؛ ويراجع أسد الغابة والإصابة.

(٣) قال ابن الأثير: عبد الرحمن المزني: أبو عمرو. أسد الغابة: ٤٩٣/٣؛ وله ترجمة في الإصابة: ٤٢٦/٢. وقد اعتذر ابن الأثير عن إخراجه فقال: إنما أخرجهنا ها هنا لتلا براه أحد فيظن أنني أهملته.

قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُمْ لِآبَائِهِمْ عَاصُونَ، مَنَعَهُمْ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ
مَعَصِيَتُهُمْ لِآبَائِهِمْ، وَمَنَعَهُمْ مِنْ دُخُولِ النَّارِ قَتْلُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١).

١١٩٥ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ)^(٢)

مَجْهُولٌ لَا تُعْرَفُ لَهُ صُحْبَةٌ.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى يَوْمَ [خَيْبَرَ] بِشَاةٍ مُضَلَّيَةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ
مِنْهَا هُوَ وَبِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ، الْحَدِيثُ.

٧١٣١ - ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَهٍ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، عَنْ يَحْيَى

ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدِّهِ^(٣).

١١٩٦ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَشْجَعِيُّ)^(٤) /

١/١٤٣

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: ذَكَرَهُ يَحْيَى بْنُ يُونُسَ الشَّيْرَازِي فِي الصَّحَابَةِ،

وَلَا يَصِحُّ.

٧١٣٢ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أبو معشر نجيح، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٣/٧؛ وقال ابن حجر: أخرجه ابن شاهين وابن مردويه أيضًا من وجه آخر عن أبي معشر، والاضطراب فيه عن أبي معشر، ثم ذكر روايات أخرى للخبر، واختلفوا في تسمية ابنه: عمرو، أم عمرو. الإصابة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٩١/٣؛ وترجم له ابن حجر: عبد الرحمن بن أبي كريمة الأنصاري. الإصابة: ٤٢٠/٢.

(٣) قال ابن حجر: وكذا صنع ابن أبي حاتم وذكر هذا الحديث من طريق فضيل ابن سليمان عن يحيى مثله. الإصابة؛ وراجع أسد الغابة. ومضوية: مشوية، إذا أحرقت اللحم وألقته في النار قلت صليته بالتشديد. النهاية:

٢٧٣/٢.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٢٧/٣؛ والإصابة: ٤٢٥/٢.

سَبْرَةَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَسْتَقُوا مِنْ آبَائِهِمْ يَوْمَئِذٍ^(١).

١١٩٧ - (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: غَيْرُ مَنْسُوبٍ)^(٢)

٧١٣٣ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ، فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمَ، فَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَأَنْزَلَهُ عَلَى يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمَّا جَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ جَيْشًا إِلَى الشَّامِ، خَرَجَ مَعَ يَزِيدٍ فَلَمْ يَرْجِعْ^(٣).

◦ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَالِدُ خَيْثَمَةَ)

هُوَ ابْنُ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ تَقَدَّمَ

١١٩٨ - (عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزْنِ الْحَمِيرِيِّ)^(٤)

٧١٣٤ - قَالَ ابْنُ مَنْدَةَ: أَبْنَا أَبُو الْيَزْنِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُفَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ السَّفَرِ بْنِ عُفَيْرِ بْنِ زُرْعَةَ بْنِ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزْنِ: حَدَّثَنَا عَمَى أَبُو رَوْحٍ: أَحْمَدُ بْنُ خَيْشٍ، حَدَّثَنِي عَمَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: سَمِعْتُ أَبِي وَعَمَى يَقُولَانِ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ جَدِّهِمَا: أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَاسْمُهُ

(١) قال ابن الأثير: أخرجه ابن منده، وأبو نعيم. أسد الغابة؛ وقال ابن حجر: أخرجه ابن منده. الإصابة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة.

(٣) قال ابن الأثير: أخرجه ابن منده، وأبو نعيم. المرجع السابق.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٥/٣؛ والإصابة: ٤٢٠/٢.

عَزِيزٌ - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: عَزِيزٌ. فَقَالَ: «بَلْ أَنْتَ عَبْدُ الْعَزِيزِ».

وَهُوَ أَخُو ذِي يَزْنَ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ حُلًّا فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا حُلَّةً لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَوَّمتَ بَعْشَرِينَ بَعِيرًا^(١).

* (عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْيَمَانِ: أَخُو حُدَيْفَةَ)^(٢)

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى الصَّلَوَاتِ [وَالصَّوَابِ] عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَخِي حُدَيْفَةَ عَنْ عَمِّهِ كَمَا هُوَ فِي السُّنَنِ كَمَا تَقَدَّمَ^(٣).

١١٩٩ - (عَبْدُ الْعَزِيزِ: أَبُو عَبْدِ الْغُفُورِ)^(٤)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَجَبٍ كَانَ كَصِيَامِ سَنَةٍ».
٧١٣٥ - كَذَا رَوَاهُ عُمَثَانُ بْنُ مَطَرٍ، / عَنْ عَبْدِ الْغُفُورِ، عَنْ

ب/١٤٣

(١) قال ابن حجر: رجال هذا الإسناد مجاهيل، وتقدم في ترجمة زرعة، وليس فيه مع ذلك دلالة على أن عبد العزيز هو ابن سيف ذي يزن، إذ كان لسيف ولد يقال له: ذو يزن، فأشير إليه بقوله في هذا الحديث: وهو أخو ذي يزن، ولو كان قال: وهو أخو زرعة لكان أبين، وقال ابن الأثير: أخرجه ابن منده وأبو نعيم وأبو موسى. المرجعان السابقان.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٦/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين. وقال: عبد العزيز ابن أخي حذيفة، وأخرج ابن منده عن عبد العزيز بن اليمان أخى حذيفة. الإصابة: ١٥٧/٣؛ وقال البخارى: أخو حذيفة بن اليمان العبسى عن حذيفة. التاريخ الكبير: ١٠/٦.

(٣) الخبر أخرجه أحمد من طريق محمد بن عبد الله الدؤلى قال: قال عبد العزيز أخو حذيفة. المسند: ٣٨٨/٥؛ وأخرجه أبو داود من طريق محمد بن عبد الله الدؤلى (أيضاً) عن عبد العزيز ابن أخي حذيفة. سنن أبي داود: ٣٥/٢. وما بين معكوفين زيادة يستلزمها السياق.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٦/٣؛ وقال ابن حجر: عبد الغفور بن عبد العزيز. أخرجه في القسم الرابع من حرف العين: ١٥٧/٣.

أَبِيهِ، وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ: عَنْ عَبْدِ الْعَفُورِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَرْفِ السِّينِ (١).

* (عَبْدُ عَمْرٍو بْنُ نَضَلَةَ الْخَزَاعِيُّ) (٢)

قِيلَ: إِنَّهُ ذُو الْيَدَيْنِ، وَذُو الشَّمَالَيْنِ، وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَحْكَامِ بِكَلَامٍ مَبْسُوطٍ مُحَرَّرٍ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي حَرْفِ الذَّالِ عِنْدَ ذَوِي الْأَدْوَاءِ. حَدِيثُهُ فِي سُجُودِ الشَّهْرِ فِي رِوَايَةِ بَقِيَّةِ.

* (عَبْدُ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ [عَبْدِ: أَبُو] حَازِمٍ) (٣)

وَالِدُ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، وَهُوَ بِكُنْيَتِهِ اشْتَهَرَ، وَسَيَّأَتَى فِي الْكُنْيَةِ.

* (عَبْدُ الْقَيْوَمِ: أَبُو عُبَيْدَةَ) (٤)

تَقَدَّمَ حَدِيثُهُ فِي تَرْجَمَةِ مَوْلَاهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي: رَاشِدٍ فِي تَغْيِيرِ اسْمِهِ وَاسْمِ مَوْلَاهُ (٥).

١٢٠٠ - (عَبْدُ الْمُطَلِّبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ

ابْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ) (٦)

نَزَلَ الشَّامَ، وَابْتَنَى دَارًا بِدِمَشْقَ، وَحَدِيثُهُ فِي ثَلَاثِ الشَّامِيِّينَ.

(١) أورد طرقه في أسد الغابة: ٥٠٦/٣؛ وقال ابن حجر: هذا مغلوب، وفيه انقطاع، والصواب رواية عبد الغفور عن أبيه سعيد، هذا من حيث السند، وإلا فرجاله ما بين ضعيف ومجهول. الإصابة: ١٥٧/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٧/٣؛ والإصابة: ٤٢٩/٢.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٨/٣؛ والإصابة: ٤٣٠/٢. قال: وهو والد قيس

ابن أبي حازم أحد كبار التابعين.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٨/٣؛ والإصابة: ٤٣٠/٢، وقال: يكتى أبا عبيدة.

(٥) يرجع إليه ص ٦١٣ من هذا الجزء.

(٦) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٨/٣؛ والإصابة: ٤٣٠/٢؛ والاستيعاب: ٤٤٧/٢؛

والطبقات الكبرى: ٣٩/٤؛ والتاريخ الكبير: ١٣١/٦.

٧١٣٦ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ. قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَخْرُجُ فَتَرَى قُرَيْشًا تَحَدَّثُ فَإِذَا رَأَوْنَا سَكَتُوا، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَرَّ عِرْقٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ امْرِئٍ إِيمَانٌ حَتَّى يُحِبَّكُمْ اللَّهُ وَلِقْرَابَتِي»^(١).

٧١٣٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ -، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ نَوْفَلٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُغَضَّبًا، فَقَالَ لَهُ: «مَا يُغَضِّبُكَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا وَقُرَيْشٍ. إِذَا تَلَاقَوْا بَيْنَهُمْ تَلَاقَوْا بِوُجُوهِ مُبَشِّرَةٍ، وَإِذَا لَقَوْنَا لَقَوْنَا بِغَيْرِ ذَلِكَ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، وَحَتَّى اسْتَدَرَّ عِرْقٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ - وَكَانَ إِذَا غَضِبَ اسْتَدَرَّ - فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي^(٢) مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانَ حَتَّى يُحِبَّكُمْ اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ»^(٣).

١/١٤٤

ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَى الْعَبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي، إِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنُّو أَبِيهِ»^(٣).

٧١٣٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ: أَتَى نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ النَّبِيَّ ﷺ،

(١) من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب في المسند:

.١٦٥/٤

(٢) لفظ المسند: «والذي نفسى بيده».

(٣) من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب في المسند:

.١٦٥/٤

فَقَالُوا: إِنَّا لَنَسْمَعُ مِنْ قَوْمِكَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: إِنَّمَا مَثَلُ مُحَمَّدٍ مَثَلُ نَحْلَةٍ نَبَتَتْ فِي كَيْبَا^(١). قَالَ حُسَيْنٌ^(٢): الْكَيْبَا الْكِنَاسَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَنَا؟» قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» - قَالَ: فَمَا سَمِعْنَاهُ يَتَمَى قَبْلَهَا - «إِلَّا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ خَلْقِهِ، ثُمَّ فَرَقَهُمْ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ الْفِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ، فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ فِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بِيُوتًا فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ بِيُوتًا، وَأَنَا خَيْرُكُمْ بِيُوتًا، وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا» ﷺ^(٣).

٧١٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ وَالْفَضْلُ أُتِيََا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُرَوِّجَهُمَا، وَتَسْتَعْمِلَهُمَا عَلَى الصَّدَقَةِ، فُصِّيانَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ».

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِمَحْمِيَةَ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ: «زَوِّجِ الْفَضْلَ» [وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «زَوِّجْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنَ رَبِيعَةَ»]، وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ الزُّبَيْدِيِّ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْمِلُهُ

(١) كَيْبَا: وفي رواية كَيْبُوتَةٌ مِنَ الْأَرْضِ. قَالَ شَمْرٌ: لَمْ نَسْمَعْ الْكَيْبُوتَةَ. الْكَيْبَا وَالْكَيْبَةُ وَهِيَ الْكِنَاسَةُ وَالتَّرَابُ الَّذِي يَكْسُ مِنْ الْبَيْتِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْكَيْبَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ النَّاقِصَةِ أَصْلُهَا كَيْبُوتَةٌ مِثْلُ قُلَّةٍ وَتُؤْتَى أَصْلُهَا قُلُوتٌ وَتُؤْتَى لِلرَّبُوتَةِ كَيْبُوتَةٌ بِالضَّمِّ. قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: الْكَيْبَا الْكِنَاسَةُ وَجَمْعُ أَكْبَاءِ. النِّهَايَةُ: ٦/٤.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مُحَمَّدٌ» وَمَا فِي الْمَسْنَدِ أَشْبَهَ.

(٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي الْمَسْنَدِ:

عَلَى الْأَخْمَاسِ - فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَدِّقُ^(١) عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا لَمْ يُسَمِّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ.

وَفِي أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ عَلِيًّا لَقِيَهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْتَعْمِلُكُمْ، فَقَالَا: هَذَا حَسَدُكَ، فَقَالَ: أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَوْمِ^(٢) لَا أُبْرِحُ حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَرُدُّ عَلَيْكُمَا، فَلَمَّا كَلَّمَاهُ سَكَتَ، فَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلَوِّحُ بِتَوْبِيهَا: أَنَّهُ فِي حَاجَتِكُمَا^(٣).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ^(٤).

(١) يُصَدِّقُ: يُوَدِّي عَنْهُمَا الصِّدَاقَ. النِّهَايَةُ: ٢٥٦/٢.

(٢) قَوْلُهُ: «أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَوْمِ» بِفَتْحِ الْقَافِ وَبَعْدَهَا وَوَاوٍ سَاكِنَةٍ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَهَذَا لَا مَعْنَى لَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ «التَّقْرُمُ» يَعْنِي بِالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ وَقَالَ غَيْرُهُ: وَجْهُهُ ظَاهِرٌ، وَرَوَى بِالْإِضَافَةِ: أَيْ أَنَا رَجُلُ الْقَوْمِ، وَعَالَمُ الْقَوْمِ وَصَاحِبُ رَأْيِهِمْ وَنَحْوُ هَذَا يَعْنِي الْجَمَاعَةَ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «أَنَا أَبُو حَسَنِ» بِالتَّوِينِ وَبَعْدَهُ «الْقَوْمُ» بِالرَّفْعِ، وَجَعَلَ الْقَوْمَ مُبْتَدَأً لَمَّا بَعْدَهُ. أَيْ إِنِّي مِنْ عِلْمَتِهِمْ رَأَيْهِ أَيْهَا الْقَوْمِ.

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ «التَّقْرُمُ» بِالرَّاءِ عَلَى النَّعْتِ، وَأَصْلُ الْقَوْمِ فِي الْكَلَامِ فَحْلُ الْإِبِلِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّيْسِ قَوْمٌ. يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهُ الْمَتَقَدِّمُ فِي الرَّأْيِ وَالْمَعْرِفَةِ بِالْأُمُورِ، فَهُوَ فِيهِمْ بِمَنْزِلَةِ الْقَوْمِ فِي الْإِبِلِ. مُخْتَصِرُ السَّنَنِ لِلْمَنْدَرِيِّ: ٢٢٤/٤.

تَقُولُ: وَالرَّوَايَةُ فِي الْمَخْطُوطَةِ: «أَنَا أَبُو حَسَنِ. الْيَوْمَ لَا أُبْرِحُ حَتَّى أَفْطُرَ». وَهِيَ لَا تَبْعُدُ إِلَّا أَنْ رَوَيْتَهُمْ عَلَى السَّمَاعِ.

(٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ فِي الْمَسْنَدِ: ١٦٦/٤. وَمَا بَيْنَ مَعْكُوفَيْنِ اسْتِكْمَالٌ مِنْهُ، وَزَيْنَبُ هِيَ بِنْتُ جَحْشٍ كَمَا صَرَحَ بِهَا فِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ.

(٤) الْخَبْرُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الزَّكَاةِ (بَابُ تَحْرِيمِ الزَّكَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَآلِهِ):

مُسْلِمٌ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ١٢٤/٣ - ١٢٦.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْخُرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ (بَابُ فِي بَيَانِ مَوَاضِعِ قَسْمِ الْخُمْسِ

وَسَهْمِ ذِي الْقُرْبَى): سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ: ١٤٧/٣.

وَالتَّسَائِيُّ فِي الزَّكَاةِ (بَابُ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الصَّدَقَةِ): الْمَجْتَبِيُّ: ٧٩/٥.

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ صَالِحٌ [بِنِ كَيْسَانَ]، عَنِ الزُّهْرِيِّ كَرِوَايَةً
مَالِكٍ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ^(١) /

ب/١٤٤

٧١٤٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَسَعْدُ^(٢). قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ
صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ
ابْنِ الْحَارِثِ [بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ]، أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ
الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٣): أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ
وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْعُلَامَيْنِ - فَقَالَ
لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ
الصَّدَقَاتِ، فَأَدَيَا مَا يُؤَدَّى النَّاسُ، وَأَصَابَا مَا يُصِيبُ النَّاسُ مِنَ الْمَنْفَعَةِ؟
فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَاذَا تُرِيدَانِ؟
فَأَخْبَرَاهُ بِالَّذِي أَرَادَا، قَالَ: فَلَا تَفْعَلَا، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ. فَقَالَ: لِمَ
تَصْنَعُ هَذَا؟ فَمَا هَذَا مِنْكَ إِلَّا نَفَاسَةٌ عَلَيْنَا، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ، وَنَلْتَ صِهْرَهُ، فَمَا نَفْسِنَا ذَلِكَ عَلَيْكَ. قَالَ: فَقَالَ: أَنَا أَبُو
الْحَسَنِ أَرْسَلُوهُمَا، ثُمَّ اضْطَجَعَ. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ سَبَّحْنَاهُ إِلَى
الْحُجْرَةِ، فَقُمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى مَرَّ بِنَا فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا، ثُمَّ [قَالَ]: «أَخْرِجَا مَا
تُصَرِّزَانِ». وَدَخَلَ، فَدَخَلْنَا مَعَهُ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ فِي بَيْتِ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ،
قَالَ: فَكَلَّمْنَاهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْنَاكَ لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ،
فَنُصِيبُ مَا يُصِيبُ النَّاسُ مِنَ الْمَنْفَعَةِ، وَنُؤَدِّي إِلَيْكَ مَا يُؤَدَّى النَّاسُ.

(١) تحفة الأشراف: ٢١٩/٧.

(٢) هما يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وأخوة
سعد. تهذيب التهذيب: ٣٨٠/١١.

(٣) في المخطوطة: «عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث أنه
أخبره أن عبد المطلب أخبره». وما أثبتناه من المسند.

قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ، فَأَشَارَتْ إِلَيْنَا زَيْبٌ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِهَا، كَأَنَّهَا تَنْهَانَا عَنْ كَلَامِهِ، وَأَقْبَلَ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَبْغَى لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِأَكْلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، اذْعُوا لِي مَخْمِيَةَ بَنِ جَزْءٍ - وَكَانَ عَلِيُّ الْعُشَيْرِ - وَأَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ» فَأْتَيْنَا، فَقَالَ لِمَخْمِيَةَ: «أَصْدِقْ عَنَّهُمَا مِنَ الْخُمْسِ»^(١).

٧١٤١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ. قَالَ: اجْتَمَعَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبِي: رَبِيعَةَ بْنُ الْحَارِثِ فِي الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

١٢٠١ - (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَكْبَدِرٍ)
صَاحِبُ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ^(٣)

٧١٤٢ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْغَطْرِيفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ نَصْرِ بْنِ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا / ١/٤٥
عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ

(١) من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب في المسند:

.١٦٦/٤

(٢) من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب في المسند:

.١٦٦/٤

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٠٩/٣؛ والإصابة: ٤٣١/٢. وقال: إستدركه ابن

الأثير وقد ذكر أبوه في حرف الألف.

ودومة الجندل على سبع مراحل من دمشق بينها وبين المدينة. معجم البلدان:

.٤٨٧/٢

الْمَلِكِ بْنِ أَكْبَدِرٍ: صَاحِبِ دَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ. قَالَ:
كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ خَاتَمٌ فَخَتَمَهُ بِظُفْرِهِ^(١).

١٢٠٢ - (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَبَّادٍ

ابْنِ جَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ)^(٢)

أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ أَشْفَعُ لَهُ مِنْ أُمَّتِي
أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَأَهْلُ مَكَّةَ، وَأَهْلُ الطَّائِفِ».

٧١٤٣ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ سَعِيدِ
ابْنِ السَّائِبِ الطَّائِفِيِّ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ: أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَسْمَاءَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ جَبْرِ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، [عَنِ سَعِيدِ بْنِ
السَّائِبِ]، عَنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَبِيبٍ،
عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، عَنِ زَافِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ
مُتْسَلِمٍ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، عَنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي شَمْرِ، عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٣).

(١) قال ابن حجر: استدركه ابن الأثير. وقد تقدم أنه رجح بقاء أبيه على النصرانية
وقال ابن الأثير: لا شبهة أن النبي ﷺ كتب إلى عبد الملك في غزوة تبوك. الإصابة:
١٢٥/١، ٤٣١/٢؛ وأسد الغابة: ١٣٥/١؛ ٥٠٩/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥١٠/٣؛ والإصابة: ٤٣١/٢؛ والاستيعاب:

٤٤٦/٢.

(٣) المراجع السابقة. والخبر أخرجه البزار وقال: لا نعلم روى عبد الملك عن
النبي ﷺ إلا هذا. كشف الأستار: ١٧٢/٤. وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني، وفيه
جماعة لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٣٨١/١٠.

١٢٠٣ - (عَبْدُ الْمَلِكِ الْحَجَبِيُّ) (١)

٧١٤٤ - ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي عَلِيٍّ فِي الصَّحَابَةِ، وَرَوَى عَنْ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَرَائِيِّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشَدِّقِ، عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِأَهْلِ مَكَّةَ. [فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَسْقِيكَ نَبِيذًا. قَالَ: «نَعَمْ». فَجِيءَ بِهِ فَمَزَجَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا فَاشْرَبُوا يَا أَهْلَ مَكَّةَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَعَطِشُ وَإِنَّ مَاءَنَا لِحَارٌ، وَهُوَ يَشُقُّ عَلَيْنَا شَرِبَ الْمَاءَ. فَقَالَ: «فَانْتَبِذُوا فِي الْأَسْقِيَةِ، وَغَيِّرُوا طَعْمَ الْمَاءِ، وَاشْرَبُوا». حَكَاهُ ابْنُ الْأَثِيرِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ (٢).

١٢٠٤ - (عَبْدَةُ بْنُ حَزْنِ النَّصْرِيِّ) (٣)

وَيُقَالُ: عَيْبِدَةُ أَبُو الْوَلِيدِ السَّوَائِي. ٧١٤٥ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حِمْدَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَيْبِدَةَ بْنَ حَزْنِ النَّصْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ نَهَيْتُ رِجَالًا أَنْ لَا يَأْتُوا الْحُجُونَ لِأَتْوَاهَا، وَمَا لَهُمْ بِهَا حَاجَةٌ» (٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥١٠/٣؛ والإصابة: ٤٣١/٢.

(٢) المرجعان السابقان، وقال ابن حجر: يعلى ساقط.

وهو يعلى بن الأشدق العقيلي. قال ابن عدي: روى عن عمه: عبد الله بن جراد، وزعم أن لعمه صحبة، فذكر أحاديث كثيرة منكورة، وهو وعمه غير معروفين. وقال البخاري: لا يكتب حديثه، وقال ابن حبان: وضعوا له أحاديث فحدث بها ولم يدر. وقال ابن عدي أيضًا: بلغني عن أبي مسهر قال: قلت ليعلى بن الأشدق ما سمع عمك من النبي ﷺ؟ قال: جامع سفیان، وموطأ مالك، وشيئا من الفوائد. الميزان: ٤٥٦/٤.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥١٨/٣؛ والإصابة: ٤٣٤/٢؛ والاستيعاب: ٤٤٩/٢؛

والتاريخ الكبير: ١١٢/٦.

(٤) تراجع الإصابة وأسد الغابة. وأخرجه البخاري مختصراً في التاريخ الكبير في

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ، وَيُونُسُ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ مَرْفُوعًا: «بُعِثَ مُوسَى [وَهُوَ زَاعِي غَنَمٍ]، وَدَاوُدُ وَهُوَ زَاعِي غَنَمٍ، وَبُعِثْتُ وَأَنَا زَاعِي غَنَمٍ»^(١).

* (عَبَسُ الْغِفَارِيُّ)^(٢)

يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى /

ب/١٤٥

١٢٠٥ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ)^(٣)

مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٧١٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ ابْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ: مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِيَجْعَفَرَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي» تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ^(٤).

١٢٠٦ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ:

أَخُو عَبْدِ اللَّهِ)^(٥)

٧١٤٧ - رَوَى الزُّهْرِيُّ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْهُ: آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّىهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ. قَرَأَ فِي الْأُولَى بِالطَّوْرِ، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ رَوَاهُ أَبُو مُوسَى^(٦).

(١) المراجع السابقة، وما بين معكوفين استكمال من أسد الغابة.

(٢) أشار ابن كثير إليه في عابس بن عباس الغفاري: ٣٨٤/٤.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٢٠/٣؛ والإصابة: ٤٣٥/٢.

(٤) من حديث عبد الله بن أسلم: مولى النبي ﷺ في المسند: ٣٤٢/٤.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٢١/٣؛ والإصابة: ٤٣٦/٢.

(٦) ذكره المستغفرى فى الصحابة وأخرج الخبير بسنده ثم قال: هذا إسناد غريب

فيه من لا يعرف. الإصابة: ٤٣٦/٢؛ وأسد الغابة: ٥٢١/٣.

١٢٠٧ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ هُوْدِ الْحَنْفِيِّ) (١)
سَكَنَ الْمَدِينَةَ.

٧١٤٨ - قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُقْبَةَ الْحَنْفِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرِ الْيَمَامِيِّ، حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ هُوْدٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَشْهَدُ لِبَإَاءِ الْأَقْبِصِرِيِّ بْنِ سَلَمَةَ بِالْإِدَاوَةِ الَّتِي بَعَثَهُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْضَحُ بِهَا مَسْجِدَ قِرَانَ أَوْ مَرْوَانَ (٢).

١٢٠٨ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْأَنْصَارِيِّ) (٣)
لَهُ ذِكْرٌ وَرِوَايَةٌ.

٧١٤٩ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّابِلْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُهَيْلٍ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَذْهَبُ بِكِتَابِي إِلَى طَاغِيَةِ الرُّومِ وَلَهُ الْجَنَّةُ؟» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُدْعَى عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، فَقَالَ:

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٢٤/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثالث من حرف العين. قال: عبید الله بن صبرة، ويقال: ضمرة. الإصابة: ١٠١/٣؛ وله ترجمة في الاستيعاب: ٤٣٥/٢، ونقل ابن الأثير عن ابن منده أنه عبید الله بن صبرة بن هُوْدَةَ، ثم قال: والذي أظنه أن هُوْدَةَ بزيادة هاء أصح، وأن هُوْدَةَ هو ابن علي ملك اليمامة، وهو مشهور، وأما هود فلا يعرف في حنيفة. والله أعلم.

(٢) قران: قرية باليمامة لبني سحيم بن مرة الدؤلي بن حنيفة. معجم البلدان: ٣١٨/٤؛ ويرجع إلى الخبر في الإصابة وأسد الغابة وفي ترجمة أفعس بن سلمة من أسد الغابة: ١٣٢/١.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٢٢/٣؛ وأشار إليه مختصراً في الإصابة: ٣٣٧/٢.

أَنَا أَذْهَبُ بِهِ، وَلى الْجَنَّةِ إِنْ هَلَكْتُ دُونَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ لَكَ الْجَنَّةُ إِنْ بَلَغْتَ، وَإِنْ قُتِلْتَ وَإِنْ هَلَكْتَ فَقَدْ أُوجِبَ اللهُ لَكَ الْجَنَّةَ».

فَذَهَبَ بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى بَلَغَ الطَّاعِي، فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَعَرَفَ طَاعِيَةَ الرُّومِ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ نَبِيِّ مُرْسَلٍ، ثُمَّ عَرَضَ عَلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَمَعَ الرُّومَ عِنْدَهُ، ثُمَّ عَرَضَ عَلَيْهِمْ، فَكْرَهُوا مَا جَاءَ بِهِ، وَآمَنَ بِهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقُتِلَ عِنْدَ إِيمَانِهِ.

١/١٤٦ ثُمَّ إِنَّ / الرَّجُلَ رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْهُ وَمَا كَانَ مِنْ قَتْلِ الرَّجُلِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَبْعَثُهُ اللهُ أُمَّةً وَحْدَهُ» لِذَلِكَ الْمَقْتُولِ^(١).

١٢٠٩ - (عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بْنِ نَوْفَلٍ)^(٢)

ابْنِ عَبْدِ مَنَافِ الْقُرَشِيِّ النَّوْفَلِيِّ. لَهُ ذِكْرٌ فِي الصَّحَابَةِ. قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَلَا يَثْبُتُ، وَيَقَالُ: إِنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ.

٧١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيِّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ التَّابِعِيِّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ عَمِّهِ عُرْوَةَ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ. قَالَ: خُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ يُطِيلُ فِي قِيَامِهِمَا، وَرُكُوعِهِمَا، ثُمَّ انْحَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتْ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ

(١) أورده ابن الأثير مختصراً. أسد الغابة: ٥٢٣/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٢٦/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثاني من حرف العين. الإصابة: ٧٤/٣؛ وله ترجمة في الإستهباب: ٤٣٦/٢؛ وأخرجه البخارى في التابعين. التاريخ الكبير: ٣٩١/٥.

وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ» الْحَدِيثُ، هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ، ثُمَّ قَالَ: وَرَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ^(١).

٧١٥١ - وَفِي الْمَوْطَأِ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحِخْيَارِ. قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ [بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ] إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ، فَلَمْ يُدْرَ مَا سَارَهُ بِهِ، حَتَّى جَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: بَلَى، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. [قَالَ: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟» قَالَ: بَلَى وَلَا صَلَاةَ لَهُ.] فَقَالَ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانَا اللَّهُ عَنْهُمْ»^(٢).

١٢١٠ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)^(٣)

فِي مُسْنَدِ بَنِي هَاشِمٍ، وَكَانَ يَكْنَى: أَبَا مُحَمَّدٍ [وَهُوَ] شَقِيقُ الْفَضْلِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ قُثَمٍ وَمَعْبُدٍ. أُمُّهُمُ أُمُّ الْفَضْلِ لُبَابَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ. اسْتَعْمَلَهُ عَلِيٌّ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى الْيَمَنِ، وَحَجَّ بِالنَّاسِ عَنْ سَنَةِ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ^(٤)، وَكَانَ مِنْ سَادَاتِ الْمُسْلِمِينَ سُودْدًا وَكِرْمًا وَرِئَاسَةً.

(١) قال ابن الأثير: أخرجه الثلاثة - يعني ابن منده، وأبو نعيم، وابن عبد البر - أسد الغابة: ٥٢٦/٣.

(٢) أخرجه مالك في (باب جامع الصلاة): قال الباجي: يعني نهاه عن قتلهم لمعنى الإيمان، وإن جاز أن يلزمهم القتل بعد ذلك بما يلزم سائر المسلمين من القصاص والحدود. الموطأ بشرح الزرقاني: ٣٥٠/١.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٢٤/٣؛ والإصابة: ٤٣٧/٢؛ والاستيعاب: ٤٢٩/٢.

وما بين معكوفين استكمال من مصادر ترجمته.

(٤) «وسنة سبع وثلاثين» أسد الغابة.

وَقَدْ تَأَكَّدْتُ مَوْتَهُ: قَالَ الْبَخَارِيُّ مَاتَ فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ^(١). قَالَ غَيْرِهِ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، قَالَه^(٢) خَلِيفَةُ [وَقَالَ] آخَرُونَ تُوْفِي سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ، وَهَذَا تَفَاوُتٌ كَثِيرٌ جِدًّا. إِنَّمَا رَوَى حَدِيثًا وَاحِدًا:

٧١٥٢ - قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: جَاءَتْ الْغُمَيْصَاءُ أَوْ الرُّمَيْصَاءُ^(٣) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْكُو زَوْجَهَا، وَتَزَعَمُ أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَيْهَا، فَمَا كَانَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ زَوْجَهَا، فَزَعَمَ أَنَّهَا كَاذِبَةٌ، / وَلَكِنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَزْجَعَ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لَكَ ذَلِكَ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ رَجُلٌ غَيْرُهُ»^(٤). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الطَّلَاقِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ عَنْ هُشَيْمٍ بِهِ^(٥).

١٢١١ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ اللَّبْثِيُّ)^(٦)

قَالَ أَبُو مُوسَى: أَوْرَدَهُ ابْنُ مَنْدَهَ فِي عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يُورِدْ لَهُ شَيْئًا، وَأَوْرَدَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي عُبَيْدِ اللَّهِ.

٧١٥٣ - وَأَوْرَدَ لَهُ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ [أَبِي] حَزْبِ بْنِ [أَبِي] الْأَسْوَدِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ فَضَالَةَ. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ عَرِيفٌ فَأُنزِلْ

(١) التاريخ الصغير: ١٤٢/١.

(٢) في المخطوطة: «وقال خليفة وآخرون». وما أثبتناه من أسد الغابة: ٥٢٦/٣.

(٣) القميصاء الأنصارية مطلقه عمرو بن حزم. أسد الغابة: ١١٩/٧، ٢١٢.

(٤) من حديث عبيد الله بن العباس في المسند: ٢١٤/١.

(٥) الخبر أخرجه النسائي في (باب إحلل المطلقه ثلاثاً، والنكاح الذي يحلها به):

المجتبى: ١٢١/٦.

(٦) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٢٩/٣؛ وأورد ابن حجر ذكره في طلحة بن عمرو

النصري. الإصابة: ٢٣١/٢، ٤٣٩.

عَلَى عَرِيْفِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَرِيْفٌ فَلْيَتَزِنْ عَلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ. قَالَ: فَتَنَزَلْتُ فِي الصُّفَّةِ، فَتَنَادَى رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ -: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ الْجُوعَ، فَقَالَ: «يُوشِكُ مَنْ عَاشَ مِنْكُمْ أَنْ يُعْذَى عَلَيْهِ، وَيُرَاحَ بِجَفَنَةٍ، وَتَلْبَسُونَ كَأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ». وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو النَّصْرِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ^(١)

١٢١٢ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ

مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ^(٢) .

٧١٥٤ - رَوَى أَبُو نَعِيمٍ: مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُدْمِنٌ خَمْرٍ لَقِيَ اللَّهَ كَعَابِدٍ وَثَنٍ»^(٣). رَوَاهُ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤).

(١) الخبير أخرجه ابن الأثير في ترجمته. وقال: أخرجه أبو موسى. أسد الغابة: ٥٢٩/٣؛ وأخرجه أبو نعيم من طريق داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي من حديث طلحة بن عمرو. حلية الأولياء: ٣٧٤/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٢٩/٣؛ والإصابة: ٤٣٩/٢؛ والاستيعاب: ٤٣٦/٢.

(٣) تراجع الإصابة وأسد الغابة في ترجمته. وقال ابن الأثير: أخرجه الثلاثة - ابن منده، وأبو نعيم، وابن عبد البر - إلا أن أبا عمر قال: عبید الله بن كثير، والد محمد، وقال ابن منده: عبید الله أبو محمد، وقال أبو نعيم: عبید الله غير منسوب، فربما يظن أنهم ثلاثة، وهم واحد والله أعلم. أسد الغابة.

(٤) الخبير من هذا الطريق أخرجه ابن ماجه في الأشربة (باب مدمن الخمر) وفي الزوائد: محمد بن سليمان الأصبهاني ضعفه النسائي، وابن عدي، وقواه ابن حبان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وباقى رجال الإسناد ثقات. سنن ابن ماجه: ١١٢٠/٢.

١٢١٣ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِحْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ) (١)

رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَدْرَكَهُ. قَالَ أَبُو عَمْرٍ: الْأَكْثَرُ عَلَيَّ أَنَّ لَهُ صُحْبَةً، وَأَنَّ حَدِيثَهُ مُسْنَدٌ.

٧١٥٥ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ طَرِيقِ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي شُمَيْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِحْصَنِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرِّهِ» (٢)، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ طَعَامٌ يَوْمَهُ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا» (٣).

وَبِهِ مَرْفُوعًا: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي أَفْوَاهِ الطَّرِيقِ فَتَادُوا: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ اغْدُوا إِلَى رَبِّ رَحِيمٍ، يَمُنُّ بِالْخَيْرِ، وَيُثِيبُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ، [لَقَدْ أَمَرَكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَقُمْتُمْ]، وَأَمَرَكُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ فَصُمْتُمْ، وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ فَاقْبِضُوا جَوَائِزَكُمْ، فَإِذَا صَلَّوْا الْعِيدَ نَادَى مُنَادٍ

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣٠/٣؛ والإصابة: ٤٣٩/٢؛ والاستيعاب: ٤٣٥/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٧٢/٥.

(٢) سره: يقال: فلان آمن في سره بالكسر أى في نفسه. النهاية: ١٥٥/٢.
(٣) الخبر في مصادر ترجمته، وقد أخرجه الترمذى في الزهد من طريق مروان بن معاوية، عن عبد الرحمن بن أبي شميلة الأنصاري، عن سلمة بن عبيد الله بن مُحْصَنِ الْخَطْمِيِّ.

وقال الترمذى: حسن غرب، لا نعرفه إلا من حديث مروان بن معاوية، وحيزت: جمعت. حدثنا بذلك محمد بن إسماعيل (البخارى)، حدثنا الحميدى، حدثنا مروان بن معاوية، نحوه. صحيح الترمذى: ٥٧٤/٤.

وأخرجه ابن ماجه من طريق أبي نعيم في الزهد أيضًا (باب القناعة): سنن ابن ماجه: ١٣٨٧/٢.

مِنَ السَّمَاءِ: ازجِعُوا إِلَى مَنَازِلِكُمْ [رَاشِدِينَ] فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ / ذُنُوبَكُمْ
وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْيَوْمُ [فِي السَّمَاءِ] يَوْمَ الْجَائِزَةِ»^(١)

١٢١٤ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ)^(٢)

وَيُقَالُ: مُسْلِمٌ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَبُو مُسْلِمِ الْقُرَشِيِّ.

٧١٥٦ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ
سُلَيْمَانَ - وَهُوَ أَبُو مُوسَى الْفَرَّاءُ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ -، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ
ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصُومُ الدَّهْرَ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّانِيَةَ، فَسَكَتَ،
ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي
يَلِيهِ، وَصُمْ الْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ فَإِذَا أَنْتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ»^(٣).

وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو
دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ
زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ كِلَاهِمَا: عَنْ أَبِي مُوسَى: هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ:
حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ.
قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ هَارُونَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ

(١) أشير إلى الخبر في أسد الغابة والإصابة وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده
والمعافي في الجليس والباوردي والطبراني في الكبير وأبو نعيم عن سعيد بن أوس الأنصاري
عن أبيه وضعف. الجامع الكبير للسيوطي: ٧٥٥/١. وما بين معكوفات استكمال منه.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣٠/٣؛ والإصابة وأخرجه في مسلم بن عبيد الله:
٤١٥/٣؛ وكذلك ابن عبد البر في الإشتعاب: ٤١٨/٣؛ وأخرجه البخاري في التابعين:
عبيد الله بن مسلم. التاريخ الكبير: ٣٩٨/٥.

(٣) أخرجه ابن منده وأبو نعيم وابن عبد البر كما في أسد الغابة، وأخرجه البخاري
في التاريخ الكبير ولم يسق لفظه: ٣٩٨/٥.

عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ وَ[النَّسَائِي] مَنْ حَدِيثِ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عَرِيفٍ
مِنْ عُرَفَاءِ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ^(١).
وَيُقَالُ فِيهِ : مُسْلِمٌ بِنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ عُبَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهِ
كَمَا سَيَأْتِي.

١٢١٥ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ آخِرُ)^(٢)

قَالَ أَبُو مُوسَى : وَلَيْسَ بِالَّذِي قَبْلَهُ.

٧١٥٧ - وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ
مِنْ مَمْلُوكٍ يُطِيعُ اللَّهَ وَيُطِيعُ سَيِّدَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ».
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَه، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِيمَنْ اسْمُهُ عُبَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ^(٣).

١٢١٦ - (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ)^(٤)

ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مَرَّةَ الْقُرَشِيِّ

(١) الخبير أخرجه أبو داود (باب في صوم شوال) عن عبيد الله بن مسلم القرشي
عن أبيه، قال: سألت أو سئل النبي ﷺ وقال أبو داود: دافقة زيد العكبي، وخالفه أبو
نعيم قال: مسلم بن عبيد الله. سنن أبي داود: ٣٢٤/٢.
وأخرجه الترمذى في (باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس) وهو بلفظ أبي
داود. صحيح الترمذى: ١١٤/٣.

وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٢١/٧.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة ٥٣١/٣؛ وأخرجه ابن عبد البر وابن حجر: عبيد بن
مسلم الأسدي بدون إضافة. الإصابة: ٤٤٦/٢؛ والاستيعاب: ٤٣٩/٢.

(٣) يرجع إلى الخبير في مصادر ترجماته.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣١/٣؛ والإصابة: ٤٤٠/٢؛ والاستيعاب: ٤٣٣/٢؛

وأخرجه البخارى في التابعين: التاريخ الكبير: ٣٩٨/٥.

التَّيْمِيُّ . كَانَ مِنْ أَصْغَرِ الصَّحَابَةِ نَسَبًا ^(١) ، وَسَكَنَ الْمَدِينَةَ ، أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ . مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبِهِ .

٧١٥٨ - رَوَى أَبُو نَعِيمٍ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا أُعْطِيَ أَهْلُ بَيْتِ الرَّفْقِ إِلَّا نَفَعَهُمْ ، وَلَا مُنْعُوهُ إِلَّا ضَرَّهُمْ » ^(٢) .
 قَالَ أَبُو عُمَرَ : لَهُ رُؤْيَةٌ ، وَلَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِإِصْطِخْرٍ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً .
 وَهُوَ الْقَائِلُ لِمُعَاوِيَةَ : /

ب/١٤٧

إِذَا أَنْتَ لَمْ تُرَخِ الْإِزَارَ تَكَرُّمًا
 عَلَى الْكَلِمَةِ الْعَوْرَاءِ مِنْ كُلِّ جَانِبِ
 فَمَنْ ذَا الَّذِي نَرْجُو لِحَقْنِ دِمَائِنَا
 وَمَنْ ذَا الَّذِي نَرْجُو لِحْمَلِ النَّوَائِبِ ^(٣)

٧١٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ عُبَيْدَةَ الْمُلَيْكِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ لَا تَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ ، وَاتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ فِي آتَاءِ اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ » ^(٤) .

(١) قال بعضهم : هذا غلط : ولا يطلق على مثله أنه صحب ، ولكنه رآه ومات رسول الله ﷺ وهو غلام . أسد الغابة .

(٢) يرجع إلى الخبر في الإصابة وأسد الغابة ، وأخرجه البغوي وأبو نعيم وابن عساکر من حديثه . قال البغوي : ولا أعلم له غيره هو مرسل . جمع الجوامع كما في جامع الأحاديث : ٦٢٦/٥ .

(٣) سقط البيتان من النسخ . وهما من مصادر ترجماته .

(٤) الخبر أخرجه البخاري في الكبير عن عبدة المكيلى وأخرجه الطبراني في الكبير وأبو نعيم وابن عساکر من حديث عبدة الأملوکی كما في جمع الجوامع . جامع الأحاديث : ٦٢٦/٧ .

١٢١٧ - (عُبَيْدَةُ بْنُ صَيْفِي الْجُعْفِيُّ) (١)

وَقِيلَ عُبَيْدَةُ بِالْفَتْحِ. يُعَدُّ فِي الْبَصْرِيِّينَ.

٧١٦٠ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا

الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا

حَمَّادُ بْنُ عِيسَى الْجُهَنِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ

صَيْفِي. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ

لِدُرَّتِي، فَفَعَلَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُبَيْدَةُ أَنْتُمْ أَهْلُ بَيْتٍ لَا تُصِيبُكُمْ خِصَاصَةٌ

إِلَّا فَرَّجَهَا اللَّهُ».

قَالَ: وَرَوَى عَنْ حَمَّادٍ عَنْ بَشْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَفِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ:

سَمِعْتُ عُبَيْدَةَ بْنَ صَيْفِي نَحْوَهُ (٢).

ع (عُبَيْدٌ، وَيُقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِفَاعَةَ) (٣)

١٢١٨ - (عُبَيْدٌ: مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) (٤)

٧١٦١ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى

النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: سُئِلَ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتُرُ بِصَلَاةٍ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ أَوْ

سِوَى الْمَكْتُوبَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. (٥)

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٥٢/٣؛ وقال ابن حجر: عُبَيْدَةُ بْنُ صَيْفِي الْجُهَنِيُّ

بِالْفَتْحِ. الإصابة: ٤٥٠/٢.

(٢) يرجع إلى الخبر في المرجعين السابقين، وفي الجامع الكبير: أخرجه أبو نعيم

عن عُبَيْدَةَ بْنِ صَيْفِي الْجُعْفِيِّ. جامع الأحاديث: ٦٩٤/٧.

(٣) عُبَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُرَقِيِّ. أسد الغابة: ٥٣٩/٣.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣٨/٣؛ والإصابة: ٤٤٨/٢؛ والاستيعاب: ٤٣٩/٢.

وقال ابن عبد البر: روى عنه سليمان التيمي ولم يسمع منه بينهما رجل. وقال البخاري: حديثه

مرسل. التاريخ الكبير: ٤٤٠/٥.

(٥) من حديث عُبَيْدِ: مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ في المسند: ٤٣١/٥.

٧١٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ
 سُلَيْمَانَ «الْمَعْنَى» -، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُمْ فِي مَجْلِسِ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ
 - قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: عَنْ شَيْخٍ فِي [مَجْلِسِ أَبِي عُمَانَ -، عَنْ عُبَيْدِ
 مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّ هَا هُنَا امْرَأَتَيْنِ قَدْ صَامَتَا، وَإِنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ
 الْعَطَشِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، أَوْ سَكَتَ، ثُمَّ عَادَ - وَأَرَاهُ قَالَ بِالْهَاجِرَةِ - .
 قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّهُمَا [- وَاللَّهِ -] قَدْ مَاتَا، أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا. قَالَ:
 «ادْعُهُمَا». قَالَ: فَجَاءَتَا، قَالَ: فَجِئْتُ بِقَدَحٍ، أَوْ عُسٍّ^(١) فَقَالَ
 لِإِحْدَاهُمَا: «قِيئِي» فَقَاءَتْ قَيْحًا أَوْ دَمًا وَصَيْدًا وَلَحْمًا، حَتَّى قَاءَتْ
 نِصْفَ الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ لِلْأُخْرَى: «قِيئِي» فَقَاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَيْدٍ
 وَلَحْمٍ عَبِيطٍ^(٢) وَغَيْرِهِ، حَتَّى مَلَأَتِ الْقَدَحَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا
 عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُمَا، وَأَفْطَرْتَا عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا، جَلَسْتَ إِحْدَاهُمَا إِلَى
 الْأُخْرَى فَجَعَلْتَا يَأْكُلَانِ لُحُومَ النَّاسِ»^(٣).

٧١٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ / التَّيْمِيِّ.
 قَالَ: طَرَأَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، فَحَدَّثَنَا عَنْ عُبَيْدِ
 مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسُئِلَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ صَلَاتَهُ
 بَيْنَ الْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ^(٤).

١/١٤٨

(١) العس: القدح الكبير. وجمعه عساس وأعساس. النهاية: ٩٥/٣.

(٢) لحم عبيط: طرى غير نضيج. النهاية: ٦٣/٣.

(٣) من حديث عبيد مولى النبي ﷺ في المسند: ٤٣١/٥، وما بين معكوفات
 استكمال منه. وقال أبو يعلى: فيه رجل لم يسم. مجمع الزوائد: ١٧١/٣. وقد تقدم قول

ابن عبد البر: لم يسمع سليمان منه بينهما رجل. الاستيعاب: ٤٣٩/٢.

(٤) من حديث عبيد مولى النبي ﷺ في المسند: ٤٣١/٥.

٧١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: حَدَّثَنَا سَعْدٌ، أَوْ عُبَيْدٌ - عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ هُوَ الَّذِي يَشْكُ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِصِيَامٍ. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْضَ النَّهَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانًا وَفُلَانَةً قَدْ بَلَغَهُمَا الْجَهْدُ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدَ، وَابْنِ أَبِي عَدَى^(١) عَنِ سُلَيْمَانَ^(٢).

١٢١٩ - (عُبَيْدُ بْنُ خَالِدٍ)^(٣)

وَيُقَالُ عَبْدَةٌ، وَيُقَالُ: عُيْبَةٌ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَهُوَ السُّلَمِيُّ، الْبَهْرِيُّ، عَدَادَهُ فِي الْكُزْفِيِّينَ.

٧١٦٥ - رَوَى أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ وَأَبُو نَعِيمٍ مِنْ طُرُقٍ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ -^(٤). قَالَ: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقَتِلَ أَحَدُهُمَا، ثُمَّ مَاتَ الْآخَرُ [بعده بجمعة أو نحوها]^(٥)، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قُلْتُمْ؟»^(٦). فَقَالُوا: قُلْنَا: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِصَاحِبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ،

(١) في المسند: «وابن أبي عبيد». وما في المخطوطة أشبه.

(٢) من حديث عبيد مولى النبي ﷺ في المسند: ٤٣١/٥.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣٦/٣؛ والإصابة: ٤٤٢/٢؛ والاستيعاب: ٤٣٨/٢؛

والتاريخ الكبير: ٤٣٨/٥.

(٤) العبارة الاعتراضية وردت في لفظ النسائي ولكنها بعد: عبد الله بن ربيعة

السلمى. وهو صحابي أيضًا. يراجع أسد الغابة: ٢٣٣/٣.

(٥) استكمال من أبي داود، ولفظ النسائي: ومات الآخر بعده.

(٦) استكمال من المرجعين.

وَعَمَلُهُ - يَعْنِي صِيَامَهُ - بَعْدَ عَمَلِهِ وَمَا يَنْتَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ^(١).

(حَدِيثُ آخَرُ عَنْهُ)

«مَوْتُ الْفَجَاءَةِ أَخَذَهُ أَسْفٍ».

٧١٦٦ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْجَنَائِزِ عَنْ مُسَدِّدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ
شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ وَسَعْدِ بْنِ عُيَيْدَةَ كِلَاهُمَا عَنْهُ بِهِ
تَارَةً مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً مَوْقُوفًا^(٢).

١٢٢٠ - (عُبَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْمُحَارِبِيِّ: أَخُو الْأَسْوَدِ)^(٣)

عِدَادُهُ فِي الْكُوفِيِّينَ.

٧١٦٧ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ، حَدَّثَنَا
الْحَارِثُ بْنُ أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَعْيَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ
ابْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ عَمَّهَا - وَهُوَ عُيَيْدُ بْنُ خَالِدٍ - قَالَ: يَنْتَمَا
أَنَا أَمْشِي فِي سِكَّةٍ مِنْ سِكَكِ الْمَدِينَةِ إِذْ نَادَانِي إِنْسَانٌ مِنْ خَلْفِي:
«ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنَّهُ أَنْقَى، وَأَنْقَى». قَالَ: فَظَنَرْتُ، فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ^(٤). قَالَ: «أَمَا لَكَ فِيَّ
أُسْوَةٌ؟» قَالَ: فَظَنَرْتُ: فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ.

(١) الخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب في النور يرى عند قبر الشهيد): سنن
أبي داود: ١٦/٣؛ والنسائي في الجنائز (باب الدعاء): المجتبى: ٦٠/٤؛ وأخرجه أحمد
من حديثه في المسند: ٥٠٠/٣، ٢١٩/٤.

(٢) الخبر في (باب موت الفجأة): سنن أبي داود: ١٨٨/٣؛ وأخرجه أحمد من
حديثه: ٤٢٤/٣، ٢١٩/٤.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣٧/٣؛ والإصابة: ٤٤٣/٢.

(٤) بردة ملحاء: بردة فيها خطوط سود وبيض. النهاية: ١٠٥/٣.

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي السَّمَائِلِ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ / حَدِيثِ شُعْبَةَ. زَادَ
النَّسَائِيُّ كِلَاهُمَا: عَنْ أَشْعَثَ بِهِ^(١).

١٢٢١ - (عُبَيْدُ بْنُ الْخَشْخَاشِ الْعَبْرِيُّ)^(٢)

أَخُو مَالِكٍ وَقَيْسٍ. عِدَادُهُ فِي الْبَصْرِيِّينَ.

٧١٦٨ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ

الْمَثْنِيِّ بْنِ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُرُّ بْنُ الْحُصَيْنِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ
حَسَّانَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ: أَنَّ أَبَاهُ مَالِكًا وَعَمَّتِيهِ قَيْسًا وَعُبَيْدًا أَتَوْا
النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَوْا إِلَيْهِ رَجُلًا^(٣) مِنْ بَنِي عَمَّهِمْ عَلَى النَّاسِ، فَكَتَبَ لَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِمَالِكٍ وَعُبَيْدِ [وَقَيْسٍ]
بَنِي الْخَشْخَاشِ: إِنَّكُمْ آمِنُونَ مُسْلِمُونَ عَلَى دِمَائِكُمْ، وَأَمْوَالِكُمْ لَا
تُؤْخَذُونَ بِجَرِيرَةٍ غَيْرِكُمْ، وَلَا يَجْنِي عَلَيْكُمْ إِلَّا أَيْدِيكُمْ»^(٤).

١٢٢٢ - (عُبَيْدُ بْنُ رُحَيْ، أَوْ رُحَى الْجُهْنِيُّ:

أَبُو يَحْيَى الْبَصْرِيُّ)^(٥)

مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، وَفِي إِسْنَادِ حَدِيثِهِ.

٧١٦٩ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ، حَدَّثَنَا

الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السُّلَيْمِيّ، حَدَّثَنَا

(١) الخبير أخرجه الترمذى فى السمائل والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٢٣/٧؛ ويراجع أسد الغابة: ٥٣٧/٣.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٣٧/٣؛ والإصابة: ٤٤٣/٢؛ وقال ابن حبان: له صحبة. الثقات: ٢٨٤/٣.

(٣) كلمة غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من أسد الغابة.

(٤) الخبير أخرجه ابن منده وأبو نعيم، ومطين والبعغوى وابن شاهين. أسد الغابة، الإصابة.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٣٨/٣؛ والإصابة: ٤٤٣/٢؛ والاستيعاب: ٤٤١/٢.

سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَّبِعُ لِمَنْزِلِهِ.
وَهَكَذَا رَوَاهُ وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ يَحْيَى ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ رُحَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ^(١).
قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَرَوَى يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رُحَيٍّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ^(٢).

١٢٢٣ - (عُبَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الرَّزْقِيِّ)^(٣)

ويقال عَبْدُ اللَّهِ، سَكَنَ الْمَدِينَةَ، مُخْتَلَفٌ فِيهِ.

٧١٧٠ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ

ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حُمَيْدَةَ، أَوْ عُبَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُسَمِّيْتُ الْعَاطِسَ ثَلَاثًا، فَإِنْ شِئْتَ [أَنْ تُسَمِّيْتَهُ فَسَمِّيْتَهُ] وَإِنْ شِئْتَ فَكُفِّي»^(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧١٧١ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الْأَنْصَارِيِّ،

(١) تراجع الإصابة وأسد الغابة في ترجمته. قال ابن الأثير: أخرجه الثلاثة إلا أن أبا عمر قال: دحي بالدال.

(٢) التاريخ الكبير: ٢٩٤/٨.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣٩/٣، والإصابة في القسم الثاني من حرف العين: ٧٨/٣؛ وأخرجه البخاري في التابعين. التاريخ الكبير: ٤٤٧/٥.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب كم مرة بسمت العاطس): سنن أبي

داود: ٣٠٨/٤. وما بين معكوفين استكمال منه.

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: دَخَلْتُ يَوْمًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُمْ قِدْرٌ تَفُورٌ بِلَحْمٍ فَأَعَجَبَنِي شَحْمَةٌ، فَأَخَذْتُهَا فَأَزْدَرْتُهَا، فَاسْتَكَيْتُ مِنْهَا مَسْنَةً، ثُمَّ إِنِّي ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: /
«إِنَّهُ كَانَ فِيهَا سَبْعَةُ أَنَاسِيٍّ» ثُمَّ مَسَحَ بَطْنِي، فَأَلْقَيْتُهَا [حَضْرَاءَ] فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ فَمَا اسْتَكَيْتُ مِنْهَا بَطْنِي إِلَى السَّاعَةِ^(١).

ثُمَّ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ^(٢).

وَتَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ حَدِيثُ زَوَاهِ الْإِمَامِ أَحْمَدُ مُتَّفِرِدًا بِهِ فِي الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بَعْدَ وَقْعَةِ أُحُدٍ^(٣).

١٢٢٤ - (عُبَيْدُ بْنُ صَخْرِ بْنِ لَوْذَانَ)^(٤)

أَحَدُ عُمَّالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ الْيَمَنَ مَعَ مُعَاذٍ.

٧١٧٢ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْمُسَيْبُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ عُمَرَ الصُّبِّيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ يُونُسَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ صَخْرِ بْنِ لَوْذَانَ - وَكَانَ مِمَّنْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عُمَّالِهِ إِلَى الْيَمَنِ - قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَّالَ الْيَمَنِ جَمِيعًا،

(١) أخرجه البغوي والطبراني في الكبير عن رافع بن خديج كما في جمع الجوامع: ٢٨٠٢/١. وما بين معكوفين استكمال منه.

ونقل محققوه عن النهاية: أنه ﷺ مسح بطن رافع فألقى شحمة خضراء فقال: «إنه كان فيها أنفس سبعة يريد عيونهم»، ويقال للعائن نافس: ٩٦/٥.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أبو أمية الأنصاري، ولم أعرفه، وبقية رجاله وتقوا. مجمع الزوائد: ١٧٣/٤.

(٢) أسد الغابة: ٥٣٩/٣.

(٣) تقدم الخبر ص ١٨٤ من هذا الجزء. ويرجع إليه في المسند: ٤٢٤/٣.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٢/٣؛ والإصابة: ٤٤٤/٢؛ والاستيعاب: ٤٤٠/٢.

فَقَالَ: «تَعَاهِدُوا النَّاسَ بِالْمُذَاكَرَةِ. وَاتَّبِعُوا الْمَوْعِظَةَ [الْمَوْعِظَةَ] فَإِنَّهُ أَقْوَى لِلْعَامِلِينَ عَلَى الْعَمَلِ بِمَا يُحِبُّ اللَّهُ وَلَا تَخَافُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَآئِمَةً، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»^(١).

(حَدِيثٌ آخَرٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ صَخْرٍ)

٧١٧٣ - قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، وَغَيْرُهُ. حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى: أَبُو عُبَيْدَةَ التَّمِيمِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ صَخْرِ بْنِ لُؤْدَانَ الْأَنْصَارِيِّ السَّلْمِيِّ - وَكَانَ فِي مَنِّ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عُمَالِ الْيَمَنِ - قَالَ: فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَالَ الْيَمَنِ فِي سِتَّةِ عَشْرَ بَعْدَمَا حَجَّ حَجَّةَ الْيَمَامِ وَقَدَّمَتْ مَا دَامَ. وَقَالَ لِمَعَاذٍ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَيَّ أَهْلَ كِتَابٍ وَانْهَمُ سَائِلُوكَ عَنْ مِفْتَاحِ الْكِعْبَةِ فَاخْبِرْهُمْ أَنَّ مِفْتَاحِ الْكِعْبَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّهَا تَحْرُقُ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى يَنْتَهِي إِلَى اللَّهِ لَا يَحِبُّ دُونَهُ مِنْ جَاءَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَخْلُصًا رَجَحَتْ بِكُلِّ ذَنْبٍ». فَقَالَ - يَعْنِي مُعَاذًا -: «إِذَا سُئِلْتُ وَاخْتَصِمْتُ إِلَيَّ فِيمَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْكَ فِيهِ سُنَّةً. فَقَالَ: «تَوَاضَعْ لِلَّهِ ثُمَّ اجْتَهِدْ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْ يَعْلَمَ مِنْكَ الصِّدْقَ يُوَفِّقُكَ فَإِنَّ التَّبَسُّعَ عَلَيْكَ فَاقْفُ وَامْسِكْ حَتَّى تَنْتَهِيَ أَوْ تَكْتُبَ إِلَيَّ فِيهِ وَلَا تَصْرَمَنَّ فِيمَا لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا فِي سُنَّتِي قِضَاءً إِلَّا عَنْ مَلَأَ وَاحْتَذِرْ الْهَوَى فَإِنَّهُ قَائِدُ الْأَشْقِيَاءِ إِلَى النَّارِ».

وَذَكَرَ: حَدَّثَنَا فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا.

(١) المراجع السابقة. وما بين معكوفين استكمال من أسد الغابة. وقال السيوطي: أخرجه أبو نعيم والديلمي عن عبيد بن صخر بن لؤدان. جمع الجوامع: ١٠٧٣/٢.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧١٧٤ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ عَمْرٍ: عَنْ سَهْلِ بْنِ يُونُسَ بْنِ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ صَخْرٍ / بْنِ لَوْذَانَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنِّي قَدْ عَرَفْتُ بَلَاءَكَ فِي الدِّينِ، وَالَّذِي نَأَلَّكَ وَذَهَبَ مِنْ مَالِكَ وَرَكِبَكَ مِنَ الدِّينِ، وَقَدْ طَيِّبْتُ لَكَ الْهَدْيَةَ فَإِنْ أَهْدَيْ لَكَ شَيْءٌ فَأَقْبَلْ».

قَالَ: فَرَجَعَ حِينَ رَجَعَ بِثَلَاثِينَ رَأْسًا أَهْدُوا لَهُ^(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧١٧٥ - قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَرَوَى عَنْ عُيَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: عَهْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى عَمَّالِهِ بِالْيَمَنِ: «فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعُ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ، [وَلَيْسَ فِي الْأَوْقَاصِ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ]» رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ^(٢).

١٢٢٥ - (عُيَيْدُ بْنُ عَازِبٍ)^(٣)

أَخُو الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبِ الْأَنْصَارِيِّ.

٧١٧٦ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْإِسْفَاطِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبِ، عَنْ عَمَّهَا: عُيَيْدِ

(١) الخبير أخرجه الطبراني في الكبير من حديثه، كما في جمع الجوامع: ٢٩٤٠/١. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير. وفيه سيف بن عمر التميمي وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٥٠/٤.

(٢) أسد الغابة: ٥٤٢/٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٢/٣؛ والإصابة: ٤٤٥/٢؛ والاستيعاب: ٤٣٨/٢.

ابن عازبٍ. قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي»^(١).

١٢٢٦ - (عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَفَّارِ:

مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)^(٢)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا ذَكَرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»^(٣).

٧١٧٧ - ذَكَرَهُ ابْنُ مِنْدَةَ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ خَالِدِ الْمَهَلَبِيِّ،

عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَنْجُورِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْهُ، وَفَرَّقَ أَبُو نَعِيمٍ، وَابْنُ الْأَثِيرِ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ عُبَيْدِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي رَوَى لَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).

١٢٢٧ - (عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ)

٧١٧٨ - سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَقْضُوا نَوَاصِيَ الْحَيْلِ

وَلَا مَعَارِفَهَا، وَلَا أَذْنَابَهَا، فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابُهَا، وَأَعْرَافَهَا أَذْفَاؤُهَا، وَنَوَاصِيهَا مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ رِوَايَةِ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ عَنْهُ.

(١) يرجع إلى الخبر في أسد الغابة. وأخرجه أحمد من حديث أبي هريرة ومن

حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عمه. المسند: ٤٣٣/٢، ٤٥٠/٣، ٣٦٤/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٣/٣؛ وقال ابن حجر: عبد الله بن عبد العفار

مولى النبي ﷺ: ٤٤٥/٢.

(٣) أسد الغابة. وقال ابن الأثير: أخرجه ابن مندة وأبو نعيم، وله رواية عن ابن

مسعود وعمر - رضى الله عنهما - جمع الجوامع: ٥٥٠/١.

(٤) أورده ابن حجر في عبد الله بن عبد العفار. الإصابة: ٣٣٧/٢.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٤/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من

حرف العين وقال: ذكره المستغفرى وهو خطأ والصواب عتبة. الإصابة: ١٥٩/٣.

والمحفوظُ أَنَّ هَذَا مِنْ رِوَايَةِ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ كَمَا سَيَأْتِي (١).

١٢٢٨ - (عُبَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ صُبْحٍ

الرُّعَيْنِيِّ ثُمَّ الذُّبْحَانِيِّ) (٢)

ذَكَرَهُ ابْنُ يُونُسَ فِيمَنْ شَهِدَ فَتَحَ مِصْرَ مِنَ الصَّحَابَةِ، قَالَ ابْنُ مَنَدَةَ: وَلَا أَعْرِفُ لَهُ رِوَايَةً، وَأَظَنُّهُ الْعَرَكِيَّ.

٧١٧٩ - قلت: إِنْ كَانَ الْعَرَكِيُّ فَقَدْ رَوَى لَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ

الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ

جُنْدَبِ بْنِ صَخْرٍ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ

الْعَرَكِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ / رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ [مَاءِ] الْبَحْرِ، فَقَالَ: «هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِثْلُهُ» (٣).

١٢٢٩ - (عُبَيْدُ بْنُ عَمْرِو الْكِلَابِيِّ:

وَقِيلَ: عُيَيْدَةٌ، وَهُوَ الصَّحِيحُ) (٤)

٧١٨٠ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ

ابْنِ خُنَيْمٍ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بِنْتُ عِيَّاضٍ، عَنْ جَدِّهَا عُيَيْدِ بْنِ

(١) الخبر بهذا الإسناد أورده المستغفري كما في المرجعين السابقين. وأخرجه أبو داود في الجهاد من حديث عتبة بن عبد السلمي (باب في كراهية جز نواصي الجبل وأذئابها): سنن أبي داود: ٢٢/٣.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٥/٣؛ والإصابة: ٤٤٥/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ٢١٥/١. وهو عند أحمد وغيره من حديث أبي هريرة وجابر وعند البيهقي من حديث ابن القراس. جامع الأحاديث: ٨٠/٧.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٥/٣؛ والإصابة: ٤٤٥/٢؛ والاستيعاب: ٤٤١/٢؛ والتاريخ الكبير: ٤٤٠/٥.

عَمْرُو الْكِلَابِيِّ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوْصًا فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ (١).

١٢٣٠ - (عُبَيْدُ بْنُ قُسَيْبٍ) (٢)

٧١٨١ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالسَّرِيَّةَ الَّتِي إِنْ لَقِيتُ قَلَّتْ، وَإِنْ [غَنِمَتْ] غَلَّتْ». عَنْ [ابْنِ] لَهِيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ: وَالِدِ عَبْدِ اللَّهِ، ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مُخْتَصَرًا (٣).

١٢٣١ - (عُبَيْدُ بْنُ مُرَاحٍ الْمُرَنِّي) (٤)

٧١٨٢ - رَوَى ابْنُ قَانِعٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ. قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّقِيعِ (٥) وَالنَّاسُ يَخَافُونَ الْغَارَةَ، فَنادَى مُنادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقُلْتُ: لَقَدْ كَثُرَتْ كِبِيرًا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقُلْتُ: لَهُؤْلَاءِ نَبَأٌ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمْتُ، وَعَلَّمَنِي الْوُضُوءَ، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ، وَحَمَى النَّقِيعَ، وَاسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِ. قَالَهُ الْعَسَّانِيُّ فِيمَا حَكَاهُ ابْنُ الْأَثِيرِ (٦).

(١) الخبر أخرجه البخارى في الكبير: ٤٤٠/٥؛ وأخرجه ابن منده وأبو نعيم وابن عبد البر كما في مصادر ترجماته الأخرى.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٦/٣؛ والإصابة أخرجه في القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ١٥٩/٣؛ وله في الاستيعاب: ٤٣٩/٢.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه من حديث أبى الورد صاحب النبى ﷺ فى الجهاد (باب السرايا): سنن ابن ماجه: ٩٤٤/٢؛ وأخرجه أحمد والبقوى من حديثه. جمع الجوامع: ٢٤٤٧/١.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٤٦/٣؛ والإصابة: ٤٤٦/٢.

(٥) النقيع: فى اللغة القاع. وهو موضع قرب المدينة كان النبى ﷺ حماه لخليله. معجم البلدان: ٣٠١/٥.

(٦) أسد الغابة: ٥٤٦/٣؛ والإصابة: ٤٤٦/٢. وهو فيه أتم مما أورده ابن الأثير، وله تخريج آخر.

١٢٣٢ - (عُبَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْأَسَدِيِّ) ^(١)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ مَمْلُوكٍ يُطِيعُ اللَّهَ، وَيُطِيعُ سَيِّدَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ».

٧١٨٣ - قَالَهُ عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ ^(٢).

١٢٣٣ - (عُبَيْدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْأَنْصَارِيِّ) ^(٣)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ [عَلَيْهِمْ وَعَلَيْهِ أَثَرُ غُسْلٍ] وَهُوَ طَيِّبُ [النَّفْسِ] ^(٤) [فَظَنْنَا أَنَّهُ أَلَمَّ بِأَهْلِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْبَحْتَ طَيِّبَ [النَّفْسِ]؟] فَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِالْغِنَى لِمَنِ اتَّقَى اللَّهَ، وَالْعَافِيَةَ لِمَنِ اتَّقَى [اللَّهُ خَيْرٌ] مِنَ الْغِنَى، وَطَيِّبُ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيمِ».

٧١٨٤ - رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَذَكَرَهُ ^(٥).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٧/٣؛ والإصابة: ٤٤٦/٢؛ والاستيعاب: ٤٣٩/٢.

(٢) المراجع السابقة.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٧/٣؛ والإصابة: ٤٤٧/٢.

(٤) في المخطوطة: «خرج وقد اغتسل وهو طيب». وما أثبتناه من أسد الغابة.

(٥) الاستكمال من أسد الغابة وما بين معكوفات استكمال منه ومن الإصابة. والخبر

أخرجه ابن ماجه في التجارات (باب الحث على المكاسب) وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. سنن ابن ماجه: ٧٢٤/٢؛ وأخرجه أحمد في مسنده من أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ. المستند: ٣٧٢/٥. كلهم من طريق معاذ بن عبد الله بن حبيب عن أبيه

عن عمه. وهو عنده أيضًا في أحاديث أبي جبير الضحاك بن الضحاك عن عمومه، وقال: معاذ بن عبد الله بن حبيب عن أمية - لعله عن أبيه - عن عمه. المستند: ٣٨١/٥.

* (عُبَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، أَوْ مُعَاذٍ) ^(١) /
 وَيُقَالُ: زَيْدٌ بْنُ الصَّامِتِ: أَبُو عِيَّاشِ الزُّرْقِيِّ: يَأْتِي ^(٢)، وَمِنْهُمْ مَنْ
 ذَكَرَهُ فِي حَرْفِ الرَّايِ.

* (عُبَيْدُ بْنُ مُعَيَّةَ)
 هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ تَقَدَّمَ ^(٣)

١٢٣٤ - (عُبَيْدُ بْنُ نُضَيْلَةَ الْخُرَاعِيِّ:

مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ) ^(٤)

٧١٨٥ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ [أَبِي] عُبَيْدِ
 حَاجِبِ سُلَيْمَانَ [بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ]، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عُبَيْدِ
 ابْنِ نُضَيْلَةَ: أَنَّهُمْ قَالُوا فِي عَامِ سَنَةِ ^(٥): سَعَّرَ لَنَا [يَا] رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ:
 «لَا يَسْأَلُنِي اللَّهُ عَنْ سَنَةٍ أَحَدْتُهَا فِيكُمْ لَمْ يَأْمُرَنِي بِهَا وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ
 فَضْلِهِ» ^(٦).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٨/٣؛ والإصابة: ٤٤٧/٢.

(٢) يأتي في الكنى: أبو عياش الزرقبي.

(٣) تقدم عند ابن الأثير في عبيد الله بن معية السوائي. أسد الغابة: ٥٣٣/٣.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٨/٣؛ وأخرجه ابن حجر في طلحة بن نصبة.

الإصابة: ٢٣١/٢، وأشار إليه في عبيد بن نضيلة: ١٥٩/٣.

(٥) السنة: الجذب. النهاية: ١٨٨/٢.

(٦) ما بين معكوفات استكمال من أسد الغابة، وقال: أخرجه أبو نعيم وأبو موسى.

وقال ابن حجر: رواه ابن قانع والطبراني وأطال في بيان الاضطراب في إسناده. الإصابة:

١٢٣٥ - (عُبَيْدُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ)^(١)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَلَاثُونَ شَرِيعَةً، وَمَنْ وَافَى اللَّهَ بِشَرِيعَةٍ مِنْهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٧١٨٦ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ الْعَلَّاسِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ بَحْرٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(٢).

١٢٣٦ - (عُبَيْدُ الْأَنْصَارِيُّ: غَيْرُ مَنْسُوبٍ)^(٣)

٧١٨٧ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ عُبَيْدٌ. قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْإِخْتِفَاءِ^(٤).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٤٣/٣. وقال ابن حجر: عبيد: رجل من أصحاب النبي ﷺ. الإصابة: ٤٤٩، ٢. وقال ابن عبد البر: عبيد: رجل من الصحابة. الإستهباب: ٤٤٠/٢.

(٢) الخبير أخرجه الطبراني في الأوسط والكبير، والبيهقي في شعب الإيمان، وابن النجار عن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه عن جده. وضعفه السيوطي. جمع الجوامع: ٣٨٥٦/١.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣٣/٣.

(٤) في مسند فضالة بن عبيد، ومن طريق الجريري عن عبد الله بن بريدة أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر فقدم عليه وهو يمد ناقة له، فقال: إني لم أتك زائرا، إنما أتيتك لحديث بلغني عن رسول الله ﷺ، رجوت أن يكون عندك منه علم، فراه شعنا، فقال: ما لي أراك شعنا؟ وأنت أمير البلد. قال: إن رسول الله ﷺ كان ينهاها عن كثير من الأرفاه، وراه حافيا، فقال: ما لي أراك حافيا؟ قال: إن رسول الله ﷺ أمرنا أن نحضى أحيانا. المسند: ٢٢/٦. والإرفاه: كثرة التدهن والتنعم وقيل التوسع في المطعم والمشرب. اللسان: ١٦٩٨/٣.

١٢٣٧ - (عبيد: رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرُ مَنْسُوبٍ) (١)
 رَفَعَ الْحَدِيثَ: «إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ ثُمَّ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ، فَذَكَرَ اللَّهُ
 فَهُوَ فِي صَلَاةٍ، ذَلِكَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَيْهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ
 اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَإِنْ دَخَلَ مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ كَانَ مِثْلَ ذَلِكَ».

٧١٨٨ - يَزِيدُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ،
 عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ (٢).

١٢٣٨ - (عبيد الجهنني: وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ

يَكْنَى أَبَا عَاصِمٍ) (٣)

٧١٨٩ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا الطَّلْحِيُّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ نَصْرِ،
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الشَّامِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ نَصْرِ الْهَدَادِيُّ، /
 حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - . قَالَ:
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ فِي أُمَّتِكَ ثَلَاثَةَ أَعْمَالٍ
 لَمْ تَعْمَلْ بِهَا الْأُمَّمُ قَبْلَهَا: النَّبَاشُونَ (٤)، وَالْمُتَسَمُّونَ (٥)، وَالنِّسَاءُ (٦)
 بِالنِّسَاءِ» (٧).

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٥٠/٣، والإصابة: ٤٤٩/٢.

(٢) أخرجه ابن منده وأبو نعيم. المرجعان السابقان. وله شاهد من حديث علي عند البيهقي في شعب الإيمان، وابن أبي شيبة عن رجل من الصحابة. جمع الجوامع: ٦٢١/١، ٦٢٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٣٥/٣، والإصابة: ٤٤٨/٢.

(٤) النباشون: الذين يستخرجون الموتى بعد دفنهم. اللسان: ٤٣٢٤/٦.

(٥) المتسمنون: الذين يرفعون القيور عن الأرض. اللسان: ٢١٢٠/٣.

(٦) النساء: التأخير وهو بيع الكالئ بالكالئ. جمع الجوامع.

(٧) أخرجه ابن منده وأبو نعيم كما في مصدرى ترجمته، وأخرجه الديلمي عن

عبيد الجهنني. كما في جمع الجوامع: ١٠٢/١.

• (عُبَيْدُ الْعَرَكِيِّ: هُوَ ابْنُ عُمَرَ بْنِ صُبْحٍ)
تَقَدَّمَ (١)

١٢٣٩ - (عُبَيْدُ) (٢)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاءِ.
٧١٩٠ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الزَّيْنَةِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
ابْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْهُ (٣).
[وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ كَهْمَسٍ] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ شَقِيقٍ عَنْهُ بِهِ (٤).
وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ سَعِيدِ
الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ فُضَالَةَ بْنِ عُيَيْدٍ فَذَكَرَ هَذَا
الْحَدِيثَ (٥).

قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ، وَشَيْخُنَا الْمِزِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ (٦).
وَرَوَى لَهُ ابْنُ مَاجَهٍ حَدِيثًا آخَرَ فِي الْإِسْتِرْحَاءِ مِنَ الْعَيْنِ. يَأْتِي فِي
مُسْنَدِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ (٧).

(١) يرجع إليه ص ٦٤٧ من هذا الجزء.

(٢) قال الحافظ المزي: هو وهم والصواب فضالة بن عبيد. تحفة الأشراف:

٢٢٦/٧.

(٣) الخير أخرجه النسائي في الزينة (باب الترجل). وفيه: سئل ابن بريدة عن
الإرفاء. قال: من الترجل. المجتبى: ١٦١/٨.

(٤) وأخرجه النسائي أيضًا في الزينة (باب الترجل غيا): المجتبى: ١١٤/٨. وما
بين معكوفين بياض بالأصل واستكملت من المرجع.

(٥) الخير أخرجه أبو داود في الترجل. سنن أبي داود: ٧٥/٤.

(٦) تحفة الأشراف: ٢٢٦/٧.

(٧) الخير الذي أخرجه ابن ماجه هو من حديث عبيد بن رفاعة الزرقى. قال: قالت

أسماء. أخرجه في الطب (باب من استرقى من العين): سنن ابن ماجه: ١١٦٠/٢.

فهرس أسماء الصحابة والرواة عنهم
وفق ترتيب المؤلف - رحمه الله -

رقم الصحيفة	مسلسل
٧	٩٣٤ عبد الله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي
٧	٠ عبد الله بن الأخرم
٨	٩٣٥ عبد الله بن أرقم
٩	٠ عبد الله بن أسعد بن زرارة
١٠	٩٣٦ عبد الله بن لاسوود السدوسي
١٠	٩٣٧ عبد الله بن أرقم بن زيد الخزاعي
١١	٩٣٨ عبد الله بن أبلد أمية بن المنيرة المخزومي
١٢	٩٣٩ عبد الله بن أنيس بن أسعد بن حرام الجهني
١٤	- الحسن بن يزيد بن عبد الله بن أنيس
١٦	- عبد الرحمن بن أبي ليلى عنه
١٧	- أبو أمامة عنه
٢٢	٩٤٠ عبد الله بن أبي أوفى - رضى الله عنه -
٢٢	- أبو إسماعيل السككي عنه
٢٥	- إبراهيم بن مسلم الهجري الكوفي عنه
٧٢	- إسماعيل بن أبي خالد البجلي الكوفي عنه
٢٣	- الحكم بن عتيبة عنه
٢٤	- دلهم عنه
٢٤	- زياد بن فياض عنه
٢٤	- سالم: أبو النضر عنه
٢٥	- سعيد بن جبير عنه
٢٥	- سعيد بن جمهان عنه
٢٧	- سلمة بن كهيل عنه
٢٧	- سليمان بن فيروز عنه
٤٢	- سليمان بن مهران الأعمش عنه
٤٣	- سليمان: أبو إدام عنه

رقم الصحيفة

مسلسل

رقم الصحيفة	مسلسل	(حرف العين)
٤٤	- طرقة الحضرمي عنه	
٤٥	- طلحة بن مصرف البامي الكوفي عنه	
٤٦	- القاسم بن عبد الواحد الرزان عنه	
٤٧	- عامر الشعبي عنه	
٤٨	- عبد الله بن سعيد عنه	
٤٩	- عبيد الله بن أبي معمر عنه	
٥٠	- عبيد الله بن الحسن المزني الكوفي عنه	
٥١	- عدوي بن ثابت عنه	
٥٢	- عطاء بن السائب عنه	
٥٢	- عبد الله بن معمر عنه	
٥٣	- عمرو بن مرة الجملي الكوفي عنه	
٥٥	- العوام بن حوشب عنه	
٥٦	- فائد بن عبد الرحمن عنه	
٦٠	- القاسم بن عوف الشيباني عنه	
٦٢	- مجزأة بن زاهر الكوفي عنه	
٦٥	- مدرك بن عمارة عنه	
٦٦	- يحيى بن عقيل الخزاعي عنه	
٦٦	- أبو سعد البقال عنه	
٦٧	- أبو المختار الأسدي عنه	
٦٨	- أبو يعفور عنه	
٦٩	- شيخ من بجيلة عنه	
٧١	- شعثة الكوفي عنه	
٧٢	- عبد الله بن بحنة: ابن مالك	
٧٢	- عبد الله بن بدر	٩٤١
٧٣	- عبد الله بن بدر (غير منسوب)	٩٤٢
٧٤	- عبد الله بن بسر المازني	٩٤٣
٧٥	- حريز بن عثمان عنه	
٧٦	- حسان بن نوح عنه	
٧٨	- خقص بن رواحة عنه	
٧٨	- الحكم بن الوليد عنه	
٧٩	- خالد بن أبي بلال عنه	
٧٩	- خالد بن معدان عنه	
٨٠	- سعيد بن يوسف الرجبي عنه	
٨٠	- سليم بن عامر الخبائري عنه	

رقم الصحيفة	مسلسل
٨١	- صفوان بن عمرو عنه
٨١	- عبد الله بن نسر الحبراني عنه
٨٢	- عبد الله بن أبي بلال الخزاعي الكوفي عنه
٨٣	- عبد الله بن غابر الحمصي عنه
٨٣	- عبد الرحمن الحميدي عنه
٨٤	- عبيد الله بن زياد عنه
٨٤	- عمر بن بلال القرشي عنه
٨٥	- عمر: مولى غفرة عنه
٨٦	- عمرو بن قيس عنه
٨٧	- لقمان بن عامر عنه
٨٧	- المثنى بن وائل عنه
٨٧	- محمد بن عبد الرحمن الحميري عنه
٩١	- محمد بن القاسم عنه
٩١	- هشام بن يوسف عنه
٩١	- يحيى بن حسان عنه
٩٢	- يزيد بن خمير عنه
٩٥	- يونس بن ميسرة بن حلبس عنه
٩٦	- أبو الزاهرية عنه
٩٦	- أبو الوليد عنه
٩٦	- أبو عبيدة عنه
٩٧	- أبو الوازع عنه
٩٧	- ابن أبي بلال عنه
٩٩	٩٤٤ عبد الله بن ثابت الأنصاري
١٠٠	٩٤٥ عبد الله بن ثابت: أبو أسيد
١٠٠	٥ عبد الله بن ثابت: أبو الربيع
١٠١	٩٤٦ عبد الله بن ثعلبة بن صغير
١٠٥	٩٤٧ عبد الله بن جابر العبدي
١٠٥	٩٤٨ عبد الله بن جابر الأنصاري البياضي
١٠٦	٥ عبد الله بن جبر بن عتيك
١٠٦	٩٤٩ عبد الله بن جبير الخزاعي: أبو عبد الرحمن
١٠٧	٩٥٠ عبد الله بن جبير بن النعمان
١٠٧	٩٥١ عبد الله بن جحش: أبو محمد الأسدي
١٠٩	٩٥٢ عبد الله بن أبي الجدعاء التميمي
١١١	٩٥٣ عبد الله بن جراد

رقم الصفحة	مسلسل
١١٢	عبد الله بن جزء التلمی ٩٥٤ (حرف العين)
١١٣	عبد الله بن الحارث بن جزء .
١١٣	عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ٩٥٥
١١٣	- اسحاق بن عبد الله عن أبيه
١١٤	- اسماعيل بن عبد الله عن أبيه
١١٥	- بديح: مولاة عنه
١١٦	- حسن بن حسن بن علي عنه
١١٦	- الحسن بن سعد عنه
١٢٠	- سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن عنه
١٢٠	- صفوان بن سليم عنه
١٢١	- عامر الشعبي عنه
١٢١	- العباس بن سهل بن سعد عنه
١٢١	- عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عنه
١٢٢	- عبد الله بن محمد بن عقيل عنه
١٢٢	- عبد الرحمن بن أبي رافع عنه
١٢٣	- عبد الملك بن مليل عنه
١٢٣	- عبيد بن أم كلاب عنه
١٢٤	- عروة بن الزبير عنه
١٢٥	- عقبة بن محمد بن الحارث عنه
١٢٦	- علي بن عبد الله عن أبيه
١٢٦	- عمر بن عبد العزيز عنه
١٢٧	- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديقي عنه
١٢٧	- قتادة عنه
١٢٨	- محمد بن عبد الله عن أبيه
١٢٨	- محمد بن عبد الله القهمي عنه
١٢٨	- محمد بن علي بن الحسين عنه
١٣٠	- معاوية بن عبد الله عن أبيه
١٣٠	- موزق العجلي عنه
١٣١	- ابن أبي رافع عنه
١٣٣	- إمرأته عنه
١٣٣	عبد الله بن جهيم بن الحارث الأنصاري ٩٥٦
١٣٣	عبد الله بن الحارث بن أسد العدوي .
١٣٣	عبد الله بن الحارث بن أوس ٩٥٧
١٣٤	عبد الله بن الحارث بن جزء ٩٥٨

رقم الصحيفة

مسلسل

١٣٧	- سهل بن ثعلبة عنه	
١٣٨	- عبد الملك بن مليل عنه	
١٣٨	- عباس بن جليل الحجري عنه	
١٣٨	- عبد الله بن مغيرة عنه	
١٣٩	- عتبة بن ثمامة المرادي عنه	
١٤٠	- عقبة بن مسلم عنه	
١٤١	- عمرو بن جابر عنه	
١٤١	- مسلم بن يزيد الصدفي عنه	
١٤٢	- يزيد بن أبي حبيب عنه	
١٤٤	- أبو سلمة بن عبد الرحمن عنه	
١٤٤	عبد الله بن الحارث بن أبي ضرار المصطلي	٩٥٩
١٤٥	عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب	٩٦٠
١٤٧	عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب	٩٦١
١٤٧	عبد الله بن الحارث: أبو رفاعة	٩٦٢
١٤٨	عبد الله بن الحارث بن عويمر الأنصاري	٩٦٣
١٤٨	عبد الله بن حارثة بن النعمان المدني	٩٦٤
١٤٩	عبد الله بن الحارث: والد مجيبة الباهلية	٥
١٤٩	عبد الله بن حبشي الخثعمي	٩٦٥
١٥١	عبد الله بن حبيب	٩٦٦
١٥١	عبد الله بن أبي حبيبة	٩٦٧
١٥٢	عبد الله بن أبي حذر الأسلمي	٩٦٨
١٥٨	عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي	٩٦٩
١٦٠	عبد الله بن أم حرام	٩٧٠
١٦١	عبد الله بن حرمة	٩٧١
١٦٢	عبد الله بن حرث	٩٧٢
١٦٢	عبد الله بن حصن: أبو مدينة الدارمي	٩٧٣
١٦٣	عبد الله بن حكيم الضبي	٩٧٤
١٦٣	عبد الله بن حكيم الكناني	٩٧٥
١٦٤	عبد الله بن أبي الحمساء العامري	٩٧٦
١٦٥	عبد الله بن حنطب المخزومي	٩٧٧
١٦٦	عبد الله بن حنظلة (غسيل الملائكة يوم أحد)	٩٧٨
١٦٩	عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الراهب	٥
١٧٠	عبد الله بن حوالة الأزدي	٩٧٩
١٧٦	عبد الله بن خالد بن أسيد المخزومي	٩٨٠

رقم الصحيفة	مسلسل
١٧٧	عبد الله بن خالد بن سعد (حرف العين) ٩٨١
١٧٨	عبد الله بن خالد بن عروة بن شهاب ٩٨٢
١٧٨	عبد الله بن خباب بن الأرت ٩٨٣
١٧٩	عبد الله بن خبيب الجهني ٩٨٤
١٨٠	عبد الله بن ربيعة بن الحارث بن المطلب ٩٨٥
١٨٠	عبد الله بن ربيعة التميري: أبو زيد ٩٨٦
١٨١	عبد الله بن ربيعة السلمى ٩٨٧
١٨٢	عبد الله بن أبي ربيعة الثقفي: أبو سفيان ٩٨٨
١٨٢	عبد الله بن أبي ربيعة ٩٨٩
١٨٣	عبد الله بن رزق المخزومي ٩٩٠
١٨٤	عبد الله بن رفاعة الزرقى ٩٩١
١٨٥	عبد الله بن رواحة الخزرجي ٩٩٢
١٩٤	عبد الله بن الزبير ٩٩٣
١٩٥	عبد الله بن زيب الجندى ٩٩٤
١٩٦	عبد الله بن الزبير بن عبد المطلب ٩٩٥
١٩٦	عبد الله بن الزبير بن العوام ٩٩٦
١٩٧	- الأحنف: أبو فرات عنه
١٩٧	- إسحاق بن يسار عنه
١٩٨	- أيوب عنه
١٩٨	- ثالث البتاني عنه
١٩٩	- ثوير بن أبي فاختة عنه
١٩٩	- جابر بن زيد أبو الشعثاء عنه
١٩٩	- الحسن بن مسلم بن يثاق عنه
٢٠٠	- حنظلة بن قيس عنه
٢٠٠	- خليفة بن كعب
٢٠١	- زرعة بن عبد الرحمن عنه
٢٠١	- زهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام
٢٠١	- سبيع السلولى عنه
٢٠٢	- سعيد بن جبير عنه
٢٠٢	- سليمان بن زياد عنه
٢٠٣	- سليمان بن عتيق عنه
٢٠٣	- سليم: أبو عامر عنه
٢٠٣	- سهيل عنه
٢٠٣	- الشعبي عنه

- ٢٠٤ - طاوس عنه
 ٢٠٥ - علمر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه
 ٢١١ - عباس بن سهل بن سعد عنه
 ٢١١ - عبد الله بن دينار عنه
 ٢١١ - عبد الله بن شريك عنه
 ٢١٢ - عبد الله بن عامر بن كريز عنه
 ٢١٢ - عبد الله الهبي موله عنه
 ٢١٣ - عبد الملك بن عمير عنه
 ٢١٣ - عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عنه
 ٢١٧ - عبد العزيز بن أسيد عنه
 ٢١٨ - عبيدة بن عمرو السلماني عنه
 ٢١٨ - عروة بن الزبير بن العوام عن أخيه
 ٢٢٣ - عطاء بن أبي رباح الكفي عنه
 ٢٢٤ - عمرو بن دينار عنه
 ٢٢٦ - القاسم بن محمد عنه
 ٢٢٦ - مجاهد عنه
 ٢٢٧ - محمد بن عبيد الله: أبو عون الثقفي عنه
 ٢٢٧ - محمد بن أبي يحيى الأسلمي عنه
 ٢٢٨ - محمد بن عروة عن عمه
 ٢٢٨ - محمد بن مسلم بن تدرس عنه
 ٢٢٩ - مسلم بن جندب عنه
 ٢٢٩ - مصعب بن ثابت بن عبد الله عنه
 ٢٣١ - ميمون المكي عنه
 ٢٣١ - نافع بن ثابت بن عبد الله عنه
 ٢٣١ - نسير بن ذعلوق عنه
 ٢٣٢ - هشام بن عروة عنه
 ٢٣٢ - وهب بن كيسان مولد الزبير عنه
 ٢٣٤ - يحيى بن عباد بن عبد الله عنه
 ٢٣٤ - يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عنه
 ٢٣٥ - يعيش بن الوليد عنه
 ٢٣٥ - يوسف بن الزبير: مولى ابن الزبير عنه
 ٢٣٧ - أبو الحكم عنه
 ٢٣٧ - ابن عروة بن الزبير عنه
 ٢٣٧ - أبو الزبير عنه

رقم الصحيفة	سلسل	(حرف العين)
٢٣٨	- أبو سلمة بن عبد الرحمن عنه	
٢٣٨	- أبو ورد عنه	
٢٣٩	- رجل عنه	
٢٤٠	عبد الله بن زغب الإيادي	٩٩٧
٢٤١	عبد الله بن زمعة بن الأسود بن المطلب	٩٩٨
٢٤٤	عبد الله بن زمل	٥
٢٤٤	عبد الله بن زهير	٩٩٩
٢٤٥	عبد الله بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربه الأنصاري	٥
٢٤٥	عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب	١٠٠٠
٢٦٣	عبد الله بن زيد بن عبد ربه بن ثعلبة بن زيد	١٠٠١
٢٦٩	عبد الله بن زيد الجهني	٥
٢٦٩	عبد الله بن ساعدة بن عائش بن قيس بن زيد	١٠٠٢
٢٧٠	عبد الله بن سالم	١٠٠٣
٢٧٠	عبد الله بن السائب بن أبي السائب	١٠٠٤
٢٧٦	عبد الله بن سيرة	١٠٠٥
٢٧٧	عبد الله بن سراقه بن المعتمر	١٠٠٦
٢٧٨	عبد الله بن سرجس المزني	١٠٠٧
٢٨٦	عبد الله بن سعد الأنصاري الحرامي	١٠٠٨
٢٨٧	عبد الله بن سعد الأزدي	١٠٠٩
٢٨٨	عبد الله بن سعد الأسلمي	١٠١٠
٢٨٨	عبد الله بن سعد بن خيشمة بن مالك	١٠١١
٢٨٩	عبد الله بن سعد بن أبي سرح	١٠١٢
٢٩٠	عبد الله بن السعدي	١٠١٣
٢٩٢	عبد الله بن سعيد بن العاصي	١٠١٤
٢٩٣	عبد الله بن سفيان الأزدي	١٠١٥
٢٩٣	عبد الله بن سفيان (غير منسوب)	١٠١٦
٢٩٤	عبد الله بن سفيان	٥
٢٩٤	عبد الله بن أبي سفيان	١٠١٧
٢٩٥	عبد الله بن سلام	١٠١٨
٢٩٥	- بشر بن شعاف عنه	
٢٩٦	- حمزة بن يوسف عن جده	
٢٩٨	- خرشة بن الحر القرظي عنه	
٢٩٩	- ربيع بن حراش عنه	
٣٠٠	- زرارة بن أوفى عنه	

رقم الصحيفة	مسلسل
٣٠١	- سعيد المقبري عنه
٣٠١	- عبادة بن نسي عنه
٣٠٢	- عبد الله بن حنظلة عنه
٣٠٢	- عبد الله بن معقل عنه
٣٠٣	- عبيد الله بن خنيس عنه
٣٠٣	- عبيد بن عمير عنه
٣٠٤	- عطاء الخراساني عنه
٣٠٤	- عطاء بن يسار عنه
٣٠٥	- قيس بن عباد البصري عنه
٣٠٦	- كيسان: أبو سعيد المقبري عنه
٣٠٧	- ابنه محمد عنه
٣٠٧	- محمد بن يحيى بن حبان عنه
٣٠٨	- حفيده محمد عنه
٣٠٨	- معاوية بن قرة عنه
٣١٣	- أبو بردة بن أبي موسى عنه
٣١٦	- أبو هريرة عنه
٣١٨	- ابن أخيه عنه
٣٢٠	- ابن له عنه
٣٢٠	عبد الله بن سيلان ١٠١٩
٣٢١	عبد الله بن شبل بن عمرو بن نجدة ١٠٢٠
٣٢١	عبد الله بن شبيب الأحمسي ١٠٢١
٣٢١	عبد الله بن الشخير بن عوف العامري ١٠٢٢
٣٢٣	عبد الله بن أبي شديدة ١٠٢٣
٣٢٣	عبد الله بن شريح ٠
٣٢٤	عبد الله بن الشيبان ١٠٢٤
٣٢٤	عبد الله بن أبي شيخ المحاربي ١٠٢٥
٣٣٥	عبد الله بن صفوان بن قدامة ١٠٢٦
٣٣٥	عبد الله بن صفوان الأنصاري ٠
٣٣٥	عبد الله بن صياد ١٠٢٧
٣٣٧	عبد الله بن ضمرة بن مالك ١٠٢٨
٣٣٨	عبد الله بن طهفة ١٠٢٩
٣٣٩	عبد الله بن عامر بن أنيس ١٠٣٠
٣٤٢	عبد الله بن عامر بن ربيعة العتري ١٠٣١
٣٤٣	عبد الله بن عامر بن كرز القريشي ١٠٣٢

رقم الصحيفة	مسلسل	(حرف العين)
٣٤٣	عبد الله بن عامر بن لويم	١٠٣٣
٣٤٤	عبد الله بن عائذ بن قرط	١٠٣٤
٣٤٤	عبد الله بن عباس بن عبد المطلب	٠
٣٤٥	عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول	١٠٣٥
٣٤٥	عبد الله بن عبد الأسد	٠
٣٤٥	عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي	١٠٣٦
٣٤٦	عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت المدني	١٠٣٧
٣٤٧	عبد الله بن عبد الغافر	١٠٣٨
٣٤٧	عبد الله بن عبد الملك	١٠٣٩
٣٤٨	عبد الله بن هلال الأنصاري	١٠٤٠
٣٤٨	عبد الله بن عبد	١٠٤١
٣٤٩	عبد الله بن عبيد بن عتيق	٠
٣٤٩	عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي	١٠٤٢
٣٥١	عبد الله بن عتيك الأنصاري	١٠٤٣
٣٥١	عبد الله بن عثمان: أبو بكر الصديق	٠
٣٥٢	عبد الله بن عثمان التيمي	١٠٤٤
٣٥٥	عبد الله بن عثمان الثقفي	١٠٤٥
٣٥٣	عبد الله بن عدى بن الحمراء الزهري	١٠٤٦
٣٥٥	عبد الله بن عدى الأنصاري	١٠٤٧
٣٥٦	عبد الله بن عرابة الجهني	١٠٤٨
٣٥٧	عبد الله بن عصام الأشعري	٠
٣٥٧	عبد الله بن عكيرة	١٠٤٩
٣٥٨	عبد الله بن عكيم الجهني	١٠٥٠
٣٦١	عبد الله بن علقمة: أبي أوفى	٠
٣٦١	عبد الله بن عمر الجرمي	٠
٣٦١	عبد الله بن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه	٠
٣٦١	عبد الله بن عمرو بن حلحلة	١٠٥١
٣٦٢	عبد الله بن عمرو بن أم حرام: أبو أبي	١٠٥٢
٣٦٣	عبد الله بن عمرو بن هلال	١٠٥٣
٣٦٤	عبد الله بن عمرو الجمحي	١٠٥٤
٣٦٥	عبد الله بن عمير الأشجعي	١٠٥٥
٣٦٥	عبد الله بن عمير الخطمي	٠
٣٦٥	عبد الله بن عمير السدوسي	١٠٥٦
٣٦٦	عبد الله بن عتبة: أبو عتبة الخولاني	١٠٥٧

رقم الصحيفة	مسلسل
٣٦٧	عبد الله بن عوف ١٠٥٨
٣٦٧	عبد الله بن عويم بن ساعدة بن ضلعجة ١٠٥٩
٣٦٨	عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي ١٠٦٠
٣٦٩	عبد الله بن الغسيل ١٠٦١
٣٦٩	عبد الله بن غنام بن أوس بن عمرو ١٠٦٢
٣٧٠	عبد الله بن قارب الثقفي ١٠٦٣
٣٧١	عبد الله: أبو قابوس ١٠٦٤
٣٧١	عبد الله بن قرط الأزدي الشمالي ١٠٦٥
٣٧٣	عبد الله بن قمامة السلمى ١٠٦٦
٣٧٣	عبد الله بن قيس: أبو موسى الأشعري ٠
٣٧٣	عبد الله بن قيس الأسلمي ١٠٦٧
٣٧٤	عبد الله بن قيس الخزاعي ١٠٦٨
٣٧٤	عبد الله بن كرز الليثي ١٠٦٩
٣٧٥	عبد الله بن ماعز التميمي البصري ١٠٧٠
٣٧٥	عبد الله بن بحينة الأزدي ١٠٧١
٣٨٤	عبد الله بن مالك الأوسي ١٠٧٢
٣٨٥	عبد الله بن مالك الغافقي: أبو موسى ١٠٧٣
٣٨٦	عبد الله بن مالك الأحمسي: أبو كاهل ١٠٧٤
٣٨٦	عبد الله بن مالك ١٠٧٥
٣٨٧	عبد الله: أبو مالك ١٠٧٦
٣٨٧	عبد الله بن مخمر ١٠٧٧
٣٨٨	عبد الله بن محيرز ٠
٣٨٨	عبد الله بن مربع ٠
٣٨٩	عبد الله بن المرقع ١٠٧٨
٣٩٠	عبد الله بن المستورد ١٠٧٩
٣٩٠	عبد الله بن مسعدة ١٠٨٠
٣٩١	عبد الله بن مسعود الهذلي، رضى الله عنه ٠
٣٩١	عبد الله بن أبي مستقة الباهلي ١٠٨١
٣٩٢	عبد الله بن مطر: أبو ربحانة ١٠٨٢
٣٩٣	عبد الله بن أبي مطرف ١٠٨٣
٣٩٣	عبد الله بن مطيع بن الأسود ١٠٨٤
٣٩٤	عبد الله بن معاوية الغاضري ١٠٨٥
٣٩٥	عبد الله بن معتم ١٠٨٦
٣٩٦	عبد الله بن معرض الباهلي ١٠٨٧

رقم الصحيفة

مسلسل

رقم الصحيفة	مسلسل	(حرف العين)
٣٩٧	عبد الله بن مغفل بن عبد نهم المزني	١٠٨٨
٣٩٧	- ثابت البناني عنه	
٣٩٩	- جابر بن عمرو: أبو الوازع عنه	
٤٠٠	- الحسن بن أبي الحسن عنه	
٤١٠	- حميد بن هلال العدوي عنه	
٤١١	- خزاعي بن زياد عنه	
٤١١	- رزاح العجلي عنه	
٤١١	- سعيد بن جبير عنه	
٤١٣	- عبد الله بن بريدة عنه	
٤١٥	- عبيد الله بن كريب الكعبي عنه	
٤١٧	- عبد الرحمن بن جوشن عنه	
٤١٧	- عطاء بن السائب عنه	
٤١٨	- عتبة بن صهبان عنه	
٤١٩	- فضيل بن زيد الرقاشي عنه	
٤٢٠	- نعيم بن ربيعة عنه	
٤٢٠	- قيس بن عباية: أبو نعامه الحنفي عنه	
٤٢١	- ابنه محمد عنه	
٤٢٢	- مطرف عنه	
٤٢٣	- معاوية بن قرة المزني عنه	
٤٢٥	- أبو عبد الله الجسري عنه	
٤٢٥	- أبو نعامه عنه	
٤٢٦	- ابن أبي سحيم عنه	
٤٢٧	- ابن لعبد الله بن مغفل عنه	
٤٢٩	عبد الله بن المتفق: أبو المتفق	١٠٨٩
٤٢٩	عبد الله بن منيب الأزدي	١٠٩٠
٤٣٠	عبد الله بن ناشح	١٠٩١
٤٣١	عبد الله بن النحام	٥
٤٣١	عبد الله بن النصر	١٠٩٢
٤٣١	عبد الله بن فضلة الكناني	١٠٩٣
٤٣٢	عبد الله بن نعيم بن النحام	١٠٩٤
٤٣٣	عبد الله بن الهاد	١٠٩٥
٤٣٣	عبد الله بن هذاج الحنفي	١٠٩٦
٤٣٤	عبد الله بن هشام بن زهرة	١٠٩٧
٤٣٦	عبد الله بن هند: أبو هند الأنصاري	٥

رقم الصحيفة	مسلسل
٤٣٧	١٠٩٨ عبد الله بن هلال بن عبد الله بن همام الثقفي
٤٣٧	١٠٩٩ عبد الله بن هلال المزني
٤٣٨	١١٠٠ عبد الله بن واقد
٤٣٨	١١٠١ عبد الله بن وديعة بن حرام الأنصاري
٤٣٩	١١٠٢ عبد الله بن وزاح
٤٤٠	٠ عبد الله بن وقدان
٤٤٠	٠ عبد الله بن الوليد
٤٤٠	١١٠٣ عبد الله بن يزيد بن زيد الخطمي
٤٤٤	١١٠٤ عبد الله الصنابحي
٤٤٦	١١٠٥ عبد الله: أبو سفيان الثقفي
٤٤٧	١١٠٦ عبد الله: أبو يزيد المزني
٤٤٧	١١٠٧ عبد الله الشكري
٤٤٧	١١٠٨ عبد الله: والد بعجة
٤٤٨	١١٠٩ عبد الله، رضى الله عنه
٤٤٨	١١١٠ عبد الأعلى بن عدى البهراني
٤٤٩	١١١١ عبد الجبار بن الحارث بن مالك: أبو عبيد
٤٥٠	١١١٢ عبد الحميد بن حفص بن المغيرة
٤٥١	١١١٣ عبد خير بن يزيد الخيواني الهمداني
٤٥٢	١١١٤ عبد خير حميري
٤٥٢	١١١٥ عبد الرحمن بن أبرى الخزاعي
٤٦١	١١١٦ عبد الرحمن بن أذينة
٤٦٢	١١١٧ عبد الرحمن بن أزهر بن عوف
٤٦٦	١١١٨ عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة
٤٦٧	١١١٩ عبد الرحمن بن الأسود
٤٦٧	١١٢٠ عبد الرحمن بن أشيم
٤٦٨	١١٢١ عبد الرحمن بن بجيد بن وهب
٤٦٩	١١٢٢ عبد الرحمن بن بشير: ابن أبي سيرة
٤٧٠	١١٢٣ عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق
٤٨١	١١٢٤ عبد الرحمن بن ثابت بن شماس الأنصاري
٤٨١	١١٢٥ عبد الرحمن بن ثوبان
٤٨٢	٠ عبد الرحمن بن جابر العبدي
٤٨٢	١١٢٦ عبد الرحمن بن حارثة
٤٨٢	٠ عبد الرحمن بن جبر: أبو عيسى
٤٨٣	١١٢٧ عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة

رقم الصفحة	مسلسل
٤٨٤	١١٢٨ عبد الرحمن بن حسان بن ثابت الأنصاري (حرف العين)
٤٨٤	• عبد الرحمن بن حسن
٤٨٥	١١٢٩ عبد الرحمن بن حسنة
٤٨٧	١١٣٠ عبد الرحمن بن خالد بن الوليد المخزومي
٤٨٨	١١٣١ عبد الرحمن بن خباب السلمى
٤٨٩	١١٣٢ عبد الرحمن بن خبيب الجهني
٤٩٠	١١٣٣ عبد الرحمن بن خنيس، رضى الله عنه
٤٩١	• عبد الرحمن بن أبي درهم
٤٩١	١١٣٤ عبد الرحمن بن دلهم
٤٩٣	١١٣٥ عبد الرحمن بن الربيع الظفري
٤٩٣	١١٣٦ عبد الرحمن بن الزبير
٤٩٤	١١٣٧ عبد الرحمن بن زمعة بن الأسود
٤٩٥	١١٣٨ عبد الرحمن بن زهير: أبو خلاد
٤٩٥	١١٣٩ عبد الرحمن بن سابط
٤٩٦	١١٤٠ عبد الرحمن بن ساعدة
٤٩٦	١١٤١ عبد الرحمن بن سيرة الأسدي
٤٩٧	١١٤٢ عبد الرحمن بن أبي سيرة
٥٠٠	• عبد الرحمن بن سعد بن زرارة
٥٠٠	• عبد الرحمن بن سعد بن المنذر الساعدي
٥١١	١١٤٤ عبد الرحمن بن سمرة
٥١١	١١٤٥ عبد الرحمن بن سة الأسلمي
٥١٢	١١٤٦ عبد الرحمن بن سهل بن حنيف الأنصاري
٥١٣	١١٤٧ عبد الرحمن بن سهل بن زيد الأنصاري
٥١٤	١١٤٨ عبد الرحمن بن شبل بن عمرو الأنصاري
٥١٩	• عبد الرحمن بن صخر
٥١٩	١١٤٩ عبد الرحمن بن أبي صعصعة
٥٢٠	١١٥٠ عبد الرحمن بن صفوان بن أمية القرشي
٥٢٠	١١٥١ عبد الرحمن بن صفوان بن قتادة
٥٢١	١١٥٢ عبد الرحمن بن صفوان بن قدامة الجمحي
٥٢٣	١١٥٣ عبد الرحمن بن عائش الحضرمي
٥٢٤	• عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان
٥٢٤	١١٥٤ عبد الرحمن بن عبد رب الأنصاري
٥٢٤	١١٥٥ عبد الرحمن بن أبي عبد الرحمن
٥٢٥	١١٥٦ عبد الرحمن بن عبد

رقم الصفحة	مسلسل
٥٢٥	١١٥٧ عبد الرحمن بن عبيد التميمي
٥٢٦	١١٥٨ عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي
٥٢٧	١١٥٩ عبد الرحمن بن عديس البلوي
٥٢٨	١١٦٠ عبد الرحمن بن عرابة الجهني
٥٢٩	٠ عبد الرحمن بن عسيلة: أبو عبد الله الصنابحي
٥٣٢	١١٦١ عبد الرحمن بن أبي عقيل
٥٣٣	١١٦٢ عبد الرحمن بن أبي علقمة
٥٣٤	١١٦٣ عبد الرحمن بن عليّ الحنفى اليمامي
٥٣٤	١١٦٤ عبد الرحمن بن عمرو بن غزوة الأنصاري
٥٣٥	١١٦٥ عبد الرحمن بن أبي عمرة
٥٣٥	١١٦٦ عبد الرحمن بن أبي عميرة المزني
٥٣٦	١١٦٧ عبد الرحمن بن أبي عميرة المزني
٥٣٧	١١٦٨ عبد الرحمن بن عوف الزهري
٥٤٠	- ابنه إبراهيم عنه
٥٤٩	- أنس بن مالك عنه
٥٥٠	- بجالة بن عبدة عنه
٥٥١	- جابر عنه
٥٥٢	- جبير بن مطعم عنه
٥٥٣	- ابنه حميد عنه
٥٥٧	- رداد الليثي عنه
٥٥٨	- سليمان بن موسى عنه
٥٥٩	- ابنه سهيل عنه
٥٥٩	- عبد الله بن عامر عنه
٥٦١	- عبد الله بن عباس عنه
٥٦٦	- عبد الله بن قارظ عنه
٥٦٧	- حفيده: عبد العزيز بن عمر عنه
٥٦٧	- حفيده: عبد الواحد عنه
٥٦٨	- عروة بن الزبير عنه
٥٦٩	- غيلان بن شرحبيل عنه
٥٦٩	- كثير بن عبد الله عنه
٥٧٠	- مالك بن أوس بن الحدثان عنه
٥٧٠	- مالك بن يخامر عنه
٥٧١	- محمد بن جبير بن مطعم عنه
٥٧١	- محمد بن عليّ بن الحسين بن جعفر عنه

رقم الصحيفة	مسلسل
٥٧٢	- حفيده: المسور بن إبراهيم عنه (حرف العين)
٥٧٣	- المسور بن مخزومة عنه
٥٧٤	- مصعب بن عبد الرحمن عنه
٥٧٤	- نوفل بن إياس الهذلي المدني عنه
٥٧٥	- ابنه أبو سلمة عنه
٤٨٩	- قاص أهل فلسطين عنه
٥٩٠	- شيخ من أهل المدينة عنه
٥٩٠	- زجل لم يسم عنه
٥٩١	- مولى لعبد الرحمن بن عوف عنه
٥٩١	- ابن لعبد الرحمن بن عوف عنه
٥٩١	- من لم يسم عنه
٥٩٣	١١٦٩ عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشى
٥٩٣	١١٧٠ عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة الأنصارى
٥٩٤	٠ عبد الرحمن بن غنم
٥٩٤	١١٧١ عبد الرحمن بن غنم الأشعرى
٥٩٨	١١٧٢ عبد الرحمن بن فلان
٥٩٩	١١٧٣ عبد الرحمن بن قتادة السلمى
٦٠٠	١١٧٤ عبد الرحمن بن أبي قراد السلمى
٦٠٢	١١٧٥ عبد الرحمن بن قرط (من أهل فلسطين)
٦٠٣	١١٧٦ عبد الرحمن بن مدليج
٦٠٣	١١٧٧ عبد الرحمن بن المرقع السلمى
٦٠٤	٠ عبد الرحمن بن مطاع
٦٠٥	١١٧٨ عبد الرحمن بن مطيع بن نوفل بن معاوية
٦٠٥	١١٧٩ عبد الرحمن بن معاذ بن جيل
٦٠٥	١١٨٠ عبد الرحمن بن معاذ بن عثمان بن عمرو
٦٠٧	١١٨١ عبد الرحمن بن معاوية
٦٠٨	١١٨٢ عبد الرحمن بن معقل السلمى
٦٠٨	١١٨٣ عبد الرحمن بن معمر الأنصارى
٦٠٩	١١٨٤ عبد الرحمن بن نيار السلمى
٦٠٩	١١٨٥ عبد الرحمن بن وائلة الأنصارى
٦٠٩	١١٨٦ عبد الرحمن بن يزيد بن جازبة
٦١٠	١١٨٧ عبد الرحمن بن يزيد بن راشد
٦١٠	١١٨٨ عبد الرحمن بن يعمر الديلى
٦١٢	٠ عبد الرحمن بن فلان

رقم الصحيفة	مسلسل
٦١٢	عبد الرحمن: أبو حميد الحميرى ١١٨٩
٦١٣	عبد الرحمن: أبو خلّاد ١١٩٠
٦١٣	عبد الرحمن: أبو راشد الأزدي ١١٩١
٦١٤	عبد الرحمن: أبو عبد الله ١١٩٢
٦١٥	عبد الرحمن: أبو عقبة الفارسي، مولى الأنصار ١١٩٣
٦١٥	عبد الرحمن: أبو عمرو المزني ١١٩٤
٦١٦	عبد الرحمن: أبو محمد الأنصاري ١١٩٥
٦١٦	عبد الرحمن الأشجعي ١١٩٦
٦١٧	عبد الرحمن: غير منسوب ١١٩٧
٦١٧	عبد الرحمن: والد خيشمة ٠
٦١٧	عبد العزيز بن سيف بن ذي يزن الحميرى ١١٩٨
٦١٨	عبد العزيز بن اليمان ٠
٦١٨	عبد العزيز: أبو عبد الغفور ١١٩٩
٦١٩	عبد عمرو بن نضلة الخزاعي ٠
٦١٩	عبد عوف بن الحارث بن عبد: أبو حازم ٠
٦١٩	عبد القتيوم: أبو عبيدة ٠
٦١٩	عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث ١٢٠٠
٦٢٤	عبد الملك بن أكيدر (صاحب دومة الجندل) ١٢٠١
٦٢٥	عبد الملك بن عباد بن جعفر المخزومي ١٢٠٢
٦٢٥	عبد الملك الحجبي ١٢٠٣
٦٢٦	عبد بن حزن النصري ١٢٠٤
٦٢٧	عبد الغفاري ٠
٦٢٧	عبد الله بن أسلم ١٢٠٥
٦٢٧	عبد الله بن الحارث بن نوفل ١٢٠٦
٦٢٨	عبد الله بن ضمرة بن هود الحنفي ١٢٠٧
٦٢٨	عبد الله بن عبد الخالق الأنصاري ١٢٠٨
٦٢٩	عبد الله بن عدى بن الخيار بن نوفل ١٢٠٩
٦٣٠	عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ١٢١٠
٦٣١	عبد الله بن فضالة الليثي ١٢١١
٦٣٢	عبد الله بن كثير ١٢١٢
٦٣٣	عبد الله بن محصن الأنصاري ١٢١٣
٦٣٤	عبد الله بن مسلم القرشي ١٢١٤
٦٣٥	عبد الله بن مسلم (آخر) ١٢١٥
٦٣٥	عبد الله بن معمر ١٢١٦

رقم الصحيفة	مسلسل	(حرف العين)
٦٣٧	عيدة بن صيفى الجعفى	١٢١٧
٦٣٧	عيد بن رفاعه	•
٦٣٧	عيد: مولى رسول الله ﷺ	١٢١٨
٦٣٩	عيد بن خالد	١٢١٩
٦٤٠	عيد بن خالد المحاربى	١٢٢٠
٦٤١	عيد بن الخشخاش العنبرى	١٢٢١
٦٤١	عيد بن رحنى الجهنى	١٢٢٢
٦٤٢	عيد بن رفاعه بن رافع الزرقى	١٢٢٣
٦٤٣	عيد بن صخر بن لوزان	١٢٢٤
٦٤٦	عيد بن غازب الأنصارى	١٢٢٥
٦٤٦	عيد بن الغفار: مولى رسول الله ﷺ	١٢٢٦
٦٤٧	عيد بن عبد	١٢٢٧
٦٤٧	عيد بن عمرو بن صبح الرعنى	١٢٢٨
٦٤٨	عيد بن عمرو الكلابى	١٢٢٩
٦٤٨	عيد بن قشير	١٢٣٠
٦٤٨	عيد بن مراوح المزنى	١٢٣١
٦٤٩	عيد بن مسلم الأسدى	١٢٣٢
٦٤٩	عيد بن معاذ بن أنس الأنصارى	١٢٣٣
٦٥٠	عيد بن معاوية	•
٦٥٠	عيد بن معية	•
٦٥٠	عيد بن نضلة الخزاعى	١٢٣٤
٦٥١	عيد: أبو عبد الرحمن	١٢٣٥
٦٥١	عيد الأنصارى	١٢٣٦
٦٥٢	عيد: رجل من الصحابة	١٢٣٧
٦٥٢	عيد الجهنى	١٢٣٨
٦٥٣	عيد العركى	•
٦٥٣	عيد	١٢٣٩